

السُّنَنُ الْوَهَّابِيَّةُ

فِي

سِنِّ عَائِشَةَ عِنْدَ الزَّوْجِ

تَأَلَّفَ

فَهْدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْغَفِيَّانِي

دار الصميعي
للنشر والتوزيع

ج دار الصميعة للنشر والتوزيع ١٤٣٠هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الغفيلي، فهد محمد

السنا الوهاج في سن عائشة عند الزواج / فهد محمد الغفيلي - الرياض،

١٤٣٢هـ

٤٧٩ ص ١٧ × ٢٤ سم

ردمك: ٥-٦٧-٨٠٥٠-٦٠٣-٩٧٨

١- الزواج ٢- عائشة أم المؤمنين، عائشة بنت أبي بكر الصديق، ت ٥٨هـ أ.

العنوان

ديوي: ٢٥٤ ١٤٣٢ / ٤٤٢٢

رقم الإيداع: ١٤٣٢ / ٤٤٢٢

ردمك: ٥-٦٧-٨٠٥٠-٦٠٣-٩٧٨

محفوظة
جميع الحقوق

الطبعة الأولى

١٤٣٢هـ / ٢٠١١م

الصف والإخراج الفني
بدار الصميعة

دار الصميعة للنشر والتوزيع /

المملكة العربية السعودية

الرياض ص.ب: ٤٩٦٧

الرمز البريدي ١١٤١٢

المركز الرئيسي: الرياض - السعودي -

شارع السعودي العام

هاتف: ٤٢٦٢٩٤٥ - ٤٢٥١٤٥٩

فاكس: ٤٢٤٥٣٤١

فرع القصيم: عنيزة - بجوار مؤسسة الشيخ

محمد بن عثيمين الخيرية

هاتف: ٣٦٢١٧٢٨ / ٣٦٢٤٤٢٨ فاكس

مدير التسويق ٠٥٥١٦٩٠٥١

البريد الإلكتروني:

daralsomaie@hotmail.com

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

التعريف بالكتاب

رسالةٌ تدورُ حولَ دراساتٍ واقعيةٍ، وحقائقٍ علميةٍ، وأدلةٍ شرعيةٍ، وأقوالٍ اختصاصيةٍ، وأرقامٍ تاريخيةٍ، ونماذجٍ عالميةٍ، تثبتُ بطلانَ مَنْ يقولُ أن عمرَ عائشةَ عندَ زواجِها ثمانَ عشرةَ سنةً فما فوقَ - أو أيّ قولٍ لم يردّ بالأحاديثِ الصحيحةِ - وتؤكدُ عدمَ وجودِ أيّ مانعٍ منالدخولِ (البناء) بالفتاة وإنجابها بعدَ البلوغِ؛ معَ توضيحِ روائعِ نموذجيةٍ لحياةِ عائشةَ الزوجيةِ.

إهداء وشكر

قال ﷺ: «لا يشكر الله من لا يشكر الناس» صحيح.

إلى مَنْ تجرع مرارةً هذه الشبهة، ووقف عاجزاً عن الدفاع عن عرض رسول الله ﷺ وزوجته -أمنا- أم المؤمنين عائشة الطاهرة -رضي الله عنها- لأي عارض كان، إلى مَنْ قرأ حقائق وأبعاد هذه الشبهة بالأفق كالهجوم على السنة النبوية وغيرها، إلى الأسماء التي كافحت هذه الشبهة في داخل الكتاب وخارجه، إلى أخي الصحفي الباحث إسلام بحيري ومن تبنى هذه الشبهة -من قبل ومن بعد- فالحق ضالتنا جميعاً، إلى أهل الصدق والإنصاف بكل زمان ومكان، أهديكم هذا الكتاب.

وأشكر بعد الله -الذي نعمة شكره تحتاج لشكر، فالشكر يبدأ منه وينتهي إليه- والدتي -حفظها الله- والدي -رحمه الله- لفضلهما الذي لا يحصى، والشكر موصول لإخوتي، وعضدي زوجتي التي أهدتني وقتها طوال سنين البحث مقابل الذب عن حياض الدين، ومسك الختام لمن ساندني من المشايخ الفضلاء، فأعطاني جرعات إيمانية ودفعات معنوية، أو قام بمراجعة الكتاب ليهديني تعليقاته وتوجيهاته.

مقدمة

السنة الوهاج في سن عائشة عند الزواج

الْحَمْدُ لِلَّهِ عَدَدَ مَا دَخَلَتْ عَتَمَةٌ وَظَهَرَتْ بُلْجَةٌ^(١)، الْحَمْدُ لِلَّهِ فِي الْأَرْضِ وَفِي
السَّمَاءِ وَفِي كُلِّ لُجَّةٍ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَيَّ مَنْ تَرَكْنَا عَلَى الْبَيْضَاءِ مِنَ الْمَحَجَّةِ،
قَوْلُهُ وَفَعَلُهُ وَإِقْرَارُهُ حُجَّةٌ، مُحَمَّدٌ ﷺ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ، وَبَعْدُ:

هَلْ اسْتَعْرَبْتَ مَوْضُوعَ الْكِتَابِ؟!

أَكَادُ أَجْرِمُ أَنْكَ مِثْلِي فِي دَهْشَتِي، حَيْثُ أَنْ سِنَّ عَائِشَةَ عِنْدَ الزَّوْجِ، مِنْ
الْمُسْلِمَاتِ الْمُتَوَاتِرَةِ لِلْفَرْدِ وَالْمَجْتَمَعِ الْمُسْلِمِ، لِأَنَّهَا وَصَلْتَنَا عَبْرَ أَحَادِيثَ
صَحِيحَةٍ، فَلَمْ أَكُنْ أَتَصَوَّرُ يَوْمًا أَنْبِي سَاجِدٌ مَنْ يَجْهَلُ هَذِهِ الْمَعْلُومَةَ، فَضْلًا
عَمَّنْ يُشْكِكُ فِيهَا أَوْ يَنْفِيهَا، لَكِنَّ هَذَا مَا حَاصَلَ حَقِيقَةً فِي زَمَنِ الْعَبَثِ
بِالْتَرَاثِ الْإِسْلَامِيِّ، سِوَاءٍ مِنْ أَهْلِهِ أَوْ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِ، وَإِلَى اللَّهِ الْمَشْتَكِيُّ،
وَإِلَيْكَ نَقْطَةُ الْبِدَايَةِ.

انْتَشَرَتْ شُبُهَةٌ عَالَمِيَّةٌ حَوْلَ سِنِّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عِنْدَ الزَّوْجِ، بِأَنَّهَا
تَزَوَّجَتْ وَعُمُرُهَا بَيْنَ الثَّامِنِ عَشَرَ وَالْعِشْرِينَ عَامًا، لِيَرِدَ أَصْحَابُ هَذِهِ الشُّبُهَةِ

(١) الْبُلْجَةُ -بِضْمِ الْبَاءِ وَفَتْحِهَا-: ضَوْءُ الصَّبْحِ عِنْدَ انْصِدَاعِ الْفَجْرِ. يُقَالُ: رَأَيْتُ بُلْجَةَ الصُّبْحِ،
أَي: إِذَا رَأَيْتَ (الضُّوْءَ). وَفِي الْحَدِيثِ: «لَيْلَةُ الْقَدْرِ بُلْجَةٌ»، أَي مُشْرِقَةٌ. (وَأَبْلَجَ) الْحَقُّ:
ظَهَرَ، وَهُوَ مَجَازٌ. فَالْحَقُّ إِذَا ظَهَرَ يُقَالُ: «الْحَقُّ أَبْلَجُ وَالباطِلُ لَجْلَجٌ». وَهَذَا بَعْضُ مِمَّا فِي
الْمَعَاجِمِ عَنِ الْبُلْجَةِ. يُنْظَرُ مِثْلًا: لِسَانُ الْعَرَبِ (بَلَج).

كثيراً من الروايات الصحيحة في البخاري ومسلم وغيرها، لكنهم ركزوا على ما أتى بصحيح البخاري، بل وحكموا على (فساد رواية البخاري سنداً ومتناً) كما زعم الباحث الذي طرحت مقاله كأمودج، وكنت أعتقد أن تصديق مثل هذه الشبهة ضرب من الجنون، لأنها صحيحة سنداً ومتناً، وتواترت في كثير من الروايات في كتب الحديث، وتزداد دهشتي حينما رأيت هذه الشبهة تُعرض في البرامج التلفزيونية والأعمدة الصحفية، وتناظر وتُحاوَر وتناقش، علماً أنها بالأصل كفكرة عامة، شبهة نصرانية استشراقية، للطعن بالنبي ﷺ، لكنها بهذه الطريقة التفصيلية بنفس المراجع الإسلامية، هي من فيزيائي مسلم اسمه شانافاس، نشره عام ١٩٩٩م^(١)، لتكون مرتعاً لمن يستحلون الأفكار، ويروجون الشبهات، فتلقفها المتعالمون، والكتاب والصحفيون، فنصرها كل من له هدف فيها، باختلاف المشارب والمناصب، التوجهات والمستويات، فوافقت أهواء فرق ضالة كالتي تُنكر السنة النبوية وغيرها من الفرق والتيارات الأخرى.

أهمية دراسة الموضوع، في أمور عدة، أبرزها:

أولاً: هذه الشبهة بالذات (ركزوا) على روايتها بالبخاري، لأنهم إن أسقطوا هذا الباب سهّل الدخول في ردّ الروايات الأخرى في مسلم وغيره. فالمسألة أكبر من (سن عائشة) وإنما هذه الشبهة (وسيلة) إلى (الغاية)

(١) هذا التاريخ لارتباطه ببحث الباحث إسلام، وإلا فالتاريخ سيأتي بالتفصيل.

العُظْمَى وَهِيَ (الطعنُ في السنة النبوية عموماً وفي الصحيحين خصوصاً)^(١) والقرائنُ لهذا كثيرةٌ ولا تحتاجُ لتوضيحٍ، فَمَنْ تَابَعَ كَلَامَهُمْ مَرْتِياً وكتابياً تيقنَ مِنْ ذَلِكَ. وَهَذَا الأَمْرُ بالمناقشةِ لَهُ موطنُهُ، لذلكَ تَجَاهَلْتُ هَذَا فِي الرِّسَالَةِ، مُناقِشاً أَفكارَ المَقالِ الرَّئِيسِيَّةِ.

ثانياً: إِنَّ هَذَا الحَدِيثَ مِنْ الأَدلَّةِ المُعْتَمَدَةِ القَوِيَّةِ فِي إِباحَةِ زَواجِ الصَّغِيرَاتِ، عِلْماً أَنَّ الصَّغِيرَاتِ عِنْدَهُمْ حَتَّى سِنِ الثَّامِنَةِ عَشْرَةَ سَنَةً كَمَا بِالاتِّفَاقِ الدَّوْلِيَّةِ وَغَيْرِهَا^(٢)، الَّتِي يَسْتَشْهَدُ بِهَا هَذَا البَاحِثُ وَغَيْرُهُ فِي مَقالِ آخَرَ حَوْلَ هَذَا. لِذَلِكَ مِنَ الضَّرورِيِّ - بِنَظَرِهِمْ - أَنْ يَسْقُطَ هَذَا (السُّورُ

(١) تجد أمثال هؤلاء غالباً ما يرددون البخاري ليس بمعصوم، مع أن هذا الأمر معلوم، لكنها كلمة حق أريد بها باطل، فيضعفون الأحاديث وليس معهم صنعة أهل الحديث، تحت هذه الحجة، وبعض من تبعهم يردد كلامهم بحسن نية أو جهل بالقضية أو متبع للندية.

(٢) ويضاف على ذلك أهمية إكمال المرأة تعليمها حتى التعليم العالي، وهذا لا بأس به، لكنهم يربطونها لضرورة تأخر سن الزواج أيضاً لما بعد إكمال الدراسة وحتى تنتهي كم يصل عمرها؟! - ومعلوم أنه لا تعارض بين التعليم والزواج كما هو الواقع - وإذا تزوجت بهذه الفترة بين ٢٣-٢٧ سنة على حسب التخصص والتخرج بين التقدم والتأخر، تأتي مسألة تحديد النسل فلكل ٤-٥ سنوات طفل، وإذا وصلت ٣٤-٣٥ سنة، يأتي قولهم ضرر الحمل بهذا العمر، لتكون حصيلة المواليد لكل أسرة مسلمة بين ٢-٣ من الأطفال. وهذه هي دائرة من دوائر المرأة المسلمة المستهدفة بمثل هذه الاتفاقيات والمؤتمرات وغيرها لأبعاد متعددة والله المستعان.

العظيم) الذي يستشهد به العلماء من السنة النبوية، عند الكلام عن زواج الصغيرات. فترى من يريد أن يتكلم عن (بشاعة) زواج الصغيرات!، لا بد وأن يسبق هذا الموضوع بمناقشة سن عائشة عند الزواج، وإثارة الشبهات حوله، مثلما حدث مع الباحث إسلام بحيري في مصر^(١)، والخطيب

(١) كنموذج الدراسة، ومثال آخر: مقاله في تعليقه على فتوى مفتي السعودية عبدالعزيز آل شيخ - حفظه الله - بجواز زواج الفتاة بالعاشرة، بنفس صفحته (باليوم السابع) وعنوانه: «آخر الفتاوى القبيحة للوهابين: السن الطبيعية لزواج الفتاة هي العاشرة وتأخيرها إلى ١٢ سنة ظلم كبير!». وفي المقال: «...كالتي خرج علينا بها مفتي المملكة منذ أيام في جريدة «الحياة» اللندنية، بأن تأخير سن زواج الفتيات إلى ١٢ سنة هو ظلم لهن وخطأ كبير، الرجل يقول إن سن الزواج الطبيعية للفتاة هي العاشرة، وإن التأخير لسن الثانية عشرة هو الخطأ وهو الظلم وليس العكس». قلت (فهد): هذا تحريف، فصياغة الخبر الصحيح حول هذا كما بالعربية نت، معتمدة على صحيفة الحياة اللندنية الأربعاء ١٤-١-٢٠٠٩: «أن زواج الفتيات اللواتي يبلغن سن العاشرة «حلال»، مشيراً إلى أن «الأثنى إذا تجاوزت العاشرة من العمر، أو الـ ١٢ فهي قابلة للزواج ومن يعتقد أنها صغيرة فقد أخطأ وظلمها»... «نسمع كثيراً في وسائل الإعلام عن زواج القاصرات، ويجب أن نعلم أن الشرع ما جاء بظلم للمرأة، فإن يقال إنه لا يجوز تزويج من بلغت سن الـ ١٥ أو دونه فهذا خطأ». فأين قال أن تأخيرها إلى ١٢ سنة ظلم لهن وخطأ كبير؟!، بل قال المفتي: هي قابلة للزواج ومن يعتقد أنها صغيرة فقط أخطأ وظلمها، وشتان بين المعنيين. وكلام المفتي هو ما أثبتته العلوم بأنواعها كالعلم الشرعي وعلم نفس النمو وغير ذلك كما سيأتي بالكتاب. =

المسلم في النمسا، والدكتورة سهيلة زين العابدين بالسعودية وغيرهم، لأن هذا الحديث بالذات هو الحاجز الضخم بينهم وبين ما يريدون. يقول إسلامٌ مثلاً بنفس المقال: «...أما ابتناء الفقهاء والمحدثين وأولهم البخاري على هذا الحديث أوهاماً من الأحكام عن زواج الصغيرات فهذه صفحة سوداء من صفحات التراث».

وهذا المثال على مستوى الأفراد^(١)، لكن ما رأيكم أن نُمثل على مستوى الدول لناخذ المغرب نموذجاً، في كيفية علاقة حديث عائشة رضي الله عنها

= وفي المقال مخالفات ومغالطات بكلمات ينقصها التأدب والعلم مع السلف وأهل العلم -فسامح الله أخي الباحث وهداه- فمع العنوان مثلاً عبارة «الفقهاء المفرضون زعموا أن الشرع لم يحدد سنا معينة لزواج البنات الصغيرات... وهذا كذب وافتراء»، وفي المقال وصف إجماع السلف على جواز زواج الصغيرة بقوله: «هذا الإجماع العفن أقرته كل المذاهب بلا استثناء»، وقوله: «الحكم السقيم الذي أجمع عليه السلف بجواز تزويج الصغيرة والدخول بها والذي مازلنا للأسف نتكلم عن صحته، إنما هو حكم يخالف الشرع والعقل والعلم، ولا يعنينا إجماع السلف لإجماعهم يخصصهم ولا يخلصنا». انتهى. وغيرها من الترهات، ويكفي أن أقول ما قال ابن جرير: «القول إذا كان على غير أصل معتمد عليه كان واضحاً عواره». قلت: فلو لم يأتي من كلام البحيري سوى هدم أصل من أصول التشريع (الإجماع) لكفى.

(١) يُنظر أيضاً: كلام د. رزق الطويل ود. سهيلة العابدين وغيرهم في طيات هذا الكتاب، وكيفية ربط حديث زواج عائشة -رضي الله عنها- ونقده ومحاولة تضعيفه لارتباطه بفرض قانون تحديد سن الزواج.

بزواج الصغيرات بل وتحديد سن الزواج، وكيفية تعامل الدولة سلطة وإعلاماً في هذا الشأن.

المغرب نموذجاً:

قام الشيخ محمد المغراوي -أستاذ بالتفسير في جامعة القرويين، وعمره بالستين سنة، زادت أو نقصت قليلاً- في أحد الدروس، بالإجابة على استفسار حول آية ﴿وَالَّتِي لَمْ يَحْضَنْ﴾ من سورة الطلاق، وهو «هل هناك علاقة بين الزواج والحيض؟»، فأجاب: «لا يُشترط بالزواج أن تحيض البنت» وذكر تفسيرها على ضوء كلام أهل العلم من المفسرين السلف والخلف، وأجاز فيه زواج أم تسع سنوات، وكان مما استدلل به، زواج النبي ﷺ بعائشة رضي الله عنها. فقامت نائبة بعض المؤسسات الدينية (الحكومية) والتيارات الفكرية والحركات والجمعيات النسوية كالرابطة الديمقراطية لحقوق المرأة (جمعية نسائية حقوقية غير حكومية) فأصدرت بيانها وكان مما فيه: اعتبرت الجمعية أن فتوى الشيخ «ضربت عرض الحائط بمدونة الأسرة وبتفاقية حقوق الطفل التي وقع عليها المغرب، ودعت القائمين على الحقل الديني الرسمي ممثلين في وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية للتحرك من أجل شجب كل فكر من شأنه أن يحرّض على الاعتداء على الطفولة باسم الدين». وطالبت من النيابة العامة أن تسهر على احترام القانون والاتفاقيات الموقع عليها من قبل المغرب وأن تُراعي ما هو منصوص عليه في مدونة الأسرة. في الاتجاه نفسه انتقدت

جمعية النساء الديمقراطيات المغربية الفتوى واعتبرتها تشكّل انتهاكاً يمسّ الطفولة التي يجب أن تحظى بالرعاية عوض تزويجها دون أن تكون قادرة على تحمل الزواج لا جسمانياً ولا نفسياً. وأضافت الجمعية إن الفتاوى التي توجّه اليوم ضدّ المرأة في المشرق ويتناقلها الدعاة الإسلاميون في المغرب تمسّ بشكل خطير الحرية الشخصية للإنسان الذي يفترض أن الإسلام يحوي حقوقه ولا يمسّها، وأن «استسهال الدين واعتباره مطية لممارسة جنسية مع أطفال» لا يمكنه بأي حال من الأحوال إلا أن يكون تشويهاً للإسلام نفسه الذي لا يقبل أن تُهان كرامة الأطفال .

واعتبرت الجمعية أن «الرسول عليه السلام الذي تزوج السيدة عائشة في سن التاسعة كان نبياً، ولا يمكن أن يضع كل رجل نفسه موضع النبي، وإن كان زواجه من عائشة وهي في سن الطفولة مقبولاً في تلك الحقب من الزمن، فهو زواج غير مقبول اليوم، باعتبار أن القانون يكفل للأطفال حقوقهم بدليل أن تزويج شخص قاصر يُعتبر جُنحة حقيقية في دولة مثل المغرب، فكيف يُمكن إباحة زواج طفلة في التاسعة أو العاشرة من العمر وهي أساساً لا تعرف ما معنى زواج، وما هي مسؤولياتها؟»^(١).

(١) يُنظر: «فتوى إباحة الزواج من بنت التسع تثير حملة مناهضة»، نور الدين بنمالك

الرباط، (٩/٩/٢٠٠٨م)، العربية قسم المجتمع، على الرابط التالي:

<http://static.rnw.nl/migratie/www.rnw.nl/hunaamsterdam/society/09090801-redirected>

بَلِّ والعجيبُ المريبُ أنَّ الدولةَ قامتْ بإغلاقِ أكثرِ مِنْ عشرينَ جمعيةً تقومُ بتحفيظِ القرآنِ بسببِ هذا!!، معَ العلمِ أنَّ هذهَ الجمعياتِ لها تراخيصٌ مِنَ السلطاتِ المغربيةِ، كُلُّ هذا بسببِ «اتهامِ»! المغراوي بإجارتِهِ زواجِ الصغيراتِ حينما أجابَ على ذلكَ التساؤلِ الماضي، والأعجبُ أنَّ أكثرَ هذهَ الجمعياتِ لا تتسببُ إلى الشيخِ المغراوي لا تنظيمياً ولا إدارياً، (طبعاً) هذا غيرَ إغلاقِ جمعيةِ الشيخِ (جمعيةِ الدعوى إلى القرآنِ والسنةِ) بمراكش^(١)!!.

بَلِّ وبمجردِ نشرِ صحفِ مغربيةٍ مضمونَ الفتوىِ بادرَ المحامي (مرادُ بكوري) إلى رفعِ دعوىِ ضدَّ الشيخِ محمدِ المغراوي، وقالَ المحامي في تصريحاتِ إعلاميةٍ: «أقمتُ دعوىَ ضدَّ المدعو محمد بن عبد الرحمن المغراوي لإصداره فتوى تجيزُ زواجَ الفتياتِ في سنِ التاسعة». وأضافَ المحامي: «أنَّ ما يدعو إليه هذا الرجلُ يعتبرُ إخلالاً بمقتضياتِ مدونةِ الأسرةِ ودعوةً صريحةً إلى التحريضِ على الإضرارِ بالقاصرينَ دونَ الثامنةِ عشرةً معَ ما يُمكنُ أن يترتبَ عن ذلكَ من جرائمِ اغتصابٍ في حقِّ أطفالِ أبرياء، كما يُعدُّ مسلكاً خطيراً بأبسطِ حقوقِ الإنسانِ عامةً وحقوقِ الطفلِ

(١) يُنظرُ مقابلةَ زكريا الساطع -مدير مكتب رئيس الدعوة إلى القرآن والسنة-

بمراكش، واللقاء على قناة الجزيرة على الرابط التالي:

خاصةً، ناهيك عن تشويه سمعة الإسلام بمثل هذه الترهات^(١). ووصل الأمر على «هامش فتوى أو رأي الشيخ المغراوي» كما قال أحدُهم، أن يُطالب بمجلسٍ علمي يضم نخبةً من العلماء، لمناقشة سن زواج عائشة الوارد بالأحاديث الصحيحة، فقد وصل أصحاب التيارات المنحرفة وقبلهم المستشرقون وغيرهم، لهدفهم وهو زرع بذرة التشكيك بالسنة النبوية الصحيحة، فهذا مثلاً (الدكتور محمد السوسي) في أحد الصحف المغربية يقول: «... فإن نقد رواية سن عائشة رضي الله عنها حين الزواج، جدّ فيها جديدٌ هو ما نشرته الصحافة المصرية ونقلته صحفٌ أخرى عنها، ومن بينها الصحف المغربية والقرائن التي جمعها صاحب البحث تودّي إلى أن الزواج تمّ وكان سن عائشة رضي الله عنها بين السابعة عشرة والثامنة عشرة وليس سن التاسعة وقد كان المفروض في هذا الصدد أن يتولى نخبة من العلماء من المجلس العلمي الأعلى والمجالس المحلية ودار الحديث الحسينية الموضوع واستخلاص ما يجب استخلاصه من نقد الروايات ومقارنة بعضها ببعض بأسلوبٍ علمي رصين يحقّ الحق ويبطل الباطل في هذا الصدد. لقد ظلّ المسلمون في القرون الأخيرة ومنذ بدأ المستشرقون ومن

(١) يُنظر «فتوى إباحة الزواج من بنت التسع تثير حملة مناهضة»، نور الدين بنمالك

الرباط، (٩/٩/٢٠٠٨م)، العربية قسم المجتمع، على الرابط التالي:

يُسايرُهم في إثارة هذه الشبهة ويَبينونَ عليها ما يشاءون من التخرصاتِ وكانَ المسلمونَ يدافعونَ عن هذا الأمرِ باعتبارِ ما وردَ لدى المحدثينَ والفقهاءِ والمؤرخينَ، فيجدونَ في المناخِ وفي اختلافِ البيئَةِ وطبائعِ الناسِ ما يدفعونَ بهِ الشبهةِ، كما يجدونَ في تقاليدِ المجتمعاتِ وما درجتِ عليه آنذاك،... ولا شكَّ أنَّ إيجادَ قرائنَ تاريخيةٍ واعتمادِ نقدِ السندِ وغيرِ ذلكَ مما جمعهُ الباحثُ يفتحُ البابَ أمامَ الباحثينَ في الروايةِ الحديثيةِ، وفي التاريخِ لعلَّهم يصلونَ إلى رأيٍ جديدٍ وحقيقةٍ جديدةٍ في الموضوعِ تزيجُ عن الأمرِ ما يكتنفهُ وتدفعُ الحرجَ لدى كثيرٍ من الناسِ الذين لم يعدوا قبولُ تزويجِ الأطفالِ في سنٍ غيرِ مقبولٍ ولا مناسبٍ»^(١).

ثالثاً: مما سبق في النموذجِ المغربي، رأينا كيفَ العلاقةُ بينَ حديثِ عائشةَ وزواجِ الصغيراتِ (تحديدُ سنِ الزواجِ)، ومدى أهميةِ تنفيذِ هذا الحديثِ بإثارةِ الشبهاتِ حوله فيفرضُ قانونَ تحديدِ سنِ الزواجِ في الدولِ الإسلاميةِ كمدخلٍ، وبوابةٍ للعبثِ في أحكامِ النكاحِ وتوابعِهِ -أو كما أسموه- بالأحوالِ

(١) مقال «هل أصبح تأسيس لجنة علمية لدراسة رواية حديث (سن التاسعة) أمراً مستعجلاً»، جريدة العلم (لسان حزب الاستقلال تأسست سنة ١٩٤٦ م، وهي جريدة مغربية، مدير الجريدة: عبد الجبار السحيمي، رئيس التحرير: عبد الله البقالي)، تاريخ النشر: ٥/١١/٢٠٠٨ م. يُنظر الرابط التالي :

الشخصية، في محاولة إعطاء غطاءٍ شرعي لهذه الخطوة (لمن يهّمهُ الأمر!)، فاليومَ تحديدُ سن الزواج وغداً تقييد تعدد الزوجات أو منعه والطلاق بيد القاضي أو المرأة، والمساواة بالإرث وغير ذلك، وإن كان في بعض الدول بدأت بالعكس، لمناسبة البيئة المجتمعية من الناحية الدينية، لتبدأ سلسلة التغيير في شئون الدولة المسلمة وخاصة الأسرة، كما حصل لدول عربية مسلمة^(١) وغيرها، لتحقيق خطط الأعداء، وأهداف وطلبات الأمم المتحدة في الاتفاقيات الدولية الخطيرة^(٢)، ومطالب الحركات النسوية والمنظمات المنحرفة، والتي لا تخفى على اللبيب أهدافها الحقيقية وآثارها السلبية على الشريعة والمجتمع بأفراجه، لتدارك الدول المسلمة التي تسجل تحفظاتها على كثير من قرارات هذه الاتفاقيات، ونقف بجانبها أمام الضغوط الموجهة إليها لرفع هذه التحفظات وغيرها.

(١) كقضية تحديد سن الزواج التي لها أبعاد أكبر، فالتحديد ليس هدفاً لذاته بل لآثاره، لا كما يعتقد (المتعجلون) أو مَن لم يتتبع تاريخ القضية وتطوراتها، وما ترتبط بها فمثل هذه القضايا تحتاج قراءة ما خلف السطور بعيداً عن الضغوط والسطحية والقشور.

(٢) هناك كتاب رائع في هذا، تحت عنوان «العدوان على المرأة في الاتفاقيات الدولية» للدكتور فؤاد عبد الكريم العبد الكريم، سلسلة كتاب البيان. وقد صدر الكتاب مرة أخرى بشكل موسع في جزأين تحت عنوان (قضايا المرأة في الاتفاقيات الدولية).

رابعاً: انتشارُ بذورِ الشكِّ التي غرسها أصحابُ الشبهاتِ، قبلَ أن تنموَ وترعرعَ في قلوبِ المؤمنينَ، لكثرةِ منابرهمِ الإعلاميةِ سواءَ المرئيةِ أو الكتابيةِ. والوقوفُ أمامَ تلكَ الهجماتِ بالحجةِ والبرهانِ، من زوايا متعددة، لتعزيزِ الثقةِ والثباتِ، وتبديدِ الجهلِ والشبهاتِ. ^(١)

سبب اختيار (مقال) الباحث إسلام بحيري ^(٢) كأمثلة:

أولاً: لأنه جَمَعَ أغلبَ الشبهاتِ حولَ هذا الأمرِ، فهذه طريقتُه في مقالاتِه ^(٣)، يجمعُ الشبهاتِ في موضوعٍ ما، مِن سَبْقِهِ، ثم ينشرُها باسمِه. ثانياً: إنَّ هذا المقال انتشرَ انتشارَ النارِ بالهشيمِ، وأعطى هالةَ إعلاميةَ، وتم استضافتهُ ببرنامجِ تلفزيونيٍّ لهذا، داعياً ومُناظراً لها، ولتأييدهِ مِن اشتهرَ بانحرافِه المنهجيِّ (جمالِ البنا) بمقال نُشرَ في أكثرِ من مَوطِنٍ، ممَّا يُعطي تصوراً حولَ هذه القضيةِ، بأنَّ الأمرَ أكبرَ مما نتصورُ، فأصبحَ من الضروريِّ الردُّ

(١) وليكون من المناهل الصافية للأجيال، إذا واجهتهم مثل هذه الشبهة، فإن كان لأولئك

مستتقع فلاجيالنا منهل، وستقرأ بالكتاب كيف أن الشبهة تعيد نفسها زمنياً.

(٢) رئيس مركز الدراسات الإسلامية ب (اليوم السابع). وهي: صحيفة إخبارية إلكترونية يومية

شاملة، تصدر عن «الشركة المصرية للصحافة والنشر والإعلان» وهي الشركة الناشرة

لصحيفة اليوم السابع المطبوعة، التي تصدر أسبوعياً كل ثلاثة كما هو موضح في موقعهم.

(٣) يُنظر موقع (اليوم السابع) لتحكم على مقالاته بنفسك، فهي شبهات معروفة من

المستشرقين وغيرهم، جمعها في مقاله حول موضوع معين، لينسبها لنفسه كما هي

عادته - هداية الله وإياه- للحق القويم والصراط المستقيم، وهو على الرابط التالي:

على أمثال هؤلاء، لكي لا يَنخدَعَ بهم بَعْضُ العامَّةِ، أو حتى بَعْضُ المثقِّفينَ مِمَّنْ لَيْسَ لديهم زادٌ علميٌّ شرعيٌّ رصينٌ، وللأسفِ أني رأيتُ نماذجَ من الكُتَّابِ، يَحْتَجُونَ بِمَا توصلَ إليه (إسلام بحيري) في مقالِهِ، بلا تحقيقٍ دقيقٍ، وعِلْمٍ عميقٍ، - عفواً - ما توصلَ إليه شانافاس (T.o Shanavas)، لأنه هو صاحبُ المقالِ الأصليِّ بأفكارِهِ، والذي تُرجمَ بتصرفٍ من الباحثِ إسلامٍ، بلا أدنى إشارةٍ للباحثِ الأصليِّ، وقد نُشرَ من قِبَلِ شانافاس، تحتَ عنوانٍ: «هَلْ كَانَتْ عائِشَةُ عروساً وهي في السادسة؟!»^(١)، لينشرَهُ صاحبُنَا عامَ ٢٠٠٨م، في صحيفَةِ اليَوْمِ السابعِ، ليرتكزوا وَيَنطلقوا من استنتاجاتِهِ.

المنهج:

سيكونُ منهجِي - إن شاء اللهُ - بذكرِ (نصِّ) الشبهةِ، و بالتالي (نقدِها) على ضوءِ كلامِ أهلِ الاختصاصِ بكلِّ فنٍ وعِلْمٍ^(٢) مع ما يَجُودُ بِهِ قَلَمِي،

-
- (١) قام بإثبات ذلك الباحث السوري: نادر قریط، وسيأتي لا حقاً، مع العلم أن شبهات المقال كانت موجودة قبل هذا التاريخ، كما أثبتُ ذلك في تاريخِ الشبهةِ، لكن بما أن السياق عن بحثِ إسلامٍ، ارتبط تاريخها بشانافاس صاحبِ البحثِ الأصليِّ.
- (٢) تعمدت أن أجعلَ الكتابَ يناقشُ القضايا بشكل عام لا خاص على الباحثِ، وإنما أشير إليه - بعد أو قبل - نقاش كل شبهةٍ، فجعلتُ شبهاته وسيلةً لعرضِ الكتابِ والأفكارِ بهذه الطريقةِ وبعناوين عامة مع الإضافاتِ الكثيرةِ في نواحي الكتابِ من فصولٍ ومباحثٍ ونكَبٍ ومطالبٍ، لتكون الاستفادة أكبر، خاصة مع إضافتي لأكثر من فكرٍ في مواجهة هذه الشبهةِ وأكثر من مختصٍ، بل قد تكون المعلومة عندي سابقاً لكن أقدم عليها اسم صاحبِ الاختصاصِ، لتكون أدعى للقبولِ والإقناعِ والتكاملِ والانتفاعِ.

حسب ما تتكلمُ عنه الشبهة، بعيداً عن ضوضاء الأدياءِ وفوضى الجهلاء، وتعصبِ الأهواءِ وضغطِ الدُخلاءِ. مع إضافة ما يلزمُ من فصولٍ ومباحثٍ ومطالبٍ، لإثباتِ حقيقةٍ أو زيفِ مثالبٍ، ليستنيرَ العقلُ، وتتضحَ الفكرةُ، ويطمئنَ القلبُ، والحقُ ضالَّتْنا جميعاً. فإنا لا أقصدُ بهذا الكتابِ السجالَ أو الجدالَ، وإنما التوضيحَ والتصحيحَ، على ضوءِ كلامِ أهلِ العلمِ والاختصاصِ في كلِّ مجالٍ أطرقُهُ في هذا البحثِ المتواضعِ.

قبل الختام:

مما زادني حرصاً لإفرادِ موضوعِ سنِ عائشةَ عندَ الزواجِ بكتابٍ خاصٍ، أنه بهذه الطريقةِ لم يُبحثْ بشكلٍ مستقلٍ أو بكتابٍ مطبوعٍ، فغايةُ ما وجدتُ - على حدِّ علمي - في هذا جزءاً في كتابٍ كاملٍ، أتى كردٍ على صاحبِ الشبهةِ، مثل ردِّ الشيخِ الأعظمي في كتابه «نصرة الحديث في الردِّ على منكري الحديث»، والشيخِ أحمدُ شاكرٍ في مقالٍ له، وردَّ في كتابه «كلمة حق» أو كتابٍ غيره «جمهرة مقالاته المجموعه»، لكن وَقَعْتُ عيني متأخرةً على كتابٍ رائعٍ بمثابة الردِّ على شبهاتٍ حَوْلَ الزواجِ المبكرِ وزواجِ السيدةِ عائشة - رضي الله عنها - بشكلٍ جيدٍ ومختصرٍ، تحتَ عنوانٍ: «زواجُ السيدةِ عائشةَ ومشروعية الزواجِ المبكرِ والردِّ على مُنكري ذلك» لنزيلِ المدينةِ المنورةِ الشيخِ الدكتور: خليلِ إبراهيمٍ مُلا حَاطِرٍ - دكتوراه في الحديثِ وعلومِهِ -، علماً أنَّ طبعته الأولى ١٤٠٥هـ، وقد تطرَّقَ لبعضِ الشبهاتِ التي تَهَمُّ كتابنا فيما يخصُّ سنَّ

عائشة عند الزواج وهي خطبة جبير بن مطعم، ومقارنة أسماء بعائشة، وكون ولادة عائشة بالإسلام. والشيخ معروف بالذب عن السنة النبوية في عدد من المؤلفات، فبارك الله به ونفع بجهوده بالسنة النبوية. ^(١)

أما غير المطبوعة فهناك نسخة إلكترونية مختصرة في بحث سن عائشة عند الزواج للباحث الرائع: «أيمن خالد» من أعضاء «ملتقى أهل الحديث»، وهي في أصلها نسخة خاصة بالانكليزية، فترجمت للعربية تحت عنوان «الرد المستقيم على من أنكر عمر أم المؤمنين عند زواجهما من خاتم النبيين»، وخرجت قبل هذه النسخة بتحرير «فريق ملتقى أهل الحديث» تحت اسم «سن زواج السيدة عائشة بين التاريخ والأحاديث الصحيحة» وكان تاريخ نشره على الشبكة (١٤٢٨هـ) كما أوضح مؤلفه في الختام، وقد عالجت كثيراً من الجوانب المهمة في الجانب التاريخي وغيره بشكل مختصر ففجع الله به. وسيأتي التعريف عن المصادر الماضية في مكانها بالرسالة.

(١) مثل: مكانة الصحيحين، شبهات حول السنة، الإصابة في صحة حديث الذبابة، بدعة دعوى الاعتماد على الكتاب دون السنة وغيرها. وهو سوري الجنسية مقيم بالسعودية وأستاذ بجامعة الملك عبدالعزيز، وقد حصل على جائزة نايف بن عبدالعزيز آل سعود العالمية للسنة النبوية والدراسات الإسلامية المعاصرة في دورتها الخامسة (١٤٣١هـ)، في فرع السنة النبوية تحت عنوان «مكانة الصحابة وأثرهم في حفظ السنة النبوية وواجب الأمة نحوهم».

أما أنا فحاولت في هذه الرسالة أن أستوفي هذا البحث من جميع جوانبه وزواياه على ضوء رؤيتي المبنية على رؤية أهل العلم والاختصاص، وبشكلٍ موسع مع تتبع استشكالاته وتصويراته، لكن يظل هذا الكتاب عبارة عن جهد بشري، ليس معصوماً من الخطأ والزلل، وكما هي عادة الكرام أمثالكم، يركزون على الصواب، فقد سعت أن يظهر بالشكل المطلوب، وإلا فالكمال في ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢]. وكولا هذه الحقيقة لما أقدمت على هذه الخطوة، فقد كاد أن يُثني عزمي - كما أقعد أفاضل ومبدعين - قول بعض المتقدمين: عقل المرء مدون في كتبه، مترجم بخط يده. وقال بعضهم: من صنّف فقد استهدف، فإن أحسن فقد استعطف، وإن أساء فقد استقذف. (١)

(١) قال محقق الذخائر والعلائق ص ١٥، محمد خير رمضان، بعد أن أشار المؤلف (أبي الحسن الإشبيلي، ت ٥٤٤هـ) لمثل ذلك بقوله: (وقد كاد أن يُعديني على مذهبي، ويصدني عن بُغيتي منه ومطلبي قول بعض المتقدمين...). قال المحقق: في الأصل (استعطف) ولا معنى له. قال العتايي: من صنع كتاباً فقد استشرف للمدح والذم، فإن أحسن فقد استهدف للحسد والغيبة، وإن أساء فقد تعرض للشتم واستقذف بكل لسان. الجامع لأخلاق الرواي للخطيب ٢/ ٢٨٣، وفي محاضرات الأدباء ١/ ٦١: قيل: من ألف فقد استهدف، فإن أحسن فقد استشرف، وإن أساء فقد استقذف.

فَجَعَلْتُ هَذَا دَافِعًا لِلتَّحَرِّيِّ وَالتَّثَبُّتِ لَا التَّخَاذُلِ وَالتَّعَذُّرِ، بَعْدَ الْمَشُورَةِ
وَالاسْتِخَارَةِ مِنْ ذَوِي الْخَبْرَةِ وَالدِّيَانَةِ، خَاصَّةً بَعْدَ تَمَحُّورِ الْفِكْرَةِ وَتَخْمِيرِ
الْعَمَلِ، فَالْمَصْلَحَةُ الْعَامَّةُ فِي السَّاحَةِ الْفِكْرِيَّةِ مُقَدَّمَةٌ عَلَى الْمَصْلَحَةِ الْخَاصَّةِ
فِي الْحَيَاةِ الْعِلْمِيَّةِ - عَلَى الْأَقْلَ مِنْ وَجْهَةِ نَظْرِي - فَتَقْدِيمُ الْجُهْدِ الْمَقْلِيِّ - فِي
بَعْضِ الْقَضَايَا - مِنْ أَجْلِ التَّوْعِيَةِ الدِّيْنِيَّةِ، خَيْرٌ مِنْ تَرْكِهِ وَإِعْلَاقِهِ أَوْ تَكْدِيسِهِ
وَإِهْمَالِهِ حَتَّى يَفُوتَ أَوَانُهُ وَحَاجَةٌ بَيَانِهِ، بِحُجُجٍ مُتَفَاوِتَةٍ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ بِالْقَضِيَّةِ
بِنْيَانًا فَلَا تَعَدُّمْ أَنْ تَكُونَ لَبَنَةً لِتَمَامِهِ. يَقُولُ الْعَلَامَةُ السَّعْدِيَّةُ: «رَحِمَ اللَّهُ مَنْ
أَعَانَ عَلَى الدِّينِ وَلَوْ بِشَطْرِ كَلِمَةٍ، وَإِنَّمَا الْهَلَاكُ فِي تَرْكِ مَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ الْعَبْدُ مِنَ
الدَّعْوَةِ إِلَى هَذَا الدِّينِ».

وَأخيراً:

مثل هذه الرسائل في المناقشة الفكرية والرد على المخالف، ليست من
الغيبية أو الطعن بالشخص المردود عليه أو من تبني موقفه، بل هي لوضع
الأمر في نصابها الصحيح، من أجل الحق بعيداً عن التجريح، ولنا في
ذلك سلف وخلف. يقول ابن رجب في مقدمة كتابه (الفرق بين النصيحة
والتعبير): «وَلَمْ يُنْكَرْ ذَلِكَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَلَا ادَّعَى أَنْ فِيهِ طَعْنًا عَلَى
مَنْ رَدَّ عَلَيْهِ قَوْلَهُ وَلَا دَمًا وَلَا تَنْقِيسًا. اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْمُصَنِّفُ يَفْحُشُ
فِي الْكَلَامِ وَيُسِيءُ الْأَدَبَ فِي الْعِبَارَةِ فَيُنْكَرُ عَلَيْهِ إِفْحَاشُهُ وَإِسَاءَتُهُ دُونَ
أَصْلِ رَدِّهِ، وَمُخَالَفَتُهُ إِقَامَةَ الْحُجُجِ الشَّرْعِيَّةِ، وَالْأَدْلَةَ الْمَعْتَبَرَةَ... فَلِهَذَا كَانَ

أُمَّةُ السَّلَفِ الْمُجْمَعِ عَلَى عِلْمِهِمْ وَفَضْلِهِمْ يَقْبَلُونَ الْحَقَّ مِمَّنْ أُوْرَدَهُ عَلَيْهِمْ وَإِنْ كَانَ صَغِيرًا وَيُوضُونَ أَتْبَاعَهُمْ وَأَصْحَابَهُمْ بِقَبُولِ الْحَقِّ إِذَا ظَهَرَ فِي غَيْرِ قَوْلِهِمْ»^(١).

فالحق غاية لأصحاب القلوب السليمة والعقول المستقيمة، ممن كان وفي أي زمان ومكان، فمتى ظهر للإنسان تبعه ليلحق بركب أهل الصلاح والنفوس العظيمة. وفي السنن الكبرى للبيهقي -باب من اجتهد ثم رأى أن اجتهدته خالف نصاً أو إجماعاً أو ما في معناه رده على نفسه وعلى غيره- عن إدريس الأودي قال: أَخْرَجَ إِلَيْنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ كِتَابًا فَقَالَ هَذَا كِتَابُ عُمَرَ إِلَى أَبِي مُوسَى -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: «أَمَا بَعْدُ لَا يَمْنَعُكَ قَضَاءُ قَضَيْتَهُ بِالْأَمْسِ رَاجَعْتَ الْحَقَّ فَإِنَّ الْحَقَّ قَدِيمٌ لَا يُبْطِلُ الْحَقَّ شَيْءٌ وَمُرَاجَعَةُ الْحَقِّ خَيْرٌ مِنَ التَّمَادِي فِي الْبَاطِلِ». وَرَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَغَيْرُهُ عَنْ سُفْيَانَ وَقَالُوا فِي الْحَدِيثِ: «لَا يَمْنَعُكَ قَضَاءُ قَضَيْتَهُ بِالْأَمْسِ رَاجَعْتَ فِيهِ نَفْسَكَ وَهُدَيْتَ فِيهِ لِرُشْدِكَ أَنْ تُرَاجِعَ الْحَقَّ فَإِنَّ الْحَقَّ قَدِيمٌ وَإِنَّ الْحَقَّ لَا يُبْطِلُهُ شَيْءٌ وَمُرَاجَعَةُ الْحَقِّ خَيْرٌ مِنَ التَّمَادِي فِي الْبَاطِلِ»^(٢). اللهم أرنا الحق حقاً وارزقنا إتباعه وأرنا الباطل باطلاً وارزقنا اجتنابه، والنوايا يتكفل بها الله بين القبول والذبول، والعمر قصير، والزاد قليل، وبقاء الأثر «كعلم يتنفع به»

(١) مجموع رسائل الحافظ ابن رجب الحنبلي (٢/٤٠٤).

(٢) (١٠/١١٩).

طُموحُ كلِّ عاقلٍ سليمٍ. اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالسَّدَادَ وَالْإِخْلَاصَ
وَالرِّشَادَ، فَإِنِ أَصِبتُ فَمِنَ اللَّهِ وَحَدَّهٖ، وَإِنِ أَخْطأتُ فَمِنُ نَفْسِي وَالشَّيْطَانِ،
وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ.

وكتبه^(١) الراجي رحمة ربه:

فهد بن محمد بن محمد الغفيلي

fhd.gf@hotmail.com

(١) وذلك بتاريخ ٢٢/١٢/١٤٣١هـ، كمراجعة أخيرة للكتاب، بعد مرور أكثر من سنة على انتهاءه؛ رأيت فيها ضعف البشري بالتعديل والتبديل الذي لا ينتهي!.

الباب الأول

حديث زواج عائشة: حقائق وأبعاد، وفيه فصلان

الفصل الأول

حقائق حول شبهة وسن عائشة عند الزواج،

وفيه ستة مباحث:

المبحث الأول: مدى انتشار الشبهة على وسائل الإعلام.

المبحث الثاني: نموذج الدراسة «زواج النبي ﷺ بعائشة في تسع سنين.... أكذوبة».

المبحث الثالث: لصوص ومغفلون !!

المبحث الرابع: سن عائشة رضي الله عنها عند الزواج.

المبحث الخامس: كيف تزوج النبي ﷺ بعائشة رضي الله عنها.

المبحث السادس: حقائق صريحة حول زواج عائشة رضي الله عنها من

أحاديث صحيحة.

المبحث الأول

مدى انتشار الشبهة على وسائل الإعلام^(١)

قال تعالى: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١٥].

هذه الشبهة انتشرت بين الناس انتشار النار بالهشيم، عبر القنوات الفضائية والصحف الإعلامية والمواقع العنكبوتية، وبعض كتب المعاصرين، وسأخذ نماذج من بعض الدول التي تغلغت في إعلامها شبهات مقال إسلام بحيري، وسأجعلها على قسمين:

أولاً: على مستوى الدول العربية الإسلامية:

١. المملكة العربية السعودية:

وصلت لها الشبهة متأخرة في عام ١٤٣٠هـ، مع العلم أنها قد طُرحت في عام (١٤٠٤هـ) كما سيأتي، وأتت عن طريق قلة من الكتاب بالوقت الحاضر، من أبرزهم الدكتورة سهيلة زين العابدين حماد^(٢) -عضو المجلس التنفيذي

(١) أي زواج عائشة ١٧-٢٠ سنة. أو غيره مما لم يثبت بالأحاديث الصحيحة كالثالثة عشر.

(٢) صحيفة المدينة (السعودية)، تحديد سن ١٨ سنة كحد أدنى للزواج طبقاً للشرع وأنظمة الدولة (١-٢)، الثلاثاء، ٢ مارس ٢٠١٠. فتذكر بالمقال شبهات (إسلام بحيري) نفسها -تزيد أو تنقص- علماً أن بداية المقال كان: «إنَّ مطالبتني بتحديد سن ١٨ سنة كحد أدنى للزواج مبعثه أنَّ الرسول ﷺ تزوج من السيدة عائشة، وهي بين ١٨، ١٩ سنة، ولأنه سن الرشد عندنا في المملكة الذي حدد بموجب قرار مجلس =

= الشورى رقم ١١٤) وتاريخ ٥/١١/١٣٧٤هـ، ١٨ سنة، ذلك قبل اتفاقية حقوق الطفل التي عرضت للتوقيع عليها في نوفمبر عام ١٩٨٩م، ونصّت المادة الأولى منها على «لأغراض هذه الاتفاقية، يعنى الطفل كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة، ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون المنطبق عليه.» يُنظر: <http://www.al-madina.com/node/228619>

أما المقال الثاني فواصلت قرائن الشبهة مستشهداً بشبه الأستاذ العقاد التي ردّ عليها المحدث أحمد شاعر كما سيأتي، وختمت مقالها بقولها: «والذي أراه ضرورة إعادة التحقيق في كتب تراثنا الإسلامي للتأكد من صحة ما هو وارد فيها بالفعل، وتصحيح الروايات الشاذة والضعيفة والمرسلة، بوضعها في الحواشي ليتنبه إليها طلاب العلم الذين يرجعون إليها، فهي المصادر الأساسية والأصلية لتاريخنا، ولا غنى للباحث من الرجوع إليها، مع إلغاء الأحكام الفقهية المبنية عليها». علماً أن المقال الثاني بنفس الجريدة بتاريخ (الثلاثاء، ٩ مارس ٢٠١٠) يُنظر: <http://www.al-madina.com/node/230649>

وفي مكان آخر، قالت في تحقيق كامل، خاص ب(لها) قام بإعداده أحمد جمال من القاهرة ومنى الجعفر اوي من جدة. قالت د. سهيلة: عدد كبير من الرجال يستندون في زواجهم من صغيرات السن إلى زواج الرسول ﷺ من السيدة عائشة رضي الله عنها، إلا أن زواج النبي محمد من السيدة عائشة فيه كثير من الروايات، فلا يوجد حديث عن الرسول ﷺ يحدد سن السيدة عائشة عند زواجه فيها. والشيء الثاني أن معظم الأحاديث مأخوذة من هاشم ابن عروة [أي هشام بن عروة، يبدو من الأخطاء المطبعية]، إضافة إلى هناك أحاديث قالت أن الرسول عقد على السيدة عائشة وهي ابنة ست سنوات، وبعضها تقول ست أو سبع سنوات، وأخرى سبع سنوات، ومعظم هذه الأحاديث تكون مراسيل، وبعضها الآخر مشكوك في رواياتها. «وأضافت أن بعض القرائن =

للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان وعضو الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين!-
 في مقالين لها في صحيفة^(١) المدينة السعودية، وغيرها بنفس الصحيفة
 وخارجها، وهي كشبهات إسلام بحيري التي اعتمدها، والتي نسخها نصاً بلا
 إشارة لغيره كما سنقرأ، ورد على الدكتورة سهيلة الشيخ سمير المالكي كما
 سيأتي. مع العلم أن صحيفة المدينة نفسها، نشرت بتاريخ (١ شعبان
 ١٤٠٤هـ) هذا الشبهات للدكتور: رزق الطويل، وسيأتي الكلام عنه مفصلاً
 بتاريخ هذه الشبهة، فما أشبه الليلة بالبارحة.

أيضاً وقعت عيني على مقالين في صحيفة الوطن السعودية، أبرزها مقال
 كاتب (هندي) اسمه «راشد شاز» -رئيس تحرير مجلة وصحيفة مستقبل

= بينت أن السيدة عائشة عندما تزوجها الرسول كانت في التاسعة عشرة* فالسيدة
 أسماء بنت أبي بكر الصديق ولدت قبل الهجرة بسبعة وعشرين عاماً، لأنها ماتت عام
 ٧٣ من الهجرة وهي ابنة مئة عام وهذه روايات مؤكدة، والسيدة عائشة أصغر منها بسبعة
 عشر عاماً، ما يعني أنها ولدت قبل الهجرة بسبعة عشر عاماً وبالتالي إن الرسول عندما
 دخل عليها بعد عامين من الهجرة كانت تبلغ من العمر تسعة عشر عاماً!! تنبيه (فهد):
 سيأتي في أحد الفصول الرد الكامل على مقالاتها من الشيخ المالكي. وقد خرجت د.
 سهيلة بأراء جديدة ليست كسابق عهدها حتى قال الشيخ الخراشي: مَنْ يعيد لنا
 سهيلة؟! ينظر: نظرات شرعية -إسلاميون ولكن- (٢/١٢٤٣، ١٢٥٣).

(١) نكتة لغوية: ذكر أحمد تيمور -بمعجمه الكبير (٣/٣٠)- أن الأقرب لغة أن يُقال:

صحيفة، لا جريدة.

الإسلام^(١) - تحت عنوان: «الإسلام بحاجة لمفسرين جُددٍ»، لكن للأسف لم يأت بجديد، فالشبهات هي الشبهات التي قالها إسلام بحيري أو بالأصح شافاناس، وهكذا يدورون في حلقة واحدة مفرغة.

٢. اليمن:

أصدر مجلس النواب قرار رفع سن الزواج إلى السابعة عشر، بخصوص الإناث، فثارت معركة فكرية شرعية، سياسية إعلامية^(٢)، خاصة مع وجود

(١) نشر في (٦ فبراير ٢٠٠٩م)، وناخذ مقطع من المقال: «يجب ألا يلاما وحدهما على هذا الفهم الخاطئ للشريعة. هناك سوء فهم عام بين علمائنا التقليديين بأن الشريعة تسمح بزواج الطفلة حتى في عمر ست سنوات لأنه يقال إن الرسول ﷺ تزوج عائشة رضي الله عنها وهي، حسب هذه النظرة، في سن السادسة. هذه الصورة المسيئة للنبي تستند إلى رواية خاطئة وجدت طريقها بشكل ما إلى صحيح البخاري. وضع علماء المسلمين الرواة الذين في صحيح البخاري في مقام عال لدرجة أنهم لا يبالون حتى لو أن روايتهم الخاطئة كانت عكس المنطق أو أنها تناقض بوضوح تعاليم القرآن أو أنها ترقى حتى إلى الإساءة إلى شخصية النبي ﷺ. يُنظر: رابط المقال في موقعه:

<http://www.rashidshaz.com/Arabic/Current-Article.htm>

ومن كتبه: إدراك أسباب تراجع الأمة، الإسلام محاورا المستقبل، الحجاب لكن إلى أي مدى وغيرها. (تُنظر: صحفته الماضية على الرابط).

(٢) بل كاد أن يصل العراك بالأيدي كما نقلت الصحف بشهر ١١/١٤٣١هـ مثل أخبار عدن نت: عراك في البرلمان بسبب سن زواج الفتيات. (عصي وأحذية كادت أن تشتبك اليوم في قاعة مجلس النواب اليمني بسبب تحديد سن الزواج للإناث). الثلاثاء ٢٦ أكتوبر تشرين الأول، أخبار عدن نت، وتناقشتها الصحف السعودية كالوطن.

المنظمات والحركات النسوية، وغيرها ممن تتبنى فكرة رفض الزواج المبكر كما أسموه، زاد لهيب المعركة بالطرح هنا وهناك ، لا سيما مع انتشار الزيجات الطبيعية باليمن تحت سن الثامنة عشرة للفتيات، حتى أصدر علماء من اليمن بيان يفيد عدم جواز تحديد سن الزواج، وعلى رأس هؤلاء العلماء الزندانى، وكان من المقالات التي تهتم موضوعنا، مقال «مجبب الحميدي» من موقع (نيوز يمن) كنموذج لانتشار الشبهة، وقد كان مقاله الطويل تحت عنوان: «دراسات جديدة تنقد الرواية الشهيرة... الأدلة العشرة في تنفيذ رواية زواج عائشة وهي قاصرة»، طبعاً نفس الشبهات، معتمداً على إسلام بحيري مع تعليقه على أن الشبهة الأصل أحضرها العقاد في كتابه الصديقة بنت الصديق. (قلت: سيأتي التوضيح الصحيح في أصل الشبهة وتاريخها)، وهناك غيره لكن اخترت هذا المقال لاكتماله.

٣. مصر:

هي شعلة انتشار الشبهة لمناقشتها إعلامياً سواء بالقنوات المرئية أو الصحف الإعلامية، فهذه قناة الصفوة التابعة (لأوربت)، نظمت أكثر من مناظرة حول هذا، فالأولى بين إسلام بحيري والدكتور عبدالهادي عبدالقادر، والثانية بينه وبين الداعية يوسف البدرى، وبالصحف خرج تأييد «جمال البنا» لهذا^(١)، وتنزله مقال بعنوان: «شابٌ صحفي يصححُ للأئمة الأعلام خطأ ألف

(١) لمعرفة فكر جمال البنا، يُنظر كتاب (نظرات شرعية في فكر منحرف) المجموعة

عام» فرد عليه الشيخ أ.د علي السالوس^(١)، وكذلك تأييد -أحد الدعاة الجدد- خالد الجندي في أحد القنوات المصرية وتأييده هذا البحث، مما عزا للشيخ الهمام الحويني أن يردّ في قناة فضائية، ويفند هذه الشبهة سنداً وامتناً، ويجيب على الإشكالات، وقد طرحنا الشبهة والرد عليها كنماذج في هذه الرسالة.

وأخيراً: مع نموذج المغرب الذي بمقدمة الكتاب، والنماذج السابقة، نكون قد اكتفينا بطرح الأمثلة الماضية، خاصة أن المقام ليس للحصر، وإنما لتوضيح أبعاد انتشار الشبهة.

(١) رد عليه الشيخ أ.د علي السالوس بمقال أسماه: (جمال البنا يفترى الكذب على الأئمة الأعلام) وكان مما فيه: إجماع الأئمة الأعلام، وما تلقته الأمة بالقبول، لا يمكن أن يكون خطأ، فالأمة وهي خير أمة أخرجت للناس لا تجتمع على ضلالة، والمدعو جمال البنا دأب على الخروج على هذا الإجماع، والتشكيك في الثوابت التي لا خلاف فيها، ولا يستغرب أن يقول بأنه هو أو غيره اكتشف خطأ بتاريخ المجتمع، وأشارت إليه [الصحف] في الصفحة الأولى، ثم خصته بمساحة كبيرة، وبالرجوع إلى المصادر التي رجع إليها واحتج بها للطعن في «صحيح البخاري» وفي إجماع الأمة، يتبين أن كل هذه المصادر بلا استثناء تؤيد بلا خلاف أنه وقع في خطأ جسيم، يتنافى مع أخلاق أي مسلم مؤمن؛ فالمؤمن لا يكذب، حيث قال: «إن هذه الكتب تجتمع على أنه تزوج عائشة في الثامنة عشرة من عمرها وليس في التاسعة».

فأثبت الشيخ أ.د. السالوس كذب ذلك من المراجع أيضاً بنفسها بطريقته، واستطرد بمقال طويل رائع كروعه يرد على البنا ومنهجه المنحرف، وذلك في موقع مجلة التوحيد. ينظر المقال بالرابط التالي:

ثانياً: على المستوى العالمي:

على المستوى العالمي انتشرت هذه الشبهة في مسألة (المتن) عند النصارى، خاصة المعاصرين منهم، في مشارق الأرض ومغاربها، فعلى سبيل المثال: «الواعظ الإنجيلي رونار سوجارد -واعظ معروف بالسويد- انتقد في عظة ألقاها في ستوكهولم في ٢٠ مارس/ آذار، زواج الرسول محمد ﷺ من السيدة عائشة -رضي الله عنها-، التي كانت صغيرة جداً على الزواج بحسب ما يرى ذلك القس»^(١). و«القس المعمداني الأمريكي (جيرى فاينز) أيضاً: أعلن بأن الرسول ﷺ كان يتحرش بالأطفال، وتزوج اثنتي عشرة زوجة إحداهن عندها تسع سنوات، وزعم في مؤتمر سنوي للكنيسة البروتستانتية الأمريكية في سانت لويس أن الديانة الإسلامية أسسها محمد ﷺ الذي اتخذ اثنتي عشرة زوجة آخرها في التاسعة من عمرها»^(٢).

بل حتى مصر هي الأخرى لم تسلم من رموز الكفرة، فهذا القس زكريا بطرس، وضع في برنامجه «حوار الحق» حلقة تناول فيها سن عائشة عند الزواج، وسيأتي تفصيل هذا الحدث في الباب الأخير، من هذا الكتاب. والنماذج في هذا كثيرة، لكن نكتفي بما مضى.

(١) الجمعة ١٣ ربيع الأول ١٤٢٦ هـ - ٢٢ أبريل ٢٠٠٥، موقع العربية نت، انظر الرابط

التالي: <http://www.alarabiya.net/articles/2005/04/22/12419.html>

(٢) معجم افتراءات الغرب على الإسلام والرد عليها، ص ١٥٣. (بتصرف)

فالشاهدُ هو ما نرى من شراسة الهجومِ على نبينا الكريمِ وزواجهِ من عائشةِ الصديقة. وكذلك الحال مع المستشرقين إلا المنصفين منهم، كما سيأتي معنا من نماذج بين طيات هذا الكتاب. وللأسف سار على نهجهم بعض الفرق الإسلامية، أمثال: القرآنيون في الهند وباكستان وغيرها، وضرَبنا لهم نماذج بالرسالة، وبعضُ العصرانيين والعقلانيين من العرب في الشرق والغرب - هدى الله الجميع - فتجد ذلك الخطيبَ المسلم، يسلك مسلكَ التيارات المنحرفة، فيعيد الشبهاتِ نفسها بالموضوع كالتى عند (إسلام بحيري)، وجعل هذا الرد في خطبة جمعة كاملة في فينيا بالنمسا^(١)، حتى كندا لم تسلم من أحد دعائها، واسمُه (جمال بدوي)، أيضاً يردد نفس هذا الكلام كما ورد في أحدِ المواقع الاجتماعية لمسلمي الغرب، ليطلب العونَ أحباباً لنا هناك، بالرد على هذه الشبهة، خاصة أن هذه الشبهة بدأ يرددها بعضُ المسلمين بلا وعي وإدراك. وختاماً، وبعد أن أخذنا نبذةً مختصرةً عن مدى انتشار الشبهة عربياً وعالمياً، نطرح في الحاشية نموذجاً واحداً لانتشار الشبهة إخبارياً في الصحف^(٢).

(١) عدنان إبراهيم (أصله فلسطيني)، إمام وخطيب مسجد الشورى «بفيينا» النمسا، وبالشبكة خطبته تحت عنوان «تحقيق حول سن عائشة أم المؤمنين» (اليوتيوب) أو (موقعه الخاص) على الرابط التالي -موقع عدنان إبراهيم-: <http://www.adnanibrahim.net/search-1.php> وبعد هذا أنزل «زواج الصغيرات شرع أم جريمة؟!».

(٢) مناظرة حامية حول حديث البخاري عن السيدة عائشة رضي الله عنها [هكذا بموقع الصحيفة التي نشرت الموضوع الأربعاء، ١٠ سبتمبر ٢٠٠٨، صحيفة اليوم السابع الأسبوعية، وهي على الموقع التالي: <http://www.youm7.com/News.asp?NewsID=39339> =

= وبغض النظر عن صياغة الخبر، وضعتها كأنموذج، لتعرف أبعاد هذه القضية. وهناك نماذج أخرى كثيرة لكن نكتفي بما كتبه عمرو جاد وحاتم سالم بهذا الخبر].

أذاعت قناة الصفوة التابعة لشبكة أوربت، حلقة حوارية نقاشية ساخنة من برنامجها الشهير (على الهواء)، لمناقشة مقال الباحث إسلام بحيري، الذي نشرته اليوم السابع في العدد التجريبي الأول للجريدة، وأثار جدلاً واسعاً، في الأوساط الدينية والصحفية، وكانت الحلقة أشبه بالمناظرة الحامية بين بحيري والدكتور عبدالمهدي عبدالقادر أستاذ علوم الحديث، الذي أصر على فكرة أن البخاري معصوم مثله مثل الأنبياء ولا يجوز أن يخطأ أو يسهو، بينما أصر بحيري على فكرة إعمال العقل وعدم تقديس كل ما جاء في كتب التراث. واستمرت حلقة البرنامج قرابة الساعة والنصف ساعة، تخللها مداخلات ونقاشات طويلة بين بحيري وعبدالمهدي، وأدار النقاش الإعلامي جمال عنایت. القضية التي أثير حولها الخلاف هي مسألة زواج النبي ﷺ من السيدة عائشة بنت أبي بكر... ففي حين ينحاز عبدالمهدي عبدالقادر للرأي السائد القائل بأن السيدة عائشة كانت تبلغ عند زواجها من النبي ٩ سنوات، ساق بحيري أدلته التي تفيد أن سن السيدة عائشة وقت زواجها بالرسول كان ١٨ عاماً. وبدأ د. عبدالمهدي حديثه بالتأكيد على أن هناك إجماعاً من علماء الأمة على صحة حديث البخاري عن زواج النبي من السيدة عائشة وهي في سن ٩ سنوات، لأن الحديث إسناده متصل ورواته ثقات... مما استدعى بحيري للرد بأن البخاري بشر مثله يتذكر ويسهو، وإنه أورد أسماء أناس ماتوا من سنين في حوادث معروفة، مثل حادثة الإفك، التي ذكر فيها أن الصحابي سعيد بن معاذ كان يجلس في المسجد وقت وقوع الحادثة في حين أنه كان قد توفي قبل هذا التاريخ بعامين، كما أجمعت كتب التراث، كما أشار بحيري على أن وجود بعض الأخطاء البشرية لا تنقص من قدر الإمام البخاري، ولا من عظمته وعظمة مجهوده في جمع الأحاديث. من =

= الدلائل التي استند إليها إسلام بحيري، هو أن حديث زواج الرسول بالسيدة عائشة أتى من جانب راوٍ واحد هو هشام بن عروة ويرجع نسبه إلى أبي بكر الصديق، وهو راوٍ نعتته كتب التاريخ بـ«المدلس»... وسبق وأن شكك فيه الإمام مالك ولم يأخذ منه ولا حديث على الرغم من أنه قابله ورآه، أي أن هناك علة في سند الحديث... ويسترسل إسلام بحيري في شرح هذه النقطة، مؤكداً أن هشام حينما قص هذا الحديث على العراقيين، في قدمته الثالثة للعراق، قصة عن شخص عن أبيه بادئاً بـ«عن»، ولم يبدأ حديثه بـ«سمعت أبي أو أخبرني» كبدايته في الأحاديث التي كان يرويها للعراقيين في قدمته الأولى والثانية، وهنا اعترض الشيخ عبدالمهدي قائلاً إن التذليل ليس عيباً ولا ينقص من قيمة الحديث، إلا إذا كان فيه «عننة» أي قول الراوي إنه تلقى هذا الحديث عن «فلان»، وليس أن يقول أخبرني فلان أو سمعت فلان... وهنا قال بحيري إن الروايات الأربع للحديث المختلف عليه جاءت بها عننة... فتدخل عنایت قائلاً: إذن تحقق شرط التدخل بالدراسة من جانب الباحثين، كما فعل بحيري.

الدليل الآخر الذي استند إليه بحيري، هو الخط الزمني الذي استندت إليه كتب التاريخ في قياس عمر السيدة عائشة مقارنة بأختها أسماء، حيث أجمعت هذه الكتب على أن أسماء تكبر عائشة بـ ١٠ سنين، وهي مولودة قبل الهجرة بـ ٢٧ سنة، والرسول تزوج عائشة في نهاية العام الأول من الهجرة، هو ما يؤكد أن عمرها عند الزواج ١٨ عاماً واستشهد بحيري على هذه الحسابات بكتب التاريخ مثل البداية والنهاية وتاريخ الذهبي، مشيراً إلى أن البخاري في كتابه «التاريخ الكبير» لديه أحاديث كثيرة ضعيفة وموضوعة، مما دفع الدكتور عبدالمهدي، ليقول له إن هذا الكتاب يترجم للرواة بما فيهم من ضعف، وهو الرأي الذي وصفه بأنه سيغضب تلاميذه من دارسي الحديث. كما استدل بحيري أيضاً برواية عائشة حين قالت: «لقد أنزل علي محمد بمكة، وإنني =



= جارية ألعب بيناتي - أي بعرائس لي - « بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمَرُّ، والمعلوم بلا خلاف أن سورة (القمر) نزلت بعد أربع سنوات من بدء الوحي بما يوازي (٦١٤م)، فلو صدقنا رواية البخاري تكون عائشة إما أنها لم تولد أو أنها رضية حديثة الولادة عند نزول السورة، لكن عائشة تقول (كنت جارية ألعب) أي أنها طفلة تلعب، فكيف تكون لم تولد بعد؟ وهو الأمر الذي لم يستطع الدكتور المهدي أن يرد عليه، واكتفى بالقول بأن إسلام متعصب لرأيه وكل همه الهجوم على البخاري.

بحيرى ذكر أيضاً أن الألباني ضعف ٤ أحاديث للبخاري، مما يعنى أن البخاري ليس إلهاً منزهاً عن الخطأ، وهو الأمر الذي دفع د. المهدي «أن يفعل قاتلاً» أنا عندي آية في القرآن تقول إن البخاري معصوم من الخطأ وهي «ومن يشاقق الله والرسول من بعد ما تبين له الهدى وتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصلبه جهنم وساءت مصيراً»، وهو الأمر الذي رد عليه بحيرى بأن هذه الآية ليست دليلاً على معصومية البخاري لأن العصمة فقط للرسول ﷺ. بعد ذلك توالت المداخلات على البرنامج بعضها يشيد بوجهة نظر إسلام بحيرى وشجاعته على تقديم أفكاره على الرغم من الهجوم المتوقع عليه جراء هذه الواجهة، فيما هاجمه البعض الآخر معللاً ذلك بأن مثل هذه الأفكار تسبب بلبلة في عقول المسلمين. انتهى

المبحث الثاني

نموذج الدراسة

مقال «زواج النبي بعائشة في تسع سنين.. أكذوبة»

سأضع المقال بالهامش، لأن الجزء المطلوب سيتكرر مع كل مناقشة

تحت مسمى النص^(١).

(١) مدخل وتبنيه: «زواج النبي من عائشة وهي بنت ٩ سنين.. أكذوبة!»، وتاريخ نشره

الخميس ١٦ أكتوبر ٢٠٠٨ - ٢١:١٣، على الرابط التالي:

<http://www.youm7.com/News.asp?NewsID=35802>

ثم أصبح العنوان فيما بعد، (زواج النبي من عائشة وهي بنت تسع سنين كذبة كبيرة في كتب الحديث)، لأنني رجعت له عند مراجعتي روابط الكتاب للتأكد، فوجدت هذا التغير، فاعتمدت الأخير من باب الأمانة العلمية، ونقلته نصاً من الموقع الرسمي للمقال. وهذا عنوان المقال المنشور في الخميس ١٦ أكتوبر ٢٠٠٨ - ٢١:١٤، على

الرابط التالي: <http://www.youm7.com/News.asp?NewsID=44788>

المقال من موقع صحيفة اليوم السابع، لكاتبه إسلام بحيري - رئيس قسم الدراسات الإسلامية في مجلة اليوم السابع - علماً أن هذه الشبهة تبناها واستضيف من أجلها في برنامج كامل في أحد القنوات الفضائية، وينظر على الملاح حول هذه الشبهة مع أحد الدعاة المصريين، وتلقفها الكتاب هنا وهناك لينطلقون من استنتاجاته.

نص المقال:

حينما تظهر أصوات العقلاء لتدافع عن الرسول ﷺ مؤكدة بالتاريخ والروايات الموثقة عدم دقة الكثير من الروايات التي يأخذها البعض على الإسلام مثل رواية زواج النبي ﷺ من السيدة عائشة وهي في عمر تسع سنين، تواجهها تلك العقبة =

= المقدسة التي تقول بقدسية المناهج الفقهية القديمة، وكتب البخاري ومسلم، وتعصمها من الخطأ، وترفض أي محاولة للاجتهاد في تصحيح روايتها حتى ولو كانت محل شك، فهي العلوم وحيدة زمانها، والتي لا تقبل التجديد ولا الإضافة ولا الحذف ولا التنقيح ولا التعقيب ولا حتى النقد.

وكذا هو الحال مع الرواية ذائعة الصيت التي يكاد يعرفها كل مسلم، والتي جاءت في البخاري ومسلم، أن النبي ﷺ وهو صاحب الخمسين عاما قد تزوج أم المؤمنين (عائشة) وهي في سن السادسة، وبني بها -دخل بها- وهي تكاد تكون طفلة بلغت التاسعة، وهي الرواية التي حازت ختم الحصانة الشهير لمجرد ذكرها في البخاري ومسلم، رغم أنها تخالف كل ما يمكن مخالفته فهي تخالف القرآن والسنة الصحيحة وتخالف العقل والمنطق والعرف والعادة والخط الزمني لأحداث البعثة النبوية، والرواية التي أخرجها البخاري جاءت بخمس طرق للإسناد وبمعنى واحد للمتنبص -النص- ولطول الحديث سنورد أطرافه الأولى والأخيرة التي تحمل المعنى المقصود، (البخاري -باب تزويج النبي عائشة وقدمها المدينة وبنائه بها- ٣٨٩٤): حدثني فروة ابن أبي المغراء: حدثنا علي بن مسهر، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: «تزوجني النبي ﷺ وأنا بنت ست سنين، فقدمنا المدينة،... فأسلمتني إليه، وأنا يومئذ بنت تسع سنين». بالاستناد لأمهات كتب التاريخ والسيرة المؤصلة للبعثة النبوية (الكامل -تاريخ دمشق- سير أعلام النبلاء -تاريخ الطبري- البداية والنهاية -تاريخ بغداد- وفيات الأعيان، وغيرها الكثير)، تكاد تكون متفقة على الخط الزمني لأحداث البعثة النبوية كالتالي: البعثة النبوية استمرت (١٣) عاما في مكة، و(١٠) أعوام بالمدينة، وكان بدء البعثة بالتاريخ الميلادي عام ٦١٠م)، وكانت الهجرة للمدينة عام ٦٢٣م) أي بعد (١٣) عاما في مكة، وكانت وفاة النبي عام ٦٣٣م) بعد (١٠) أعوام في المدينة، والمفروض بهذا الخط المتفق عليه أن =

= الرسول تزوج (عائشة) قبل الهجرة للمدينة بثلاثة أعوام، أي في عام (٦٢٠م)، وهو ما يوافق العام العاشر من بدء الوحي، وكانت تبلغ من العمر (٦) سنوات، ودخل بها في نهاية العام الأول للهجرة أي في نهاية عام (٦٢٣م)، وكانت تبلغ (٩) سنوات، وذلك ما يعني حسب التقويم الميلادي أي أنها ولدت عام (٦١٤م)، أي في السنة الرابعة من بدء الوحي حسب رواية البخاري، وهذا وهم كبير.

نقد الرواية تاريخياً:

١. حساب عمر السيدة (عائشة) بالنسبة لعمر أختها أسماء بنت أبي بكر-ذات النطاقين- تقول كل المصادر التاريخية السابق ذكرها إن (أسماء) كانت تكبر (عائشة) بـ (١٠) سنوات، كما تروي ذات المصادر بلا اختلاف واحد بينها، أن (أسماء) ولدت قبل الهجرة للمدينة بـ (٢٧) عاماً، ما يعني أن عمرها مع بدء البعثة النبوية عام (٦١٠م) كان (١٤) سنة، وذلك بإنقاص من عمرها قبل الهجرة (١٣) سنة وهي سنوات الدعوة النبوية في مكة، لأن (٢٧-١٣= ١٤ سنة)، وكما ذكرت جميع المصادر بلا اختلاف أنها أكبر من (عائشة) بـ (١٠) سنوات، إذن يتأكد بذلك أن سن (عائشة) كان (٤) سنوات مع بدء البعثة النبوية في مكة، أي أنها ولدت قبل بدء الوحي بـ (٤) سنوات كاملات، وذلك عام (٦٠٦م)، ومؤدى ذلك بحسبة بسيطة أن الرسول عندما نكحها في مكة في العام العاشر من بدء البعثة النبوية كان عمرها (١٤) سنة، لأن (١٠+٤= ١٤ سنة)، أو بمعنى آخر أن (عائشة) ولدت عام (٦٠٦م)، وتزوجت النبي (٦٢٠م)، وهي في عمر (١٤) سنة وأنه كما ذكر بنى بها -دخل بها- بعد (٣) سنوات وبضعة أشهر» أي في نهاية السنة الأولى من الهجرة وبداية الثانية، عام (٦٢٤م)، فيصبح عمرها آنذاك (١٤+٣+١= ١٨ سنة كاملة)، وهي السن الحقيقية التي تزوج فيها النبي الكريم (عائشة).

٢ = حساب عمر (عائشة) بالنسبة لوفاة أختها (أسماء - ذات النطاقين): تؤكد المصادر التاريخية السابقة بلا خلاف بينها أن (أسماء) توفيت بعد حادثة شهيرة مؤرخة ومثبتة، وهي مقتل ابنها (عبدالله بن الزبير) على يد (الحجاج) الطاغية الشهير، وذلك عام ٧٣هـ، وكانت تبلغ من العمر (١٠٠) سنة كاملة، فلو قمنا بعملية طرح لعمر (أسماء) من عام وفاتها (٧٣هـ)، وهي تبلغ (١٠٠) سنة فيكون (١٠٠-٧٣=٢٧ سنة) وهو عمرها وقت الهجرة النبوية، وذلك ما يتطابق كلياً مع عمرها المذكور في المصادر التاريخية، فإذا طرحنا من عمرها (١٠) سنوات - وهي السنوات التي تكبر فيها أختها (عائشة) - يصبح عمر (عائشة) (٢٧=١٠-١٧ سنة) وهو عمر (عائشة) حين الهجرة، ولو بني بها - دخل بها - النبي في نهاية العام الأول يكون عمرها آنذاك (١٧+١=١٨ سنة) وهو ما يؤكد الحساب الصحيح لعمر السيدة (عائشة) عند الزواج من النبي، وما يعضد ذلك أيضاً أن (الطبري) يجزم بيقين في كتابه (تاريخ الأمم) أن كل أولاد (أبي بكر) قد ولدوا في الجاهلية، وذلك ما يتفق مع الخط الزمني الصحيح، ويكشف ضعف رواية البخاري، لأن (عائشة) بالفعل قد ولدت في العام الرابع قبل بدء البعثة النبوية.

٣. حساب عمر (عائشة) مقارنة (بفاطمة الزهراء) بنت النبي: يذكر (ابن حجر) في (الإصابة) أن (فاطمة) ولدت عام بناء الكعبة، والنبي ابن (٣٥) سنة، وأنها أسن - أكبر - من عائشة ب (٥) سنوات ، وعلى هذه الرواية التي أوردها (ابن حجر) مع أنها رواية ليست قوية ولكن على فرض قوتها نجد أن (ابن حجر) وهو شارح (البخاري)، يكذب رواية (البخاري) ضمناً، لأنه إن كانت (فاطمة) ولدت و النبي في عمر (٣٥) سنة، فهذا يعني أن (عائشة) ولدت و النبي يبلغ (٤٠) سنة، وهو بدء نزول الوحي عليه، ما يعني أن عمر (عائشة) عند الهجرة كان يساوي عدد سنوات الدعوة الإسلامية في مكة وهي (١٣) سنة، وليس (٩) سنوات، وقد أوردت هذه الرواية فقط لبيان الاضطراب الشديد في رواية البخاري.

= نقد الرواية من كتب الحديث والسيرة:

١. ذكر (ابن كثير) في (البداية والنهاية) عن الذين سبقوا بإسلامهم: «ومن النساء... أسماء بنت أبي بكر وعائشة وهي صغيرة فكان إسلام هؤلاء في ثلاث سنين ورسول الله ﷺ يدعو في خفية، ثم أمر الله عز وجل رسوله بإظهار الدعوة «وبالطبع هذه الرواية تدل على أن (عائشة) قد أسلمت قبل أن يعلن الرسول الدعوة في عام (٤) من بدء البعثة النبوية، بما يوازي عام (٦١٤م)، ومعنى ذلك أنها آمنت على الأقل في عام (٣) أي عام (٦١٣م)، فلو أن (عائشة) على حسب رواية (البخاري) ولدت في عام (٤) من بدء الوحي، معنى ذلك أنها لم تكن على ظهر الأرض عند جهر النبي بالدعوة في عام (٤) من بدء الدعوة، أو أنها كانت رضيعة، وهذا ما يناقض كل الأدلة الواردة، ولكن الحساب السليم لعمرها يؤكد أنها ولدت في عام (٤) قبل بدء الوحي أي عام (٦٠٦م)، ما يستتبع أن عمرها عند الجهر بالدعوة عام (٦١٤م)، يساوي (٨) سنوات وهو ما يتفق مع الخط الزمني الصحيح للأحداث، وينقض رواية البخاري .

٢. أخرج أبي نفسه (باب سجوار أبي بكر في عهد النبي) أن (عائشة) قالت: «لم أعقل أبوي قط إلا وهما يدينان الدين ولم يمر علينا يوم إلا يأتينا فيه رسول الله طر في النهار بكرة وعشية، فلما ابتلى المسلمون خرج أبو بكر مهاجراً قبَل الحبشة»، ولا أدري كيف أخرج البخاري هذا، ف (عائشة) تقول إنها لم تعقل أبويها إلا وهما يدينان الدين، وذلك قبل هجرة الحبشة كما ذكرت، وتقول إن النبي كان يأتي بيتهم كل يوم، وهو ما يبين أنها كانت عاقلة لهذه الزيارات، والمؤكد أن هجرة الحبشة، إجماعاً بين كتب التاريخ كانت في عام (٥) من بدء البعثة النبوية ما يوازي عام (٦١٥م)، فلو صدقتنا رواية البخاري أن عائشة ولدت عام (٤) من بدء الدعوة عام (٦١٤م)، فهذا يعني أنها كانت رضيعة عند هجرة الحبشة، فكيف يتفق ذلك مع جملة (لم أعقل أبوي) وكلمة أعقل لا تحتاج توضيحاً، ولكن بالحساب الزمني الصحيح تكون (عائشة) في هذا الوقت تبلغ (٤) قبل بدء الدعوة + ٥ قبل هجرة الحبشة = ٩ سنوات) وهو العمر الحقيقي لها آنذاك. =

٣. أخرج الإمام (أحمد) في (مسند عائشة): «لما هلكت خديجة جاءت خولة بنت حكيم امرأة عثمان بن مظعون فقالت: يا رسول الله ألا تتزوج، قال: من، قالت: إن شئت بكرا وإن شئت ثيبا، قال: فمن البكر قالت: أحب خلق الله إليك عائشة ابنة أبي بكر»، وهنا يتبين أن (خولة بنت حكيم) عرضت البكر والثيب - المتزوجة سابقا-، على النبي فهل كانت تعرضهن على سبيل جاهزيتهن للزواج، أم على أن إحداهما طفلة يجب أن ينتظر النبي بلوغها النكاح، المؤكد من سياق الحديث أنها تعرضهن للزواج الحالي بدليل قولها (إن شئت بكرا وإن شئت ثيبا) ولذلك لا يعقل أن تكون عائشة في ذلك الوقت طفلة في السادسة من عمرها، وتعرضها (خولة) للزواج بقولها (بكرا).

٤. أخرج الإمام (أحمد) أيضا عن (خولة بنت حكيم) حديثا طويلاً عن خطبة عائشة للرسول، ولكن المهم فيه ما يلي: «قالت أم رومان: إن مطعم بن عدى قد ذكرها على ابنه، والله ما وعد أبو بكر وعدا قط فآخلفه... لعلك مصبي صاحبنا»، والمعنى ببساطة أن (المطعم بن عدى) وكان كافرا قد خطب (عائشة) لابنه (جبير بن مطعم) قبل النبي الكريم، وكان (أبو بكر) يريد ألا يخلف وعده، فذهب إليه فوجده يقول له لعلي إذا زوجت ابني من (عائشة) يُصبى أي (يؤمن بدينك)، وهنا نتوقف مع نتائج مهمة جدا وهي: لا يمكن أن تكون (عائشة) مخطوبة قبل سن (٦) سنوات لشاب كبير -لأنه حارب المسلمين في بدر وأحد- يريد أن يتزوج مثل (جبير) كما أنه من المستحيل أن يخطب (أبو بكر) ابنته لأحد المشركين وهم يؤذون المسلمين في مكة، مما يدل على أن هذا كان وعدا بالخطبة، وذلك قبل بدء البعثة النبوية حيث كان الاثنان في سن صغيرة، وهو ما يؤكد أن (عائشة) ولدت قبل بدء البعثة النبوية يقينا.

٥. أخرج البخاري في (باب - قوله: بل الساعة موعدهم والساعة أدهى وأمر) عن (عائشة) قالت: «لقد أنزل على محمد بمكة، ولاني جارية ألعب «بَلِ السَّاعَةَ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةَ أَذْهَى وَأَمْرٌ»، والمعلوم بلا خلاف أن سورة (القمر) نزلت بعد أربع سنوات من بدء الوحي بما يوازي (٦١٤م)، فلو صدقنا رواية البخاري تكون (عائشة) إما أنها لم تولد أو أنها رضية حديثة الولادة عند نزول السورة ولكن (عائشة) تقول (كنت جارية ألعب) أي أنها طفلة تلعب، فكيف تكون لم تولد بعد؟ ولكن الحساب المتوافق مع الأحداث يؤكد أن عمرها عام (٤) من بدء الوحي، عند نزول السورة كان (٨) سنوات، كما بينا مرارا وهو ما يتفق مع كلمة (جارية ألعب).

٦. أخرج البخاري (باب - لا ينكح الأب وغيره البكر والثيب إلا برضاها) قال رسول الله: «لا تنكح البكر حتى تستأذن، قالوا يا رسول الله وكيف إذنها قال أن تسكت»، فكيف يقول الرسول الكريم هذا ويفعل عكسه، فالحديث الذي أورده البخاري عن سن أم المؤمنين عند زواجها ينسب إليها أنها قالت كنت ألعب بالبنات - بالعرائس - ولم يسألها أحد عن إذنها في الزواج من النبي، وكيف يسألها وهي طفلة صغيرة جداً لا تعي معنى الزواج، وحتى موافقتها في هذه السن لا تنتج أثرا شرعيا لأنها موافقة من غير مكلف ولا بالغ ولا عاقل.

نقد سند الرواية:

سأهتم هنا ببيان علل السند في رواية البخاري فقط: جاء الحديث الذي ذكر فيه سن (أم المؤمنين) بخمس طرق وهي: حدثني فروة بن أبي المغراء: حدثنا علي بن مسهر، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة. حدثني عبيد بن إسماعيل: حدثنا أبو أسامة، عن هشام، عن أبيه. حدثنا معلى بن أسد: حدثنا وهيب، عن هشام بن عروة، عن عائشة. حدثنا محمد بن يوسف: حدثنا سفيان، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة. حدثنا قبيصة ابن عقبة: حدثنا سفيان، عن هشام بن عروة، عن عروة.

= وكما نرى ترجع كل الروايات لراو واحد وهو (عروة) الذي تفرد بالحديث عن أم المؤمنين (عائشة) وتفرد بروايته عنه ابنه (هشام)، وفي (هشام) تكمن المشكلة، حيث قال فيه (ابن حجر) في (هدى الساري) و(التهذيب): «وقال عبد الرحمن بن يوسف بن خراش: كان مالك لا يرضاه، بلغني أن مالكا نقم عليه حديثه لأهل العراق، قدم - جاء - الكوفة ثلاث مرات، قدمة - مرة - كان يقول: حدثني أبي، قال سمعت عائشة، و قدم - جاء - الثانية فكان يقول: أخبرني أبي عن عائشة، و قدم - جاء - الثالثة فكان يقول: «أبي عن عائشة». والمعنى ببساطة أن (هشام بن عروة) كان صدوقا في المدينة المنورة، ثم لما ذهب للعراق بدأ حفظه للحديث يسوء، وبدأ (يدلس) أي ينسب الحديث لغير راوية ثم بدأ يقول (عن) أبي، بدلا من (سمعت أو حدثني)، والمعنى أنه في علم الحديث كلمة (سمعت) أو (حدثني) هي أقوى من قول الراوي (عن فلان)، والحديث في البخاري هكذا يقول فيه (هشام) عن (أبي) وليس (سمعت أو حدثني)، وهو ما يؤيد الشك في سند الحديث، ثم النقطة الأهم أن الإمام (مالك) قال: إن حديث هشام) بالعراق لا يقبل، فإذا طبقنا هذا على الحديث الذي أخرجه البخاري لوجدنا أنه محقق، فالحديث لم يروه راو واحد من المدينة بل كلهم عراقيون ما يقطع أن (هشام بن عروة) قد رواه بالعراق، بعد أن ساء حفظه ولا يعقل أن يمكث (هشام) بالمدينة عمرا طويلا، ولا يذكر حديثا مثل هذا ولو مرة واحدة لهذا فإننا لا نجد أي ذكر لعمر السيدة (عائشة) عند زواجها بالنبي في كتاب (الموطأ) للإمام مالك، وهو الذي رأى وسمع (هشام بن عروة) مباشرة بالمدينة فكفى بهاتين العلتين للشك في سند الرواية في البخاري، وذلك مع التأكيد على فساد متنها - نصها - الذي تأكد بالمقارنة التاريخية السابقة .

= أما أبتناء الفقهاء والمحدثين وأولهم البخاري على هذا الحديث أو هاما من الأحكام عن زواج الصغيرات فهذه صفحة سوداء من صفحات التراث، سنؤجل المناقشة فيها إلى حين، والغريب أننا نجد الوهابيين يروجون مقولة، إن البلاد الحارة تجعل البنت تبلغ باكرا وهي صغيرة، وهذا كلام البلهاء والسفهاء لأن البلاد الحارة وهي الجزيرة العربية، مازالت حارة، بل إن الحرارة قد ازدادت أضعافا مضاعفة، فلماذا لم نجد البنات تبلغ قبل أوانها في السادسة أو حتى في التاسعة، كما أن ذلك يتناقض مع الحقائق العلمية التي تؤكد عدم وجود دور يذكر للمناخ في البلوغ المبكر.

الخلاصة :

أن السيدة عائشة تزوجت الرسول بعمر الـ (١٨) سنة على التقدير الصحيح، وليس (٩) سنوات وأن هذه الرواية التي أخرجها البخاري ببساطة رواية فاسدة النص ومرتابة السند، لأنها تخالف الشرع والعقل والأحاديث الصحيحة والعرف والذوق والعادة، كما تخالف بشدة قصوى الخط الزمني لأحداث البعثة النبوية، فلا يجب أن نجعل البخاري ومسلم أكثر مما نجعل الرسول الكريم، فلنا أن نقبل ما رفضوه وأن نرفض ما قبلوه، فالإسلام ليس حكرا على الفقهاء والمحدثين ولا على زمانهم فقط، لذا فإننا نستطيع وبكل أريحية أن نستدرك على كل كتب الحديث والفقهاء والسيرة والتفسير، وأن نقدّمها ونرفض الكثير مما جاء بها من أوامير وخرافات لا تنتهي، فهذه الكتب في النهاية محض تراث بشري لا يجب ولا ينبغي أن يصبغ بالقدسية أو الإلهية أبدا، فنحن وأهل التراث في البشرية على درجة سواء، لا يفضل أحدنا الآخر، فصواب أعمالهم لأنفسهم والأخطاء تقع علينا. انتهى المقال

المبحث الثالث

لصوص ومغفلون: بين إسلام بحيري وجمال البنا^(١)

يقول الكاتب المسلم شانافاس (T.o Shanavas9) وهو فيزيائي من ولاية ميشيغان: سألني مرة صديقٌ مسيحي، إن كنت سأزوّج ابنتي ذات الأعوام السبعة، لرجل في الخمسين من عمره. أجبته بالصمت استمر وقال: إذا كنت لا تريد ذلك، فكيف تقبلُ زواجَ الطفلة البريئة عائشة ابنة السبع سنوات، من النبي. قلت له بأني لا أملك إجابة. ابتسم صديقي، وترك في قلبي جرحاً. انتهى

(١) في هذا المبحث تعمدت أن أنقل كلام الباحث الفاضل السوري: نادر قريط، لكن بتصرف، حيث حذف الاستطرادات وأكتفي بما يهم موضوعنا، وتعمدت نقل كلامه لنبتعد عن شخصنة القضية بالوهابية وغيرها من هذه الاسطوانة الفارغة من إسلام وغيره، والأمر الآخر لا يهمني معرفة هذه السرقة بقدر ما يهمني الرد عليها والتوضيح فيها، ولكن تمت إضافتها لإتمام زوايا الرسالة وكشف الحقيقة لمن بدأ سلسلة مقالات متخصصة ببث الشبهات يريد فيها (غربة كتب التراث الإسلامي) - كما قال- وليته بطريقة أهل العلم بل بطريقة أصحاب المناهج المنحرفة. علماً أن مصدر هذا المبحث، مدونة نادر قريط نفسه (كاتب وباحث سوري). أيضاً آفاق -تاريخ النشر: ٢٠٠٨/٩/١١ على الرابط التالي:

<http://www.aafaq.org/masahas.aspx?id-mas=2392>

أو موقع آخر يهتم بمقالاته كاملة، هو:

<http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=146848>

الترجمة أعلاه اقتبستها من نص للكاتب شانافاس نشره أول مرة عام ١٩٩٩م، بعنوان: هل كانت عائشة عروساً وهي في السادسة؟ يمكن مراجعته بالإنكليزية على الرابط: ^(١)

<http://www.ilaam.net/Articles/Aysha.html>

[IssueID=24&SecID=125&http://www.youm7.com/News.asp?NewsID=35802](http://www.youm7.com/News.asp?NewsID=35802)

قد يبدو الأمر عادياً، فالقصة أصبحت علكة يمضغها كل عابر (إنترنت).

لكن الأمر قد يهم الأستاذ (الباحث) إسلام بحيري، صاحب (البحث) الذائع الصيت، في مجلة (اليوم السابع) بعنوان: «زواج النبي من عائشة وهي بنت ٩ سنين... أكذوبة!» يمكن قراءته أيضاً على الرابط التالي:

[IssueID=24&SecID=125&http://www.youm7.com/News.asp?NewsID=35802](http://www.youm7.com/News.asp?NewsID=35802)

لكن قبل الاسترسال بالموضوع، وقبل توجيه تهمة عدم الأمانة العلمية والأدبية أو فتح سجل حول السرقة والسطو والنهب، وبناء أمجاد زائفة على أكتاف الغير أود تسجيل ما يلي:

أولاً: السرقة عموماً هي إدعاء ملكية ما لا تملك، وفي الأعمال الكتابية، هي استيلاء على أفكار وجهود بحثية وامتلاكها باعتبارها جهداً وإبداعاً ذاتياً، دون الإشارة إلى أصحابها الحقيقيين.

(١) قلت (فهد) للتدعيم فقط: قد قام أحد الأفاضل بمراجعة ذلك بالنصين الانجليزي

والأسباني، ومن ثم نقل ما كُتب بالعربية من الباحث إسلام، فوجد أن جميعها كتبت

المصادر نفسها بأرقامها عدا فاضلنا الباحث. يُنظر: الرابط التالي:

<http://www.arab-eng.org/vb/t102521-2.html>

ثانيا: فكرت طويلا بالتزام الصمت، سيما وأن السيد بحيري شاب في مقتبل العمر، والأيام كفيلة بتعليمه ما فاته. وقد يكون الصمت نوعا من الصيام كما تخبرنا الرواية الدينية، في قصة زكريا، وطريقا للتصوف والزهد. وقد كان بالإمكان رفع القبعة تحية لهذا الشاب الطموح، أسوة بالمجتهد الإسلامي المعروف جمال البناء، الذي كتب مديحا صحفيا له بعنوان: «صحفي شاب يصحح للأئمة الأعلام خطأ ألف عام». لكنني أعلم أن (صياما مجازيا) قد يصبح مشاركة ضمنية في الإثم، فالتحل والتزوير في تاريخ البشرية (كما يقول بعض النقاد) نشأ من خلال صمت وتواطؤ (جمعي)، فرضته إرادات (سياسلطوية)، بمشاركة (مقصودة وغير مقصودة) لمفكرين وكتاب، لم يجرؤوا على معارضة الذائقة الجمعية لعصرهم....

وعودة إلى موضوع الأستاذ إسلام بحيري (وبحثه) المدوّي، أعيد عليكم الحكاية من أولها: قبل حوالي ثلاثة أعوام، وبينما كنت أتصفح مجلة ورقية ألمانية، اسمها نجمة الصباح Der Morgenstern (العدد ١٠ عام ٢٠٠٥) يُصدرها بعض المتأسلمين الألمان وقع نظري على بحث مترجم من الانكليزية، أعده (عبدالله فرانك بوبنهايم)، وهي عنها مقالة شانافاك المنوّه عنها أعلاه. وأتذكر أن زوجتي، أعربت عن فرحتها وإعجابها ودهشتها بهذا البحث المنسق، والأدلة البحثية الرصينة (التي قد ترفع الضيّم عن الإسلام) وهذا أمر طبيعي في سياق تقاثل الثقافات والهويات (والذي يستفحل عند

مسلمي أوروبا وأمريكا، أكثر من غيرهم، لما يعانونه من اغتراب نفسي ومادي ووجداني، مقابل نظرات البغضاء والعنصرية وأجواء الكراهية التي ولدتها حقبة ما بعد ١١ سبتمبر وحرب العراق).... وعندما قرأت بالصدفة مقالا منشورا في (إيلاف)، للدكتور خالد منتصر بعنوان: هل أصبح الدفاع عن البخاري أهم من الدفاع عن الرسول؟ وقرأت المانشيتات العريضة للمقالة: «المهجوم على الباحث الذي أنكر زواج الرسول من عائشة في سن التاسعة، وأثبت زواجها في سن الثامنة عشرة. الأزهر أنكر هذا البحث خوفاً على البخاري، والدعاة صمتوا خوفاً على مصالحهم»، في الحال تذكرت القصة، وقلت في نفسي: العرب يأتون متأخرين دائما (أو لا يأتون)، هذا بحث قديم، قرأته قبل أعوام. ولفرط سذاجتي، اعتقدت أن السيد بحيري هو نفسه صاحب المقال (الذي طواه النسيان) وقلت: ربما يكون أحد الباحثين الذين عرفهم الغرب وترجم لهم. لكن الفضول دفعني لقراءة المقالة في مجلة (اليوم السابع) وكم كانت الصدمة، فتاريخ نشر المقالة هو: ١٤ أغسطس عام ٢٠٠٨!....

نتيجة: بعد مراجعتي للنص الذي ترجمه (عبدالله بوبنهايم) للغة الألمانية، تبين لي أنه قدم ترجمةً حرفيةً أمينةً للنص الإنكليزي، الذي كتبه السيد ت.و. شانافاس، تتضمن كل المراجع التي اعتمدها الباحث وأرقام الصفحات.

أما البحث الذي نسبه لنفسه الأستاذ إسلام بحيري فهو اقتباسٌ كاملٌ لكل الأفكار الواردة في نص شانافاك أو ترجمة (بتصرف) لجل المقاطع فيه وأحيانا التفاف واحتيال على المضمون خصوصا في المقاطع (التي لا توافقه أو تركها لعسر لغوي)... السيد بحيري لم يخبرنا عن مراجعته بالتفصيل، بل اكتفى بالقول في مقدمة مقاله حرفياً: (بالاستناد لأمهات كتب التاريخ والسيرة المؤصلة للبعثة النبوية (الكامل-تاريخ دمشق- سير أعلام النبلاء-تاريخ الطبري- البداية والنهاية-تاريخ بغداد- وفيات الأعيان، وغيرها الكثير)، وهذا أسلوبٌ رديٌّ يتضمن نيةً ميّنةً للاحتيال... أما السيد شانافاك فقد اتبع أصول المنهج العلمي وهاكم بعض الأمثلة:

١. في موضوع الطعن بمصداقية عروة ابن هشام^(١)، (ناقل حديث البخاري-باب تزويج النبي عائشة وقدمها المدينة وبنائه بها- ٣٨٩٤) يورد الكاتب مصدرين هما: تهذيب التهذيب، لابن حجر العسقلاني دار التراث الإسلامي، مجلد ١١ صفحة ٥٠. والآخر هو ميزان الاعتدال للذهبي، المكتبة الأثرية، باكستان، المجلد الرابع، ص: ٣٠١. أما السيد بحيري فيكتفي باقتباس الأفكار كاملة دون الإشارة إلى مرجعيتها، إلا بكلام عمومي غائم.

(١) قلت (فهد): سبق قلم لأن المقصود هشام بن عروة.

٢. في سياق تخطب روايات الطبري عن عمر السيدة عائشة... يذكر شانافاك المرجع وهو: تاريخ الملوك، مجلد ٤، ٥٠، دار الفكر بيروت ١٩٧٩م. وبالمقابل فإن بحيري ينقل نفس الموضوع دون ذكر المرجع.
٣. أما عن مقارنته بعمر أسماء بنت أبي بكر، (وما ترتب عليه من خلاصة مفادها أن عمر عائشة كان ١٨ عاما يوم زواجها) فيحدها شانافاك بابن كثير، البداية والنهاية مجلد ٨، ص: ٣٧١ دار الفكر العربي ١٩٣٣م، وكذلك تقريب التهذيب لابن حجر العسقلاني ص: ٦٥٤... أما الأستاذ بحيري فيلوح للقارئ بأنه أرخيدس زمانه الذي صرخ «وجدتها وجدتها»!
٤. في سياق المقارنة بعمر فاطمة يخبرنا شانافاك عن مصدره وهو: الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر ص: ٣٧٧ مكتبة الرياض الحديثة ١٩٧٨م إلخ. أما السيد إسلام بحيري فكان منهمكا في استنساخ معلومات شانافاك ونهب محتوياتها بدون رحمة (يمكن مقارنة النصين كما وردا في الرابطين أعلاه). وكفي لا أطيل عليكم، أرجو من الباحث (الذي لم يبحث قط) أن يذيل مقاله بجملته إضافية تقول: قمت بالترجمة والاقتباس عن ت. و. شانافاس. وبهذا يكون قد احترم نفسه واحترم من يكتب إليهم واحترم حقوق الآخرين.... (١).

(١) انتهى مقال نادر قريط، وأضيف هوامش (المقال) من نفس الكاتب ١.٢:

المبحث الرابع

سن عائشة - رضي الله عنها - عند الزواج (العقد)

عَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - قَالَتْ: «تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا بِنْتُ سِتِّ

سِنِينَ وَبَنَى بِي وَأَنَا بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ». متفق عليه

من الحقائق التي لا تحتاج لتراجم سن عائشة رضي الله عنها عند العقد والدخول، فهي مسألة واضحة في الأحاديث الصحيحة، بكلمات فصيحة وعبارات صريحة، وروايات وطُرق عديدة، أخرجها جهابذة الحديث كالبخاري، ومسلم، وغيرهم سواء بالصحيح، أو السنن، أو المسانيد، أو المصنفات^(١)، فهذه معروفة عند أهل العلم كالمحدثين وأصحاب

(١) يُنظر كنماذج: صحيح البخاري في أبواب عدة مثل: باب تزويج النبي ﷺ عائشة وقدمها المدينة وبناء بها وباب إنكاح الرجل ولده الصغار وباب تزويج الأب ابنته من الإمام وباب من بنى بامرأة وهي بنت تسع سنين. صحيح مسلم - باب تزويج الأب البكر الصغيرة - (١٤١/٤). صحيح ابن حبان - ذكر وصف زفاف عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها وعن أبيها - (٥٦/١٦).

سنن أبي داود - باب في تزويج الصغار - (٢٠٥/٢). سنن ابن ماجه - باب نكاح الصغار يزوجهن الآباء - (٦٠٣/١). المجتبى من السنن للنسائي - باب انكاح الرجل ابنته الصغيرة - (٨٢/٦) وكذلك باب البناء بابنة تسع (١٣١/٦). سنن الدارمي - باب في تزويج الصغار إذا زوجهن آباؤهن - (١٤٥١/٣). السنن الكبرى لليهقي (٧٠/٧)، سنن سعيد بن منصور - باب ما جاء في نكاح الأبيكار - (٧٠/١) =

التراجم^(١) وأهل السيرة النبوية وغيرهم، فهو كما قال ابن حزم في كتابه (حجة الوداع) حينما تكلم عن مثل هذا الحديث: «فهذا سن عائشة منصوص لا تكلف فيه»^(٢) وقال أيضاً بالمحلى: «وَهَذَا أَمْرٌ مَشْهُورٌ غَنِيٌّ عَنِ إِيْرَادِ الْإِسْنَادِ فِيهِ»^(٣)، وقال ابن كثير بسيرته النبوية: «هذا ما لا خلاف فيه بين الناس»^(٤). وقال ابن عبد البر في الاستيعاب: «لا أعلمهم اختلفوا في ذلك». والتي لُب القول فيها كما في الحديث الذي في الأعلى، فلا تحتاج لمزيد بحث وثناء، أو وضع مصادر وأقوال علماء، لأن هذا من المعروف

= مسند الإمام أحمد (١٨٣/٤٠، ٤٠٤/٤٣، ٤٢/٥٠١). مسند أبي داود الطيالسي (٦٦/٣). مسند أبي يعلى (٣/٣، ١٣٢، ٣٠١/٣). من مسند عائشة رضي الله عنها. مسند الشافعي (١/١، ١٧٢، ٢٧٥). مسند الحميدي (١/١١٣) وقال عن هذا الحديث حينما قاله هشام بن عروه: وكان من جيد ما يرويه عن أبيه. مسند إسحاق بن راهويه (٢/٢١٣)، (٣/٨٧٠)، (٣/١٠٣٣) المعجم الكبير للطبراني - ذكر أزواج النبي ﷺ (عائشة بنت أبي بكر) - (١٦/٣٢٢).

مصنف عبدالرزاق - باب نكاح الصغيرين - (٦/١٦٢). مصنف ابن أبي شيبة (٨/٨، ٨، ٤٨/٦٤). الطبقات الكبرى لابن سعد (٨/٥٩). المتقى لابن الجارود - كتاب النكاح - (١/١٨٧).

(١) تُنظر مثلاً: ترجمتها في الإصابة لابن حجر (٨/٢٣٢)، السير للذهبي (٣/١٣٠).

(٢) حجة الوداع، ص ٤٣٥.

(٣) المحلى ٩/٤٥٩.

(٤) السيرة النبوية (٢/١٤١).

والمعلوم، ومَن عنده دعوى غير ذلك فليأتي بالبينه، فما هذا الكتاب إلا لدعاوي في حقيقتها شبهات لا ترتقي أن تكون بينة، وقد تم تفنيدها في مهدها، على ضوء كلام أهل العلم والاختصاص. فيبقى الأمر على الأصل، بعيداً عن التهويش^(١) والتشكيك.

(١) نكتة لغوية: التهويش وليس التشويش، والتهويش هو التخليط، وقد أجاز الجوهري في صحاحه -ترجمة شيش- التشويش: التخليط، وقد تشوش عليه الأمر. وقال الليث: الوشوشة: كلام في اختلاط وكذلك التشويش. وهذا خطأ، فالوشوشة هي الخِفة. ووهم كذلك الحريري بالدره.

وقد تعقبهم العلماء من أهل اللغة فقد أجمعوا على أن كلمة (التشويش) ليس لها أصل بالعربية وأنها من كلام المولدين. قال الأزهري: «أما التشويش فإنه لا أصل له، وإنه من كلام المولدين، وأصله التَّشْوِشُ، وهو التَّخْلِيطُ. وقال ابن الجواليقي في كتابه لحن العوام: تقول: هوشت الشيء إذا خلطته، ولا تقل شوشته. ثم ذكر الإجماع وتخطئة الليث. وقال الصاغانى: «التشويش، والتشوش في تركيب ش ي ش، وهذا التركيب موضع ذكره إياهما فيه، وقال في التي بعدها: ولو كان التشويش من كلام العرب لكان موضعه تركيب ش و ش. على أن المصنف سبقه في التوهيم الحريري في الدره، قال شيخنا: وتعقبوه، وردوا عليه ذلك، وأثبتته العلامة حسين الزوزني في مصادره، وغيره».

إذن: كلمة تشويش لحن، والصواب تهويش بإجماع أهل اللغة، وقد نقل الإجماع كثر.

يُنظر: تاج العروس للزبيدي (١٧/ ٢٤٠)، تهذيب الأسماء واللغات للنوي (٣١١/ ٢)

(شوش)، تهذيب اللغة لأبي منصور الأزهري (١١/ ٣٠٤)، لسان العرب لأبي منظور

(شوش)، الفائق للزمخشري (الهاء مع الواو).

وإن كان من إشارة هنا فهي للتوضيح والتذكير، لمن قد يُشكل عليه اختلاف الروایتين في (عقد) عائشة رضي الله عنها، ففي رواية «تَزَوَّجَنِي وَأَنَا بِنْتُ سَبْعٍ»، وَفِي أَكْثَرِ الرُّوَايَاتِ «بِنْتُ سِتٍّ»، فالجواب على ذلك كما قال جمع من العلماء، كالتالي:

أولاً: قال النووي: «فَالْجَمْعُ بَيْنَهُمَا أَنَّهُ كَانَ لَهَا سِتٌّ وَكَسْرُ فَيْ فِي رِوَايَةِ إِقْتَصَرَتْ عَلَى السَّنِينَ، وَفِي رِوَايَةِ عَدَّتْ السَّنَةَ الَّتِي دَخَلَتْ فِيهَا. وَاللَّهُ أَعْلَمُ»^(١).

ثانياً: وفي نفس المصدر السابق، يقول القرطبي: «ظاهر هاتين الروایتين الاختلاف. فيمكن أن يقال: إن ذلك تقدير لا تحقيق، ويمكن أن يقال: إن ذلك كان في أوائل السنة السابعة. فيكون معنى قولها: «لست سنين»، انقضت. وقولها: «وهي بنت سبع سنين»؛ أي: هي فيها، والله أعلم.

ثالثاً: قال ابن القيم في تهذيب سنن أبي داود: «... وليس شيء من هذا بمختلف، فإن عقده ﷺ عليها كان وقد استكملت ست سنين، ودخلت في السابعة، وبنائه بها كان لتسع سنين من مولدها، فعبر عن العقد بالتزويج وكان لست سنين، وعبر عن البناء بها بالتزويج، وكان لتسع. فالروايات حق»^(٢).

رابعاً: قال ابن حجر بالإصابة: «ويجمع بأنها كانت أكملت السادسة ودخلت السابعة»^(٣).

(١) فتح الملهم (٦/٣٩٠).

(٢) (١٦٩/٢).

(٣) (٢٣٢/٨).

إذن على ضوء كلام أهل العلم:

قال المحدث إبراهيم خليل ملا خاطر - قلت أو قيل -^(١): «كان عمرها ست سنوات وبعض شهور، فمن قال (ست سنوات) حذف الكسر من الشهور، ومن قال (سبع سنوات) جبر الكسر».

قلت (فهد): وهذه حقيقة أقوال أهل العلم فهي لا تخرج عنها.

المبحث الخامس

كيف تزوج النبي ﷺ بعائشة رضي الله عنها؟

ورد في مسند الإمام أحمد - بإسناد حسن -^(١) أحداث زواج عائشة رضي

الله عنها وكيفية حصوله، فالى الرواية:

٢٥٧٦٩ - عن أبي سلمة ويحيى قالا: لما هلكت خديجة، جاءت خولة بنت حكيم امرأة عثمان بن مظعون، قالت: يا رسول الله، ألا تزوج، قال من؟ قالت: إن شئت بكراً وإن شئت نيباً، قال: فمن البكر؟ قالت: ابنة أحب خلتي الله عز وجل إليك عائشة بنت أبي بكر، قال ومن الثيب: قالت سودة

(١) قال المحدث شعيب الأرنؤوط: «إسناده حسن من أجل محمد بن عمرو، وهو ابن علقمة بن وقاص، وقد روى له البخاري مقرونا، ومسلم متابعة». قلت (فهد): قال الذهبي بالسيرة «إسناده حسن» وابن حجر في فتح الباري (باب تزويج النبي ﷺ) «رواه أحمد والطبراني بإسناد حسن». علماً أن القصة وردت في الصحيحين - لفظ البخاري - هكذا: «عن عائشة رضي الله عنها قالت تزوجني النبي ﷺ وأنا بنت ست سنين فقدمنا المدينة فنزلنا في بيتي الحارث بن خزيمة فوعكك فتمرق شعري فوفى جميمة فأتيت أمي أم رومان وإني لفي أزجوحه ومعى صواحب لي فصرخت بي فأتيتها لا أدري ما تريد بي فأخذت بيدي حتى أوقفني على باب الدار وإني لأنهج حتى سكن بغض نفسي ثم أخذت شيتاً من ماء فمسحت به وجهي ورأسي ثم أدخلتني الدار فإذا نسوة من الأنصار في البيت فقلن على الخير والبركة وعلى خير طائر فأسلمتني إليهن فأصلحن من شأني فلم يرغني إلا رسول الله ﷺ ضحى فأسلمتني إليه وأنا يومئذ بنت تسع سنين».

ابنَةُ زَمْعَةَ قَدْ آمَنَتْ بِكَ وَاتَّبَعَتْكَ عَلَيَّ مَا تَقُولُ، قَالَ: فَادْهَبِي فَادْكَرِيهِمَا عَلَيَّ، فَدَخَلَتْ بَيْتَ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَتْ: يَا أُمَّ رُومَانَ مَاذَا أَدْخَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْنَا مِنَ الْخَيْرِ وَالْبَرَكَاتِ، قَالَتْ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَتْ: أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخْطَبُ عَلَيْهِ عَائِشَةَ، قَالَتْ: انْتَظِرِي أَبَا بَكْرٍ حَتَّى يَأْتِي، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَتْ: يَا أَبَا بَكْرٍ مَاذَا أَدْخَلَ اللَّهُ عَلَيْنَا مِنَ الْخَيْرِ وَالْبَرَكَاتِ، قَالَ وَمَا ذَاكَ؟ قَالَتْ: أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخْطَبُ عَلَيْهِ عَائِشَةَ قَالَ: وَهَلْ تَصْلُحُ لَهُ إِنَّمَا هِيَ ابْنَةُ أَخِيهِ. فَرَجَعَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَتْ لَهُ ذَلِكَ، قَالَ: ازْجِعِي إِلَيْهِ فَقُولِي لَهُ أَنَا أَخُوكَ وَأَنْتَ أَخِي فِي الْإِسْلَامِ وَابْنُكَ تَصْلُحُ لِي فَرَجَعَتْ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، قَالَ: انْتَظِرِي وَخَرَجَ. قَالَتْ أُمَّ رُومَانَ إِنَّ مُطْعِمَ بْنِ عَدِيِّ قَدْ كَانَ ذَكَرَهَا عَلَيَّ ابْنِهِ فَوَاللَّهِ مَا وَعَدَ مُوْعِدًا قَطُّ فَأَخْلَفَهُ لِأَبِي بَكْرٍ فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ عَلَيَّ مُطْعِمَ بْنِ عَدِيِّ وَعِنْدَهُ امْرَأَتُهُ أُمُّ الْفَتَى فَقَالَتْ: يَا ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ لَعَلَّكَ مُصِيبٌ صَاحِبِنَا مُدْخِلُهُ فِي دِينِكَ الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِ إِنْ تَزَوَّجَ إِلَيْكَ، قَالَ: أَبُو بَكْرٍ لِلْمُطْعِمِ بْنِ عَدِيِّ أَقُولُ: هَذِهِ تَقُولُ قَالَ إِنَّهَا تَقُولُ ذَلِكَ فَخَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ، وَقَدْ أَذْهَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَا كَانَ فِي نَفْسِهِ مِنْ عِدَّتِهِ الَّتِي وَعَدَهُ، فَرَجَعَ فَقَالَ لِحَوَلَةِ: ادْعِي لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَدَعْتُهُ فَرَوَّجَهَا إِلَيْهِ وَعَائِشَةُ يَوْمَئِذٍ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ ثُمَّ خَرَجَتْ فَدَخَلَتْ عَلَيَّ سَوْدَةَ بِنْتُ زَمْعَةَ فَقَالَتْ: مَاذَا أَدْخَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْنَا مِنَ الْخَيْرِ وَالْبَرَكَاتِ قَالَتْ مَا ذَاكَ؟ قَالَتْ أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخْطَبُكَ عَلَيْهِ، قَالَتْ وَدِدْتُ إِذْ دَخَلْتَنِي إِلَى أَبِي فَادْكَرِي ذَلِكَ لَهُ وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ أَدْرَكَهُ السِّنُّ، قَدْ تَخَلَّفَ عَنِ الْحُجِّ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَحَيَّتُهُ بِتَحِيَّةِ الْجَاهِلِيَّةِ فَقَالَ مَنْ هَذِهِ؟ فَقَالَتْ حَوَلَةُ بِنْتُ حَكِيمٍ قَالَ: فَمَا سَأَلْتَنِي؟ قَالَتْ: أَرْسَلَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

عَبْدُ اللَّهِ أَخْطَبَ عَلَيْهِ سَوْدَةَ قَالَتْ: كُفَّءٌ كَرِيمٌ، مَاذَا تَقُولُ صَاحِبَتُكَ؟، قَالَتْ: تَحِبُّ ذَاكَ، قَالَ: اذْعُهَا لِي فَذَعَيْتُهَا، قَالَ: أَيُّ بِنْتِئِنَّ هَذِهِ تَزْعُمُ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَدْ أَرْسَلَ يَخْطُبُكَ، وَهُوَ كُفَّءٌ كَرِيمٌ، أَتَحْبِينَ أَنْ أَرْوِّجَكَ بِهِ؟، قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: اذْعِيهِ لِي، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِ فَرَوَّجَهَا إِيَّاهُ، فَجَاءَهَا أَحْوَاهَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ مِنَ الْحَجِّ فَجَعَلَ يَخْطُبُ فِي رَأْسِهِ التُّرَابَ، فَقَالَ بَعْدَ أَنْ أَسْلَمَ: لَعَمْرُكَ إِنِّي لَسَفِيهٌ يَوْمَ أُحْثِي فِي رَأْسِي التُّرَابَ، أَنْ تَزَوِّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَزَلْنَا فِي بَيْتِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ فِي السُّنْحِ، قَالَتْ: فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ بَيْنَنَا وَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ رِجَالٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَنِسَاءٌ، فَجَاءَتْنِي أُمِّي وَإِنِّي لَفِي أَرْجُوحةٍ بَيْنَ عَدَقَيْنِ تَرْجُحُ بِي، فَأَنْزَلْتَنِي مِنَ الْأَرْجُوحةِ، وَلِي جَمِيمَةٌ، فَفَرَّقْتَهَا وَمَسَحَتْ وَجْهِي بِشَيْءٍ مِنْ مَاءٍ، ثُمَّ أَقْبَلَتْ تَقْوِدُنِي حَتَّى وَقَفَتْ بِي عِنْدَ الْبَابِ، وَإِنِّي لَأَنْهَجُ حَتَّى سَكَنَ مِنْ نَفْسِي، ثُمَّ دَخَلْتُ بِي، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ عَلَى سَرِيرٍ فِي بَيْتِنَا، وَعِنْدَهُ رِجَالٌ وَنِسَاءٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَجْلَسْتَنِي فِي حِجْرِهِ، ثُمَّ قَالَتْ: هَؤُلَاءِ أَهْلُكَ فَبَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهِمْ وَبَارَكَ لَهُمْ فِيكَ، فَوَثَبَ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ فَخَرَجُوا، وَبَنَى بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِنَا، مَا نُحِرَتْ عَلَيَّ جَزُورٌ وَلَا ذُبِحَتْ عَلَيَّ شَاةٌ، حَتَّى أَرْسَلَ إِلَيْنَا سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ بِجَفَنَةٍ كَانَتْ يُرْسَلُ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَارَ إِلَى نِسَائِهِ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ (١).

(١) مسند الإمام أحمد بن حنبل (٥٠٣/٤٢).

المبحث السادس

حقائق صريحة حول زواج عائشة من أحاديث صحيحة

توطئة

في هذا المبحث، سأحدث عن عدة مطالب، أستشهد بكل مطلبٍ بحديث أو حديثين، فإذا كان في الصحيحين أكتفي بهما، وإذا كان بغيرهما أشرت فقط لأحد الذين أخرجوه ولا أتبع من أخرجهم إلا ما لزم، ثم أذكر نموذجاً أو تعليقاً حول الحديث، وهذه المطالب مما يُساعد العقل على تصور الموضوع بأفق أوسع، فيما يحيط بزواج عائشة رضي الله عنها خاصة أن هذا المبحث يلم بالموضوع من زوايا مختلفة على جميع المستويات، ليكون درعاً حصيناً فيوجه الشبهات المثارة حول زواج النبي ﷺ بعائشة رضي الله عنها. ومعلوم أن من الحكمة قبل رد شبهة ما، تبيين الحق فيها. علماً أن هذا المبحث يحتوي على خمسة مطالب، هي:

المطلب الأول: سن عائشة رضي الله عنها عند زواجها ودخولها و وفاة

النبي ﷺ.

المطلب الثاني: تزوجت بمكة لست ودخلت في شوال بالمدينة لتسع فكان

البناء بالسنة الأولى من الهجرة.

المطلب الثالث: قرائن صغر سن عائشة رضي الله عنها عند وبعد الزواج.

المطلب الرابع: الحب المتبادل بين رسولنا الحبيب وعائشة الحبيبة، (أعظم قصة حب)، ويتكون من:

الزهرة الأولى: المثل الأعلى في الحب الأعلى:....

الزهرة الثانية: غيرة عائشة على حبيبها محمد

الزهرة الثالثة: روائع نموذجية من حياة عائشة الزوجية:....

المطلب الخامس: الحبيبة تختار الحبيب حينما خيرها رسول الله بين الطلاق

أو الإقامة.

المطلب الأول

سن عائشة عند زواجها ودخولها ووفاة النبي ﷺ

أخرج البخاري في صحيحه^(١)، عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَهَا وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ بْنِ سِنِينَ وَأُدْخِلَتْ عَلَيْهِ وَهِيَ بِنْتُ تِسْعٍ وَمَكَّثَتْ عِنْدَهُ تِسْعًا». وأخرج مسلم في صحيحه^(٢)، عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «تَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ وَبَنِي بِهَا وَهِيَ بِنْتُ تِسْعٍ وَمَاتَ عَنْهَا وَهِيَ بِنْتُ ثَمَانَ عَشْرَةَ». قال ابن كثير: «ما لا خلاف فيه بين الناس، وقد ثبت في الصحاح وغيرها»^(٣).

(١) باب إنكاح الرجل ولده الصغار (٥/١٩٧٣)، رقم (٤٨٤٠).

(٢) باب تزويج الأب البكر الصغيرة (٤/١٤٢)، رقم (٣٥٤٧)، وبنفس الباب من طريق

آخر: عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: «تَزَوَّجَهَا وَهِيَ بِنْتُ سَبْعِ سِنِينَ وَرُفَّتْ إِلَيْهِ وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ وَلُعِبَهَا مَعَهَا وَمَاتَ عَنْهَا وَهِيَ بِنْتُ ثَمَانَ عَشْرَةَ»

تنبیه: كما نرى فقد ورد سن عائشة رضي الله عنها عند زواجها وبناءها ومدة بقاءها مع

حبيبها رسول الله ﷺ في أصح الأسانيد لعائشة رضي الله عنها كالذي ورد هنا عن

الزهري وهشام.

(٣) السيرة النبوية (٢/١٤١).

المطلب الثاني

تزوجت بمكة لست ودخلت في شوال بالمدينة لتسع فكان
البناء بالسنة الأولى من الهجرة

أخرج مسلم في صحيحة^(١)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي شَوَّالٍ، وَبَنِي بِي فِي شَوَّالٍ، فَأَيُّ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَحْظَى عِنْدَهُ مِنِّي». قَالَ: وَكَانَتْ عَائِشَةُ تُسْتَحَبُّ أَنْ تُدْخَلَ نِسَاءَهَا فِي شَوَّالٍ.

لا يخفى ما في الحديث من استحباب التزويج والدخول في شوال، كما قال بذلك بعض العلماء استدلالاً بهذا الحديث، فقد كان يتطير أقوامٌ بشوال لما فيه من الإشالة والرفع فيكرهون الزواج والدخول به، فأرادت عائشة -رضي الله عنها- رد ما كانت الجاهلية عليه. قال ابن القيم^(٢): «تزوج بها في شوال وعمرها ست سنين وبنى بها في شوال في السنة الأولى من الهجرة وعمرها تسع سنين».

وقد قالت عائشة رضي الله عنها متحدثة عن نفسها: «تزوجني رسول الله ﷺ صفي شوال سنة عشر من النبوة قبل الهجرة لثلاث سنين وأنا ابنة ست

(١) باب استِحْبَابِ التَّزْوِجِ وَالتَّزْوِجِ فِي شَوَّالٍ وَاسْتِحْبَابِ الدُّخُولِ فِيهِ (٤/١٤٢)، رقم

(٣٥٤٨).

(٢) زاد المعاد (١/١٠٣).

سنين، وهاجر رسول الله ﷺ، فقدم على المدينة يوم الاثنين لاثنتي عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الأول، وأعرس بي في شوال على رأس ثمانية أشهر من المهاجر، وكنت يوم دخل بي ابنة تسع سنين»^(١).

وذلك يدل على أنه تزوجها بنفس السنة التي توفيت بها خديجة رضي الله عنها، و«خديجة توفيت قبل الهجرة بثلاث سنين» كما أخرج البخاري عن عروة. قال الحافظ ابن حجر: «وقال الزبير بن بكار: تزوجها بعد موت خديجة قبل الهجرة بثلاث سنين»^(٢). قال الحافظ ابن عبد البر: «فكان موت خديجة قبل مخرجه إلى المدينة مهاجراً بثلاث سنين، هذا أولى ما قيل في ذلك وأصحّه إن شاء الله تعالى» ونحوه قال صاحب (المفهم) القرطبي^(٣). وهذا القول «هو ما اختاره جمهور المحققين، ويؤيده معظم الروايات الصحيحة،

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد (٥٨/٨).

(٢) الإصابة (٢٣٢/٨). وقال بالفتح (٦٦٤/٨): «وقد أخرج الإسماعيلي من طريق عبد الله بن محمد بن يحيى عن هشام عن أبيه: (أنه كتب إلى الوليد: إنك سألتني متى توفيت خديجة؟ وإنها توفيت قبل مخرج النبي ﷺ من مكة بثلاث سنين أو قريب من ذلك، نكح النبي ﷺ عائشة بعد متوفى خديجة، وعائشة بنت ست سنين. ثم إن النبي ﷺ بنى بها بعدما قدم المدينة وهي بنت تسع سنين) وهذا السياق لا إشكال فيه». قال محقق تاريخ الطبري (ط: دار ابن كثير) محمد طاهر البرزنجي (٣٥٢/٢): إسناد مرسل صحيح.

(٣) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (باب فضائل عائشة ابنة أبي بكر).

وذلك أن خديجة رضي الله عنها توفيت في رمضان السنة العاشرة من البعثة، قبل الهجرة بثلاث سنوات تقريباً، وبعدها بشهر في شوال تزوجها النبي ﷺ، وكانت عائشة بنت ست سنين، وعلى هذا يكون تاريخ زواجها شهر شوال السنة الثالثة قبل الهجرة...»^(١). أما الدخول بها ففي السنة الأولى من الهجرة. وقد قال الحافظ ابن حجر بالفتح: «إذا ثبت أنه بنى بها في شوال من السنة الأولى من الهجرة قوى قول من قال إنه دخل بها بعد الهجرة بسبعة أشهر، وقد وهاه النووي في تهذيبه، وليس بواه إذا عدناه من ربيع الأول، وجزمه بأن دخوله بها كان في السنة الثانية يخالف ما ثبت كما تقدم أنه دخل بها بعد خديجة بثلاث سنين».



(١) سيرة أم المؤمنين عائشة، لسليمان الندوي (ت ١٣٧٣ هـ) - أحد كبار علماء ندوة العلماء بلكنو الهند - ص ٤٩. ومن المحققين المعاصرين أمثال العلامة أحمد شاكر في رده على العقاد في إثبات تاريخ بناء عائشة - رضي الله عنها - والمحدث د. خليل إبراهيم حينما صرح في كتابه (زواج السيدة عائشة رضي الله عنها، ص ٤٨) الاتفاق في ذلك.

المطلب الثالث

قرائن صغر سن عائشة عند وبعد الزواج

ذكرنا فيما سبق أدلة صريحة على زواج عائشة بسن صغيرة، سواء منها أو ممن هم أعرف الناس بها من الصحابة رضي الله عنهم ونقل العلماء ذلك، لكن سأذكر بعض المقتطفات من أحاديث نبوية تدل على صغر سنها عند وبعد زواجها كقرائن ودلائل على أنها لم تكن بالعشرين سنة أو حولها، مع العلم أنني لا أتبع تخريج الحديث إذا كان في أحد الصحيحين. فأقول مستعيناً بالله:

* عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَكَانَ لِي صَوَاحِبٌ يَلْعَبْنَ مَعِي فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ يَتَقَمَّعَنَّ مِنْهُ فَيَسْرِبُهُنَّ إِلَيَّ فَيَلْعَبْنَ مَعِي»^(١).

قَالَ الْقَاضِي فِي (شرح النووي على مسلم): «...وَلَمَّا فِيهِ مِنْ تَدْرِيبِ النِّسَاءِ فِي صِغَرِهِنَّ لِأَمْرِ أَنْفُسِهِنَّ وَيُوتِهِنَّ وَأَوْلَادِهِنَّ»^(٢). «قال النووي^(٣) المراد هذه اللعب المسماة بالبنات التي تلعب بها الجوارى الصغار، [قال صاحب فتح الملهم] معناه: التنبيه على صغر سنها».

(١) صحيح البخاري - باب الانبساط إلى الناس - (٥/٢٢٧٠)، رقم (٥٧٧٩). صحيح مسلم - باب فضل عائشة رضي الله عنها - (٧/١٣٥)، رقم (٦٤٤٠). ومعنى يتقمعن: يتغيبن ويدخلن البيت حياء منه وهيبة.

(٢) باب فضائل عائشة رضي الله عنها (١٥/٢٠٤).

(٣) فتح الملهم (٦/٣٩٠).

قال د. المحدث خليل إبراهيم^(١): «وهذا الحديث وغيره يدل على صغر سنها رضي الله عنها، وإن كان بعضهم قد نازع في كونها هل كانت بالغة أم لا... كما مر في هذا الحديث وغيره، ذكر (الصواب) وكيف يفرن من رسول الله ﷺ إذا دخل، وكيف يردهن عليها، ويسرَّ بهنَّ إليها ليلعبن معها، فهذا كله يدل على صغر سنها أيضاً والله أعلم» انتهى.

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَتَزَلْنَا فِي بَيْتِ الْحَارِثِ بْنِ خَزْرَجٍ فَوَعِكَتُ فَمَرَّقَ شَعْرِي فَوَفَى جَمِيمَةً فَأَتَيْتَنِي أُمِّي أُمُّ رُومَانَ وَإِنِّي لَفِي أَرْجُوحةٍ وَمَعِيَ صَوَاجِبُ لِي فَصَرَخْتُ بِي فَأَتَيْتُهَا لَا أَذْرِي مَا تُرِيدُ بِي فَأَخَذَتْ بِيَدِي حَتَّى أَوْقَفْتَنِي عَلَى بَابِ الدَّارِ وَإِنِّي لَأُنْهَجُ حَتَّى سَكَنَ بَعْضُ نَفْسِي ثُمَّ أَخَذَتْ شَيْئًا مِنْ مَاءٍ فَمَسَحَتْ بِهِ وَجْهِي وَرَأْسِي ثُمَّ أَذْخَلْتَنِي الدَّارَ فَإِذَا نِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي الْبَيْتِ فَقُلْنَ عَلَى الْخَيْرِ وَالْبَرَكَاتِ وَعَلَى خَيْرِ طَائِرٍ فَأَسْلَمْتَنِي إِلَيْهِنَّ فَأَصْلَحْنَ مِنْ شَأْنِي فَلَمْ يُرْغَبِي إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَحَى فَأَسْلَمْتَنِي إِلَيْهِ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ»^(٢).

(١) زواج السيدة عائشة، ص ٥٦، وقد تتبع المحدث مثل ذلك من الدلائل بإيجاز رائع.

(٢) صحيح البخاري - باب تزويج النبي ﷺ عائشة وقدمها المدينة وبناءه بها -

بغض النظر عن تصريح عائشة رضي الله عنها بصغر سنها، فقد بَوَّبَ الأئمة في هذا الحديث فقط^(١) ما يدل على صغرها، فعند أبي داود: باب في الأرجوحة، وفي السنن الكبرى للبيهقي: باب ما جاء في المراجيح، وعند سنن ابن ماجه: باب نكاح الصغار يزوجهن الآباء، وسنن الدارمي: باب في تزويج الصغار إذا زوجهن آباؤهن، وعند صحيح مسلم: باب تزويج الأب البكر الصغيرة. ومعلوم كما قال النووي في شرحه على هذا الباب - أن (الأَرْجُوحة) بِضَمِّ الهمزة هِيَ خَشْبَةٌ يَلْعَبُ عَلَيْهَا الصِّبْيَانُ وَالْجَوَارِي الصُّغَارُ، يَكُونُ وَسَطُهَا عَلَى مَكَانٍ مُرْتَفِعٍ، وَيَجْلِسُونَ عَلَى طَرَفِهَا وَيَحْرُكُونَهَا فَيَرْتَفِعُ جَانِبٌ مِنْهَا وَيَنْزِلُ جَانِبٌ.

حادثة الإفك وقد وردت بالصحيحين، فنأخذ منها ما يهمنا من - لفظ البخاري^(٢) - كقول عائشة رضي الله عنها: «..وَأَقْبَلَ الرَّهْطُ الَّذِينَ كَانُوا يَرْحَلُونِي فَاحْتَمَلُوا هُوْدَجِي فَرَحَلُوهُ عَلَى بَعِيرِي الَّذِي كُنْتُ أَرْكَبُ عَلَيْهِ وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ وَكَانَ النَّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خِيفًا لَمْ يَهْبُلْنَ وَلَمْ يَغْشَهُنَّ اللَّحْمُ إِنَّمَا يَأْكُلْنَ الْعُلُقَةَ مِنَ الطَّعَامِ فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ الْقَوْمُ خِيفَةَ الْهُودَجِ حِينَ رَفَعُوهُ وَحَمَلُوهُ وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ فَبَعَثُوا الْجَمَلَ فَسَارُوا وَوَجَدْتُ عِقْدِي بَعْدَ مَا اسْتَمَرَّ

(١) قلت في هذا الحديث (فقط) لأن هناك أحاديث أخرى بَوَّبَ لها الأئمة حول صغر عائشة رضي الله عنها عند زواجها مثل تبويب البخاري - ومعلوم قدر فقهه تراجم البخاري - فمن تبويباته حول موضوعنا: باب إنكاح الرجل ولده الصغار، باب من بنى بامرأة وهي بنت تسع سنين. فلو استشهدنا بالبخاري في هذا لكفى.

(٢) صحيح البخاري - باب حادثة الإفك - وورد بأبواب أخرى (١٤/١٥١٧)، رقم (٣٩١٠).

الْجَيْشُ فَجِئْتُ مَنْزِلَهُمْ...». أيضاً قول بريرة حينما سألها رسول الله ﷺ في هذه الحادثة «قَالَتْ لَهُ بَرِيرَةُ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا رَأَيْتُ عَلَيْهَا أَمْرًا قَطُّ أَعْمَصُهُ غَيْرَ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السَّنِّ تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ...».

يقول الحافظ ابن حجر في شرحه: «فَكَأَنَّهَا تَقُولُ: كَأَنَّهَا لَخِيفَةٌ جِسْمَهَا بِحَيْثُ إِنَّ الَّذِينَ يَحْمِلُونَ هَوْدَجَهَا لَا فَرْقَ عِنْدَهُمْ بَيْنَ وُجُودِهَا فِيهِ وَعَدَمِهَا، وَلِهَذَا أَرَدَفَتْ ذَلِكَ بِقَوْلِهَا: (وَكُنْتُ جَارِيَةَ حَدِيثَةَ السَّنِّ) أَي أَنَّهَا مَعَ نَحَافَتِهَا صَغِيرَةَ السَّنِّ فَذَلِكَ أَبْلَغُ فِي خِيفَتِهَا...».

ثم أكمل ابن حجر شرحه في قولها: (وَكُنْتُ جَارِيَةَ حَدِيثَةَ السَّنِّ)، فقال الحافظ: «هُوَ كَمَا قَالَتْ، لِأَنَّهَا أُدْخِلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ الْهَجْرَةِ فِي سُؤَالٍ وَلَهَا تِسْعَ سِنِينَ، وَأَكْثَرَ مَا قِيلَ فِي الْمُرْسِيَعِ كَمَا سَيَأْتِي أَنَّهَا عِنْدَ ابْنِ إِسْحَاقَ كَانَتْ فِي سَعْبَانَ سَنَةٍ سِتِّ فَتَكُونُ لَمْ تُكْمَلْ خَمْسَ عَشْرَةَ، فَإِنْ كَانَتْ الْمُرْسِيَعِ قَبْلَ ذَلِكَ فَتَكُونُ أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ، وَقَدْ أَشْرَتْ إِلَى فَائِدَةٍ ذَكَرَهَا ذَلِكَ قَبْلُ، وَيَحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ أَشَارَتْ بِذَلِكَ إِلَى بَيَانِ عُذْرِهَا فِيمَا فَعَلْتَهُ مِنْ الْحِرْصِ عَلَى الْعِقْدِ الَّذِي انْقَطَعَ، وَمِنْ اسْتِقْلَالِهَا بِالتَّفْتِيهِشِ عَلَيْهِ فِي تِلْكَ الْحَالِ وَتَرَكَ إِعْلَامَ أَهْلِهَا بِذَلِكَ وَذَلِكَ لِصِغَرِ سِنِّهَا وَعَدَمِ تَجَارِبِهَا لِلْأُمُورِ بِخِلَافِ مَا لَوْ كَانَتْ لَيْسَتْ صَغِيرَةً لَكَانَتْ تَتَفَطَّنُ لِعَاقِبَةِ ذَلِكَ. وَقَدْ وَقَعَ لَهَا بَعْدَ ذَلِكَ فِي ضِيَاعِ الْعِقْدِ أَيْضًا أَنَّهَا أَعْلَمَتْ النَّبِيَّ ﷺ بِأَمْرِهِ فَأَقَامَ بِالنَّاسِ عَلَى غَيْرِ مَا حَتَّى وَجَدْتَهُ وَنَزَلَتْ آيَةُ التَّيْمُمِ بِسَبَبِ ذَلِكَ، فَظَهَرَ تَفَاوُتَ حَالِ مَنْ جَرَّبَ الشَّيْءَ وَمَنْ لَمْ يَجْرُبْهُ، وَقَدْ تَقَدَّمَ إِضَاحَهُ فِي كِتَابِ التَّيْمُمِ».

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبْشَةِ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّتِي أَسْأَمُ فَأَقْدَرُوا قَدَرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةِ السَّنِّ الْحَرِيصَةَ عَلَى اللَّهْوِ» (١).

قال ابن حجر في شرحه: «... وَأَشَارَتْ بِذَلِكَ إِلَى أَنَّهَا كَانَتْ حِينَئِذٍ شَابَةً...، وَكَذَا قَوْلُهَا (أَحْبَبْتُ أَنْ يَبْلُغَ النِّسَاءَ مُقَامَهُ لِي) مُشْعِرٌ بِأَنَّ ذَلِكَ وَقَعَ بَعْدَ أَنْ صَارَتْ لَهَا ضَرَائِرُ، أَرَادَتْ الْفَخْرَ عَلَيْهِنَّ، فَالظَّاهِرُ أَنَّ ذَلِكَ وَقَعَ بَعْدَ بُلُوغِهَا، وَقَدْ تَقَدَّمَ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ حِبَّانَ أَنَّ ذَلِكَ وَقَعَ لَمَّا قَدِمَ وَفَدُ الْحَبْشَةَ وَكَانَ قُدُومُهُمْ سَنَةَ سَبْعٍ فَيَكُونُ عُمُرُهَا حِينَئِذٍ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً...، وَمِنْ تَرَاجِمِ الْبُخَارِيِّ عَلَيْهِ (بَابُ نَظَرِ الْمَرْأَةِ إِلَى الْحَبْشِ وَنَحْوِهِمْ مِنْ غَيْرِ رِيْبَةٍ)، وَقَالَ النَّوَوِيُّ: أَمَّا النَّظَرُ بِشَهْوَةٍ وَعِنْدَ خَشْيَةِ الْفِتْنَةِ فَحَرَامٌ اِتِّفَاقًا، وَأَمَّا بِغَيْرِ شَهْوَةٍ فَالْأَصَحُّ أَنَّهُ مُحَرَّمٌ. وَأَجَابَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ بِأَنَّهُ يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ قَبْلَ بُلُوغِ عَائِشَةَ، وَهَذَا قَدْ تَقَدَّمَتِ الْإِشَارَةُ إِلَى مَا فِيهِ...».

وهذا بعض من قرائن صغر عائشة -رضي الله عنها- عند زواجها برسولنا

الكريم صلى الله عليه وسلم . فهل يعي ذلك الأذعياء!؟

(١) صحيح البخاري -باب نَظَرِ الْمَرْأَةِ إِلَى الْحَبْشِ وَنَحْوِهِمْ مِنْ غَيْرِ رِيْبَةٍ- (٢٠٠٦/٥)

رقم (٤٩٣٨). (باب حُسْنِ الْمَعَاشَرَةِ مَعَ الْأَهْلِ)، رقم (٤٩٣٨).

المطلب الرابع

الحب المتبادل بين رسولنا الحبيب وعائشة الحبيبة
(أعظم قصة حب)

ويتكون من ثلاثة زهور في باقة الحب النبوي:

الزهرة الأولى: المثل الأعلى في الحب الأعلى.

الزهرة الثانية: غيرة عائشة رضي الله عنها على حبيبها.

الزهرة الثالثة: مواقف نموذجية من حياة عائشة الزوجية.

الزهرة الأولى: المثل الأعلى في الحب الأعلى.

أولاً: حب محمد ﷺ لزوجته عائشة رضي الله عنها.

روى البخاري في صحيحه^(١)، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ عَنْ أَبِي عُمَانَ أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ قَالَ: فَأَتَيْتُهُ

فَقُلْتُ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟، قَالَ: «عَائِشَةُ»، قُلْتُ: مِنْ الرِّجَالِ، قَالَ:

«أَبُوهَا»، قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟، قَالَ: «عُمَرُ»، فَعَدَّ رِجَالًا فَسَكَتُ مَخَافَةَ أَنْ يَجْعَلَنِي

فِي آخِرِهِمْ.

ما أجملها من لفتة تربوية ببصمة نبوية، لبعض بني جنسي من الرجال، فلو

وُجِّه لنا هذا السؤال، أنجيب مثلما أجب أم ذلك بعاداتنا مما يُعاب!.

(١) باب غزوة ذات السلاسل (٤/١٥٨٤). رقم (٤١٠٠).

ومما يدل أيضاً على شدة حب النبي ﷺ لها ما أخرجه مسلم في صحيحه^(١)، عن ابن شهاب أخبرني محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: أرسل أزواج النبي ﷺ فاطمة بنت رسول الله ﷺ إلى رسول الله ﷺ فاستأذنت عليه وهو مضطجع معي في مرطبي فأذن لها فقالت يا رسول الله إن أزواجك أرسلتني إليك يسألنك العدل في ابنة أبي قحافة وأنا ساكتة - قالت - فقال لها رسول الله ﷺ «أي بنية ألسنت تحبين ما أحب». فقالت بلى. قال «فأحبي هذه». قالت فقامت فاطمة حين سمعت ذلك من رسول الله ﷺ فرجعت إلى أزواج النبي ﷺ فأخبرتهن بالذي قالت وبالذي قال لها رسول الله ﷺ فقلن لها ما نراك أغيت عنا من شيء فأرجعي إلى رسول الله ﷺ فقولي له إن أزواجك ينشدنك العدل في ابنة أبي قحافة. فقالت فاطمة والله لا أكلمه فيها أبداً. قالت عائشة فأرسل أزواج النبي ﷺ زينب بنت جحش زوج النبي ﷺ وهي التي كانت تساميني منهن في المنزلة عند رسول الله ﷺ ولم أر امرأة قط خيراً في الدين من زينب وأتقى الله وأصدق حديثاً وأوصل للرحم وأعظم صدقةً وأشدّ ابتداءً لنفسها في العمل الذي تصدق به وتقرّب به إلى الله تعالى ما عدا سورة من حدّ كانت فيها تسرع منها الفئمة قالت فاستأذنت على رسول الله ﷺ ورسول الله ﷺ مع عائشة في مرطها على الحالة التي دخلت

(١) باب في فضل عائشة رضي الله عنها (٧/١٣٥)، رقم (٦٤٤٣).

فَاطِمَةُ عَلَيْهَا وَهُوَ بِهَا فَأَذِنَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَزْوَاجَكَ
أَرْسَلْتَنِي إِلَيْكَ يَسْأَلُنَكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ. قَالَتْ ثُمَّ وَقَعْتُ بِي
فَاسْتَطَالَتْ عَلَيَّ وَأَنَا أَرْقُبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَرْقُبُ طَرْفَهُ هَلْ يَأْذَنُ لِي فِيهَا
-قَالَتْ- فَلَمْ تَبْرَحْ زَيْنَبُ حَتَّى عَرَفْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يَكْرَهُ أَنْ أَنْتَصِرَ
-قَالَتْ- فَلَمَّا وَقَعْتُ بِهَا لَمْ أَنْشِبْهَا حِينَ أَنْحَيْتُ عَلَيْهَا -قَالَتْ- فَقَالَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ وَتَبَسَّمَ «إِنَّهَا ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ» (١).

(١) قال الندوي في سيرة عائشة: «ويظن عامة الناس أن حُبَّ النبي ﷺ لعائشة رضي الله عنها كان لحسنها وجمالها وهذا مرفوض إطلاقاً، لأن غيرها من الأزواج المطهرات أمثال زينب وجويرية وصفية رضي الله عنهن، أيضاً كُنَّ ذوات حُسن وجمال، وكتب الأحاديث والآثار والسير والتاريخ غنية بذكر محاسنهن وجمالهن...، غير أن الأصل في هذا الباب هو ما روته عائشة رضي الله عنها نفسها، ورواه أبو هريرة رضي الله عنها كما في صحيح مسلم وسنن أبي داود أن الرسول ﷺ قال: «تنكح المرأة لأربع، لجمالها، ولحسبها ولجمالها ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك». وبالتالي فأحب نساء النبي ﷺ هي: مَنْ تكون أنفع لخدمة الدين ونشر الإسلام من غيرها. والشيء الذي يميز أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها على غيرها من أمهات المؤمنين هو بلوغ علمها ذروة الإحاطة والنضج في كل ما اتصل بالدين من قرآن وتفسير وحديث وفقه، والنضج في الاجتهاد، والنظر في دقائق المسائل، واستنباط الأحكام للوقائع الجديدة، والاضطلاع فيه، فكان من الطبيعي أن تكون هي أحبَّ إلى رسول الله ﷺ من غيرها. وقد فصل القول في هذا الموضوع العلامة ابن حزم رحمه الله في كتابه (الفصل في الملل والأهواء والنحل)، وأثبت ذلك بالدلائل القاطعة.»

ثانياً: حب عائشة - رضي الله عنها - لزوجها محمد ﷺ.

أخرج البخاري^(١) ومسلم^(٢) في الصحيحين، عن عائشة قالت: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لِأَعْلَمُ إِذَا كُنْتَ عَنِّي رَاضِيَةً وَإِذَا كُنْتَ عَلَيَّ غَضَبِي». قَالَتْ فَقُلْتُ: وَمَنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَلِكَ؟، قَالَ «أَمَّا إِذَا كُنْتَ عَنِّي رَاضِيَةً فَإِنَّكَ تَقُولِينَ لَا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ وَإِذَا كُنْتَ غَضَبِي قُلْتِ لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ». قَالَتْ قُلْتُ: أَجَلٌ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَهْجُرُ إِلَّا أَسْمَكَ.

يا الله، في قمة الغضب الذي يغطي العقل بسحابة سوداء، ويُنسي القلب أحاسيسه الصادقة ومشاعره البيضاء، لا تهجر إلا اسمه!، فكيف إذا امتزجت معه الغيرة العمياء؟!.. تصور في معمعة هذه الثورة الجسدية والفران الدموي، لا تنس لحظة واحدة حبك بل تعاتب حبك بهجر اسمه فقط، لأنه بالحقيقة يسكن هو بنفسه وكيانه في بيت القلب ووجدانه تحت مظلة حبك الحقيقي. هذا هو حب عائشة لزوجها محمد. فما أعظمه من حب صادق. قال النووي^(٣): «لَا أَهْجُرُ إِلَّا أَسْمَكَ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ قَلْبَهَا وَحُبَّهَا كَمَا كَانَ، وَإِنَّمَا الْغَيْرَةُ فِي النِّسَاءِ لِفَرْطِ الْمَحَبَّةِ».

ويقول الحافظ في الفتح حول هذا: «قَالَ الطَّبْرِيُّ: هَذَا الْحَصْرُ لَطِيفٌ جَدًّا لِأَنَّهَا أَخْبَرَتْ أَنَّهَا إِذَا كَانَتْ فِي حَالِ الْغَضَبِ الَّذِي يَسْلُبُ الْعَاقِلَ إِخْتِيَارَهُ لَا تَتَغَيَّرُ عَنِ الْمَحَبَّةِ الْمُسْتَفْرَّةِ فَهُوَ كَمَا قِيلَ:

(١) باب غيرة النساء ووجدهن (٥/٢٠٠٤)، رقم (٤٩٣٠).

(٢) باب فضل عائشة رضي الله عنها (٧/١٣٤)، رقم (٦٤٣٨).

(٣) شرح النووي لمسلم، (١٥/٢٠٧).

إِنِّي لِأَمْنَحِكَ الصُّدُودَ وَإِنِّي قَسَمًا إِلَيْكَ مَعَ الصُّدُودِ لِأَمِيلَ
وَقَالَ ابْنُ الْمُنِيرِ: مُرَادُهَا أَنَّهَا كَانَتْ تَتْرُكُ التَّسْمِيَةَ اللَّفْظِيَّةَ وَلَا يَتْرُكُ قَلْبُهَا
التَّعَلُّقَ بِذَاتِهِ الْكَرِيمَةَ مَوْدَّةً وَمَحَبَّةً اه. وَفِي إِخْتِيَارِ عَائِشَةَ ذَكَرَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ
السَّلَامُ دُونَ غَيْرِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ دَلَالَةً عَلَى مَزِيدِ فِطْنَتِهَا، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْلَى
النَّاسِ بِهِ كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، فَلَمَّا لَمْ يَكُنْ لَهَا بُدٌّ مِنْ هَجْرِ الْإِسْمِ الشَّرِيفِ
أَبْدَلَتْهُ بِمَنْ هُوَ مِنْهُ بِسَبِيلٍ حَتَّى لَا تَخْرُجَ عَنْ دَائِرَةِ التَّعَلُّقِ فِي الْجُمْلَةِ.

قال الندوي: «لم تكن عائشة رضي الله عنها ممن تحب النبي ﷺ
فحسب، وإنما كانت تعشقه وتعجبُ به إلى أقصى درجة، لقد كانت تحبه
حب المسلمة لنبينا، وحب الزوجة لزوجها، والمرأة لرجلها، معجبة
بجمالها، كما كانت معجبة بأدبه وعظمة قدره، بحيث لو ادعى أحد غيرها
مثل حبها له كانت تأسى عليه. هذا وقد اعترفت أمهات المؤمنين لعائشة
رضي الله عنها بهذه المكانة العالية رغم مشاعر الغيرة، لأن الحب الذي يبدو
من فطنة عائشة لأسرار النبي أعمق وأقوى، فما منهن من لصقت بنفسه كما
لصقت بها، ومن نفذت إلى معانيه كما نفذت إليها، ومن عاشرتة في روحه
وطويته، كما عاشرتة بروحها وطويتها». انتهى^(١).

حب عائشة الحبيبة لزوجها محمد الحبيب، حب تعدى الخيال، فقد
تربع عرش قلبها فتملكه، وتغلغل بتفكيرها فتملكه، وظهر بجوارحها

فتملكه، فزوجها ملك في مملكة كيائها الوجداني، فمراتب حُب عائشة له من الناحية الدنيوية العاطفية بين العلاقة والكلف والشَّغف^(١)، فكيف إذا كان هو رسول الله ﷺ من ناحية عاطفتها الأخروية؟.

بل تأمل هذا الحديث لتعلم لأي مدى تغلغل حب زوجها بوجدانها وسيطر على أشجانها، فعن عائشة -رضي الله عنها- قالت: افتقدت النبي ﷺ ذات ليلة فظننت أنه ذهب إلى بعض نساءه فتحسست ثم رجعت فإذا هو راعع أو ساجد يقول «سبحانك وبحمدك لا إله إلا أنت». فقلت: بأبي أنت وأمي إني لفي شأن وإنك لفي آخر^(٢).

الزهرة الثانية: غيرة عائشة رضي الله عنها على حبيبها.

كانت عائشة رضي الله عنها شديدة الغيرة على زوجها محمد ﷺ، وهذا من سمو مشاعرها في فرط محبتها، فمع مواقف من غيرتها، بل مع حبها الشديد لحبيبها، مما أورثها مخزوناً من الغيرة القاسية، وقد قيل: المحبة قوية كالموت، والغيرة قاسية كالقبر^(٣). فهي تدعو على نفسها من غيرتها، وتغار -وهي حديثة السن- من تلك العجوز التي فارقت الحياة، أمنا الغالية

(١) العلاقة: الحب الملازم للقلب، والكلف: شدة الحب، والشغف: إحراق الحب القلب مع لذة يجدها. يُنظر: (فقه اللغة) للثعالبي ففيه مراتب الحب كاملة، ص ٢١١.

(٢) صحيح مسلم -باب ما يقال في الركوع والسجود- (٥١/٢) رقم ١١١٧.

(٣) موسوعة روائع الحكمة والأقوال الخالدة، ص ٢٢٩.

خديجة رضي الله عنها، فقد أخرج البخاري في صحيحة^(١)، عن عائشة قَالَتْ: «اسْتَأْذَنْتُ هَالَةَ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ - أُخْتُ خَدِيجَةَ - عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَعَرَفَ اسْتِئْذَانَ خَدِيجَةَ، فَارْتَاعَ لِذَلِكَ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَالَةَ»، قَالَتْ: فَغَرْتُ، فَقُلْتُ: مَا تَذَكَّرُ مِنْ عَجُوزٍ مِنْ عَجَائِزِ قُرَيْشٍ حَمْرَاءِ الشُّدْقِينَ هَلَكْتَ فِي الدَّهْرِ قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهَا». والنماذج بذلك كثيرة خاصة مع خديجة رضي الله عنها، فعائشة رضي الله عنها بنفسها تقول في حديث متفق عليه: «ما غرت على أحد من نساء النبي ﷺ، ما غرت على خديجة، وما رأيتها ولكن كان النبي يُكثر ذكرها...». قال الذهبي: «وَهَذَا مِنْ أَعْجَبِ شَيْءٍ أَنْ تَغَارَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مِنْ امْرَأَةٍ عَجُوزٍ، تُوفِيَتْ قَبْلَ تَزْوُجِ النَّبِيِّ ﷺ بِعَائِشَةَ بِمُدِيدَةٍ، ثُمَّ يَحْمِيهَا اللَّهُ مِنَ الْغَيْبَةِ مِنْ عِدَّةِ نِسْوَةٍ يُشَارِكُنَهَا فِي النَّبِيِّ ﷺ فَهَذَا مِنْ أَلْطَافِ اللَّهِ بِهَا وَبِالنَّبِيِّ ﷺ لِئَلَّا يَتَكَدَّرَ عَيْشُهُمَا، وَلَعَلَّهُ إِنَّمَا خَفَّفَ أَمْرَ الْغَيْبَةِ عَلَيْهَا حُبَّ النَّبِيِّ ﷺ لَهَا، وَمِثْلُهُ إِلَيْهَا، فَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَأَرْضَاهَا»^(٢).

أخرج مسلم في صحيحة^(٣)، عن ابن قسيط حَدَّثَهُ أَنَّ عُرْوَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا لَيْلًا. قَالَتْ فَغَرْتُ عَلَيْهِ فَجَاءَ فَرَأَى مَا أَصْنَعُ فَقَالَ «مَا لِكَ يَا عَائِشَةُ أُغْرِتِ». فَقُلْتُ وَمَا

(١) باب تزويج النبي خديجة وفضلها رضي الله عنها (٣/١٣٨٩)، رقم (٣٦١٠).

(٢) سير أعلام النبلاء (٣/١٤٥).

(٣) باب تحريش الشيطان وبعثه سراياه لفتنه الناس وأن مع كل إنسان قرينا (٨/١٣٩).

لِي لَا يَغَارُ مِنِّي عَلَى مِثْلِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَقْدَ جَاءَكَ شَيْطَانُكَ». قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْ مَعِيَ شَيْطَانٌ قَالَ «نَعَمْ». قُلْتُ وَمَعَ كُلِّ إِنْسَانٍ قَالَ «نَعَمْ». قُلْتُ وَمَعَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ «نَعَمْ وَلَكِنَّ رَبِّي أَعَانَنِي عَلَيْهِ حَتَّى أَسْلَمَ».

ونماذج غيرتها على زوجها محمد ﷺ كثيرة مثل كسرها للإناء الذي أرسلته إحدى أمهات المؤمنين، حتى قال رسول الله ﷺ «غارت أمكم»^(١). وكذلك متابعتها لزوجها محمد ﷺ حينما قام من فراشه في الليل، فظنت أنه يريد بعض نساءه. والنماذج كثيرة في غيرة عائشة رضي الله عنها على حبيبها محمد ﷺ.

الزهرة الثالثة: روائع نموذجية من حياة عائشة الزوجية.

في كل زاوية من حياة محمد الزوج الحبيب مع عائشة الزوجة الحبيبة، رائعة نموذجية ترسم لنا منهجاً واضحاً في الحب، داخل إطار الحياة الزوجية، فما أجمل أن نتنقل من وردة إلى وردة في باقة الروائع التالية:

رائعة الحب في المؤاكلة:

أخرج مسلم في صحيحه^(٢)، عَنِ الْمُقَدَّامِ بْنِ شُرَيْحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كُنْتُ أَشْرَبُ وَأَنَا حَائِضٌ فَأَنَاوَلُهُ النَّبِيُّ ﷺ فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى مَوْضِعٍ فِي فَيْشَرَبُ، وَأَتَعَرِّقُ الْعَرَقُ وَأَنَا حَائِضٌ ثُمَّ أَنَاوَلُهُ النَّبِيُّ ﷺ فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى مَوْضِعٍ فِي».

فأين الذين يشتمزون من نسائهم وقت الحيض؟! فقد «كان رسول الله ﷺ يضع رأسه في حجر إحدانا فيتلو القرآن وهي حائض وتقوم إحدانا بالخمرة

(١) يُنظر: صحيح البخاري - باب الغيرة - (٢٠٠٣/٥). وقد ذكرنا سابقاً ما بعده.

(٢) باب جواز غسل الحائض رأس زوجها (١/١٦٨)، رقم (٧١٨).

إلى المسجد فتبسطها وهي حائض»^(١)، وهذا بمراعاة المشاعر غيض من فيض، فهل يعي ذلك أعداء الحيز؟!.

رائعة الحب في السفر:

أخرج الإمام أحمد في مسنده^(٢)، عن عائشة قالت: «خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، وَأَنَا جَارِيَةٌ لَمْ أَحْمِلِ اللَّحْمَ، وَلَمْ أَبْدُنْ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: «تَقَدَّمُوا» فَتَقَدَّمُوا ثُمَّ قَالَ لِي تَعَالِي حَتَّى أُسَابِقَكَ، فَسَابَقْتُهُ فَسَبَقْتُهُ، فَسَكَتَ عَنِّي حَتَّى إِذَا حَمَلْتُ اللَّحْمَ وَبَدُنْتُ وَنَسِيتُ، خَرَجْتُ مَعَهُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: «تَقَدَّمُوا»، فَتَقَدَّمُوا ثُمَّ قَالَ تَعَالِي حَتَّى أُسَابِقَكَ فَسَابَقْتُهُ، فَسَبَقَنِي، فَجَعَلَ يَضْحَكُ وَهُوَ يَقُولُ «هَذِهِ بَيْتُكَ»^(٣).

(١) أخبرنا محمد بن منصور عن سفيان عن منبوذ عن أمه أن ميمونة قالت: من سنن النسائي

(١/١٤٧) باب بسط الحائض الخمرة بالمسجد. قال الشيخ الألباني: حسن.

وفي صحيح ابن حبان -باب قراءة القرآن- (٣/٧٨) باللفظ السابق لكن بلا (وتقوم

إحدانا إلخ). ومسنده الإمام أحمد (٦/١٩٠) بلفظ: (أن رسول الله ﷺ كان يضع رأسه

في حجرها فيقرأ القرآن وهي حائض). قال الشيخ شعيب الأرنؤوط في تعليقه على

صحيح ابن حبان ومسنده أحمد: إسناده صحيح على شرط الشيخين.

(٢) باب حديث عائشة رضي الله عنها (٤٣/٣١٣)، رقم (٢٦٢٧٧).

(٣) أيضاً في مسند أحمد، رقم (٢٥٠٢٥) عن عائشة قالت: سابقني رسول الله ﷺ

فسبقته، فلبشنا حتى إذا أرهقني اللحم سابقني فسبقني، فقال: «هذه بتلك». علق على

هذا الحديث الشوكاني في نيل الأوطار (١٤/٤٨١): «دليل على مشروعية المسابقة

على الأرجل، وبين الرجال والنساء المحارم، وأن مثل ذلك لا ينافي الوقار والشرف

والعلم والفضل وعلو السن، فإنه ﷺ لم يتزوج إلا بعد الخمسين من عمره».

بل والحب العجيب، دعوة الحبيبة على نفسها من أجل الحبيب، فقد ورد في حديث متفق عليه، بوجه البخاري بسم (باب القرعة بين النساء إذا أراد سفرًا) تقول الرواية عن عائشة: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ فَطَارَتْ الْقُرْعَةُ لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ بِاللَّيْلِ سَارَ مَعَ عَائِشَةَ يَتَحَدَّثُ فَقَالَتْ حَفْصَةُ أَلَا تَرَكِينِ اللَّيْلَةَ بَعِيرِي وَأَرْكَبُ بَعِيرِكِ تَنْظُرِينَ وَأَنْظُرُ فَقَالَتْ بَلَى فَرَكِبْتُ فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيَّ إِلَى جَمَلِ عَائِشَةَ وَعَلَيْهِ حَفْصَةُ فَسَلَّمَ عَلَيْهَا ثُمَّ سَارَ حَتَّى نَزَلُوا وَافْتَقَدَتْهُ عَائِشَةُ فَلَمَّا نَزَلُوا جَعَلَتْ رِجْلَيْهَا بَيْنَ الإِذْخِرِ وَتَقُولُ يَا رَبِّ سَلِّطْ عَلَيَّ عَقْرَبًا أَوْ حَيَّةً تَلْدَغُنِي وَلَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقُولَ لَهُ شَيْئًا».

أي حب هذا؟!، الذي جعل العالمة عائشة رضي الله عنها تدعوا على ذاتها، بل وتعرض هذه الحبيبة نفسها لهذا النبات (الإذخر) الذي عادة ما تقطنه الهوام، ليقرصها عقرباً أو يلدغها ثعباناً، فهذا كما قال (سوفاج): الغيرة في الحب كالماء للوردة، قليله يُنعش وكثيره يُقتل! (١).

فما أشد حب عائشة لحبيبها محمد ﷺ، فقد وجعت يوماً فقالت: وَارَأْسَاهُ. فقال ﷺ: «بَلْ أَنَا وَارَأْسَاهُ». قال الإمام الزركشي (٢): «فَفِيهِ إِشَارَةٌ لِلْغَايَةِ فِي الْمُوَافَقَةِ حَتَّى تَأَلَّمَ بِأَلْمِهَا فَكَأَنَّهُ أَخْبَرَهَا بِبِصْدَقِ مُحَبَّتِهَا حَتَّى وَاسَاهَا فِي الأَلَمِ».

(١) موسوعة روائع الحكمة والأقوال الخالدة، ص ٢٢٩.

(٢) الإجابة لما استدركته عائشة على الصحابة، الفصل الثاني في خصائصها ص ٦٩.

المهم أنها فاقت بغيرتها وحبها الخيال، قال النووي في شرحه: «هَذَا الَّذِي فَعَلْتُهُ وَقَالَتْهُ حَمَلَهَا عَلَيْهِ فَرُطَ الْغَيْرَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ سَبَقَ أَنَّ أَمْرَ الْغَيْرَةِ مَغْفُورٌ عَنْهُ».

رائعة الحب في الصوم:

أخرج مسلم في صحيحه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُنِي وَهُوَ صَائِمٌ، وَأَيْكُم يَمْلِكُ إِرْبَهُ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْلِكُ إِرْبَهُ؟»^(١). وعند أحمد بمسندة عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُنِي وَهُوَ صَائِمٌ وَأَنَا صَائِمَةٌ»^(٢).

قبلة الصائم تحمل بين طياتها معاني كثيرة، تتراوح بين الود والوفاء، المحبة والصفاء، لأنها تختلف عن غير الصائم، وإن كانت تتفق في كثير من مضامينها، لكن قبلة الصائم وقعها أكثر في قلوب المحبين الصادقين، فالرسول ﷺ كان يُقبل عائشة رضي الله عنها وهو صائم وهي صائمة، فقبلة الصائمين بين المحبين، لها أثر عميق بالنفوس، و وقع مدهش بالقلوب.

رائعة الحب في الدلال والملاطفة:

أخرج البخاري ومسلم في صحيحهما^(٣)، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ:

(١) باب يَبَيِّنُ أَنَّ الْقُبْلَةَ فِي الصَّوْمِ لَيْسَتْ مُحَرَّمَةً عَلَى مَنْ لَمْ تَحْرُكْ شَهْوَتُهُ (٣/ ١٣٥) رقم (٢٦٣٠).

(٢) (٢٨٧/٤٢)، رقم (٢٥٤٥٦).

(٣) (١٧٩٧/١٤) رقم (٤٥١٠)، أما صحيح مسلم ففي باب جَوَازِ هَيْبَتِهَا نَوْبَتِهَا لِصَرَّتِهَا،

(١٧٤/٤) رقم (٣٧٥٠).

«كُنْتُ أَغَارُ عَلَى اللَّاتِي وَهَبْنِ أَنْفُسَهُنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَقُولُ: أَتَهَبُ الْمَرْأَةَ نَفْسَهَا، فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿تُرْجَى مِنْ نَشَاءِ مِنْهِنَّ وَتُقَوَّى إِلَيْكَ مِنْ نَشَاءِ مَنْ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ﴾ [الأحزاب: ٥١]، قُلْتُ: مَا أَرَى رَبِّكَ إِلَّا يُسَارِعُ فِي هَوَاكَ».

كما نرى هذا دلال ممزوج بغيره، وقد علق الندوي على هذا بقوله: «فلم يكن قصد عائشة -رضي الله عنها- من ذلك الاعتراض أو الإشكال، وإنما كان ذلك نوعاً من التدلل والدعابة والانبساط من الزوجة لزوجها. والخواص يعرفون معنى كلام عائشة رضي الله عنها، وهو أن الله عز وجل يحقق كل ما يتمناه حبيبه ويشتيهه، ويكون الهدف من وراء ذلك هو تثبيت قلبه وإحكامه على عمل الدعوة...». انتهى^(١)

وأخرج البخاري في صحيحه^(٢)، عن عائشة قالت: وَارَأَسَاهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَاكَ لَوْ كَانَ وَأَنَا حَيٌّ فَأَسْتَغْفِرُ لَكَ وَأَدْعُو لَكَ». فَقَالَتْ عَائِشَةُ: وَاتَّكَلِيَاهُ وَاللَّهِ إِنِّي لَأُظُنُّكَ تُحِبُّ مَوْتِي، وَلَوْ كَانَ ذَاكَ لَظَلِلْتَ آخِرَ يَوْمِكَ مُعْرَسًا يَبْغِضُ أَرْوَاجِكَ. قَالَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَلْ أَنَا وَارَأَسَاهُ لَقَدْ هَمَمْتُ أَوْ أَرَدْتُ أَنْ أُرْسَلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَابْنِهِ فَأَعْهَدُ أَنْ يَقُولَ الْقَائِلُونَ أَوْ يَتَمَنَّى الْمُتَمَنِّونَ». ثُمَّ قُلْتُ: يَا أَبَى اللَّهِ وَيَدْفَعُ الْمُؤْمِنُونَ أَوْ يَدْفَعُ اللَّهُ وَيَأْبَى الْمُؤْمِنُونَ».

(١) سيرة السيدة عائشة أم المؤمنين، ص ٩٢.

(٢) باب ما رخص للمريض أن يقول إني وجع أو وراأساه أو اشتد بي الوجع، (٥/ ٢١٤٥)

وفي مسند الإمام أحمد^(١): «... لكأني بك والله لو فعلت ذلك، لقد رجعت إلى بيتي، فأعرست فيه ببعض نسائك، قالت: فتبسم رسول الله ﷺ».

وأخرج مسلم في صحيحه، وأحمد في مسنده^(٢)، عن معاذة عن عائشة قَالَتْ: كُنْتُ أُغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ -بَيْنِي وَبَيْنَهُ- وَاحِدٍ، فَيُادِرُنِي حَتَّى أَقُولَ دَعِ لِي دَعِ لِي. [وعند مسلم] قَالَتْ: وَهَمَّا جُنْبَانٍ.

ما أروع دلالة الزوجة على زوجها، وعتاب الحبيبة على حبيبها، ما أحلى علاقة الأحباب، الممزوجة بالدلال والغيرة والعتاب، فمن عتابها ما حصل في حادثة الإفك مثلاً، لما أنزل الله براءة عائشة بالوحي، قالت لها أمها: قومي إليه -أي زوجها محمد ﷺ- فقالت: والله لا أقوم إليه، ولا أحمد إلا الله عز وجل الذي أنزل براءتي وحيأيتلى إلى يوم القيامة.

وأخرج الترمذي في سننه، عن عائشة قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا، فَسَمِعْنَا لَغَطًا وَصَوْتَ صَبِيَانٍ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا حَبَشِيَّةٌ تَزْفِنُ، وَالصَّبِيَانُ حَوْلَهَا، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ تَعَالِي فَاَنْظُرِي»، فَجِئْتُ فَوَضَعْتُ لِحْيِي عَلَى مَنْكِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهَا مَا بَيْنَ الْمَنْكِبِ إِلَى رَأْسِهِ، فَقَالَ لِي: «أَمَا شَبِعْتَ أَمَا شَبِعْتَ»، قَالَتْ: فَجَعَلْتُ أَقُولُ لَا، لِأَنْظُرَ مَنْزِلَتِي عِنْدَهُ، إِذْ طَلَعَ عُمَرُ، قَالَتْ: فَارْفَضَ النَّاسُ عَنْهَا، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى

(١) (٨١/٤٣) رقم (٢٥٩٥٠).

(٢) صحيح مسلم (١٧٦/١) رقم (٧٥٨)، مسند أحمد (٢٤٦/٤١) رقم (٢٤٨٦٦).

شَاطِئِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ قَدْ فَرُّوا مِنْ عُمَرَ»، قَالَتْ فَرَجَعْتُ. قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ (١).

ومما مضى رأينا كيف المداراة والدلال والملاطفة بين الحبيبين القدوتين، محمد ﷺ وعائشة رضي الله عنها. فما أروعها من نموذج لبني البشر.

رائعة الحب في الدعاء والاسترضاء:

ذكر ابن حبان في صحيحه - بإسناد حسن - عن عائشة أنها قالت: لما رأيت من النبي ﷺ طيب نفس، قلت: يا رسول الله ادع الله لي، فقال: «اللهم اغفر لعائشة ما تقدم من ذنبها وما تأخر ما أسرت وما أعلنت» فضحكت عائشة حتى سقط رأسها في حجرها من الضحك، قال لها رسول الله ﷺ: «أيسرك دعائي؟»، فقالت: وما لا يسرنى دعاؤك؟، فقال رسول الله ﷺ: «والله إنها لدعائي لأمتي في كل صلاة» (٢).

وأخرج أحمد في مسنده (٣)، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: جَاءَ أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَسَمِعَ عَائِشَةَ وَهِيَ رَافِعَةٌ صَوْتَهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَذِنَ لَهُ، فَدَخَلَ فَقَالَ: يَا ابْنَةَ أُمِّ رُومَانَ، وَتَنَاوَلَهَا، أَتَرْفَعِينَ صَوْتِكَ عَلَى

(١) قال الألباني في (صحيح وضعيف سنن الترمذي): صحيح.

(٢) باب: ذكر مغفرة الله جل وعلا ذنوب عائشة وما تقدم منها وما تأخر. (٤٧/١٦). قال

الشيخ شعيب الأرناؤوط: إسناده حسن.

(٣) (٣٠/٣٤٢، رقم (١٨٣٩٤)). إسناده صحيح على شرط مسلم.

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَحَالَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا، قَالَ لَمَّا خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ لَهَا يَتَرَضَاهَا: «أَلَا تَرَيْنِ أَيْ قَدْ حُلْتُ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنِكَ»، قَالَ: ثُمَّ جَاءَ أَبُو بَكْرٍ، فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ، فَوَجَدَهُ يُصَاحِكُهَا، قَالَ: فَأَذِنَ لَهُ فَدَخَلَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَشْرِكَا نِي فِي سِلْمِكُمَا كَمَا أَشْرَكْتُمَا نِي فِي حَرْبِكُمَا. أخرج البخاري ومسلم في صحيحهما، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَكَانَ لِي صَوَاحِبٌ يَلْعَبْنَ مَعِي فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ يَتَقَمَّعَنَّ مِنْهُ فَيَسْرِبُهُنَّ إِلَيَّ فَيَلْعَبْنَ مَعِي. (١)

(١) صحيح البخاري، باب الانبساط للناس (٥/ ٢٢٧٠) رقم (٥٧٧٩)، صحيح مسلم، فضائل عائشة (٧/ ١٣٥) رقم (٦٤٤٠).

لفتة فكرية: حينما تقرأ مثل هذه الأحاديث تستغرب من الداعين لفرض قانون تحديد سن الزواج، هل تخفى عليهم مثل هذه الأحاديث النبوية في إباحة زواج الصغيرات اللاتي تحت السن المحدد الذي يريدون فرضه - وهو سن الثامن عشرة أو أقل بقليل! - فإن كانوا يجهلونها فهي مصيبة، إذ كيف يتكلم الواحد منهم بلا علم وفقه بالواقع، وإذا كانوا يعلمونها فالمصيبة أعظم، إذ كيف يحاولون تحريم ما أحله الله بنص كتابه وسنة نبيه وإجماع المسلمين؟!، فكيف تُقدم عندهم تلك الاتفاقيات الدولية التابعة لهيئة الأمم المتحدة على مصادر التشريع الإسلامي؟!، والأقبح فعلاً حينما يتم أدلجة الإعلام نحو هذه القضية بما يندى له الجبين كذلك التقارير الإعلامية المتهالكة والمقابلات الميدانية المفبركة بطريقة فاضحة باهتة جمعت بين الاستخفاف والبهتان، والرسومات الساخرة حيث توضع الفتاة معها ألعابها، وبجانبه تعليق يُصور رفض الزواج الطبيعي (المبكر) =

من روائع الحياة الزوجية تدليل الزوج زوجته (خاصة إذا كانت صغيرة السن كعائشة رضي الله عنها)، ودعاء الحبيب لحبيبته، واسترضاء الرجل امرأته والعكس، فما أجملها من لفظة بهية من خير البرية (رسول الحب والسلام)، فأين الحياة الأسرية من أسوتها النبوية؟.

رائعة الحب عند الفراق بالموت:

أخرج البخاري في صحيحه^(١)، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْأَلُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: أَيْنَ أَنَا عَدَا؟ أَيْنَ أَنَا عَدَا؟، يُرِيدُ يَوْمَ

= تحت السن القمعي المحدد تأييداً للقانون، وأنا أتساءل هنا أليس أمثال هؤلاء يسخرون -بقصد أو غير قصد- بأهمهم عائشة رضي الله عنها ورسولهم ﷺ كما بالحديث الماضي، وما جاء بصحيح مسلم أيضاً أن عائشة زفت للنبي (وهي بنت تسع سنين ولعبها معها ومات عنها وهي بنت ثمان عشرة) والله المستعان على ما يصفون. لكن الأمر الذي لا بد من معرفته أن هذا القانون ليس هدفاً لذاته بل لبعيد أثره ونتائجه -والدول المجاورة خير شاهد- وكلام من شرح قوانين الأحوال الشخصية تدل على ذلك بل صرح أحدهم كالشيخ المصري محمد أبو زهرة بذلك بقوله: «موجز في مبناه هو بعيد الأثر في نتائجه». حيث كان مدخلاً لتبديلات وتعديلات سلبية وتغييرات غير شرعية بالأنظمة والمجتمع عن طريق الدخول من باب هذا القانون، حيث يحمل من الأبعاد الشيء الكثير، وهي ليست تنبؤات أو تسرع وحماس، بل على ضوء بحث بالمسألة من عدة جوانب ومستويات، وليست هذه الرسالة موطن التفصيل فيها ولكن من باب الإشارة.

(١) باب مرض النبي ﷺ (٤/١٦١٧)، رقم (٤١٨٥).

عَائِشَةَ^(١)، فَأَذِنَ لَهُ أَزْوَاجُهُ يَكُونُ حَيْثُ شَاءَ، فَكَانَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ حَتَّى مَاتَ عِنْدَهَا، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَمَاتَ فِي الْيَوْمِ الَّذِي كَانَ يَدُورُ عَلَيَّ فِيهِ فِي بَيْتِي، فَقَبَضَهُ اللَّهُ وَإِنَّ رَأْسَهُ لَبَيْنَ نَحْرِي وَسَحْرِي وَخَالَطَ رِيقَهُ رِيقِي». ثُمَّ قَالَتْ: «دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَمَعَهُ سِوَاكَ يَسْتَنُّ بِهِ، فَظَنَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ: أَعْطِنِي هَذَا السِّوَاكَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، فَأَعْطَانِيهِ فَقَضَيْتُهُ ثُمَّ مَضَعْتُهُ، فَأَعْطَيْتُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَنَّنَ بِهِ وَهُوَ مُسْتَنِدٌّ إِلَيَّ صَدْرِي».

وقد أخرج البخاري أيضاً في صحيحه^(٢): عَنْ هِشَامٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَتَعَذَّرُ فِي مَرَضِهِ (أَيَّنَ أَنَا الْيَوْمَ أَيْنَ أَنَا عَدَا)، اسْتَبْطَاءَ لِيَوْمِ عَائِشَةَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمِي قَبَضَهُ اللَّهُ بَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي وَدَفِنَ فِي بَيْتِي».

(١) قال الندوي في سيرة عائشة (١٥١-١٥٢): «وربما يفهم البعض أن سبب رغبته ﷺ في التمرير في بيت عائشة رضي الله عنها هو حبه لها، ولكننا ذكرنا سابقاً أن الله عز وجل قد خص السيدة عائشة رضي الله عنها بكثير من الفضائل والمزايا الفطرية وهبها حظاً وافراً من كمال العقل وقوة الذاكرة وسرعة الفهم والذكاء المتوقد والبديهة الواعية وقدرة التحصيل والإحاطة بكل ما يقع في متناول ذهنها، وملكة في الاستنباط والاستخراج، وقوة نادرة للاجتهاد، إذن فلا غرابة أن يكون غرض الرسول ﷺ من التمرير في بيت عائشة والاستقرار فيه أن تقوم عائشة بحفظ كل الأقوال والأفعال الصادرة من النبي ﷺ في أيامه الأخيرة، والحق الذي لا مرأى فيه أن المسلمين قد عرفوا الكثير من أمر نبيهم وأمر دينهم، وأحواله ﷺ عند الاحتضار، من أحاديث عائشة عن زوجها المحبوب عليه الصلاة والسلام». قلت فهذا: وهذا لا يتعارض مع حب الرسول لعائشة.

(٢) باب مَا جَاءَ فِي قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (١/٤٦٨)، رقم (١٣٢٣).

ما أجملها من نهاية رغم صعوبة وداع وفراق الحبيب، ابتدأت بالحب وانتهت بالحب، فهي رواية نموذجية لحياة زوجية، في جميع فصولها سعيدة بأحداثها السارة والحزينة، كيف لا؟ وهي بين أروع نماذج للحب عرفه التاريخ، تُدون بماء الورد الطاهر، وتنقش بالذهب الخالص، ولا يمنع وجود بعض ما يكدر صفو الحياة الزوجية من أحداث القدر، لينفض ما علق من غبار على الوجدان، ويُجدد حيوية الشوق من الركود للغليان. بل وتعطي دروساً للجميع بالحاضر والمستقبل في كثير من الأحيان، ولعل أهل هذا الزمان، يأخذون أرقى دروس الحب من هذه العلاقة، لا تلك القصص الهابطة في الروايات والمسلسلات، التي تكتظ بحقائقها المأساوية، الانتحارية، الإباحية، الخيالية، فهذا العربي تزوج حبيبته فيمرض بل يجن ويموت، وهذا الغربي يشرب السم هو وحبيبته لتنتهي قصة حبهما، بل وأعجب خرافاتهم الأخيرة، تلك العشيقة التي تحب حبيبها علاقة وقولاً، وتنام بالفراش مع رجل آخر صداقة وفعلاً، لتحمل منه!، وهكذا هو الضحك على العقول والقلوب، بل هكذا هو الحب في قاموسهم عند النهايات، فالحب عذاب كما قالوا وصوروا، فستان بين السعادة والتعاسة، بين التقوى والهوى، بين من أسس بنيانه على مرضاة الله، وبين من أسسه على غضب الله.

ففي الوقت الذي باتت تعصف المجتمعات الإسلامية تلك النماذج الدونية في الوسائل الإعلامية، بات من اللازم نشر ثقافة الحب العلوية من

حياة محمد الزوج وعائشة الزوجة، بشتى الوسائل والطرق الإعلامية
المباحة ليعرف المٌعَيَّب والمخدوع، والجاهل والمبهور، كيف الحب
الحقيقي في أعظم قصة حب عرفها العالم و التاريخ.

المطلب الخامس

الحبيبة تختار الحبيب حينما خيرها رسول الله ﷺ

بين الطلاق أو الإقامة

أخرج مسلم في صحيحه^(١)، عن عائشة قالت: لما مضى تسع وعشرون ليلة دخل على رسول الله ﷺ بدأ بي، فقلت: يا رسول الله إنك أفسمت أن لا تدخل علينا شهراً وإنك دخلت من تسع وعشرين أعدهن. فقال: «إن الشهر تسع وعشرون - ثم قال - يا عائشة إنني ذاكرك أمراً فلا عليك أن لا تعجلي فيه حتى تستأمرني أبويك». ثم قرأ على الآية: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِمَ لَأَزْوِجَك ۖ حَتَّىٰ بَلَغَ ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾، قالت عائشة: قد علم والله أن أبوي لم يكونا ليأمراني بفراقه، قالت فقلت: أو في هذا أستأمر أبوي، فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة. قال معمر فأخبرني أيوب أن عائشة قالت لا تخبرنساءك أني اخترتك فقال لها النبي ﷺ «إن الله أرسلني مبلغاً ولم يرسلني متعتاً». قال قتادة صغت قلوبكما مالت قلوبكما.

وفي الحديث كما أورد ابن حجر في فتح الباري^(٢): «ملاطفة النبي ﷺ لأزواجه وحلمه عنهن وصبره على ما كان يصدر منهن من دلال وغيره مما يبعثه عليهن الغيرة، وفيه فضل عائشة لبدايته بها، كذا قرره النووي... وفيه

(١) باب في الإيلاء واعتزال النساء (٤/١٩٤)، رقم (٣٧٦٩).

(٢) ٥٠٠/١٠.

أن صغر السن مظنة لنقص الرأي، قال العلماء: إنما أمر النبي ﷺ عائشة رضي الله عنها أن تستأمر أبوها خشية أن يحملها صغر السن على اختيار الشق الآخر، لاحتمال أن لا يكون عندها من الملكة ما يدفع ذلك العارض، فإذا استشارت أبوها أوضحها ما في ذلك من المفسدة وما في مقابله من المصلحة، ولهذا لما فطنت عائشة لذلك قالت: «قد علم أبوي لم يكونا يأمراني بفراقه»، ووقع في رواية عمرة عن عائشة في هذه القصة: «وخشي رسول الله ﷺ حدائتي» وهذا شاهد للتأويل المذكور.

وفيه منقبة عظيمة لعائشة وبيان كمال عقلها وصحة رأيها مع صغر سنها، وأن الغيرة تحمل المرأة الكاملة الرأي والعقل على ارتكاب ما لا يليق بحالها لسؤالها النبي ﷺ أن لا يخبر أحداً من أزواجه بفعلها، ولكنه ﷺ لما علم أن الحامل لها على ذلك ما طبع عليه النساء من الغيرة ومحبة الاستبداد دون ضررها لم يسعفها بما طلبت من ذلك» انتهى.

المهم رأينا كيف خير الحبيب محمد حبيته عائشة، بين الطلاق والإقامة عنده، بين الدنيا والآخرة^(١)، فاخترت حبيبها محمد ﷺ، ولم تنتظر حتى تستأمر وتشاور أبوها، بل بادرت هي بذلك، ليقندي بها نساءه الأخريات مع العلم أنها أرادت أن تستبد بحبيبها دون الضرائر، بدافع الحب والغيرة.

(١) قال ابن حجر في فتح الباري (١/٥٠٠): «والذي يظهر الجمع بين القولين، لأن أحد الأمرين ملزوم للآخر، وكأنهن خيرن بين الدنيا فيطلقهن وبين الآخرة فيسكنهن.....».

الفصل الثاني

أبعاد حديث زواج عائشة في زوايا،

وفيه أربعة مباحث:

- المبحث الأول: أبعاد التاريخ في شبهة زواج عائشة رضي الله عنها.
- المبحث الثاني: أبعاد الفقه في حديث زواج عائشة رضي الله عنها.
- المبحث الثالث: أبعاد الحكمة من زواج عائشة رضي الله عنها.
- المبحث الرابع: أبعاد شبهة (سن عائشة) في زواج الصغيرات.

المبحث الأول

أبعاد التاريخ في شبهة زواج عائشة رضي الله عنها^(١)

يجب أن نعلم أن هناك فرقاً بين الشبهة (بشكل عام) وهي: اتهام النبي بأنه كهل شهواني - والعياذ بالله - لزواجه من عائشة رضي الله عنها وهي امرأة بسن التاسعة، أي (أن المسألة تدور حول المتن)، وهي ما يردها النصارى كمعاصريهم، والمستشرقين إلا المنصفين منهم، وبين تاريخ هذه الشبهة بهذا التفصيل في مسألة (السند والمتن)، فهذه عادة ما تأتي من فرق وطوائف إسلامية منحرفة عن المنهج الصحيح (منهج أهل السنة والجماعة)، بل وبعض هذه الطوائف من بني جلدتنا ويتكلمون بألستنا لكن هدى الله الأهواء البغيضة حينما تتفق، والقلوب المريضة حينما تتشابه، والمصالح العريضة حينما تتقارب، تتحد جهود هذه الفرق الضالة والتيارات المنحرفة في سبيل ما تناكح من أهدافها لتلد لنا شبهات بأفكار شوهاء وعقول عوجاء.

فالأولى وهي كفكرة عامة في (مسألة رد المتن)، خرجت عام ١٤٠٤ هـ في باكستان، ففي كتاب «اهتمام المحدثين» للدكتور (محمد لقمان السلفي)، نقل الشبهة من أحد أكبر منكري السنة من القرآنيين في باكستان وهو (غلام جيلاني، برق) في كتابه بالأردية «دو إسلام» أي إسلامان، (ص ٢٢٨)، وبني شبهته على أنها لم تدخل مزاجه عقلياً متجاهلاً اختلاف العصور

(١) لا أجزم أن هذا أول تاريخها، لكن هذا ما توصلت إليه، مع بحثي في المسألة.

والبيئات والحضارات فيقول: «إن هذا من الأحاديث التي لم تنقد متونها، وهي غير صحيحة، لأن بنتاً صغيرة في هذا السن، والتي كانت في غاية الضعف من الحمى التي أصابتها، لا يمكن أن تتحمل الجماع!».

قلت: هذه الشبهة مردود عليها من عدة جهات، بغض النظر عن صحة السند الذي يرد عليه، وما أتى في هذا الكتاب من حقائق، إلا أن قوله خالف واقع عائشة وجانب الصواب، فقد قال الداودي: «وكانت عائشة قد شبت شباباً حسناً». وقد كانت أمها تساعدنا لنماء جسمها وتسمينه، فقد قالت عائشة بنفسها: «كانت أمي تعالجني للسمنة تريد أن تدخلني على رسول الله ﷺ فما استقام لها ذلك حتى أكلت القثاء بالرطب فسمنت كأحسن سمنة»^(١). وهذا من: باب الاستصلاح وتنمية الجسد كما قال الدميري في (عون المعبود). وليس ما نُهي عنه من الإكثار من الأطعمة.

أما الثانية: وهي بهذا الشكل التفصيلي (كبعض) هذه التفاصيل يعود أصلها للهند (عام ١٣٥٣ هـ لعام ١٩٣٤ م)، أيضاً من أحد منكري السنة، ورمز لاسمه (حق غو)، ورد عليه الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي، في كتابه «نصرة

(١) صحيح كما قال الألباني في صحيح ابن ماجة وابن داود. قال المنذري في (عون المعبود، ٣٨/٦، باب في السُّمنة، مع أحكام الألباني) وأخرجه النسائي من حديث محمد بن إسحاق عن هشام بن عروة كما أخرجه أبو داود وأخرجه ابن ماجة من حديث يونس بن بكير عن هشام بن عروة ويونس بن بكير، احتج به مسلم واستشهد به البخاري.

الحديث في الرد على منكري الحديث». كذلك بالسعودية فقد «نشرت صحيفة المدينة في ملحقها (الأربعاء) في العدد (٦٣) الثالث والستين، بتاريخ (١ شعبان ١٤٠٤هـ) موضوعاً في غاية الأهمية والخطورة، تحت عنوان (قضايا إسلامية) في الصفحة الرابعة والخامسة، والموضوع هو (ما حكم الإسلام في الزواج المبكر؟!)، وفي السؤال التالي: (ماذا يقول علماء الإسلام في زواج النبي ﷺ بعائشة رضي الله عنها؟) والبحث هو للدكتور السيد: رزق الطويل -الأستاذ المشارك بقسم الدراسات العليا، بجامعة أم القرى بمكة المكرمة!- كما هو مسجل في أول البحث. ويرى (الدكتور الطويل) أن الزواج المبكر هو ضرب من العبث، ولهو بدون طائل، وأنه نتيجة شهوة لبعض الأسر، بل يرى أنه لا سند له من الشرع لمن يسارع إلى تزويج الصغار، كما أنه يشكك في سن السيدة عائشة رضي الله عنها عند زواجها، ويقول:

«وفي رأيي أن هذه التحديدات كانت غير دقيقة، ولا تقوم على سند قوي، أو فهم عميق لمسيرة الأحداث... إلخ». انتهى^(١) وقد ردَّ عليه (د. المحدث خليل إبراهيم ملا خاطر) في كتابٍ رائعٍ أخذنا نبذة عنه بمقدمة الكتاب.

أيضاً وبهذا الشكل التفصيلي (الكامل) صدرت منشانا فاس (T.O Shanavas9) -وهو فيزيائي من ولاية ميشيغان- حيث قال: «سألني مرة

(١) زواج السيدة عائشة، ص ٧.

صديق مسيحي، إن كنت سأزوّج ابنتي ذات الأعوام السبعة، لرجل في الخمسين من عمره. أجبته بالصمت. استمر وقال: إذا كنت لا تريد ذلك، فكيف تقبل زواج الطفلة البريئة عائشة ابنة السبع سنوات، من النبي. قلت له بأني لا أملك إجابة. ابتسم صديقي، وترك في قلبي جرحاً. انتهى

علماً أن الترجمة أعلاه اقتبسها الباحث السوري (نادر قريط) من نص للكاتب شانافاس نشره أول مرة عام ١٩٩٩م، بعنوان: «هل كانت عائشة عروساً وهي في السادسة؟». ليأتي عام ٢٠٠٨م، ويخرج لنا الصحفي إسلام بحيري، ليحيي هذا البحث بأفكاره من جديد في صحيفة اليوم السابع، تحت عنوان: «زواج النبي من عائشة في التاسعة... أكذوبة»، بلا أدنى إشارة لأصحابها الأصليين أمثال (شانافاس) أو (حق غو) أو (الطويل) أو حتى أدنى إشارة لمن قال بأحد هذه الشبهات من بني وطنه - ونأخذ نبذة عنهم - أمثال: عباس العقاد في كتابه (الصديقة بنت الصديق^(١)) وتوصل إلى أن عمرها عند الزواج لا يقل عن ١٢ سنة ولا يتجاوز ١٥ سنة، والذي أقام شبهته على ثلاثة أسس:

الأول: اقتراح خولة للنبي أن يتزوج فلذلك بالطبع ستكون عائشة بسن مناسبة للزواج.

(١) يُنظر: ص ٥٨-٦١.

الثاني: لم يكونوا يسجلون تاريخ المواليد!!.

الثالث: أنها كانت مخطوبة لجبير من مطعم.

قلت: مع احترامي للعقاد إلا أن هذه الأسس متهالكة، فبغض النظر عن تركه الأحاديث الكثيرة الصحيحة، وترك حديث عائشة عن نفسها وغيرها ممن هم أدري بعائشة كعروة بن الزبير وغيرهم، الغريب أن يستشهد برواية في طبقات ابن سعد ويترك الروايات الأخرى التي هي في أصح الكتب بعد القرآن الكريم كالبخاري ومسلم بل وما صح في طبقات بن سعد نفسها، مما ينافي ما توصل إليه. فالفاضل يناقض نفسه بنفسه، فهو ينقل بأبواب أخرى من الكتاب الأحاديث الصحيحة التي تدل على زواجها بسن السادسة ودخولها بسن التاسعة!!، وهناك مثال آخر على التناقض: مثلاً الأساس الأول ليس فيه دليل على ما توصل إليه، لأن المرأة تُخطب وهي بالمهد أحياناً وهو ما أقره في كتابه (ص ٦٠) بقوله: «وإما أن تكون قد وعدت لخطيبها وهي وليدة صغيرة كما يتفق أحياناً بين الأسر المتألفة...» مع أنه مقر بذلك استبعد هذا الظن لأنه يستحيل في عقله أن يكون ذلك، وأسرة الخاطب مشركة وأسرة المخطوبة مسلمة، وهذا الخطأ بعينه عند العقاد، لأن في ذلك الوقت لم يُشرع التحريم بعد، فقد كان يحصل مثل هذه الزيجات. وقد استدرك على العقاد كثير من النقاد، ففي هذه الشبهات مثلاً د. بشر فارس في «مجلة المقتطف»، فبراير ١٩٤٤، باب «التعريف والتنقيب» كما أشار لذلك أحمد شاكر برده.

كذلك استدرك على كتاب «الصديقة بنت الصديق» صالح بن سعد اللحيidan في كتابه «نقد آراء ومرويات العلماء والمؤرخين على ضوء العبقريات»، ومما جاء فيه، فيما يخص سن عائشة مثلاً، قول اللحيidan مصححاً: «والصواب أنه يوم مات عنها ﷺ كان عمرها سبعة عشر عاماً [١٧-١٨ وعادة العرب جبر الكسر]، لأنه قال [يقصد العقاد] قبل ذلك توفي النبي ﷺ وكانت في العشرين من عمرها» والكثير من التصحيحات^(١).

أما د. شوقي ضيف فقد توصل إلى أن عمر عائشة عند الزواج ٢٠ سنة!، وذلك في كتابه «محمد خاتم المرسلين^(٢)»، وقد أقام شبهته على أساسين أما الأول: أن «مؤرخو السيرة النبوية نقلاً عن ابن إسحاق أنها كانت من أوائل من أسلم مع أختها أسماء... (الثاني) ونزول سورة القمر...».

قلت: ترك صاحبنا كل الروايات الصحيحة الصريحة بالأحاديث بل وترك أقوال أصحاب السيرة النبوية كابن هشام وغيره من أصحاب السير بأن الرسول تزوجها بين السادسة والسابعة (عادة العرب جبر الكسر بينها) وبنى بها عند تسع سنوات، ليستنبط صاحبنا رواية بتاريخ، ويترك قولهم الصحيح الصريح، بل والأعجب قوله (مؤرخو السيرة النبوية)، لأنه من المعلوم أن أهل السيرة النبوية يقولون بما قالتها الأحاديث الصحيحة غالباً، خاصة في

(١) ص ٣١١.

(٢) انظر من هذا الكتاب (ص ١٧١).

سن عائشة عند الزواج لأن ابن كثير بالسيرة نقل بنفسه أن لا خلاف في هذا بين الناس، كما أوردنا ذلك مع الحقائق في أول الكتاب.

قد تساءل لماذا كل هذا من العقاد و شوقي ضيف، وما الدافع لهذه الطريقة، فأجيبك بما أجابوه، فالعقاد يقول بعد ما توصل إليه بعمر عائشة (ص ٦١): «ذلك هو التقدير الراجح الذي ينفي ما تقوله المستشرقون على النبي بصدد زواجه بعائشة في سن الطفولة البكرة، وكل تقدير غير ذلك فهو مرجوح»!!

أما د. شوقي ضيف في كتابه (محمد خاتم المرسلين) - كتب مقدمة الكتاب سنة ١٥ من يناير سنة ٢٠٠٠ - فيقول بعد ما ذكر أساسه الذي بني عليه شبهته في العمر: «ويتعلق أعداء الإسلام بما رُوي خطأ من أن الرسول بني بها، وهي بنت تسع سنين قائلين كيف يبني بصبية وهو في سن الخمسين ولم يكن سنها تسعاً...». وقال أيضاً: «وحمل بعض المستشرقين على زواج الرسول من عائشة لخبر كاذب يقول إنها كانت في سن التاسعة، والثابت أنها كانت في نحو العشرين من عمرها»^(١)!!!

فهؤلاء الأفاضل باسم الدفاع عن الإسلام، وقلّة زادهم (الشرعي المؤصل) في هذا الخصوص، سقطوا في خطأ فادح من أجل المستشرقين، وكذلك غيرهم من المعاصرين أمثال: (محمد حسين هيكل) في كتابه «حياة محمد»، فهو يزعم أن النبي ﷺ «قد خطبها إلى أبيها وما تزال في التاسعة من عمرها. وقد بقيت سنتين قبل أن يبني بها. فليس مما يرضاه المنطق أن

يكون قد أحبها وهي في هذه السن الصغيرة»^(١). وكما ترى فهي دعوى بلا بينة، ولم يبيني قوله على دليل، بل فقط باسم المنطق!.

والعجيب (وليس المريب) ما كتبه (محمود أبو الفيض المنوفي) في كتابه «سيرة سيد المرسلين»، ومولاي محمد علي -رئيس الرابطة الأحمدية لإشاعة الإسلام بلاهور- في كتابه «محمد رسول الله»، حيث كتب كل واحد منهما نفس الكلام بحذافيره وليته أسطر بل (باب زوجات النبي)، ولا أعلم من صاحب الكلام الأصلي، فكل واحد منهما لم يشر للآخر في كتابه، فقد يكون هناك من الأسباب ما غاب عني كأن تكون سقطت سهواً الإشارة للمصدر من الحاشية أو سبب خفيّ عليّ كأن يكون المؤلف شخص واحد أو غير ذلك، وما يهمننا هنا ما أوردوه في هذه القضية من شبهات، وهي: ولادة فاطمة وربطها بسن عائشة، ونزول سور القمر، وخطبتها لجبير بن المطعم، وقد أجبنا عليها في مكانها من هذا الكتاب. فتجد أن شبهاتهم لم تتغير، بل هي كحال سابقهم، فهم يدورون في حلقة واحدة مغلقة، والعجيب أنهما (محمود المنوفي ومولاي محمد) استفتحا هذه الشبهات تحت عنوان سن عائشة، بقولهما: «وإنها لفرصة طيبة لدفع أكذوبة شاعت وراجت عن سن عائشة. فمن المسلم أنها لم تبلغ السن التي تؤهلها للزواج ولذلك من الواضح أنها لم تكن في سن السادسة كما زعموا»!! فاستنتجوا بعد أسس الشبهات الماضية التالي: «ومن هذا كله يُفهم أن سنّها لم تكن

(١) حياة محمد، ص ٣٣٠.

أقل من عشرة أعوام بحال عندما خطبها النبي، ولما كانت المدة بين الخطبة والدخول بها لا تقل عن خمس سنوات. فما دخل النبي بها إلا في السنة الثامنة للهجرة، وعلى ذلك يكون سنها يوم بنائه بها خمسة عشر عاماً، أما دعوى أنها كانت في السادسة عند عقد الزواج وأن النبي بني بها وهي في التاسعة، فهي دعوى خاطئة لأن معنى هذا أن الفترة بين العقد والزواج كانت ثلاثة أعوام وهذا خطأ تاريخ لا شك فيه^(١). انتهى

قلت: سبحان الله، حينما صار أصل المعنى الذي توصلت إليه في السطرين الأخيرين يتعارض مع الفكرة، أصبح خطأ تاريخي لا شك فيه، والمصيبة أنه لم يستطع أن ينفيه، إلا بدعوى بلا بينة، بل مجرد شبهات تم الرد عليها، وعلى كل حال فالمعنى الحقيقي هو أن الكاتب وأمثاله، ردوا أغلب السنة النبوية التي روت أحاديث سن عائشة رضي الله عنها عند الزواج، ليتبعوا بذلك خطى أصحاب المناهج المنحرفة، وقد تم الرد عليهم حتى من جهة التاريخ.

أما الصحفي والباحث إسلام، فبحجة الدفاع عن الإسلام والتبعية الغربية والمنهجية المنحرفة، سقط في متاهات عميقة، فهو يقول في أحد مقالاته عن زواج الصغيرات والمرتبطة بزواج عائشة بنفس المقال: «فنحن نريد أن نقدم الإسلام بصورته الحقيقية السمحة والرفيقة» ثم بدأ ينوح (كفانا خجلاً) و(كفانا عاراً) لماذا يا ترى؟! من أجل تقارير منظمة اليونيسيف

(١) سيرة سيد المرسلين (٢/ ٦١-٦٢)، محمد رسول الله (٢٤٥-٢٤٦).

(صهيونية تنصيرية^(١)) والاتفاقيات الدولية في ضرر زواج الصغيرات!. والتي هي من المعلوم قطعاً مخالفتها في كثير من أمور الشريعة الإسلامية^(٢)، وتحمل من التناقضات الشيء العظيم، كأن تحرم الزواج المبكر وتحاربه، وعلى النقيض تجيز الجنس والزنا بين الجنسين مع التهيئة التامة، والله المستعان على ما تصفون^(٣).

(١) المؤامرة الكبرى على المرأة المسلمة، ص ٥٥، وقد ذكره مؤلفه الشيخ اليماني (محمد بن عبد الله الإمام) في أكثر من موطن كلاماً حول هذه المنظمة. قلت (فهد): أما ما أعرفه يقيناً أنها تكتظ بالمخالفات الشرعية بقوانينها وأنظمتها بدون مراعاة الفوارق الدينية والحضارية والاجتماعية وغيرها بين الدول، ولا يمنع ذلك أن يكون لها بعض الجهود الجيدة ببعض القضايا بغض النظر عن الدوافع.

(٢) يُنظر لمن تقصى هذه الاتفاقيات أمثال: الدكتور فؤاد العبد الكريم في كتابه (المرأة في الاتفاقيات الدولية) أو كتاب (العدوان على المرأة في الاتفاقيات الدولية).

(٣) أشير في النهاية لأمرين،

الأمر الأول: أن صالح أحمد الشامي في كتابه: (من معين الخصائص النبوية) تكلم عن مسألة زواج عائشة -رضي الله عنها- من الرسول ﷺ هل هي من الخصوصية أم لا؟، مستنداً على قول ابن شبرمة، ثم توصل إلى أن حديث زواج الرسول بعائشة، (دليل قوي بيد الجمهور) وهي ليست خصوصية، وقال أيضاً: «ولكن إذا نظرنا إلى الملابس التي تحيط به، من مجيء الملك بصورتها، ومن اللعب التي حملت معها، وبقيت في بيتها إلى مدة غير قصيرة، ومن تسريب النبي ﷺ لصديقاتها البنات يلعبن معها... كل هذه الملابس عندما يجمع بعضها إلى بعض تجعل لاجتهاد ابن شبرمة قوة لا تقل عن قوة الجمهور فيما ذهب إليه». [من معين الخصائص النبوية، ص ١١٨]. =

= قلت (فهد): الحمد لله لا يوجد ملاسبات بالشكل الذي تصوره فاضلنا، والذي أظنه - قصد توضيح وتبرير سبب طرح قول ابن شبرمة لهذه الخصوصية، خاصة أن النقل عنه مضطرب بهذه المسألة، وإن كان من شبهات فقد رد عليها أصحاب الاختصاص في مكانها بهذا الكتاب. وطرحت قول الشامي هنا لخروج من يقول أن الفاضل: صالح الشامي قال بهذه الشبهة قبل سنين، وهذا غاية ما وجدت في كلامه حول هذا وهو أكبر من ذلك.

الأمر الثاني: ذكر المفكر الراضى المصري (صالح الورداني) في كتابه (دفاع عن الرسول ضد الفقهاء والمحدثين) تحت عنوان: «الرسول العاشق: خيال الرسول وعقله ودينه ملك عائشة» !!، بعض الشبهات الماضية، لكن بنفس راضى خبيث، في استنتاجاته كما ستقرأ، فهو يستقي أفكاره من مستنقع عنف، فعناوين كتبه، وألفاظ عباراته، ومضامين استنتاجاته، مبنية على الظن السيء، والحقد البين، والخبث الأسود. فمثلاً فيما يهم مبحثنا حول عائشة في كتابه، لقد اكتشف مستبصر زمانه: «عائشة لم تكن بكرًا» !! «ويجمع هذه الروايات مع الروايات السابقة التي تتحدث عن تاريخ ميلاد عائشة وتاريخ اقتران الرسول بها يتبين لنا أن الأصل هي تلك الروايات التي تتحدث عن تاريخ عائشة قبل زواجها بالرسول». وأن الروايات التي تحاول ربط تاريخها بالرسول مباشرة بمعنى ربطها من طفولتها بالنبي مباشرة هي روايات إلى الوضع أقرب... يروي ابن سعد عن عائشة قالت: قلت يا رسول الله إن النساء قد اكتنين فكنني. قال: تكني بابنك عبد الله... وكانت عائشة تتباهى على بقية نساء النبي ﷺ بأنها البكر الوحيدة بينهن... إلا أن هناك روايات تؤكد أن هذا الادعاء غير صحيح... يروي أبو داود عن أم سلمة: الرسول ﷺ لما تزوج بها أقام عندها ثلاثاً ثم قال: ليس بك على أهلك هوان إن شئت سبعت لك... وكان رسول الله إذا تزوج البكر أقام عندها سبعة. وإذا تزوج الثيب أقام عندها ثلاثاً... وهذه الرواية تشير إلى أن الرسول تزوج أكثر من =

= بكر فلو كان قد تزوج واحدة وهي عائشة كما تدعي لما كانت هناك حاجة أن يعلن أن من سنته الإقامة عند البكر سبعا وعند الثيب ثلاثا. فإعلان السنة إشارة إلى التكرار... وليت الفقهاء انحازوا إلى جانب الرسول ﷺ ورجحوا روايات زواج عائشة قبل الرسول وكونها ثيبا. لكنهم انساقوا وراء تيار الحكام ورجحوا الروايات الأخرى التي تصطدم بالعقل وبخلق النبي وتحط من قدره وتخرجه من دائرة الرجولة والنضج والكمال البشري لتدخله في دائرة السفه والعشق المجنون بطفلة ولطوه معها.

ومما قال أيضاً هذا الرافضي: ويروى أن النبي إذا دخل عليها وهي تلعب استتر بثوبه منها... إن الرواة لم يكتفوا بتزويج الرسول طفلة لم تبلغ الحلم بل زادوا الطين بلة بإضافة روايات أخرى تؤكد أن الرسول تفاعل مع هذا الوضع واندمج فيه وأخذ يلعب عائشة تارة ويجمع لها صواحبها وتارة يستتر منها... والسؤال الذي يفرض نفسه هنا: هل يجوز مثل هذا الكلام في حق نبي خاتم؟ وهل كان لدى الرسول من الوقت ليلهو مع عائشة...؟ أو السؤال الذي يجب أن يسبق هذه الأسئلة جميعا: ما الذي يضطر الرسول إلى الاقتران بطفلة وأمامه نساء العرب...؟ وأمام هذه التساؤلات ليس إمامنا سوى أن نقر بأن مثل هذه الروايات اخترعت من قبل السياسة. والهدف هو تضخيم عائشة... وتضخيم عائشة يعني تضخيم أبو بكر... أبو بكر يعني تضخيم خط الحكام الذين سادوا بعد وفاة الرسول ﷺ والذين استمدوا شرعيتهم من نظام أبي بكر... وهذه اللعبة من أساسها هي من صنع معاوية الذي عجز عن إيجاد الدعم الشرعي لنظامه فعمل على تضخيم أبي بكر وعمر ليواجه بهما علي وخطه... ولما كان أبو بكر وعمر كلاهما في حاجة إلى نصوص لدعمها برز دور عائشة. وما دور عائشة ليرز دون أن تكون لها هذه المكانة التي خلقتها الروايات... ولو كان الفقهاء مالوا إلى جانب الرسول ﷺ ورفضوا هذه الروايات لفقدت عائشة دورها ومكانتها =

بعد ما مضى، نتوصل أن تاريخ هذه الشبهة معاصر، ولم تخرج من أهل علم شرعيّ متخصصٍ، سواء أئمة أو علماء أو حتى طلاب علمٍ شرعيّ.

= ولكشفت لنا الحقيقة جلية واضحة. لكنهم اتبعوا الأباء وقدسوا ما ورثوه عنهم. وبالتالي رفعت عائشة على حساب الرسول وأسهمت رواياتها في بناء الصرح القبلي الذي ساد بعد وفاة الرسول والذي ورثه معاوية في النهاية ليفرض على الأمة ديناً ونهجاً جديداً غير الذي جاء به الرسول. انتهى. انظر الكتاب في موقع شبكة الشيعة العالمية، على الرابط التالي:

<http://www.shiaweb.org/books/defaa-an-al-rasol/pa5.html>

قلت (فهد): أي هوس سياسي هذا الذي أنت فيه؟!، وأي وسواس شيطاني يسكن فيك؟!، أيها المستبصر الراضي الورداني، كل هذا اللف والدوران، والطعن بالفقهاء والمحدثين، بل وبفعل رسولنا الكريم، وستته الشريفة، دافعه كرهك للصديق والصديقة، وابن الخطاب ومعاوية، كما يتبينه من يقرأ الكتاب في استنتاجاته، وحق لك ذلك أيها المستبصر، فمن عاشر الكذابين كره الصديقين. وما أعظم اكتشافك حين استنتجت أنها لعبة من صنع معاوية!! ألهذا نزل الاستخفاف بالعقول؟!، وليس مستغرباً على أمثالك هذا الاستنتاج فلو كان عندك جزء من علم الحديث لما قلت ما قلت، لكن لا عجب وأنت المستبصر!!، صدق الله تعالى حينما قال: ﴿لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾ [الحج: ٤٦]. أسأل الله أن يهديك إلى الصراط المستقيم، ويشفيك مما حلّ فيك. وسيأتي بالباب الأخير الرد على بعض الرافضة.

المبحث الثاني

أبعاد الفقه في حديث زواج عائشة رضي الله عنها

عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، وَبَنِّي بِي وَأَنَا بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ» متفق عليه.

سنأخذ من الحديث الماضي بعض استنباطات العلماء للأحكام الفقهية، والفوائد الذهبية، فمع النكت الفقهية:

١. للأب تزويج ابنته التي لم تبلغ تسع سنين -بغير خلاف- إذا وضعها في كفاءة مع كراهتها، وامتناعها^(١).

٢. من أقوى أدلة السنة النبوية التي استند بها أهل العلم على جواز تزويج الولي (الأب) الصغيرة من كفؤ، فهذا الدليل أيضاً من الأدلة التي بُني عليها الإجماع على جواز ذلك، حيث نقل جمع من أهل العلم والتحقيق هذا، أمثال: ابن المنذر^(٢)، ابن قدامة^(٣)، ابن حجر^(٤)، ابن رشد^(٥) وغيرهم. قال الإمام البغوي^(٦): «اتفق أهل العلم على أنه يجوز للأب والجد تزويج البكر

(١) منار السبيل (٤١٩-٤٢٠).

(٢) الإجماع لابن المنذر (ص ٥٦).

(٣) المغني لابن قدامة (٣٩٨/٩).

(٤) فتح الباري (٤٥٤/١١).

(٥) بداية المجتهد (٨/٢).

(٦) شرح السنة، (٣٧/٩).

الصغيرة، لحديث عائشة أن النبي ﷺ تزوجها وهي بنت سبع». مع العلم أن الإجماع بحد ذاته دليلاً كما سيأتي بالفقرة التالية.

٣. أفرد البخاري لهذا باباً سماه «باب إنكاح الرجل ولده الصغار» وذكر فيه آية، ثم ساق حديث زواج النبي بعائشة وسنها وقت الزواج والبناء، حتى قال المهلب: «أجمعوا أنه يجوز للأب تزويج ابنته الصغيرة البكر ولو كانت لا يوطأ مثلها»^(١). ومعلوم الفرق بين العقد والدخول.

قال النووي أيضاً: «أجمع المسلمون على جواز تزويج الأب بنته الصغيرة لهذا الحديث، وإذا بلغت فلا خيار لها في فسخه عند مالك والشافعي والحجازيين. وقال أهل العراق: لها الخيار إذا بلغت، وأما غير الأب والجد من الأولياء، فلا يجوز أن يزوجه عند الشافعي ومالك والثوري وغيرهم، و قال الأوزاعي وأبو حنيفة وآخرون: يجوز لجميع الأولياء، ولها الخيار إذا بلغت، إلا أبا يوسف، فقال لا خيار لها. كذا في المرقاة»^(٢).

٤. قال ابن بطال^(٣): «وفيه من الفقه: جواز نكاح لا وطاء فيه لعلة بأحد الزوجين: لصغر، أو آفة، أو غير إرب في الجماع، بل لحسن العشرة والتعاون على الدهر، وكفاية المؤنة والخدمة بخلاف من قال: لا يجوز نكاح لا وطاء فيه، ويؤيد هذا فعل سودة حين وهبت يومها لعائشة، وقالت: ما لي في الرجال إرب».

(١) نقله ابن حجر عن شرح ابن بطال ٧ / ٢٤٧. حاشية فتح الباري ١١ / ٤٥٤.

(٢) فتح الملهم، ٦ / ٣٨٨.

(٣) شرح صحيح البخاري لابن بطال، ٧ / ٢٤٧.

٥. اختلف العلماء في الوقت الذي تدخل فيه المرأة على زوجها إذا اختلف الزوج وأهل المرأة، فقالت طائفة -منهم أحمد وأبو عبيد-: يدخل وهي بنت تسع، إتباعاً لحديث عائشة. وعن أبي حنيفة: نأخذ بالتسع، غير أنا نقول: إن بلغت التسع ولم تقدر على الجماع كان لأهلها منعها، وإن لم تبلغ التسع وقويت على الرجال: لم يكن لهم منعها من زوجها. وكان مالك يقول: لا نفقه لصغيرة حتى تدرك أو تطيق الرجال. وقال الشافعي: إذا قاربت البلوغ، وكانت جسيمة، تحتمل الجماع، فلزوجها أن يدخل بها، وإن كانت لا تحتمل الجماع فلاهلها منعها من الزوج حتى تحتمل الجماع^(١).

٦. جواز تزويج الصغيرة من الكبير، فقد عقد البخاري باباً في صحيحة قال فيه: «باب تزويج الصغار من الكبار» أي في السن، وساق فيه حديث خطبة الرسول ﷺ عائشة من أبيها أبي بكر، قال ابن بطال: «يجوز تزويج الصغيرة بالكبير إجماعاً ولو كانت في المهد، لكن لا يُمكن منها حتى تصلح للوطء»^(٢).

(١) نفس المصدر. قال النووي: «وَقَدْ زَفَّافُ الصَّغِيرَةِ الْمَرْوُجَةِ وَالِدُخُولِ بِهَا فَإِنْ ائْتَقَنَ الرَّوْجَ وَالْوَالِيَّ عَلَى شَيْءٍ لَا ضَرَرَ فِيهِ عَلَى الصَّغِيرَةِ عُمِلَ بِهِ، وَإِنْ اِخْتَلَفَا فَقَالَ أَحْمَدُ وَأَبُو عُبَيْدٍ: تُجَبَّرُ عَلَى ذَلِكَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ دُونَ غَيْرِهَا. وَقَالَ مَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ وَأَبُو حَنِيفَةَ: حَدَّ ذَلِكَ أَنْ تُطِيقَ الْجِمَاعَ، وَيُخْتَلَفُ ذَلِكَ بِاِخْتِلَافِهِنَّ، وَلَا يُضْبَطُ بِسِنٍّ. وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ. وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ تَحْدِيدٌ، وَلَا الْمَنْعُ مِنْ ذَلِكَ فِيمَنْ أَطَاقَتْهُ قَبْلَ تِسْعِ، وَلَا الْإِذْنَ فِيهِ لِمَنْ لَمْ تُطِيقْهُ وَقَدْ بَلَغَتْ تِسْعًا. قَالَ الدَّوْدِيُّ: وَكَانَتْ قَدْ شَبَّتْ شَبَابًا حَسَنًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا». شرح مسلم للنووي (٢٠٦/٩).

(٢) حاشية فتح الباري، ٧/١٧٢-١٧٣.

٧. من هذا الحديث استنبط أهل العلم أن «النهي عن إنكاح البكر حتى تستأذن مخصوص بالبالغ حتى يتصور منها الإذن، وأما الصغيرة فلا إذن لها»، كما قال بذلك ابن بطال مثلاً^(١). وقال النووي: «هذا الحديث صريح في جواز تزويج الأب الصغيرة بغير إذنها، لأنه لا إذن لها، والجد كالأب عندنا»^(٢).

٨. في مسألة تزويج الأولياء للصغار، استدل بهذا الحديث -مع أدلة أخرى طبعاً- من أجاز للأب تزويج ابنته البكر دون غيره من الأولياء. ومَن أجاز لجميع الأولياء تزويجها بإذنها إذا بلغت تسعاً. ومَن أجاز لجميع الأولياء تزويجها سواء بلغت تسعاً أم أقل. ولسنا هنا بصدد تفصيل المسألة ولكن للإيضاح، وقد فصل في ذلك د. عوض العوفي في كتابه (الولاية في النكاح)، مع الخلاصة والمناقشة والترجيح وغير ذلك، وجعل ما سبق في عشرة أصناف ذكرنا منها ثلاثاً في مسألة تزويج الأولياء للصغار^(٣).

٩. أستدل بهذا الحديث في مسألة فارق السن بين الزوجين، فهذا مثلاً: الشيخ د. عمر الأشقر يقول: «إذا عقد الخاطبان الزواج برضاها فلا حرج على أي منهما، سواء أكانا متقاربين في السن أم متباعدين فيه، بأن يكون أحدهما أكبر من الآخر أو أصغر منه»^(٤). قال العلامة أحمد شاکر: وفيه جواز تزويج الصغيرة من الكبير.

(١) فتح الباري (١١/٣٤٧).

(٢) فتح الملهم، (٦/٣٨٨).

(٣) يُنظر: الولاية بالنكاح، المبحث الثالث تزويج الأولياء للصغار، ١/٣٧٦-٤٢٤.

(٤) أحكام الزواج ص ١١٦.

وقد نبه العلماء في مسألة الذين يزوجون بناتهم طمعاً وجشعاً مما ليس فيه مصلحة للزوجة.

١٠. تأثير هذا الحديث في تفسير بعض الآيات كما حصل مثلاً مع القصاب في تفسيره إحدى آيات سورة الطلاق: «... وحد هذا البلوغ من النساء -عندي، بدليل القرآن- هو السن الذي تطيق فيه الجماع، وتلد في مثله، ألا ترى أنه قال: ﴿وَأَلَّتِي لَمْ يَحْضَنْ﴾ [الطلاق: ٤]، ولا يكون الارتباب إلا بعد الدخول ممن يمكن أن تحمل وذلك تسع سنين، التي دخل رسول الله ﷺ بعائشة رضي الله عنها، وشوهد من النساء من حملت فيها»^(١).

١١. لقد استدل بعض العلماء كالإمام أحمد وإسحق بن راهويه وغيرهما من قصة زواج النبي ﷺ بعائشة رضي الله عنها، إلى جعل من بلغت تسع سنين صارت كبيرة، فإذا زوجها أبوها فلا خيار لها في ذلك، كما جعل ذلك حداً في جواز تزويج الأبكار لغير الآباء والأجداد، أما من دون ذلك فليس تزويجها إلا للأب، وقد علق عليه الإمام الخطابي على ذلك بقوله في معالم السنن: لعله قد بلغه أن نساء العرب، أو أكثرهن يدركن إذا بلغن هذا السن، والله أعلم^(٢).

(١) نكت القرآن، ٤/ ٣٥٥.

(٢) زواج السيدة عائشة، ص ٣٣.

المبحث الثالث

أبعاد الحكمة من زواج عائشة رضي الله عنها

أولاً: الحكمة التشريعية من هذا الزواج، ففعل النبي ﷺ تشريع لهذه الأمة، فهو القدوة الحسنة، قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾ [الأحزاب: ٢١]، قال ابن حزم بالمحلى^(١).
 «فَكُلُّ مَا فَعَلَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَلَنَّا أَنْ نَتَأَسَّى بِهِ فِيهِ، إِلَّا أَنْ يَأْتِيَ نَصٌّ بِأَنَّهُ لَهُ خُصُوصٌ». وقال الألويسي في تفسيره (روح المعاني) حول هذا:
 «فهي عامة في كل أفعاله ﷺ إذا لم يعلم أنها من خصوصياته ككناح ما فوق أربع نسوة»، ومعلوم أن هذه الآية أصل بالتأسي برسولنا الحبيب.

فتجد هذا الفعل النبوي في هذا الحديث (زواج النبي بعائشة) تشريع عام حيث أن من بنات النبي ﷺ من تزوج بمثل هذه الأعمار وكذلك من بنات الصحابة، إذن فالحديث عام للأمة خاصة مع ما يؤيده من القرآن كقوله تعالى: ﴿وَأَلْبَسِي لَدْرِيحِينَ﴾ [الطلاق: ٤]، وقد حمل بجوانبه أحكاماً فقهية كثيرة، استنبطها العلماء كما في المبحث السابق. قال الإمام بن باز: «...وقد تزوج ﷺ عائشة رضي الله عنها ولها ست أو سبع سنين ودخل بها وهي ابنة تسع، وفعله تشريع لهذه الأمة»^(٢).

(١) المحلى (٩/٤٦٠-٤٥٩).

(٢) الشيخ ابن باز وقضايا المرأة، ص ٦٢.

وقد قال د. سعود العنزي -الأستاذ المساعد في جامعة طيبة بالمدينة المنورة-: بعد دراسة موضوع (دفع ما يوهم التعارض بين قول الرسول ﷺ وفعله وتقريره) ظهرت عدة نتائج -فذكر منها-: «الأصل في أفعال الرسول ﷺ أنها تشريع للأمة ولكن حكمها يختلف بحسب نوعها...»^(١).

ثانياً: يكفي حكمة لهذا الزواج رؤية الرسول ﷺ لها بالمنام من رب الأنام، فكيف لا يكون لهذا الزواج حكمة وهو من العليم الحكيم. فقد أخرج البخاري ومسلم في صحيحهما وأحمد في مسنده، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُكَ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ، أَرَى رَجُلًا يَحْمِلُكَ فِي سَرَقَةٍ حَرِيرٍ فَيَقُولُ: هَذِهِ أَمْرَاتُكَ، فَأَكْشِفُهَا فَإِذَا هِيَ أَنْتِ فَأَقُولُ: إِنْ يَكُنْ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمِضِهِ».

ثالثاً: توثيق العلاقة وتوطيد الصلة برباط المصاهرة بين الرسول ﷺ وبين أبي بكر الصديق، بين النبوة والخلافة، الأخوة والصدقة، وغيرها من المصالح العامة الأخرى، وهذا واضح في زواج الرسول ﷺ بنسائه، مثل زواجه من حفصة بنت عمر بن الخطاب أحب الناس إليه بعد أبي بكر. يقول محمد المجاهد^(٢): «فلم يكن زواجه منها لمجرد الشهوة ولم تكن دوافع الزواج بها المتعة الزوجية بقدر ما كانت غاية ذلك تكريم أبي بكر - رضي الله عنه - وإيثاره وإدناؤه إليه وإنزال ابنته أكرم المنازل في بيت النبوة».

(١) دفع ما يوهم التعارض بين قول الرسول ﷺ وفعله وتقريره، ص ١٨٥.

(٢) كتاب أفقه نساء الأمة، ص ٢٥.

رابعاً: وضوح أمارات الذكاء والنجابة عند عائشة رضي الله عنها، وفراصة المؤمن نور، فكيف إذا كانت من نبي عرف منبتها وعرقه، ومعدن أبيها وصدقه، أول من أسلم وهو بالأمة أعلم، بالدين والأنساب والتاريخ بل وتشهد قريش له بذلك، فصفاته لا تخفى بالعلم والجهاد والصدق والأخلاق وشتى الميادين. لتكون عائشة مكسباً لنقل ما يهيم الرسالة الإسلامية من بيت النبوة وتفصيلها، خاصة فيما يخص النساء بل وكثير من الأحكام، وكان لصغر سنها وتوقد ذهنها وحسن تربيتها الدور الأكبر بذلك، لتكون بسنين قليلة للصحابة مرجعاً وللأمة علماً بكثير من أمور الدين والعلوم.^(١)

خامساً: القضاء على العادات والتقاليد غير الإسلامية.

يقول الندوي^(٢): «هكذا اتضحت لنا صورة واقعية لحفل زفاف عائشة

(١) وقد ورد في (الإصابة في تمييز الصحابة، ٨/ ٢٣٣) ما يدل على ذلك مثل: قال أبو الضحى عن مسروق: رأيت مشيخة أصحاب محمد الأكبر يسألونها عن الفرائض. وقال عطاء بن أبي رباح: كانت عائشة أفقه الناس وأعلم الناس وأحسن الناس رأياً في العامة. وقال هشام بن عروة عن أبيه: ما رأيت أحداً أعلم بفقهِ ولا بطلب ولا بشعر من عائشة. وقال أبو بردة بن أبي موسى، عن أبيه: ما أشكل علينا أمرٌ فسألنا عنه عائشة إلا وجدنا عندها فيه علماً. وقال الزهري: لو جمع علم عائشة إلى علم جميع أزواج النبي ﷺ وعلم جميع النساء لكان علم عائشة أفضل. أسند الزبير بن بكار عن أبي الزناد قال: ما رأيت أحداً أروى لشعر من عروة، فقيل له: ما أرواك؟، فقال: ما روايتي في رواية عائشة؟ ما كان ينزل بها شيء إلا أنشدت فيه شعراً....

(٢) سيرة السيدة عائشة أم المؤمنين، ص ٥٤-٥٥. (بتصرف)

-رضي الله عنها-، وكيفية أداء صداقها وبنائه ﷺ بها، كيف تم ذلك كله في غاية من التواضع دون أي تكلف أو تنعم ولا إسراف ولا تبذير. ﴿خَتَمَهُ مِسْكَ وَفِي ذَلِكَ فَلَيْتَنَافِسَ الْمُتَنَفِسُونَ﴾ [المطففين: ٢٦].

فمن أهم المميزات التي تميز بها زواجها أنه قضى على كثير من الطقوس والتقاليد غير الإسلامية والعادات غير الشرعية، التي قد رسخت جذورها في المجتمع العربي، كما أنه استأصل تلك الجذور وأبدل بها خير طريقة وأحسن منهاج يتمتع بالسهولة والسماحة واليسر. (ومن هذه المميزات):
إن العرب ما كانوا يستبيحون الزواج مع ابنة الصديق الأخ، ويظنون أن الصحية والمؤاخاة تبلغ مبلغ القرابة التي تمنع المصاهرة، وتلك خولة بنت حكيم لما أخبرت أبا بكر -رضي الله عنه- عن رغبة النبي ﷺ في زواجه من ابنته سألتها أبو بكر مستغرباً: وهل تصلح له؟ لأنها بنت أخيه، فقضى النبي ﷺ على هذه النظرية، وقال: «هي حلال لي، وأنت أخ في الإسلام».

إن العرب ما كانوا يتزوجون في شهر شوال^(١)، ويكرهون أن يدخلوا

(١) قلت (فهد): قال عياض: كانت العرب تكره أن تتزوج فيه، ويتطيرون به لقوله: شالت نعماتهم، وشالت النوق بأذنانها. قال القرطبي: تطيروا بذلك، لأن شوالاً من الشول، وهو الرفع والإزالة. ومنه: شالت النوق بأذنانها، أي: رفعت، وقد جعلوه كناية عن الهلاك، فإذا قالوا: شالت نعماتهم، فمعناه هلكوا عن آخرهم، فكانوا يتوهمون أن المتزوجين فيه تقع بينهما البغضاء، وترتفع -أي: تزول- حظوتها من عند الزوج. (فتح الملهم، ٦/ ٣٩١).

بالنساء في شوال، لاعتقادهم أن طاعوناً وقع في شوال في الزمن الأول، فقصده النبي ﷺ رفع هذا الوهم والتوهم عند الناس في كراهية الدخول بالنساء في شوال. ولذلك كانت عائشة -رضي الله عنها- تحب أن تدخل النساء من أهلها وأحببتها في شوال، وتقول: «تزوجني رسول الله ﷺ في شوال، وبني بي في شوال، فأني نساء رسول الله ﷺ، كانت أحظى عنده مني» وكانت عائشة تستحب أن تدخل نساؤها في شوال.

ومن العادات الشائعة في العرب إشعال النار أمام العروس، وأن الزوج لا يدخل على امرأة لأول مرة إلا في المحمل أو المحفة، وقد صرح البخاري والقسطلاني بأنه قد تمّ القضاء على هذه العادة كذلك^(١). انتهى

(١) للفائدة والاستزادة يقول الندوي في كتابه (٤٦-٤٧): «ونكح ﷺ وهي بنت ست سنين، وكان الهدف الأصلي من هذا الزواج المبكر وهو إحكام العلاقة وتوطيد الصلة وتوثيقها بين الخلافة والنبوة، وإذا كان الجو الحار الذي يعيشه العرب في البلاد العربية يمهّد الطريق إلى النمو غير العادي ويساعد في النشأة السريعة في النساء في جانب، فهناك جانب آخر وهو أن الشخصيات البارزة ذات الأهمية والمكانة العالية كما توجد لديهم مواهب خاصة واستعدادات غير عادية لتطوير وتنمية القوى الذهنية والفكرية، كذلك يتوافر فيهن استعداد كامل للنشأة والنضج المبكر من حيث الجسم وذلك ما يعبر عنه في الإنجليزية.... (يعني النشوء المبكر أو النضج المبكر) وعلى كل فإن موافقته ﷺ على زواجه منها في هذه السن المبكرة فيها دليل صريح وقاطع على ما كانت تتمتع به عائشة منذ صباها من غاية الذكاء المتوقد وجودة القريحة وقوة التفكير العالية والبديهة الواعية، وبراعة في الاستنتاج والاستنباط.

فسبحان العليم الحكيم، ما أعظم الحكمة لأولي الألباب.

= وهاهي الصحابية أم عطية -رضي الله عنها- تحكي لنا قصة زواجها من الرسول ﷺ بكل بساطة وتواضع، تقول: «خطب رسول الله ﷺ عائشة بنت أبي بكر، وهي صبية، فأتتها حاضنتها وهي تلعب، فأخذت بيدها، فانطلقت بها إلى البيت، فأصلحتها، وأخذت معها حجاباً فزوجها أبو بكر إياه» (طبقات ابن سعد الكبرى ٨ / ٩٥)، هكذا تم حفل زفاف سيدة نساء العالمين بكل تواضع وبأقصى درجات البساطة، ومما لا شك فيه أن فيه أسوة حسنة وقدوة طيبة لسائر البنات المسلمات، وفيه عبرة وعظة لأولئك الذين جعلوا الزواج في عصرنا الراهن من المشكلات، وأصبح رمزاً للإسراف والتبذير، والإنفاق في إتباع الهوى وإرضاء الرغبات والشهوات، ومعلماً للطقوس والتقاليد والعادات التي تعارض مبادئ الإسلام وديننا الحنيف. أفلم يكن زواج الرسول ﷺ تكذيباً عملياً لما اختلقه الناس وابتدعوه في حفلات زواجهم؟ واسمعوا إلى قول أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها-: «فما دريت أن رسول الله ﷺ تزوجني، حتى أخذتني أُمِّي فحبستني في البيت عن الخروج، فوقع في نفسي أني تزوجت، فما سألتها حتى كانت أُمِّي هي التي أخبرتني». (الطبقات الكبرى لابن سعد ٨ / ٥٨، المعجم الكبير للطبراني ٢٣ / ٢٥). انتهى

المبحث الرابع

أبعاد شبهة (سن عائشة) في زواج الصغيرات

الشبهة:

مَنْ أَجَازَ تَزْوِيجَ الصَّغِيرَاتِ (القاصرات) بحجة أن الرسول ﷺ تزوج عائشة -رضي الله عنها- في سن التاسعة، فإن ذلك أمر لا صحة له، فزواج الرسول من عائشة في هذا السن يعتبر من خصائصه! بل وزواج عائشة رضي الله عنها من الرسول ﷺ هذه قضية عين، وقضايا العين لا يقاس بها!.

الجواب:

أولاً: الخصوصية لا تثبت من غير دليل كما قال العلماء، لأن الأصل الاقتداء بالرسول ﷺ، وما فعله كله تشريع إلا ما أتى عليه دليل يدل على الخصوصية، مع العلم أن هناك أدلة أخرى على جواز التزويج. وقد تكلمنا عن علاقة فعله بالتشريع في الحكمة التشريعية كما سبق في (أبعاد الحكمة).

ثانياً: قال ابن حزم في المحلى^(١):

قال أبو محمد: «الْحُجَّةُ فِي إِجَازَةِ إِنْكَاحِ الْأَبِ ابْنَتَهُ الصَّغِيرَةَ الْبِكْرَ إِنْكَاحُ أَبِي بَكْرٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- النَّبِيِّ ﷺ مِنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، وَهَذَا أَمْرٌ مَشْهُورٌ عَنِّي، عَنْ إِبْرَادِ الْإِسْنَادِ فِيهِ، فَمَنْ ادَّعَى أَنَّهُ

(١) المحلى (٩/٤٦٠-٤٥٩). مسألة: وللأب أن يزوجه ابنته الصغيرة البكر ما لم تبلغ

بغير إذنها، ولا خيار لها إذا بلغت....

خُصُّوصٌ لَمْ يُلْتَمَتْ لِقَوْلِهِ، لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾ [الأحزاب: ٢١]. فَكُلُّ مَا فَعَلَهُ ﷺ فَلَنَا أَنْ تَتَأَسَّى بِهِ فِيهِ، إِلَّا أَنْ يَأْتِيَ نَصٌّ بِأَنَّهُ لَهُ خُصُّوصٌ. انتهى

ثالثاً: كيف تكون خصوصية أو قضية عين، وقد روى سعيد بن منصور بإسناد صحيح في سننه -باب تزويج الصغيرة- عن عروة قال: «دخل الزبير بن العوام على قدامة بن مظعون يعوده، فبشر زبير بجارية، وهو عنده، فقال له قدامة: زوجنيها، فقال له الزبير بن العوام: ما تصنع بجارية صغيرة وأنت على هذه الحال؟ قال: بلى إن عشت فابنة الزبير، وإن مت فأحب من ورثني قال: فزوجها إياه»^(١). وعلي بن أبي طالب رضي الله عنه زَوَّج ابنته أم كلثوم وهي صغيرة عمر ابن الخطاب رضي الله عنه^(٢)، فعن عكرمة: «أنَّ عليَّ بن أبي طالب أنكح ابنته

(١) (١ / ١٧٤) ورواه أيضاً بإسناد صحيح ابن شيبه في مصنفه (٤ / ٣٤٥) -باب ما قالوا في الرجل يزوج الصبية أو يتزوجها- عن عروة: «أَنَّ الزُّبَيْرَ زَوَّج ابْنَةَ لَهُ صَغِيرَةً حِينَ نَفْسَتْ يَعْنِي حِينَ وُلِدَتْ». وصحح أسانيدها أ.د الجبرين في (ولاية الإجماع في النكاح)، ص ٧٥.

(٢) مصنف ابن شيبه (٤ / ٣٤٥)، ويُنظر: سيرة ابن إسحاق (٥ / ٢٣٢-٢٥٣) والاستيعاب (٤ / ١٩٥٥) والإصابة (٨ / ٢٩٣) وسير أعلام النبلاء (٣ / ٥٠٠) ط. الرسالة. ومعلوم أن أمر هذا الزواج ثابت ومشهور، وورد بأسانيد جيدة كما في سيرة ابن إسحاق مثلاً، وقد أفاض أ.د بن جبرين في (ولاية الإجماع في النكاح، ص ٧٦-٧٧) تتبع الروايات التي صرَّحت بأن أم كلثوم وقت زواجها من عمر رضي الله عنه كانت صغيرة، وتوصل إلى أنها بالجملة مراسيل، يعضد بعضها بعضاً، فترتقي إلى درجة الحسن لغيره.

جارية تلعبُ مع الجوارى عمر بن الخطاب^(١). وزوج ابن عمر رضي الله عنه بنتا له صغيرة من عروة بن الزبير رضي الله عنه^(٢)، وزوج عروة بن الزبير رضي الله عنه بنت أخيه بن أخته وهما صغيران^(٣)، ووهب رجل ابنته الصغيرة من عبدالله ابن الحسن فأجاز ذلك علي رضي الله عنه، وزوجت امرأة بن مسعود رضي الله عنه بنتا لها صغيرة ابنا للمسيب بن نخبة فأجاز ذلك عبدالله رضي الله عنه^(٤). وعند عبدالرزاق -باب نكاح الصغيرين- وابن شيبه في مصنفيهما أن عروة بن الزبير أنكح ابنه صغيرا ابنة لمصعب صغيرة^(٥)، وعمل الصحابة رضوان الله عليهم حجة لعدم نقل الخلاف عنهم في ذلك، فلو أخذنا مثلاً زواج قدامة من ابنة الزبير، وزواج عمر من ابنة عليّ وهما صغيرتان، نجد أن «خبرها لا يكاد يخفى على أحد من الصحابة، ومع ذلك لم ينكرهما أحد منهم، فهذا إجماع من الصحابة -رضي الله عنهم- على جواز تزويج الأب للبكر الصغيرة»^(٦). و«نصّ في فهم الصحابة عدم الخصوصية في نكاح عائشة رضي الله عنها»^(٧).

(١) أخرجه في مصنفيهما: عبدالرزاق (٦/١٦٤)، وابن شيبه (٤/٣٤٥).

(٢) بدائع الصنائع (٢/٢٤٠).

(٣) سعيد بن منصور في سننه، باب «الرجل يزوج ابنه وهو صغير».

(٤) المبسوط (٤/٣٨٧).

(٥) مصنف عبدالرزاق (٦/١٦٤)، مصنف ابن شيبه (٤/٣٤٥). قال أبي عبدالرحمن

الصلوي في فتح الغيوب، ص ١٦٠: الأثر صحيح.

(٦) ولاية الإجماع في النكاح، ص ٧٨.

(٧) شرح فتح القدير لابن الهمام (٣/٢٧٤).

بل عرض «محمد آل مجاهد» في كتابه (أفقه نساء الأمة) زواج بنات نبينا ﷺ ومن آل بيته الشريف، بأعمار حول عمر عائشة كالعاشرة وغيرها^(١)، عند حسابه من الأدلة، وسأختصرها -لأنه سيأتي في ردٍ مستقل- فتوصل إلى أن زينب بنت رسول الله تزوجت بالعاشرة، ورقية بنت الرسول ﷺ لا تتجاوز الثانية عشر، وأم كلثوم بنت علي -رضي الله عنها- عشر سنوات. إذن: هذه الشواهد تدل بأن زواج حبيبتنا من عائشة رضي الله عنها ليس خصوصية ولا قضية عين بل تشريع عام للأمة كما وضحنا سابقاً. وأعجب ممن يخرج على القنوات الفضائية حينما يُسأل عن هذا، لا يجيب صراحة بعدم الخصوصية لكن يتطرق لخصوصيات النبي في النكاح والنتيجة: لا يجيب!، لكي لا يتناقض مع رأيه جواز قانون تحديد سن الزواج!

* * *

(١) يُنظر: أفقه نساء الأمة ٢١-٢٥. ويُنظر: د. خليل إبراهيم في كتابه (زواج السيدة عائشة) فلقد استشهد بنات الرسول ﷺ وأفعال الصحابة رضي الله عنهم في تزويج بناتهم بمثل هذه الأعمار وحولها كصفحات (١٦-٢٠).

الباب الثاني

مناقشات في السند والمتن، وفيه ثلاثة فصول

الفصل الأول

المناقشة الأولى: نماذج من جهود المحدثين في تفنيد الشبهات حول

حديث زواج عائشة رضي الله عنها،

وفيه تمهيد وثلاثة مباحث:

تمهيد

المبحث الأول: الشيخ أبي إسحاق الحويني يرد على كل من: «خالد

الجندي» و«الصحفي الجاهل» و«عباس العقاد»

و«مستشرق أمريكي»، (مصر - ١٤٢٩هـ).

المبحث الثاني: الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي يرد على «حق غو» صاحب

كتاب «لماذا أنكرت الحديث»، (الهند - ١٣٥٣هـ).

المبحث الثالث: العلامة أحمد محمد شاكر يرد على العقاد، صاحب كتاب

«الصديقة بنت الصديق»، (مصر - ١٣٦٣هـ).

تمهيد

سند الرواية ومنتها بين الإدعاء والحقيقة

أهل الحديث في كل زمان ومكان، مدافع حق ومصايح دجى، فهم للسنة النبوية حُرّاس، وللناس خير نبراس. فهم أنصار الرسول ﷺ، وأتباع الكتاب والسنة، فقد ذكر الذهبي بالسير (١٩/٥٤) وغيره عن الشافعي أنه قال: «عليكم بأصحاب الحديث، فإنهم أكثر الناس صواباً من غيرهم». ومعلوم عن المشايخ الذين سأذكرهم، اختصاصهم بالحديث وتبعهم لخطى أصحابه من السلف والخلف.

فهاهم مثلاً في الهجمة الشرسة على حديث زواج رسولنا الكريم ﷺ بعائشة -رضي الله عنها-، يُردُّونَ عن الحديث الشبهات، ويُبَدِّدُونَ عن الحق الظلمات، فهذه العملية المشبوهة في الحكم على فساد رواية البخاري سنداً ومتناً، بحجج واهية، ما هي إلا محاولات ساقطة للطعن في السنة النبوية، ليتصدى لهؤلاء من تصدى، كرموز أهل الحديث الأفاضل في سنين متفاوتة، بدأت من عام (١٣٥٣هـ - ١٩٣٤م) حتى عام (١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م) كما بدأ لي.

فهذا الشيخ الهندي: حبيب الرحمن الأعظمي يرد على (حق غو) صاحب كتاب «لماذا أنكرت الحديث»، بكتاب كامل اسمه «نصرة الحديث في الرد على منكري الحديث»، وكان من بين فصوله: «ينكح النبي عائشة في التاسع من عمرها»، وكان تاريخ نشره: عام (١٣٥٣هـ - ١٩٣٤م) (١).

(١) يُنظر: نصرة الحديث ص ١٥.

وفي عام (١٣٦٣هـ) يرد العلامة المصري: أحمد محمد شاعر على الأستاذ: عباس العقاد، صاحب كتاب «الصديقة بنت الصديق»، ونُشر الرد في مجلة «المقتطف»، عدد ربيع الثاني ١٣٦٣هـ، أبريل ١٩٤٤م^(١).

وفي عام ١٤٢٩هـ وتحديدًا ٢٨/١٠/١٤٢٩هـ، انبرى الشيخ المصري: الحويني، في برنامج تلفزيوني اسمه (فضفضة إيمانية) في قناة (الناس)، بحلقة تحت عنوان: «الذب الأحمد عن نبينا أحمد»، ليرد ردًا خاصًا على الباحث المصري الذي أسماه (الصحفي) ولم يذكر اسمه (وهو صحفي فعلاً) كما أسماه أيضاً من أيده «جمال البنا»، وأوضح أن هذه الحلقة بمثابة الرد على كل من: الداعية المصري (خالد الجندي) الذي أيد ما توصل إليه الباحث إسلام بحيري، و(الصحفي الجاهل) و(عباس العقاد) و(المستشرق الأمريكي)؛ وامتدت الحلقة لساعتين ونصف^(٢). ومن أهل الحديث أيضاً الشيخ د. خليل إبراهيم ملاً خاطر-نزير المدينة المنورة- في كتاب كامل رائع عنوانه باسم (زواج السيدة عائشة ومشروعية الزواج المبكر والرد على منكري ذلك) وكان عام ١٤٠٤هـ، وقد ردَّ على بعض الشبهات التي أثيرت حول الحديث من (د. رزق الطويل وكاتب آخر^(٣))، فقام بتتبع طرق الحديث

(١) يُنظر: جمهرة مقالات العلامة الشيخ: أحمد محمد شاعر، ص ٣٥٣.

(٢) يُنظر: الرابط التالي على موقع الشيخ الحويني:

<http://www.alheweny.org/new/play.php?catsmktba=629>

(٣) لم أذكر اسمه احتراماً له لاعتذاره بعد أيام عن تبني هذه الشبهات وإعلانه على الملأ

في أحد الصحف (البلاد) ثم نقلته إحدى المجلات (الفيصل).

ومن أخرجه في كتابه^(١)، وردَّ على الشبهات التي وردت حوله كالسند و تحديد سن عائشة بمقارنتها مع أسماء عند ولادتها وخطبتها من جبير بن المطعم ثم ذكر ما يثبت صغر سنها، فيُرجع للكتاب فيه ما يفيد وزيادة.

وأنبه أن الردود تختلف باختلاف أصحاب الشبهة، فشبهات الأستاذ العقاد و(حق غو) عبارة عن (جزئية)، مقارنة بشبهات الباحث المصري إسلام بحيري وشافاناس، التي فنَّدها الشيخ الحويني من الناحية (الحديثية). لذلك تجد أن ما يخص كتابنا هذا، هو جواب الحويني كرد على صاحب المقال فيما يخص الشبهات التي تدور حول السند. ليكون حال الباحث إسلام ومن تبعه كمُبتَغِي الصيد في عَرِيْسَةِ الأَسَدِ^(٢).

وقد وضعت ردودهم كاملة، لنقرأ جميعاً كيف يستفيد أصحاب الشبهات من هذه الشبهة، مع تعليقات واستدراكات أضيفها للفائدة.

وسياتي الحديث عن هذه الردود بالتفصيل -بمشيئة الله- في هذا الفصل على شكل مباحث ثلاث لكل رد.



(١) يُنظر: ص ٤٩-٥٤.

(٢) يُضرب مثلاً للرجل يُخطي في طلب الحاجة في غير موضعها فيطلبها حيث يُغلب عليها.

المبحث الأول

الشيخ أبي إسحاق الحويني «مصر - ٤٢٩ هـ» يرد على:
 «خالد الجندي» و«الصحفي الجاهل»^(١) و«عباس العقاد»
 و«مستشرق أمريكي».

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله و على آله وصحبه ومن
 والاه، أما بعد^(٢): ففي هذه الآونة الأخيرة على وسائل الإعلام قام أحد
 الجهال بالطعن في حديث البخاري التالي:

عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَهَا وَهِيَ
 بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ وَأُذْخِلَتْ عَلَيْهِ وَهِيَ بِنْتُ تِسْعٍ وَمَكَثَتْ عِنْدَهُ تِسْعًا».

وتبعه للأسف في هذا الطعن بعض من يتسبون للإسلام ويُطلق عليهم
 بالدعاة الجدد، فتكلموا فيما لا يفقهون فضلوا وأضلوا، فهؤلاء تبعوا المستشرقين
 في طعنهم في الإسلام، فلما عجزوا عن الطعن في القرآن الكريم مباشرة، أرادوا
 الطعن فيه بطريقة غير مباشرة، وذلك بمهاجمة أهم مصادر المسلمين بعد
 القرآن، وهو أصح كتاب بعده، صحيح الإمام البخاري رحمه الله. **الإشكال:**

(١) أي إسلام وقال عنه (كاتب مغمور من صحيفة مغمورة) أي صحيفة اليوم السابع.

(٢) تفرغ لجواب الشيخ من القناة والصوت، وهذا التفرغ اشتهر على الشبكة

الإنترنت، فجزا الله خيراً مُفرغها. ونقلته بتصرف بسيط بعد قراءته فهو ملخص ما

قاله الشيخ في قناة الناس، من خلال مقارنتي له بالصوت والصورة، لكن من الجميل

أن يُرجع للرد بالصوت أو الصورة ففيه من الفوائد الشيء الكثير.

من ناحية السند:

- عروة ابن الزبير تفرد بهذا الحديث عن عائشة رضي الله عنها.
- هشام ابن عروة تفرد به عن أبيه (عروة ابن الزبير).
- لم يرو هذا الحديث عن هشام ابن عروة مدني واحد بل كل رواته عن هشام هم من أهل العراق.
- وهشام ابن عروة اختلط وساء حفظه في كبره بعد أن ارتحل للعراق ومالك كان لا يرضاه.

من ناحية المتن:

قال أن أسماء أخت عائشة كانت بنت سبع وعشرين سنة يوم هاجر النبي ﷺ وهي حامل في عبدالله ابن الزبير؛ وعائشة أصغر من أسماء بعشر سنوات؛ فيكون سن عائشة عند الهجرة سبع عشرة سنة؛ والنبي ﷺ دخل بعائشة بعد الهجرة بستين بعد واقعة بدر؛ إذن كان دخول النبي ﷺ بعائشة رضي الله عنها وهي بنت تسع عشرة سنة.

نتيجة الجاهل: حديث البخاري ضعيف!

الجواب: الرد من ناحية الإسناد: (١)

(١) قلت (فهد): وللفائدة يُنظر كأجوبة مفصلة لهذه الحجج في (فتح الغيوب) لجميل

بن عبده الصلوي ١٢٩-١٤٢. فلقد عدّ كثير ممن روى الحديث عن هشام (١٦)

راوياً) وذكر من تابع هشام وعروة بالتفصيل، وبعد أن ساق الطرق مع مواطنها =

حجته الأولى كذب، فلم يتفرد عروة ابن الزبير برواية الحديث عن عائشة بل رواه عنها غيره، ومنهم: الأسود ابن يزيد، القاسم ابن عبدالرحمن، القاسم ابن محمد بن أبي بكر، عمرة بنت عبدالرحمن، يحيى ابن عبد الرحمن ابن حاطب^(١).

حجته الثانية كذب، فهشام بن عروة لم يتفرد بهذا الحديث عن أبيه عروة، بل رواه عنه آخرون منهم: ابن شهاب الزهري وحديثه في صحيح مسلم، أبو حمزة ميمون مولى عروة ابن الزبير.

= بالأحاديث قال: «ويظهر جلياً من سَوَق طرق هذا الحديث أن الرواة اتفقوا على أن النبي بنى بعائشة بالمدينة وهي بنت تسع سنين، ومكثت عنده تسعاً، ومات عنها وهي ابنة ثمانين عشرة سنة. واختلفوا في سنها وقت زواجه بها، فأكثر الرواة على أنه تزوجها وهي بنت ست سنين بمكة، وهذا هو الراجح، وبعضهم روى أنه تزوج بها وهي بنت سبع». قال أ.د. عبدالرحمن بن عبدالملك السعدي: ولقد بينَّ الدكتور بشار عواد معروف - أستاذ الحديث في جامعة العلوم الإسلامية العالمية في عمّان - الأردن في كتابه «المسند الجامع» ١٩ / ٧٨٨ - ٧٩٠ حديث رقم (١٦٦٩٢) أن حديث هشام بن عروة هذا قد رواه اثنا عشر راوياً من تلامذة هشام.

(١) قلت (فهد): قال أ.د. عبدالرحمن بن عبدالملك السعدي: كما رواه عبدالله بن عبيد الله بن أبي مليكة التيمي المدني الثقة الفقيه عن عائشة عند النسائي في سننه الكبرى (٥٣٦٥)، ورواه أبو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف الثقة المتقن عن عائشة عند النسائي في المجتبى ٦ / ١٣١. (بتصرف من مقال يرد فيه على إسلام بحيري بموقع الملتقى).

حجته الثالثة كذب، فهشام لما دخل العراق ما دخل إلا للكوفة، وقد روى هذا الحديث عن هشام ابن عروة من غير أهل الكوفة كثير منهم: من أهل المدينة: أبو الزناد عبدالله بن ذكوان ابنه عبدالرحمن بن أبي الزناد، عبدالله بن محمد بن يحيى بن عروة. ورواه من أهل مكة: سفيان بن عيينة. ورواه عن هشام أيضا جرير بن عبدالحميد الضبي من أهل الري وهي بعيدة عن العراق. رواه عنه من أهل العراق من غير الكوفيين: حماد ابن سلمة، حماد ابن زيد، أهيب ابن خالد وغيرهم. ومن أهل البصرة: سفيان الثوري، عبده ابن سليمان، علي بن مسهر، جعفر بن سليمان الضبي، يونس ابن بكير، وجماعة آخرون.

قوله هشام ابن عروة اختلط في كبره لما دخل العراق، فهشام لما دخل العراق دخل الكوفة وحدها؛ ولم يقل عنه أحد أنه اختلط غير أبي الحسن ابن القطان في كتابه (دلائل الوهم والإيهام)؛ وفي هذا الكتاب ذكر ابن القطان هشام في موضعين فقط: وثقه في موضع وقال عنه في موضع آخر اختلط... قال الإمام الذهبي في كتابه «ميزان الاعتدال»، رداً على ابن القطان^(١): «هشام بن عروة أحد الأعلام؛ حجة إمام؛ لكن في الكبر تناقص حفظه ولم يختلط أبداً ولا عبرة بما قاله أبو الحسن ابن القطان من انه وسهيل بن أبي

(١) قلت (فهد): وقد قال الذهبي أيضاً في (تاريخ الإسلام، ٤٥/٣٢٢): «طالعتُ جميع كتاب أبي الحسن بن القطان (الوهم والإيهام) الذي عمله على تبين ما وقع في ذلك لعبد الحق في (الأحكام) يدلُّ على تبخُّره في فنون الحديث، وسيلان ذهنه، لكنه تعنَّت وتكلَّم في حالِ رجالٍ فما أنصف، بحيث أنه زعم إنَّ هشام بن عروة، وسهيل ابن أبي صالح ممَّنْ تغير واختلط. وهنا فاتته سكتة، ولكنَّ محاسنه جمَّة».

صالح اختلطاً وتغيراً؛ نعم تغير الرجل قليلاً ولم يبق حفظه كهو في حال الشيبية فنسي بعض محفوظة أو وهم؛ فكان ماذا؟ أهو معصوم من النسيان؟ ولما قدم العراق في آخر عمره حدث بجملته كثيرة من العلم في غضون ذلك يسير أحاديث لم يجودها، ومثل هذا يقع لمالك ولشعبة ولو كيع ولكبار الحفاظ فدع عنك الخبط وذر خلط الأئمة الإثبات بالضعفاء والمخططين فهشام شيخ الإسلام ولكن أحسن الله عزاءنا فيك يا ابن القطان، [وكذا قول عبدالرحمن بن الخراش (في تاريخه): كان مالك لا يرضاه، وكان هشاماً صدوقاً تدخل أخباره في الصحاح، بلغني أن مالكا...]^(١).

(١) قلت (فهد): للأسف الباحث إسلام بمقاله لم يدرج جملة: وكان هشاماً صدوقاً تدخل أخباره في الصحاح!. وبالنسبة لما قاله ابن خراش في «تاريخه»، فقد علق عليه ابن حجر في (هدي الساري ٢/ ١٢٠٥): «فقد حكى عن مالك فيه أشد من هذا، وهو محمول على ما قاله يعقوب. وقد احتج بهشام جميع الأئمة». يقصد قول يعقوب ابن شيبية: «هشام ثبت ثقة لم ينكر عليه شيء، إلا بعد ما صار إلى العراق، فإنه انبسط في الرواية عن أبيه، فأنكر ذلك عليه أهل بلده، والذي نراه أنه كان لا يحدث عن أبيه، إلا بما سمع منه، فكان تساهله أنه أرسل عن أبيه ما كان يسمعه من غير أبيه، عن أبيه». قال المعلمي في (النكت الجياد، ص ٦٨٠): «وجاء عن ابن خراش ما يفهم من هذا المعنى وقد تفهم منه زيادة لا دليل عليها فلا تقبل من ابن خراش». الأمر الآخر بالنسبة لابن خراش الذي نقل هذا الخبر عن مالك، فهو رافضي، وقد قال عنه ابن حجر، الذي استشهد الباحث إسلام بكتابه (هدي الساري) في نقل هذه المعلومة، هو نفسه يقول عنه: «ابن خراش مذكور بالرفض والبدعة، فلا يلتفت إليه». (هدي =

مشكلة هشام لما دخل الكوفة وهو دخلها ثلاث مرات:

أنه في المرة الأولى كان إذا حدث عن أبيه عن عائشة قال: حدثني أبي قال سمعت عائشة، وفي المرة الثانية كان يقول حدثني أبي عن عائشة، وفي القدمة الثالثة كان يقول عن أبي عن عائشة.

الفرق في الروايات الثلاثة في أدوات التحمل، فصيغة إسناد الأولى تصريح بالسمع فهو لا غبار عليه وإسناد الثانية قال عن عائشة، وهشام لا يُعرف بتدليس^(١) فالإسناد بهذه الصيغة الثانية مقبول جداً وفيه قوة.

= الساري ٢ / ١١٥٠) خاصة بمثل هذه. وقال الذهبي في (سير أعلام النبلاء ١ / ٨٨١): «مَنْ الَّذِي يُصَدِّقُ ابْنَ خِرَاشٍ ذَلِكَ الرَّافِضِي فِي قَوْلِهِ؟!». قال العلائي: «هشام بن عروة أحد الأعلام المتفق عليهم. ذكر ابن القطان في أثناء كلام له أن هشام هذا تغير واختلط، وهذا القول لا عبرة به، لعدم المتابع له، بل هو حجة مطلقاً، وإن كان وقع شيء ما، فهو من القسم الذي لم يؤثر فيه شيء من ذلك». (كتاب المختلطين ص ١٢٦، بواسطة معجم المختلطين ص ٣٢٣). قال الأثرم: «... قلت لأبي عبد الله: كان هشام تغير؟ قال: ما بلغني عنه تغير. (معجم المختلطين، ص ٣١٩).

(١) قلت (فهد): قال ابن حجر بالتقريب: «صدوق، ربما دلس»، مع العلم أنه قاله عنه في فتح الباري: «وقد احتج بهشام جميع الأئمة». وسيأتي بالمتن الإجابة على هذا، لكن نضيف ما يلي: قال أصحاب تحرير التقريب (ص ٤١): «... روايته عن أبيه في دواوين الإسلام، ومنها الصحيحان، فلا يُعتمد بهذا». قال العلائي في المدلسين: «... وفي جعل هشام بمجرد هذا مدلساً نظراً، ولم أرى مَنْ وصفه به». (جامع التحصيل ص ١١١، =

الإشكال كله في إسناد القَدَمَةِ الثالثة لأنه قال: عن أبي عن عائشة،
والسؤال هنا: هل يستطيع هذا الجاهل أن يبين لنا مَنْ مِنَ الرواة السابقة
ذكرهم الذين رَووا عن هشام سمع عنه في القدمة الأولى ومن في الثانية
ومن في الثالثة؟

الجواب: لا أحد يستطيع، إلا أن ينص بذلك إمام عن راوٍ معين في سماعه
عن هشام، ويحدد القدمة التي سمع فيها عنه.

= ومعرفة علوم الحديث ص ١٠٤ للحاكم، بواسطة معجم المدلسين لمحمد طلعت
ص: ٤٦٤). قال برهان الدين ابن العجمي: «هشام بن عروة إمام مشهور لم يشتهر
بالتدليس...» (التبيين لأسماء المدلسين ص ٢٢٧). إذن التحقيق أنه لم يدلس. وقد
قاله العلامة المعلمي وغيره: «والتحقيق أنه لم يدلس قط ولكن كان ربما يحدث
بالحديث عن فلان عن أبيه، فيسمع الناس منه ذلك ويعرفونه، ثم ربما ذكر الحديث
بلفظ: «قال أبي» أو نحوه اتكالاً على أنه قد سبق منه بيان أنه إنما سمعه من فلان عن
أبيه، فيغتنم بعض الناس حكايته الثانية فيروي ذلك الحديث عنه عن أبيه لما فيه من
صور العلو، مع الاتكال على أن الناس قد سمعوا روايته الأول يوحفظوها. وفي مقدمة
«صحيح مسلم» ما يصرح بأنه هشاماً غير مدلس، وفيه أن غير المدلس قد يرسل، وذكر
لذلك أمثلة، منها حديث رواه جماعة عن هشام: (أخبرني أخي عثمان ابن عروة عن
عروة) ورواه آخرون عن هشام عن أبيه، ومع هذا فإنما اتفق لهشام مثل ذلك نادراً، ولم
يتفق إلا حيث يكون الذي بينه وبين أبيه ثقة لا شك فيه كأخيه عثمان ومحمد بن
عبدالرحمن بن نوفل يقيم عروة. والله الموفق». (النكت الجياد ص ٦٨٠) وقال بذلك
أيضاً صاحب معجم المدلسين.

فهذا الجاهل لا يستطيع أن يقول أنهم كلهم سمعوا عنه في القدمة الثالثة محل الإشكال. فإن طألبنا بالمثّل، أي: ما هو الدليل أنه ليس كلهم سمعوا عنه هذه الرواية في القدمة الثالثة؟

يكون الجواب:

- أ- أن روايات الكوفيين عن هشام تملأ الكتب من الصحاح والمسانيد والسنن، ولم يقل أحد: إن أي كوفي يروي عن هشام تتوقف في روايته.
 - ب- فإن سلمنا تنزلاً بالتوقف في روايات الكوفيين عن عروة، تبقى روايات المكيين والمدنيين والبصريين وأهل الري عن هشام مقبولة دون أي شك.
 - ج- ثم هل كل كوفي روى عن هشام لا بد وأن يكون سمع عن هشام في الكوفة؟، بل يمكن أن يكون قد سمع منه في الحج مثلاً، ولا سيما أن هشام لم يدخل الكوفة في حياته كلها إلا ثلاث مرات، خاصة وأن من روى عنه من الكوفيين يُعدُّ بالمئات، وما ذكرناهم سابقاً على سبيل المثال لا الحصر.
- الشيء الآخر يقولون إن هشاماً كان مدلساً على زعمهم، والمدلس يعني أسقط شيخه وروى عن شيخ شيخه؛ ولما نرجع إلى كلام أهل العلم نجدهم قالوا: هشام ابن عروة ربما دلس، يعني التدليس ليس من صفته، ولما بحثنا من الذي أسقطه هشام ابن عروة في رواياته وجدنا اثنين كلاهما من الثقات الأثبت^(١) فلا يضر إسقاطهما وتقبل رواياته ويُردُّ اتهامه بالتدليس.

(١) قلت (فهد): يقصد عثمان بن عروة (أخو هشام)، وأبو الأسود يتيم عروة وهو محمد

إذن هشام ضبط الحديث تماما ولا حجة للجاهل المتعالم.

الرد من ناحية المتن:

أما قوله أن أسماء كانت بنت سبع وعشرين سنة عند هجرة النبي فهذا نعم، وقاله أبو نعيم الأصبهاني بأنها وُلدت قبل الهجرة بسبع وعشرين سنة؛ والسؤال الأهم: من أين جئت بأن بين أسماء وعائشة عشر سنوات؟؟؟

أدلتهم :

أن عائشة أصغر من فاطمة -رضي الله عنهما- بخمس سنوات كما نص الحافظ ابن حجر على ذلك في الإصابة.

فاطمة وُلدت عام الفيل والنبي حينها كان سنه خمس وثلاثين سنة وكلامهم هذا عن رواية رواها الواقدي بسنده عن أبي جعفر الباقر عن العباس ابن عبد المطلب -رضي الله عنه- قال: وُلدت فاطمة عام الفيل^(١).

(١) قلت (فهد): عجبا، كيف ولدت هذه السنة، والنبي ﷺ مولده في هذا العام!. والشيخ هنا يجاريهم بهذا من باب الإلزام في مسألة السند. وإلا فالخلل واضح من المتن. فمولده عليه الصلاة والسلام عام الفيل كما روى البيهقي عن ابن عباس، والحاكم عنه، وقال: صحيح على شرط الشيخين. قال الألباني: «وهو كما قال، ويبيِّن له الذهبي». ويشهد له حديث قيس بن مخزومة قال: «ولدت أنا ورسول الله عام الفيل. فنحن لدان». أخرجه ابن إسحاق بالسيرة وعنه الحاكم وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، قال الألباني: «وإنما هو حسن فقط». بل قال خليفة بن خياط: «المُجمَعُ عليه أنه وُلد عام الفيل». وللفائدة يُنظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (١/١٦). صحيح السيرة النبوية لابن كثير لمؤلفه الألباني، ص ١٣.

طالما أنكم تتكلمون في البخاري وفي سنده، فهيا نتحاكم لقوانين الرواية في هذا: الواقدي صاحب هذه القصة ما درجته من حيث الضبط والإتقان؟ قال الإمام أحمد: الواقدي كذاب؛ وقال النسائي: الكذابون على رسول الله ﷺ أربعة منهم: الواقدي بالمدينة؛ وقال عنه الإمام البخاري متروك، هذه واحدة.

الثانية: أن أبا جعفر الباقر هو محمد بن علي بن الحسين ابن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما ورحم الله أبا جعفر وُلد سنة ٥٦ هجرية والعباس رضي الله عنه مات سنة ٣٣ هجرية يعني مات العباس قبل أن يولد أبو جعفر بثلاث وعشرين سنة فلم يسمع منه أبدا فهو إسناد منقطع.

إذن: الواقدي كذاب وأبو جعفر لم يسمع من العباس فهذا السند عند العلماء يُسمى سند ساقط.

والذي عليه العلماء من المحققين كما جزم ابن عبد البر وجماعة من العلماء أن فاطمة - رضي الله عنها - وُلدت قبل البعثة بعام واحد أو أكثر بقليل؛ ونص الحافظ ابن حجر العسقلاني في ترجمة عائشة رضي الله عنها: أنها وُلدت بعد البعثة بأربع سنوات أو خمس. فيكون الفارق بين فاطمة وعائشة خمس سنوات كما نقلنا سابقا عن الحافظ ابن حجر.

فقالوا عندنا مشكلة مع هذا الطرح، وهو أن البخاري روى في صحيحه من حديث عائشة رضي الله عنها قالت:

لقد نزل قوله تعالى: ﴿بِئْسَ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَىٰ وَأَمَرٌ﴾ [القمر: ٤٦]، وأنا جارية ألعب بمكة.

قالوا: أن سورة القمر نزلت سنة أربعة من المبعث بلا خلاف؛ وقوله بلا خلاف غير صحيح؛ فلو سلمنا أن عائشة ولدت سنة أربعة من المبعث والسورة نزلت سنة أربعة أيضا؛ فإما أن عائشة كانت لم تولد بعد أو كانت رضية حين نزول السورة؛ فكيف تكون جارية تلعب؟ إذن لا يستقيم أن تكون وعت زمن نزول الآية إلا أن يكون سنهما من ثماني إلى عشر سنوات فهذا يدل أنها ولدت قبل المبعث بخمس سنوات والنبى مكث في مكة ثلاث عشرة سنة بعد البعثة، فيكون سن عائشة عند الهجرة ١٨ عشر سنة، ودخل بعائشة بعد سنتين، فيكون سنهما عشرون سنة يعني كان سنهما من ثماني عشرة سنة إلى عشرين وقت الدخول وليس تسع سنوات.

والجواب: نقول هل عندك دليل أن سورة القمر نزلت سنة أربعة للبعثة دفعة واحدة؟، لأنه كما هو معلوم فإن القرآن كان ينزل مُنَجَّمًا، مفرقا حسب الحوادث، فما نزلت سوره كلها مرة واحدة إلا القليل. فالمشكلة تكون لو قالت السيدة عائشة أنه نزلت سورة القمر وأنا جارية ألعب؛ هنا تكون مشكلة؛ ولكنها قالت نزل قول: ﴿بِئْسَ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَىٰ وَأَمَرٌ﴾ [القمر: ٤٦]، إذن ليس لازما أن تكون هذه الآية نزلت سنة أربعة للبعثة بل ممكن تكون قد نزلت في أواخر العهد المكي؛ فلا يكون أي إشكال وهذا

جمع بين الأحاديث وهو معقول جدا وليس فيه أي إشكال وهذا ما ينبغي فعله بدل ضرب الأحاديث ببعضها كما يفعل الجهال.

الخلاصة:

الحديث ثابت سندا ومثنا وما قاله الجاهل قد نُسِفَ نَسْفًا وَلِلَّهِ الْحَمْدُ

القائل: ﴿فَأَمَّا الزُّبْدُ فَغَدَابَةٌ وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَمَا بَشَاءٌ أَعْرَضْتُمْ عَنْهَا وَإِنَّ آلُكُمْ لَأُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْحَسْبُ لِلَّهِ كَمَالٌ ذُو الْعَرْشِ وَاللَّهُ يَبْصُرُ عَمَّا تُعْمَلُونَ﴾

الأمثال ﴿[الرعد: ١٧].﴾

المبحث الثاني

الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي (٩ ٣١٩-٢ ٤١٢ هـ) يرد على
(حق غو) صاحب كتاب «لماذا أنكرت الحديث»،
(الهند ٣٥٣ هـ)^(١)

«ينكح النبي عائشة في التاسع من عمرها»:

هذا عنوان سابع عقده «حق غو»، وقال تحت هذا العنوان بعد ما تعرض
لزواج عائشة وزفافها رضي الله تعالى عنها: «شرط البلوغ للنكاح لم يكن قد
ثبت من نص القرآن ﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ﴾ [النساء:٦]، فحسب، بل لم يكن أي
قانون مدني لم يستوجب البلوغ للنكاح، وإنما أريد بالنكاح الخلوة الصحيحة
والجماع، وفي الإسلام لا ينعقد النكاح حتى تبلغ المرأة، لأن البلوغ شرط
الإيجاب والقبول، وسن البلوغ عند العرب قد تزايد في كل عصر».

فقول «حق غو»: إن من شروط الخلوة والجماع هو البلوغ: صحيح إلى
حد ما، وكان الأحرى له أن يقول: إن من شرطه الأهلية والصلاحية.

عدم اشتراط البلوغ لجواز النكاح:

أما قوله: عن كون البلوغ شرطا للنكاح قد ثبت من نص القرآن ﴿حَتَّىٰ إِذَا
بَلَغُوا النِّكَاحَ﴾ [النساء:٦]، فهو فاسد، فليعرف (حق غو) أن الآية التي وردت

(١) نصره الحديث، ص ١٥٥-١٦٣.

بالعبارة السابقة، لم يكن فيها بيان للنكاح وشروطه، وإنما ذكر فيها رعاية مالي اليتيم وصيانيته، ومفادها: أن اليتامى إذا بلغوا النكاح، وشعرتم بأنهم قد صاروا حيث يحفظون أموالهم، فادفعوها إليهم، وإليك نص القرآن:

﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾ [النساء: ٦].

فقل لي: أية كلمة منها تفيد كون البلوغ شرطاً للنكاح؟ وما هو مناسبتها هنا؟ فإن قلت: وإن لم يكن ذكر حكم النكاح في الآية لكنه يُستنتج من ﴿إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ﴾ أن المرء لا يصلح للجماع من حين ولادته، وإنما يتأهل له في فترة خاصة، لذلك قال ﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ﴾ أي: بلغوا وقت النكاح.

قلت: أجل إنه يُستفاد، ولكن ذلك الوقت الخاص لم يكن القرآن قد تعرض له، أي: لم يعين القرآن، أهو بدء الحيض، أم بداية الاحتلام، أو السن الخاص من عمر الإنسان كالسنة الخامسة عشرة أو السنة الثامنة عشرة، أو الفترة التي تنجم فيها في المرء والمرأة قوة الجماع سواء بدأ الحيض والاحتلام أم لم يبدأ، وتمت السنة الخامسة عشر أو الثامنة عشرة من عمرها أم لم تتم؟. فإذا لم يكن هذا التعيين في القرآن: لم تثبت دعواك، ولا الآية أفادتكم فيما تهواه.

تعارض الآية لما ادعاه (حق غو): بل لو تدبرت فيها لألفيتها معارضة لدعواك، وهو أنه لو كان قد تعين عند الله تعالى سن خاصة لأهلية الجماع، وكان حراماً في أقل من ذلك السن المخصوص، وخاصة إذا لم تكن هناك أية وسيلة - فيما يزعمه منكرو الحديث - للبيان سوى القرآن، فإما أن يكون الله

تعالى قد فوض تعيين تلك الفترة الخاصة إلى رسول الله ﷺ، وأمر الناس أن يستطلعوا عليها من قول رسول الله ﷺ وفعله، وإما أن يكون قد خير الزوجين أو أولياؤهما أن يتفظنوا عن طريق العرف والعادة أو التطورات الجسدية بأن قد حدث فيهما قوة للجماع وصلاحيته أم لم تحدث.

وعلى كل: فإن تحديد السن الخاص للجماع لم يتحقق من القرآن الكريم في أية صورة، كما أنه لم يثبت بالبلوغ معنى الحيض والاحتلام واشتراط السن المخصوص للنكاح بمعنى الجماع.

وإن اختار الوجه الأول لزمه الإقرار بحجية الحديث برغم أنه. وكذلك قام بخلط المبحث في جملته التالية: (لا ينعقد النكاح في الإسلام حتى تبلغ المرأة) لأنه إن كان المراد هنا أيضاً الخلوة لكان الأمر الأول بعينه، فلزم التكرار دون جدوى.

وكذلك تعليله بأن (البلوغ شرط للإيجاب والقبول) قولٌ مختل، فكل رجل يعلم أن الإيجاب والقبول، إنما يُحتاج إليهما بالنكاح الذي هو بمعنى العقد، بل النكاح الذي يُعنى به العقد هو التعبير عن الإيجاب والقبول، وإن كان المراد بالنكاح العقد، ففيما قلت: (أن البلوغ شرط للإيجاب والقبول)، مَنْ الذي يُراد منه إيجابه وقبوله؟، فإن قلت: إيجاب الزوجين، ينبغي لك أن تعرف في نكاح الذين لم يبلغوا الحلم، إنما يباشر الإيجاب والقبول أولياؤهما، ويعتبر ذلك منهم بصفة كونهم أولياء.

ولو قلت: إنما المراد هو إيجاب الأولياء وقبولهم لكان صواباً، ولكن الولي إنما يكون البالغ، وينعقد نكاح الذي لم يبلغ لإيجابه وقبوله، فلا يضر إذا كون الزوجين غير بالغين، ثم إنه كيف جاز لك أن تقول: (في الإسلام لا ينعقد النكاح حتى تبلغ المرأة^(١)).

مشروعية الإيجاب والقبول من قبل الأولياء:

وإن خيل إليك أن الولي ليس بشيء، وأن النكاح لا ينعقد ما دام الإيجاب والقبول لم يحصلوا من قبل الزوجين، والذي لم يبلغ الحلم لا يؤهل للإيجاب والقبول فلا يجوز أن ينعقد نكاح الذين لم يبلغوا الحلم بعد: فهذه فكرة لا سند لها ولا دليل عليها، ورأيك هذا لا يوافق أيّ مذهب من مذاهب الإسلام، كما أنه لا يؤيده حديث من الأحاديث ولا آية من الآيات، بل تردّه عدة آيات القرآن، كما قال الله عز وجل: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكِيْنَ حَتَّىٰ

(١) قلت (فهد): هذا مخالف للقرآن والسنة والإجماع. فالقرآن مثلاً كما في قوله تعالى:

﴿وَالَّتِي لَمْ يَحْضَنْ﴾ [الطلاق: ٤]. عدة الصغيرة ثلاثة أشهر، والعدة لا تكون إلا بعد فراق أو طلاق، ولا تكون العدة ثلاثة أشهر إلا من طلاق في نكاح أو فسخ. والسنة كما في قول عائشة رضي الله عنها (تزوجني النبي ﷺ وأنا ابنة ست، وبني بي وأنا ابنة تسع) متفق عليه، وكذلك فعل الصحابة رضي الله عنهم، وقد نقل الإجماع كثر كالنووي وابن رشد والمهلب وابن قدامة وغيرهم، قال المهلب: (أجمعوا أن يجوز للاب تزويج ابنته الصغيرة البكر، ولو كان لا يوطأ مثلها). ومعلوم الفرق بين الزواج كعقد والدخول.

يُؤْمِنُونَ ﴿البقرة: ٢١﴾، أي إنهم إذا آمنوا جاز لكم أن تُنكحوهم فتياتكم وغيرهن، فمخاطبة الأولياء والأوصياء في الآية، وأمرهم بذلك دليل على أنهم يستحقون التدخل في أمر النكاح، وقال في موضع آخر: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَانَ مِنْكُمْ﴾ [النور: ٣٢]، فعلم من هذه الآية أن الأولياء يخيرون للنكاح، فلو لم يكن لهم الخيرة لكان أمرهم بذلك دون جدوى، وقد جاء في الحديث التصريح بأن نكاح الصغير ينعقد بإيجاب الأولياء وقبولهم.

ثنائية «حق غو»: وإني متعجب من العملية الثنائية لحق غو، وهو أنه يرى لزوم الشهود في النكاح، رغم أن وجوب الشهادة في النكاح إنما يستدل عليه من الحديث، إذ لم يأت ذكره في القرآن الكريم ولكن لا يقتنع بصحة نكاح الصغير لإيجاب الولي وقبوله، مع أنه ثابت بالقرآن إلى جانب الحديث.

وقوله: «إن سن البلوغ في العرب لم يزل أزيد منه في الهند»^(١) مما يحتاج

(١) قلت (فهد): في كلا الحالتين ما المشكلة؟، هناك من بنات العرب وغيرهن يبلغن بالتاسعة قد تزيد وقد تنقص، أما العربيات فعن الشافعي مثلاً - كما في سير أعلام النبلاء - قَالَ: رَأَيْتُ بِالْيَمَنِ بَنَاتٍ تَسْعُ يَحْضُنَ كَثِيرًا. وَعَنْ عَبَادِ بْنِ عَبَّادِ الْمُهَلَّبِيِّ - كما بالسنن الكبرى للبيهقي - قَالَ: «أَذْرَكْتُ فِينَا - يَعْنِي الْمُهَالِبَةَ - امْرَأَةً صَارَتْ جَدَّةً وَهِيَ ابْنَةُ ثَمَانَ عَشْرَةَ، وَلَدَتْ لِتِسْعِ سِنِينَ ابْنَةً، فَوَلَدَتْ ابْنَتَهَا لِتِسْعِ سِنِينَ، فَصَارَتْ جَدَّةً وَهِيَ ابْنَةُ ثَمَانَ عَشْرَةَ» وقد أثبت ذلك في الفصل الثالث (تفنيد شبهات مساندة حول المتن) وهو المبحث الثاني (لا علاقة بين البلوغ والمناخ !!!) فيُنظر.

إلى الدليل وهو لم يشير إلى مصدر استطلاعه ولو ثبت ذلك بوجه من الوجوه فأبي دليل لديك أنه لا يمكن أن يقع خلافه؟!

حوادث معاكسة للعادة: ألا يحدث في العالم الوقائع المعارضة للعادة؟ فإن الفرصة لا تسعنا وإلا عرضت عليك مئات من أمثال هذه الحوادث على السنة رواتك المعصومين (مفكري الغرب)!! فإن الجرائد والصحف تنشر كل يوم أنباء مثل هذه الحوادث.

فلو سلمت أن بنات العرب -عامة- لا يبلغن في السنة التاسعة فهل من مستبعد أن يبلغ إحداهن في هذه السن و«حق غو» يستبعد ذلك على أنه قد يثبت من طريق موثوق به أن بعض بنات العرب قد أصبحت أما وهي بنت تسع سنين^(١)، وأن «امرأة صارت جده وهي بنت ثمان عشر سنة»^(٢)، وقد علم أن عائشة رضي الله عنها من طرق موثوق بها بأن قواها الجسدية كانت أجود ما يكون وأن عوامل النماء قد توفرت فيها فالقوة التي تؤهل المرأة لزفافها إلى عرسها كانت قد تولدت فيها بمدة قصيرة من عمرها قال

(١) لقد نشر في جريدة مدينة الصادرة من بجنور لأول يوم من يوليو سنة ١٩٣٤م، بعد التحقيق الكامل أن فتاة ولدت طفلاً في مستشفى فلكتوريا بمدينة دلهي، وهي لم تبلغ سبع سنين. جلت قدرته. (الأعظمي). قلت (فهد): يُنظر الفصل الثالث (المبحث الثاني) فهناك عدة نماذج من القديم والحاضر.

(٢) سنن الدار قطني ٢/٤٢٥. طبعة هندية.

الداودي: «وكانت عائشة شبت شباباً حسناً»، إلى ما كان قد توفر لها من مناخ صالح فإن أمها كانت تهتم لها بتوفير الأغذية التي تسعفها في سرعة النماء والنشوء فقد أخرج أبو داود وابن ماجه في سنتهما عن عائشة رضي الله عنها نفسها أنها قالت: «كانت أُمِّي تعالجني للسمنة تريد أن تدخلني على رسول الله ﷺ فما استقام لها ذلك حتى أكلت القثاء بالرطب فسمنت كأحسن سمنة»^(١) ثم إنه لا ينبغي الإغفال عن نكتة أخرى وهي: أن أم عائشة رضي الله عنهما نفسها زفتها إلى رسول الله ﷺ من غير أن يطلب إليها هو عليه الصلاة والسلام ولا يتوقف ذلك على عائشة رضي الله عنها فإن أي أم لا تعادي ابنتها بل البنت تكون إلى أمها أعز ما يكون وأحبة فلا يمكن أن تكون قد زفتها إليه قبل أن تنجم فيها القوة والصلاحية.

العلة الأولى لبطلان هذا الحديث:

ثم قام «حق غو» بإبطال زفاف عائشة لأربعة أسباب:

«أولها: أن أسماء -أخت عائشة- كانت أكبر منها بعشر سنوات وكان عمر أسماء حينما توفيت أي: سنة ٧٦ للهجرة (قد أخطأ «حق غو» في نقل السنة كانت وفاتها سنة ٧٣)، جاوز مائة عام (الأصح: أنه كان مائة عام) وكان من شباب عبدالرحمن بن الزبير الولد الأكبر لأسماء في العصر النبوي أنه تزوج من المرأة التي

(١) سنن أبي داود ٢/٥٤٥، وابن ماجه ٢٣٨، واللفظ له.

شبهته حين شكته إلى النبي ﷺ بهدبة جلبابها، على ذلك: فإن عمر أسماء في عام الهجرة لم يكن أقل من خمس وعشرين -أوست وعشرين- سنة فيلزم من ذلك أن تكون سن عائشة عند الخطبة ست عشرة سنة وعند النكاح تسع عشرة سنة.

[الرد على السبب الأول] نماذج لمؤهلات «حق غو» الفاتكة:

لقد تظاهر «حق غو» في تعليه المذكور أعلاه بكفاءاتها ظاهراً وبالغا فنقل من «الإكمال» سنة وفاة أسماء رضي الله عنها ستا وسبعين للهجرة على إنه قد جاء فيه سنة ٧٣هـ وذكر عمرها متجاوزة على مائة عام مع أنه فيه مائة عام وذكر سننها عند الهجرة خمسة وعشرين -أو ستة وعشرين- عاما على أنه لا يزيد على أربعة وعشرين عاما على ما كتب هو نفسه وذكر عمر عائشة عند الخطبة ست عشرة سنة رغم أنه لا يثبت ذلك مما قاله حتى لدى الهجرة بل يثبت على تقدير قوله، أربع عشرة سنة في موضوع ست عشرة سنة، وبما أنه قد تحقق بالتاريخ أنه «تزوجها بمكة في شوال سنة عشر من النبوة قبل الهجرة بثلاث سنين»^(١) فيثبت عمرها وفق مقدمات «حق غو» إحدى عشرة سنة عند الخطبة وأربع عشرة سنة عند الزفاف ومن أطرف ما قاله «حق غو» أنه جعل عبدالرحمن بن الزبير رضي الله عنه الذي شكك زوجته إلى الرسول ﷺ ابناً لأسماء وهو من أفحش الخطأ فإن عبدالرحمن هذا

(١) انظر شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ٣/ ٢٣٠.

ليس بولد أسماء ولا بولد الزبير ابن العوام زوج أسماء رضي الله عنها وإنما هو الزبير - على وزن كريم - ابن باطياً.

فانظروا معشر القراء إلى كفاءات «حق غو» فإن قد أخطأ خمسة أخطأ فاحشة في تلك السطور العديدة....

البحث عن عبارة «الإكمال»: ولنرجع إلى المبحث الأصلي وهو أنه ليس من شك في أنه يستخلص من عبارة «الإكمال» أن زفاف عائشة رضي الله عنها تحقق في الرابع عشر من عمرها ولا مريية أن مؤلفه قد وهم في موضع من المواضع وإلا فيلزم منه أن تكون أسماء رضي الله عنها أسن من زوجها الزبير بن العوام رضي الله عنه بتسع سنين وذلك لأنه يستخرج من عبارة «الإكمال» أيضاً أن عمر أسماء رضي الله عنها عند الهجرة كان سبعا وعشرين سنة وفي «المستدرک» للحاكم وغيره من الكتب: أن سن الزبير إذ ذاك كانت ثمانية عشر عاماً وقد ثبت أيضاً أن عبدالله بن الزبير رضي الله عنهما كان بكراً لأسماء وأنه قد ولد في عام الهجرة فلو كانت سن أسماء لدى الهجرة سبعا وعشرين سنة لكان من المستبعد جداً أن يكون عبدالله بكراً لها ولم تكن قد ولدت من قبله إلى سبعة وعشرين عاماً كما يقع بذلك التعارض بين قوله لأن ما قاله في سيرة أسماء رضي الله عنها يثبت من سن عائشة عند الهجرة سبعة عشر عاماً على أنه قال فيما ترجم لعائشة رضي الله عنها إنها كانت بنت تسع سنين بعد الهجرة بثمانية عشر شهراً أو تسعة أشهر.

والتعارض الثاني: أنه يلزم على قوله الأول أن تكون عائشة رضي الله عنها عند وفاة النبي ﷺ بنت سبع وعشرين سنة مع أنه قد صرح نفسه في ترجمة عائشة أن عمرها حينئذ كانت ثماني عشرة سنة فإذا تعارضت أقواله بطل بها الاستدلال....

العلة الثانية: إيك التعليل الثاني لحق غو.

«كان عبدالرحمن بن أبي بكر في فتوح الشام قائد الجيش وكان أصغر سنا من عائشة بحيث إنها كانت تعلمه الوضوء فلو فرضنا أن عائشة كانت عند الهجرة بنت تسع سنين لاستحالت قيادته في فتوح الشام على هذا القياس لصغر سنه وفتوح الشام قد وقع سنة ١٦ للهجرة».

[الرد] فضيحة المعرفة التاريخية لحق غو:

وقد قام «حق غو» بتشويه معرفته التاريخية بذكر هذه العلة فأقول:
أولاً: أن عبدالرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما كان أكبر إخوته وأخواته فضلاً عن عائشة رضي الله عنها دع الكتب الأخرى جانباً فقد جاء في «الإكمال» الذي أشار إليه في تعليقه الأول «وكان أسن ولد أبي بكر» فمما يدهشنا أنه لماذا لم يرجع إليه عند تسطيره العلة الثانية؟

وثانياً: أن الذي ذكره من تعليم عائشة الوضوء إياه فحقيقته: أن عبدالرحمن رضي الله تعالى عنه دخل ذات يوم على عائشة رضي الله عنها فتوضأ عندها

فقال عائشة رضي الله عنها: «أسبغ الوضوء...»^(١) الحديث، فهذه الواقعة إن دلت على شيء فإنما دلت على أن عبدالرحمن لعله توضحاً في عجلة فبقى بعض الأجزاء يابساً فنبهته عائشة على ذلك بنحو ما ينبه الصغير الكبير على زلته فكتب الحديث والتاريخ تزخر بمئات من أمثال هذه الوقائع التي تخبر بأن عائشة قد أخبرت كثيراً من الصحابة الذين كانوا أسن منها بكثير من الأمور فهل يثبت بها كونهم أصغر منها سناً...؟؟؟

وثالثاً: لو فرضنا أن عبدالرحمن رضي الله عنه كان أصغر سناً من عائشة رضي الله عنها لما كانت قيادته في معارك الشام مستبعداً، فضلاً عن استحالتها لو كان تعليم الوضوء يستلزم عند «حق غو» كون عبدالرحمن أصغر من عائشة رضي الله عنهما لكان يكفيه أيضاً أن يكون صغره بنحو تسع سنوات فهذا التقدير يكون عمره لدى فتوح الشام ست عشرة سنة وهي تكفي لمقدرة القيادة فليعرف «حق غو» بأنه لا شرط في قيادة الحروب كون الرجل شيخاً فانياً، وإنما تشترط القدرة ولو كان شاباً، وعليه أن يقرأ لذل كواقعة قيادة أسامة رضي الله عنه الذي عينه النبي ﷺ نفسه مع أن عمره إذ ذاك كان ثمانى عشرة سنة أو عشرين سنة (الإصابة)....

(١) انظر الحديث بطوله في صحيح مسلم ١/١٣٤ في باب وجوب غسل الرجلين

العلة الثالثة التي ذكرها «حق غو» هي ما يلي:

«قد تحقق أن عائشة رضي الله عنها شهدت وقعة الجمل وقد اتضح من نص القرآن أنه لم يؤذن لأمهات المؤمنين الخروج من البيت حتى يدخلن في عداد من تستثنى (أي: يهرمن)... فلو فرض عمرها تسع سنين وقت الزفاف لثبت منها أنها لم تهرم عند وقعة الجمل (فيتحقق مخالفة القرآن) وذلك مما يستبعد من عائشة»...

الرد عليها: وهذا التعليل أيضا مما قد نتج عن قلة فهمه فإن تحريم الخروج على الأزواج المطهرات في القرآن لم يكن إطلاقاً وإنما يختص هذا التحريم بما إذا كان الخروج على الطراز الجاهلي أي ممنع من الخروج متجملات متزينات بثياب ملونة فمن صريح ألفاظ القرآن: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ﴾ [الأحزاب: ٣٣] فإذا لم يحرم القرآن الخروج مع التحجب والتقنع وفي أي سن شهدت عائشة وقعة الجمل لم يكن خلافاً للقرآن فالتاريخ يدل على أنها خرجت ظعينة متحجبة بجميع واجبات الحجاب ولم يتدبر «حق غو» في أن النبي ﷺ نفسه قد خرج بأزواجه بعد نزول الآية للحج والعمرة فلو حملت الآية على إطلاقها فمن أين جاز أن ينطلق بهن رسول الله ﷺ...؟؟

وعليه أن يفكر في أن هذه الآية في القرآن تليها آية أخرى أمرت الأزواج فيها بإدناء الجلابيب فلو كان قد ممنع من الخروج قطعاً لكان الأمر بإدناء

الجلابيب دون جدوى لأن الحاجة إليه إنما تعرض لدى الخروج... دع هذا كله ولنسلم جميع ما قدمه «حق غو» فلا يصح قوله بعد: بأنها لم تكن قد هرمت عند وقعة سنة ست وثلاثين للهجرة فلو فرض أن عمرها الخامسة والأربعين وإن هذا السن مما يسلمه «حق غو» أيضا من سن الشيخوخة على ما قاله هو نفسه: «كان النبي ﷺ قضى حياته مع أرملة عجوز» ومن الظاهر: أن المراد من تلك الكلمة «الأرملة العجوز»: خديجة رضي الله تعالى عنها والتاريخ يشهد بأن عمرها لدى النكاح لم تكن قد تجاوزت خمسا وأربعين سنة بل على قول أكثر مؤلفي السيرة إنها لم تجاوز أربعين سنة... فمن العجب: أن شيخوخة خديجة رضي الله عنها إذا كانت قد تحققت في سن الأربعين فما الذي يمنع من تحقق شيخوخة عائشة رضي الله عنها في سن الخامسة والأربعين.

العلة الرابعة: والعلة الرابعة التي ذكرها «حق غو» هي:

«والروايات قد تعارضت بالنسبة إلى الأعمار غاية التعارض فلا يستطيع أحد أن يطلع على أية سنة توفيت فاطمة؟ وكم كان عمرها..؟ كما أن الروايات متعارضة عن وفاة عائشة».

[الرد]: لا يفقد من اعتباره من أجل اختلاف الروايات: نحن نسلم بأن الروايات بالنسبة إلى الأعمار متعارضة لكنه يُستطلع ما هو الراجح المتحقق بأصول نقد الروايات فلا يكون فن من الفنون فاقد الاعتبار بسبب هذا

الاختلاف على أن ذكر هذا التعارض هاهنا مما هو في غير موضعه لأنه ليست هناك رواية تعارض^(١) زفاف عائشة رضي الله عنها في السنة التاسعة من عمرها ففي كل موضع يوجد فيه زفافها مع ما ورد في الصحيحين إنما جاء سن التاسعة فهل يستطيع «حق غو» أن يقدم رواية تعارض تلك الروايات...؟

(١) قلت (فهد): ذكر أهل العلم والتحقيق من السابقين النابغين أنه مما لا خلاف فيه، فقد قال ابن حزم في كتابه (حجة الوداع): «فهذا سن عائشة منصوص لا تكلف فيه»، وقال ابن كثير بسيرته النبوية: «هذا ما لا خلاف فيه بين الناس». وقال ابن عبد البر في الاستيعاب: «لا أعلمهم اختلفوا في ذلك» لأن ذلك أتى لنا من روايات صحيحة من السنة الفصيحة، ولا يشك فيها إلا من فيه عرض بالمنهج أو مرض بالقلب.

المبحث الثالث

العلامة أحمد محمد شاكر (٣٠٩ هـ - ٣٧٧ هـ) يرد
على العقاد صاحب كتاب: «الصديقة بنت الصديق»
(مصر - ٣٦٣ هـ)

تنبيه (فهد):

لقد أضفت عناوين مرقمة لطول المقال، تصف ما يحتويه العنوان،
ليسهل على القارئ البحث والاطلاع، ولم أتصرف بالمقال الرئيسي، بل
أضفت عناوين بين كل جزئية يناقشها العلامة أحمد شاكر، فمع المقال.
تحقيق سن عائشة رضي الله عنها^(١):

يقول صاحب كتاب «الصديقة بنت الصديق»^(٢): «كانت روايات من
أقوال الأقدمين تذكر أن النبي عليه السلام خطب السيدة عائشة وهي في
السادسة وبني بها وهي في التاسعة وكان هذا مجالاً لأعداء الإسلام وأعداء
نبي الإسلام ييدؤون فيه ويعيدون، ويجدون المستمعين والمتشككين حتى
بين المسلمين فهنا مجال لإطالة الوقوف يعبره أمثال هذا الناقد الحاقد

(١) نشر في مجلة المقتطف، عدد ربيع الثاني ١٣٦٣ هـ، أبريل ١٩٤٤ م. قلت (فهد):

كتاب جمهرة مقالات العلامة الشيخ أحمد محمد شاكر، (١/٣٥٣-٣٦٩). وكذلك

كتاب كلمة حق للعلامة المحدث أحمد محمد شاكر ص ١٠٩.

(٢) انظر نقد بشر فارس لهذا الكتاب في المقتطف، فبراير ١٩٤٤، باب «التعريف والتقيب».

مهرولين ويجهلون ما وراءه من الزور الأثيم والبهتان المبين، وهنا وقفنا بالعقل والنقل لنثبت أن محمداً عليه السلام لم يبن بالسيدة عائشة إلا وهي في السن الصالحة للزواج بين بنات الجزيرة العربية، فأثبتناه على رغم الأقاويل والسنين»^(١) (الرسالة ٥١١ في ٢٩ يناير سنة ١٩٤٤).

أولاً: حقيقة الروايات بين الادعاء والحقيقة.

وهذه الروايات التي قال عنها إنها تجهل ما وراءها «من الزور الأثيم والبهتان المبين» هي الروايات الصحيحة التي لا شك في صحة إسنادها والثقة برواتها عن سن عائشة حين زواج رسول الله بها، وأنه عقد عليها وسنّها ستُّ سنوات، وبني بها وسنّها تسع سنوات، وهي الأحاديث التي رواها البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه والدارمي وأحمد بن حنبل وابن سعد كلهم من حديث عائشة بالأسانيد الثابتة الصحاح، وبالألفاظ الواضحة التي لا تحتمل تأويل المتأولين ولا لعب العابثين، والتي رواها ابن ماجه من حديث عبدالله بن مسعود وابن سعد من حديث أبي عبيدة بن عبدالله ابن مسعود ومصعب بن سعد بن أبي وقاص وابن شهاب الزهري وحبيب مولى عروة بن الزبير كل هؤلاء الأئمة الثقات الأثبات الذين يروون ويصدقون ما يروون، هم عنده مثلنا «يجهلون ما وراءه من الزور الأثيم والبهتان المبين» ويدركه هو وحده بما أوتي من جرأة وتهجم، وبما فقد من

(١) الصديقة بنت الصديق لعباس محمود العقاد، دار المعارف - مصر.

بحث وتحقيق، فهو يثبت وينفي «على رغم الأقاويل والسنين» فهو يلعب بالروايات ويحرّفها كيف شاء ثم يقول «ولهذا نرجح أنها كانت بين الثانية عشرة والخامسة عشرة يوم زفت إليه» (كتاب الصديقة، ص ٦٥) ثم ينسى ما اجترحت يدها فيقول (ص ٧٨): «فعائشة البكر التي لم يتزوج النبي بكراً غيرها قد مات عنها عليه السلام وهي دون العشرين».

«فها هنا انفلات من ذلك الجزم» كما قال الدكتور بشر فارس في نقده (ص ١٩٣).

ثانياً: تحقيق سنة زفاف عائشة بين الاختراع والتحقيق.

وهو يبني تحقيقه هذا العجيب على مقدمات اخترع بعضها اختراعاً، وحرّف بعضها تحريفاً منكراً بالتحوير أو التأويل، ثم يسوق ذلك كله مساق الحقائق التاريخية الثابتة، شأن الرواة الثقات ثم لا يذكر شيئاً من الحقائق التي تخالف هواه فهو يقول: «وتختلف الأقوال في سن السيدة عائشة يوم زُفّت إلى النبي عليه السلام في السنة الثانية من الهجرة، فيحسبها بعضهم تسعاً ويرفعها بعضهم فوق ذلك بضع سنوات» (الصديقة، ص ٦٤)، أما زعمه أن بعضهم يرفعها فوق ذلك بضع سنوات فإنه قول مبتكر، لم يقله أحد من العلماء، ولم يرد في رواية من الروايات، وإنما يريد أن يتزيد به ويصل إلى بغيته، وأما جزمه بأن الزفاف كان في السنة الثانية من الهجرة، فإنه اعتمد فيه فيما أرى على قول الحافظ النووي في (تهذيب الأسماء ج ٢ ص ٣٥١): «وبني بها بعد الهجرة بالمدينة بعد منصرفه من بدر في شوال سنة اثنتين بنت

تسع سنين، وقيل بني بها بعد الهجرة بسبعة أشهر وهو ضعيف، وقد أوضحت ضعفه في أول شرح صحيح البخاري» هكذا يقول النووي ولكنه نسي، فإنه لم يوضح دليل ضعفه في أول شرحه للبخاري عند شرح الحديث الثاني من الصحيح، في نسختنا المخطوطة عن أصلها العتيق وهذا الترجيح من النووي في تأريخ الزفاف خطأ صرف والقول الذي ضعفه بغير دليل هو الصحيح الراجح قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ج ٧ ص ١٧٦ من طبعة بولاق «وإذا ثبت أنه بني بها في شوال من السنة الأولى من الهجرة قوي قول من قال أنه دخل بها بعد الهجرة بسبعة أشهر، وقد وهاه النووي في تهذيبه، وليس بواه إذا عددناه من ربيع الأول، وجزمه بأن دخوله بها كان في السنة الثانية يخالف ما ثبت» والدليل على خطأ ما رجحه النووي حديث عائشة نفسها في طبقات ابن سعد (ج ٨ ص ٣٩-٤٠): «تزوجني رسول الله في شوال سنة عشر من النبوة، قبل الهجرة لثلاث سنين، وأنا ابنة ست سنين، وهاجر رسول الله فقدم المدينة يوم الاثنين لاثنتي عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الأول، وأعرس بي في شوال، على رأس ثمانية أشهر من المهاجر، وكنت يوم دخل بي ابنة تسع سنين». فالثابت من قول عائشة نفسها أن رسول الله بني بها في السنة الأولى من الهجرة، في شوال بعد مهاجرة في ربيع الأول، بسبعة أشهر على رأس الثامن وترجيح النووي أن ذلك كان بعد غزوة بدر في السنة الثانية، ترجيح بغير دليل، والأدلة الثابتة تنفيه.

ثالثاً: الطريقة في قلب الحقائق حول زواج عائشة وخطبتها.

فحكاية الكاتب الجريء قولاً مرجوحاً لا دليل عليه، وإتيانه به في صيغة توهم أنه القول الواحد الذي لم يرو غيره، كأنه قضية مسلمة، إذ يقول «وتختلف الأقوال في سن السيدة عائشة يوم زُفَّت إلى النبي عليه السلام في السنة الثانية من الهجرة» هذا الصنيع منه لن يكون من الأمانة العلمية في شيء، ومن هذا النوع من الأمانة قوله ص ٦٤: «فقد جاء في بعض المواضع من طبقات ابن سعد أنها خطبت وهي في التاسعة أو السابعة»، والذي في ابن سعد ج ٨ ص ٤٢: «أخبرنا محمد بن حميد العبدي حدثنا معمر عن الزهري وهشام بن عروة قالوا نكح النبي عائشة وهي ابنة تسع سنوات أو سبع» وأنا أوقن أن الكاتب الجريء أعرف باللغة العربية من أن يخفى عليه الفرق بين معنى «نكح» وبين معنى «خطب» وأنه لن يغير لفظ إحداهما إلى لفظ الأخرى عن جهل بهما، وإنما يفعل ذلك عن عمد وهو يعرف ما يفعل، ثم ما باله يدع الروايات الصحيحة المتواترة، ولا يستند إلا إلى الروايات الشاذة أو المنكرة التي تخالف كل رواية صحيحة؟ أمامه الروايات الصحيحة في كتاب ابن سعد وغيره عن الزهري وعن هشام بن عروة وعن غيرهما أن رسول الله تزوج عائشة وهي بنت ست سنين، وفي بعضها «سبع سنين» ودخل بها وهي بنت تسع سنين، فما بال هذه الرواية التي لا شك أن راويها أخطأ فيها أو اختصر فأخطأ من روى عنه فهم اختصاره ولكن الكاتب الجريء يريد شيئاً

معينًا، فلا عليه أن يتخير من الروايات أضعفها، ولا عليه أن يحرف ألفاظها إلى ما يشاء، لتصل به إلى ما يريد ثم هو يريد أن يصور للقارئ أن الذي كان في السنة العاشرة من البعثة قبل الهجرة بثلاث سنوات هو خطبة فقط، يوهم أنه لم يكن هناك زواج، وإن لم يصرح بنفيه، فيقول ص ٦٣: «وجرت الخطبة بعد ذلك في مجراها الذي انتهى بالزواج بعد سنوات» ويقول ص ٦٤: «فتمت الخطبة في شوال سنة عشر من الدعوة قبل الهجرة بثلاث سنوات»، ويحرف رواية ابن سعد من كلمة «نكح» إلى كلمة «خطبت» ويقول ص ٦٥: «وإن خطبة النبي التي كانت في نحو السنة العاشرة للدعوة».

ويقول في الرسالة في الكلمة التي اقتبسناها أول مقالنا هذا «كانت روايات من روايات الأقدمين تذكر أن النبي عليه السلام خطب السيدة عائشة وهي في السادسة إلخ».

وهو يعرف كما يعرف المسلمون جميعًا، عالمهم وجاهلهم، ذكيتهم وغيبتهم، أن الخطبة عند المسلمين غير الزواج، وأنهما غير الزفاف والدخول ولكن هكذا يكون الكاتب الجريء، وأعجب من هذا كله، وأشد جرأة على الحق، وأشد تهجمًا على سيرة رسول الله، وأسوأ أثرًا على الجريء فيما قال وكتب، وفيما يقول أو يكتب، أن يقول ص ٦٤ «فقد جاء في بعض المواضع من طبقات ابن سعد أنها خطبت وهي في التاسعة أو السابعة، ولم يتم الزفاف كما هو معلوم إلا بعد فترة بلغت خمس سنوات في أشهر الأقوال».

أما القول الذي يصفه بأنه «أشهر الأقوال» فإنه لم يقله أحد قط، ولم يُروَ في كتاب من كتب السنة أو السيرة أو التاريخ، هذا إلى محاولة تصوير هذه الفترة بأنها فترة خطبة لا فترة زواج قبل البناء، ثم هو يصصر على ما ادعى إصرارًا عجيبًا لم يأت عليه ببرهان!، فيقول ما نقلنا من قبل «وجرت الخطبة بعد ذلك في مجراها الذي انتهى بالزواج بعد سنوات».

ويقول ص ٦٤-٦٥: «إذ لا يعقل أنها يعني خولة بنت حكيم تشفق من حالة الوحدة التي دعتهما إلى اقتراح الزواج على النبي، وهي تريد له أن يبقى في تلك الحالة أربع سنوات أو خمس سنوات أخرى».

ومن أين يأتي بالخمسة السنوات ويدعي أنها أشهر الأقوال؟

والأقوال كلها متضاربة على أنها ثلاث سنوات والشهور محدودة فيها بينة؟ يتمسك بالروايات الصحيحة التي فيها أن الزواج كان قبل الهجرة بثلاث سنين، ثم يجزم بالرواية الضعيفة أن الزفاف كان في السنة الثانية من الهجرة، ثم لا يجد مناصًا من قواعد الحساب أن الاثنتين إذا أضيفتا إلى الثلاث كان الجميع خمسًا من غير تردد فقد سلم له قوله ووصل إلى ما أراد ولكنه نسي أو تناسى أن الروايات كلها تذكر أن بين الزواج والزفاف ثلاث سنين فقط، وأنها حُددت بالشهور من شوال إلى شوال، وأنهم كثيرًا ما يذكرون عدد السنين ويجبرون فيها الكسور، فتقول عائشة ما روينا من قبل إن رسول الله ﷺ تزوجها قبل الهجرة بثلاث سنين، وهي تريد سنتين وكسرًا إذ

حدّدت التاريخ بالشهور أن الزواج كان في شوال سنة عشر من النبوة، وأنه قدم المدينة في ١٢ ربيع الأول، وهي السنة الأولى من الهجرة، وأنه دخل بها في شوال من السنة نفسها على رأس ثمانية أشهر، وأنه تزوجها وهي بنت ست سنين ودخل بها وهي بنت تسع فهذا حسابها صحيحاً من شوال قبل الهجرة بثلاث إلى شوال في سنة الهجرة، ثلاث سنين كوامل، لا تحتمل تزيّداً ولا تحويراً، فأين هذا الحق من ذلك الصنيع؟

رابعاً: حينما تكون الحيلة وسيلة (الاحتجاج بخطبة جبير بن مطعم)

ثم يزداد الكاتب الجريء جرأة، فيذهب يحتال حيلة غريبة في التناوّل، يفتعلها افتعالاً، يزعم أنه ينصر رأيه، ويقيم حجته، فيقول ص ٦٥: «ويؤيد هذا الترجيح من غير هذا الجانب أن السيدة عائشة كانت مخطوبة قبل خطبتها إلى النبي، وأن خطبة النبي كانت في نحو السنة العاشرة للدعوة فإما أن تكون قد خطبت لجبير بن مطعم لأنها بلغت سن الخطبة وهي في قرابة التاسعة أو العاشرة، وبعيد جداً أن تتعقد الخطبة^(١) على هذا التقدير مع افتراق الدين بين الأسرتين وإما أن تكون قد وعدت لخطبتها وهي وليدة صغيرة كما يتفق أحياناً بين الأسر المتألفة، وحينئذ يكون أبو بكر مسلماً عند

(١) المعروف في شرعة المسلمين أن الخطبة ليست عقداً، ولكن الكاتب الجريء يريد

شيئاً قد كشفنا عنه.

ذلك، ويستبعد جدًا أن يعد بها فتى على دين الجاهلية قبل أن تتفق الأسرتان على الإسلام فإذا كان أبو بكر رضي الله عنه وعد بها ذلك الوعد قبل إسلامه، فمعنى ذلك أنها ولدت قبيل الدعوة وكانت تناهز العاشرة يوم جرى حديث زواجها وخطبها النبي عليه السلام».

هكذا ينقل الكاتب الجريء ويتأول وحفظوا عليه قبل كل شيء إصراره على أن الذي كان في السنة العاشرة للدعوة خطبة لا زواج، وإن لم ينف الزواج صراحة ولكنه يوقعه في نفس القارئ ويقنعه به إقناعًا من لحن القول «يوم جرى حديث زواجها وخطبها النبي عليه السلام».

والقصة التي يشير إليها ويحاول أن يصبغها بصبغة رأيه، هي قصة مطولة في زواج النبي بسودة بنت زمعة وبعائشة رضي الله عنهما رواها أحمد بن حنبل في مسنده (ج ٦ ص ٢١٠-٢١١)، ونقلها عنه الحافظ ابن كثير في تاريخه البداية والنهاية (ج ٣ ص ١٣١-١٣٣)، وأشار إلى رواية مثلها عند البيهقي مؤيدة لإسنادها وهذا الحديث فيه قصة وعد أبي بكر بابنته لمطعم ابن عدي على ابنه جبير، وخطبة النبي إياها وزواجه بها، ثم زفافها إليه بعد قدومهم المدينة وهذا موضع الشاهد منه «قالت أم رومان زوج أبي بكر لخولة بنت حكيم التي كان لها فضل السعي في هذا الزواج إن مطعم بن عدي قد ذكرها على ابنه، ووالله ما وعد أبو بكر وعدًا قط فأخلفه، فدخل أبو بكر على مطعم ابن عدي وعنده امرأته أم الصبي فقالت يا ابن أبي قحافة

لعلك مضبي صاحبنا تدخله في دينك الذي أنت عليه إن تزوج إليك؟ فقال أبو بكر للمطعم ابن عدي أقول هذه تقول؟ قال إنها تقول ذلك فخرج من عنده وقد أذهب الله ما كان في نفسه من عدته التي وعده فرجع فقال لخولة ادعي لي رسول الله، فدعته فزوجه إياه، وعائشة يومئذ بنت ست سنين قالت عائشة فقدمنا المدينة فنزلنا في بني الحارث بن الخزرج في السنح قالت فجاء رسول الله فدخل بيتنا، واجتمع إليه رجال من الأنصار ونساء، فجاءتني أمي وإني لفي أرجوحة بين عدقين ترجح بي، فأنزلتني من الأرجوحة، ولي جُميمة ففرقتها ومسحت وجهي بشيء من ماء، ثم أقبلت تقودني حتى وقفت بي عند الباب وإني لأنهج حتى سكن من نفسي، ثم دخلت بي، فإذا رسول الله جالس على سرير في بيتنا وعنده رجال ونساء من الأنصار، فأجلستني في حجره، ثم قالت هؤلاء أهلك فبارك الله لك فيهم وبارك لهم فيك فوثب الرجال والنساء فخرجوا، وبني بي رسول الله في بيتنا، ما نُحرت عليّ جزور، ولا ذبحت عليّ شاة وأنا يومئذ بنت تسع سنين».

هذه هي القصة التي يحاورها الكاتب الجريء ويداورها ويلعب بها ويعبث، يستنبط منها وما رأينا فيما قرأنا أشد جرأة على الحق، ولا إيغالا في الباطل، ولا لعبا بالألفاظ والمعاني، ولا تحريفاً للكلم عن مواضعه، مما صنع هذا الرجل، حديث صريح اللفظ، بيّن المعنى، يفسره هذا الكاتب الجريء على أن يدل على ضد لفظه الصريح ومعناه الواضح، فلا يأتي

بالحديث على وجهه، بل يصرفه على لفظ من عنده، يُخدع به القارئون، فلا يدركون ما وراءه ثم يبني استنباطه على غير علم بعادات العرب، وعلى غير معرفة بأحكام الشرع فهو يقول ما حكينا من قوله، ويصر عليه إصرارًا منكرًا فيما قرأنا له الآن في (العدد ٥٥٩) من الرسالة المؤرخ يوم الاثنين ٢٠ مارس إذ يقول: «وبحسبنا أن نعلم أن عائشة خطبت قبل خطبتها للنبي، وأن الذي خطبت له كان من المشركين، بحسبنا أن نعلم هذا لنعلم أنها خطبت قبل الدعوة الإسلامية وأن أبا بكر لن يزوج بنته بعد الدعوة الإسلامية لرجل يكفر بدينه، وهو البرهان الراجح على أنها حين خطبت لمحمد عليه السلام وبني بها بعد الخطبة بسنوات قد كانت في سن صالحة للزواج».

وليحفظ عليه القارئ أيضًا أنه فعل هنا ما فعل من قبل، فلم يأت بذكر لعقد الزواج بين رسول الله وبين عائشة، بل ساق القول من الخطبة إلى البناء، كما نهينا عليه آنفًا، إذ هو لا يريد أن يعترف بعقد عُقدة النكاح في السن المبكرة ثم نعود إلى ما نحن بسبيله.

بني هذا الكاتب الجريء كل دعواه في هذا الحديث، وكل استنباطه منه على شيء واحد، يستبعده جدًا في كتابه (ص ٢٦٥)، وينفيه نفياً باتاً في مقاله (الرسالة ٥٥٩) وهو أن أبا بكر «لن يزوج بنته بعد الدعوة الإسلامية لرجل يكفر بدينه» وهو يخطئ في هذا جدًا، فإن لفظ الحديث الذي سقناه يدل على أن أبا بكر كان عند وعده للمطعم بن عدي إن استمسك به

المطعم، وأنه ذهب إليه لعله يجد من وعده مخرجاً، ففجأته أم الصبي بخشيتها أن يؤثر على ابنها إن هو تزوج عائشة فيدخله في دينه الذي هو عليه، وهو الإسلام.

فلم يجد أبو بكر من اختلاف الدين أو تخوف أم الصبي مخرجاً من عدته، فسأل الرجل، وهو وليُّ ابنه الصبي في التزويج، ليرى أيُّ قرْنٍ زوجه على قولها، فلما وافقها الرجل وجد أبو بكر المخرج من وعده «فخرج من عنده وقد أذهب الله ما كان في نفسه من عدته التي وعد» وإنما أوقع الكاتب الجريء في هذا الخطأ وأوهمه، معرفته أن زواج المسلمة بغير المسلم زواج باطل لا ينعقد، وأن المسلم إذا ارتد عن الإسلام فسخ عقد زواجه بزوجه المسلمة، وأن غير المسلمة إذا أسلمت وكانت ذات زوج عرض على زوجها الإسلام، فإن أبي أن يسلم فُرق بينهما وهذه أحكام يعرفها العامة والخاصة، فبني عليها أنه «بعيد جداً أن تنعقد الخطبة مع افتراق الدين» وأنه «يستبعد جداً أن يعد بها فتى على دين الجاهلية قبل أن تتفق الأسترتان على الإسلام» وأنها «خطبت قبل الدعوة الإسلامية، وأن أبا بكر لن يزوج بنته بعد الدعوة الإسلامية لرجل يكفر بدينه» ولكنه لم يعلم أول هذا التحريم لزواج غير المسلم بالمسلمة، ولم يدرك مبدأ أمره، أكان في أول الإسلام حتى يطبق في هذه الواقعة في وقتها، أم هو تشريع تأخر عنها، فلا يطبق عليها، ولا يستدل به فيها.

ألا فليعلم الكاتب الجريء أن زواج المسلمة بالمشرك كان جائزاً وواقعاً في أول الإسلام، على عادة القبائل والأسر من التزواج والمصاهرة، وأنه لم يحرمه الله تعالى إلا بعد صلح الحديبية، في أواخر السنة السادسة من الهجرة، لما نزل قوله تعالى: ﴿لَا هُنَّ حِلٌّ لَكُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَكُمْ﴾ [الممتحنة: ١٠].

قال الحافظ ابن كثير في تفسيره (ج ٨ ص ٣٢٣) طبعة المنار «هذه الآية هي التي حرمت المسلمات على المشركين، وقد كان جائزاً في ابتداء الإسلام أن يتزوج المشرك المؤمنة، ولهذا كان أبو العاص بن الربيع زوج ابنة النبي زينب رضي الله عنها، وقد كانت مسلمة وهو على دين قومه، فلما وقع في الأسارى يوم بدر بعثت امرأته زينب في فدائه بقلادة لها فأطلقه رسول الله على أن يبعث إليه ابنته، فوفى له بذلك وبعثها مع زيد بن حارثة، فأقامت بالمدينة من بعد وقعة بدر، وكانت سنة اثنتين، إلى أن أسلم زوجها أبو العاص بن الربيع سنة ثمان فردها عليه» وليس بعد هذا البيان بيان وما إدخال أن للكاتب الجريء حيلة في أن يجادل فيه، وهو ينقض كل ما بني عليه استنباطه أو تحريفه.

خامساً: قول الرسول أو فعله أو تقريره هو عند المسلمين من الحديث.

وليعلم الكاتب الجريء أيضاً أن كل ما ينسب إلى رسول الله من «قول أو فعل أو تقرير» هو عند المسلمين من «الحديث» وأنه لا يجوز لأحد أن ينسب إلى الرسول شيئاً من هذا إلا عن ثقة وثبت، وبإسناد صحيح، على

النحو الذي قام به أئمة الحديث ووضعوا له القواعد والقيود، في فن واسع المدى، لعله قد سمع به، وأنه لا يعذر أحد في التحدث عن رسول الله بغير ثبت، لقوله عليه السلام «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحْمَدُ الْكَاذِبِينَ» رواه مسلم في مقدمة صحيحه وأن العمدة إلى التحدث عنه بما ليس بصحيح من أعظم الآثام، لقوله «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» حديث متواتر في الصحيحين وغيرهما عن جمع من الصحابة.

سادساً: خلاصة تحريف ألفاظ الأحاديث ومعانيها.

فليعد نظراً على ما قدمت يدها في هذه المسألة بعينها، يجد أنه أنكر الصحيح الثابت الذي لا خلاف فيه عند المحدثين وغيرهم، أن رسول الله تزوج عائشة قبل الهجرة وهي في السادسة أو السابعة من عمرها ودخل بها في المدينة بعد ثلاث سنين من الزواج، وأنه لكي يصل إلى تأييد إنكاره، وتأييد دعواه أنها كانت بين الثانية عشرة والخامسة عشرة يوم رُفَّت إلى النبي، اضطرَّ إلى تحريف ألفاظ الأحاديث، وإلى تحريف معناها، وإلى سَوِّق الكلام من الخطبة إلى الزفاف، خشية أن يذكر عقد الزواج قبل الهجرة فيكون حجة على نفي ما أراد إثباته وإثبات ما أراد نفيه، حتى لقد كاد يزلُّ به قلمه إذ يقول «وجرت الخطبة بعد ذلك في مجراها الذي انتهى بالزواج بعد سنوات» كتاب الصديقة (ص ٦٣).

فإنه يوهم القارئ، وإن لم يصرح الكاتب، أن الذي كان في مكة قبل الهجرة لم يكن فيه زواج، وأنه انتهى بالزواج بعد سنوات، يعني في المدينة، ولكنه لم يستطع أن يكون جريئاً كما يريد، فخشي أن يدعي أن هناك زواجا كان بالمدينة، لئلا يكشف للناس عن فساد قوله، ووهي أدلته وإن هو أنكر علينا هذا فليقل لنا كلمة صريحة متى تزوج رسول الله عائشة، أعني العقد لا الخطبة أكان ذلك قبل الهجرة حين خطبها على أبيها، أو كان بعد الهجرة حين بني بها؟ ويجد أنه حرّف عن عمد كلمة «النكاح» التي هي الزواج إلى كلمة «الخطبة» وأنه جاء إلى أبين حديث وأصرحه في الدلالة على سن عائشة، وهو القصة التي فيها سعي خولة بنت حكيم، فحرّفه بالتأويل المنكر، ليستدل به على ضدّ ما يدلُّ عليه لفظه الصريح، أنها تزوجت بنت ست سنين وزفت بنت تسع، وأن أمها أخذتها يوم الزفاف من أرجوحة كانت تلعب بها بين النخيل ويجد أنه ادّعى أن هناك من يرفع سن عائشة فوق التسع بضع سنوات، ولم يقل ذلك أحد وأنه ادّعى أن الزفاف لم يتم إلا بعد فترة بلغت خمس سنوات في أشهر الأقوال، ولم يوجد قط قول بهذا، فضلاً عن أن يكون أشهر الأقوال ويجد أنه كان يجهل حكم الزواج بين المسلمة والمشرک في صدر الإسلام، وأنه تحدث فيه بغير علم ويجد أنه فوق هذا كله جمع به قلمه، فوصف هذه السنن الصحاح بأنها «من الزور الأثيم والبهتان المبين» حين زعم أننا نجهل ما وراء روايات الأقدمين وليت

شعري بِمَ يصف عمله في التحريف والتحوير والقول على رسول الله بما لم يأت عليه ببرهان، وفخر بأنه أثبتته «على رغم الأقاويل والسنين»؟
سابعاً: زواج عائشة والأحكام الفقهية.

ثم ليعلم أيضاً أن السنة النبوية «من قول وعمل وتقرير» مصدر عظيم للتشريع الإسلامي، وهي المصدر الثاني بعد القرآن، وهي المفسرة له المبينة، كما قال الله لنبيه بسورة النحل ﴿لَتُنِينَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾، وأن هذه الأحاديث التي أنكرها بتحريفه وتأويله، وأثبت ضد ما ثبت فيها «على رغم الأقاويل والسنين» فيها دلالة على أحكام شرعية خطيرة الأثر، منها جواز تزويج الصغيرة للكبير، ومنها أن الصغيرة يلي أمر تزويجها وليها إذ هي لا تملك أمر نفسها، ومنها أن البناء بالصغيرة جائز حلال، إلى غير ذلك من الأحكام، وأن إنكاره ما فيها إنكار لكل ما يستنبط منها بالطريق العلمي في الاستنباط، ونسبة شيء إلى رسول الله لم يثبت بالطريق الصحيح للإثبات، بل ثبت ضده ونقيضه فإن لم يدرك هذا كله فقد أبلغناه، وما علينا من وزره من شيء.

ثامناً: العقاد بسبب المستشرقين أخفق في بحث المسألة البحث العلمي

الصحيح!

وبعد فما الذي دفع به إلى هذه المضايق، وأورده هذه الموارد وأقحمه؟
يظن أنه يسوغ عمله إذ يقول «ذلك هو التقدير الراجح الذي ينفي ما تقوله المستشرقون على النبي بصدد زواج عائشة في سن الطفولة الباكرة» كتاب

الصديقة (ص ٦٦)، ويقول «وإنما عنانا أن نبطل قول القادحين في النبي أنه عليه السلام بني بنت صغيرة لا تصلح للزواج، وقد أبطلنا ذلك بالأدلة التي لا نكررها هنا» الرسالة في (العدد ٥٥٩)، هذا عذره الظاهر لنا من كلامه وليس لنا أن نخوض فيما وراءه.

ولكن أهذا هكذا؟ قال مستشرق، أو طعن مبشر، أو قدح ملحد، فقال أحدهم ما شاء من قدح في عمل بعينه، أفترى أنت هذا العمل معيياً يجب التبرؤ منه، أم تراه جائزاً لا شيء فيه ولا غبار على من يعمله، وأن العائب إنما ينظر إليه من ناحية غير صحيحة، وبعين مغرضة ليست بريئة؟ أفلا ترى أنك إذا نفيت هذا العمل وأنكرته فقد رأيت معيياً كما رأى العائب، وقادحاً كما فعل القادح، فما حاجتك إلى التستر وراءه، وماذا يمنعك أن تصرح بأن هذا العمل غير جائز، وأنت توافق في استنكاره من سبقك من المستشرقين؟

هذا هو الطريق المنطقي للبحث العلمي، العالم لا يدافع عن نظرية علمية ولا ينصرها إلا إذا رآها رأيه والتزمها قوله ثم ألم يكن الأجدُر بالكاتب الجريء أن يصنع ما يصنع الرجال، فيصرح بإنكار كل الأحاديث التي فيها سن عائشة وينقدها على طريقة المحدثين فيبين ضعف أسانيدها وبطلان روايتها إن استطاع، فذلك خير له من تأويلها وتحريفها والتزيد فيها، ثم مناقضته نفسه بالاحتجاج ببعض ألفاظها على أسلوب عائشة المرسل السهل الجزل الفصيح، كما استدرك عليه الدكتور بشر في نقد كتابه.

تاسعاً: من أدلة جواز زواج الصغيرات.

وبعد مرة أخرى فإن شريعتنا شريعة الإسلام أباحت تزويج البنات الصغار، وجعلت تزويجهن للأولياء، بدليل زواج النبي بعائشة وبنائه بها وهي دون العاشرة، وبدليل قول الله تعالى: ﴿وَأَلَّتِي بَلَغْنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ أَرَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَالَّتِي لَمْ يَحْضَنْ﴾ [الطلاق: ٤]. فاللائي لم يحضن هن الصغيرات اللائي لم يأتهن الحيض وهن دون البلوغ، عليهن عدّة ثلاثة أشهر إذا طلقن، ولا يكون طلاق وعدة إلا بعد زواج، أليس كذلك؟ فمن رضي هذه الشريعة لم ينكر ولم يعبأ بقول العائنين المغرضين، ومن أبي ﴿أَفَأَنْتَ تَكْرَهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٩٩]. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

**تساؤل: لماذا لم يروي الإمام مالك هذا الحديث بالموطأ
رغم مشاهدته هشام؟!**

التساؤل:

قال إسلام بحيري بمقاله: (فإننا لا نجد أي ذكر لعمر السيدة عائشة عند زواجها بالنيفي كتاب الموطأ للإمام مالك وهو الذي رأي وسمع هشام بن عروة مباشرة بالمدينة).

الجواب:

قال أبي عبد الرحمن الصلوي: وهل الإمام مالك رحمه الله تعالى التزم إخراج جميع الأحاديث الصحيحة في موطئه؟! وهل التزم إخراج جميع أحاديث هشام التي حدث بها بالمدينة أو غيرها؟! فالجواب بلا شك: لم يلتزم ذلك، ومن خالف فعليه البرهان، وهيئات.

ثم عدّد الصلوي من روى الحديث عن هشام، فينظر كتابه (فتح الغيوب)

ص، ١٢٩.

الفصل الثاني

المنافشة الثانية: الأجابة على الشبهات التاريخية في السيرة

والأحاديث النبوية،

وفيه توطئة ومبحثان:

توطئة

المبحث الأول: مراجعه ترد عليه!

المبحث الثاني: هيكله الشبهات لأصل وفروع، وفيه عشرة مطالب

توطئة

هذا المبحث يهتم برد الشبهات من الناحية التاريخية مع ربط بعضها بعلم الحديث من الناحية الإسنادية، فأخذت الشبهة الأصل وفرعتها لعدة فروع، سواء من القرائن التي تسندها أو غيرها مما يخص الشبهات التاريخية، وأجبنا عليها فرعاً فرعاً، حيث جعلت الأجوبة مشتركة بيني وبين عدة أسماء كافحت هذه الشبهات من مشايخ وباحثين، لِتُكْمِلَ الإجابات بعضها البعض، فالشبهة قد يتغير استعمالها مع صاحب شبهة آخر، فتتغير على ضوءها طريقة الإجابة، علماً أنني أضفت شبهات أخرى تخص التاريخ فيما يهم الموضوع لم يتطرق لها الباحث الصحفي إسلام، لكن تطرق لها غيره فوضعتها مع إجاباتها.

وممن نافع شبهة سن عائشة عند الزواج -سواء مع إسلام أو غيره- وتمت الاستفادة منهم في هذا الفصل بنسب متفاوتة لعدم التكرار فالإجابات متشابهة لأن المراجع واحدة والحق واحد:

* الشيخ سمير بن خليل المالكي الحسني المكي^(١)، في مقال نشر في

(١) دبلوم وماجستير دراسات إسلامية في كلية الشريعة بجامعة أم القرى، أنهى الماجستير في عام ١٤١٦ وأنهى البكالوريوس الهندسة المدنية عام ١٤٠٣ جامعة البترول والمعادن. معه إجازة بالقرآن الكريم درس فيها بأم القرى. مدرس سابق في جامعة أم القرى لمادة القرآن الكريم. ومن كتبه المشهورة: جلاء البصائر في الرد على محمد علوي المالكي.

صفحته الرئيسية في موقع صيد الفوائد تحت عنوان (زواج القاصرات والرد على سهيلة العابدين)، وسيأتي مقاله شبه كامل بالفصل الأخير^(١).

* الباحث الفاضل: أيمن خالد، وهو بحث منشور في (ملتقى أهل الحديث)، الذي هو من أعضاء الفضلاء. وكان البحث بعنوان (سن عائشة عند الزواج)، وهو مشهور على الشبكة، وكان بحق نعم الرسالة الموجزة.

* الباحث الفاضل: محمود عبده - باحث في العلوم الإسلامية -، في مقال نشر في (صحيفة اليوم السابع) التي تبنت نشر مقالات (إسلام بحيري) في الشبكة العنكبوتية، تحت عنوان: «رداً على إسلام البحيري حول سن زواج أم المؤمنين السيدة عائشة رضي الله عنها من الرسول ﷺ»^(٢).

* الدكتور محمد عمارة - أستاذ الفقه بكلية الدراسات الإسلامية (جامعة الأزهر) - في مقال نشر في موقع الألوكة في أوامه، ثم نشرته (صحيفة اليوم السابع) تحت عنوان: (الرد على من طعن في سن زواج عائشة)^(٣).

* اللجنة العلمية في موقع (الإسلام سؤال وجواب) تحت إشراف الشيخ محمد المنجد.

(١) <http://www.saaaid.net/Doat/samer/9.htm>

(٢) الخميس، ١٣ نوفمبر ٢٠٠٨. <http://www.youm7.com/News.asp?NewsID=49984>

(٣) الأربعاء، ١٠ سبتمبر ٢٠٠٨. <http://www.youm7.com/News.asp?NewsID=39335>

* مركز الفتوى لمجموعة من المشايخ في موقع (إسلام ويب) تحت إشراف نخبة من حملة الشهادات العليا من كافة الاختصاصات خاصة الشرعية، ويقوم بتمويله الهيئة القطرية للأوقاف.

* العلامة أحمد شاکر في أحد الردود بسبيل الإشارة هو والمحدث خليل إبراهيم ملا خاطر.

وسيكون المنهج بأن أضع نص الشبهة ثم نقدها، وما يحتاج لبسط بسطته، فأصبحت بعض الإجابات بطريقتها كالمجمل والمفصل. وأنه بأنني سأشير بالردود للأسماء فقط دون المرجع لأنني أكتفي بوضعها بالتوطئة وبعضها موجودة كاملة في الباب الأخير، كذلك أضع إجابة الأفاضل مع مراجعهم. هذا والفصل يتكون من مبحثين:

المبحث الأول: مراجعه ترد عليه.

المبحث الثاني: هيكله الشبهات لأصل وفروع، وفيه عشرة مطالب.

تنبيه:

يوجد في الفصل السابق من الشبهات التي أجب عليها أهل الحديث ما قد لا يوجد في هذا الفصل، فيرجع إليها لمن أراد الاستزادة.

المبحث الأول

مراجعته ترد عليه!

النص: «... بالاستناد لأمهات كتب التاريخ والسيرة المؤصلة للبعثة النبوية (الكامل - تاريخ دمشق - سير إعلام النبلاء - تاريخ الطبري - البداية والنهاية - تاريخ بغداد - وفيات الأعيان، وغيرها الكثير)، تكاد تكون متفقة على الخط الزمني لأحداث البعثة النبوية كالتالي: البعثة النبوية استمرت (١٣) عاما في مكة، و(١٠) أعوام بالمدينة، وكان بدء البعثة بالتاريخ الميلادي عام (٦١٠م) وكانت الهجرة للمدينة عام (٦٢٣م) أي بعد (١٣) عاما في مكة، وكانت وفاة النبي عام (٦٣٣م) بعد (١٠) أعوام في المدينة، والمفروض بهذا الخط المتفق عليه أن الرسول تزوج (عائشة) قبل الهجرة للمدينة بثلاثة أعوام، أي في عام (٦٢٠م)، وهو ما يوافق العام العاشر من بدء الوحي، وكانت تبلغ من العمر (٦) سنوات، ودخل بها في نهاية العام الأول للهجرة أي في نهاية عام (٦٢٣م) وكانت تبلغ (٩) سنوات، وذلك ما يعنى حسب التقويم الميلادي أي أنها ولدت عام (٦١٤م)، أي في السنة الرابعة من بدء الوحي حسب رواية البخاري، وهذا وهم كبير».

النقد:

مدخل:

يقول صاحب كتاب «السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام مناقشتها والرد عليها»^(١):

(١) ١٦٧/٢ - ١٦٨، عماد السيد الشربيني.

«...أما النوع الثاني من مصادر أعداء السنة فمصادر معتبرة في الحديث، والتفسير، والفقه، وعلوم القرآن، والسنة، وكتب الدفاع عنها، وقصدوا من وراء ذلك إيهام القارئ بأهمية بحوثهم، وأن تلك المصادر تنتهي إلى إما انتهوا إليه في بحوثهم، والحق أنها كلها تكذبهم في دعواهم... وقس على ذلك سائر دعاة الفتنة وأدعياء العلم من المستشرقين ودعاة الدينية عندما يستشهدون في هجومهم على السنة المطهرة بمصادر معتمدة، فالأمر لا يخرج عن إيهام القارئ وتضليله بأن أصحاب تلك المصادر الموثوقة ينتهون إلى ما انتهوا إليه...» انتهى.

قلت: وهذا ما انطبق على أصحاب شبهة سن عائشة رضي الله عنها عند الزواج والبناء - بقصد أو غير قصد - سواء صاحبها الأصلي أم صاحبنا النقلي، ويدخل بهذا من سار على نهجهم، فالمراجع التي ارتضوها بالفصل والتأصيل هي بالحقيقة من ترد عليهم بالأصل والتفصيل، فيما يريدون أن يثبتونه بشأن سن عائشة رضي الله عنها بل وأرادوا من أجلها رد أحاديث صحيحة بالسنة النبوية وعلى رأسها صحيح البخاري. ومصادر المقال وما استشهد به أو ذكره تنقسم لقسمين:

١- السنة النبوية: صحيح البخاري ومسلم وموطأ مالك ومسنند أحمد. وهذا القسم في هذا الباب لا يعنينا، فقد تكلمنا عن ما يخص هذا بموطنها بين ثنايا الكتاب هنا وهناك.

٢- التاريخ والسيرة: وهي كما قال الباحث: «بالاستناد لأمهات كتب التاريخ والسيرة المؤصلة للبعثة النبوية (الكامل-تاريخ دمشق- سير إعلام النبلاء-تاريخ الطبرى- البداية والنهاية -تاريخ بغداد- وفيات الأعيان، وغيرها الكثير)». قلت: وأضاف عليها بالمقال من التراجم استشهاده بالإصابة لابن حجر.

ومن هذا المنطلق ندينهم بمراجعهم ومصادرهم، فهل فات استنتاجهم أصحاب هذه المراجع والمصادر، وقد يفوت بعضهم شيئاً ويستدركه الآخر، لا أن يفوت الجميع هذا الأمر، ليناقضوا أنفسهم بكتبهم!، ومعلوم أن أصحاب السنة والتاريخ والتراجم أقرب منا بالتدوين والتنقيح والتنقيب، لا أن يأتي بعد كل هذه القرون شخص ينفي ما فيها من خلل استنتاجي في النقل والعقل مبني على أساس فاسد، فالنقل لأنه خالف القرآن والسنة، والعقل لأن بنيان استنباطه ينقضه من أساسه، فأرضية -المراجع- التي ابنتى عليها قواعده هشة لما توصل إليه، فهي تثبت عكس ما يحاول إثباته، فننظر ما يقول أصحاب المراجع بترتيب الباحث لها بكلماته:

- الكامل في التاريخ، قال ابن الأثير: فأما عائشة فكانت يوم تزوجها صغيرة بنت ست سنين... فدخل بها بالمدينة وهي ابنة تسع سنين، ومات عنها وهي ابنة ثماني عشرة سنة، ولم يتزوج بكرراً غيرها، ومات سنة ثمان وخمسين^(١). وفيها بني النبي [أي السنة الأولى من الهجرة] ﷺ بعائشة بعد

مقدمة المدينة بثمانية أشهر... وكان تزوجها بمكة قبل الهجرة بثلاث سنين بعد وفاة خديجة وهي ابنة ست سنين، وقيل ابنة سبع سنين^(١).

- تاريخ دمشق، قال ابن عساكر:... وخطبت عليه عائشة ابنة أبي بكر رضي الله عنهما فبني سودة وعائشة يومئذ بنت ست سنين حتى بنى بها حيث قدم المدينة^(٢)... فكحها رسول الله ﷺ بمكة وهي بنت ست سنين... بنى بعائشة بعدما قدم المدينة وعائشة يوم بنى بها رسول الله ﷺ ابنة تسع سنين^(٣).

- سير أعلام النبلاء، قال الذهبي بفقرة تزويجها بالنبي ﷺ: عن عائشة قالت: تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَوَفَّى خَدِيجَةَ، وَأَنَا ابْنَةُ سِتٍّ، وَأَدْخِلْتُ عَلَيْهِ وَأَنَا ابْنَةُ تِسْعٍ... وذكر نحو ذلك حول بناءها لتسع^(٤).

- تاريخ الطبري، قال الطبري: وفيها بنى رسول الله ﷺ بعائشة بعد مقدمه المدينة بثمانية أشهر في ذي القعدة في قول بعضهم وفي قول بعض بعد مقدمه المدينة بسبعة أشهر في شوال وكان تزوجها بمكة قبل الهجرة بثلاث سنين بعد وفاة خديجة وهي ابنة ست سنين وقد قيل تزوجها وهي ابنة سبع^(٥)... فأما عائشة فكانت يوم تزوجها صغيرة لا تصلح للجماع... ونكح

(١) (٧٧/٢).

(٢) (١٧٣/٣).

(٣) (١٨٠/٣).

(٤) (١٢٩/٣).

(٥) صحيح تاريخ الطبري (٧٧/٢).

عائشة متوفى خديجة كان رسول الله ﷺ رأى عائشة مرتين، يقال له هذه امرأتك. وعائشة يومئذ ابنة ست سنين ثم إن رسول الله ﷺ بنى بعائشة بعد ما قدم المدينة وهي يوم بنى بها ابنة تسع سنين. وذكر أيضاً نحو ذلك من أمر زواجها لست أو سبع وبنائها لتسع (١).

- البداية والنهاية، قال ابن كثير: تزوجها ﷺ وهي ابنة ست سنين وبني بها وهي ابنة تسع مالا خلاف فيه بين الناس وقد ثبت في الصحاح وغيرها (٢). وذكر روايات كثيرة حول هذا (٣).

- تاريخ بغداد، فقد روى الخطيب البغدادي في -ذكر من اسمه عمر-: أن النبي ﷺ تزوج عائشة وهي ابنة ست سنين وبني بها وهي ابنة تسع سنين وقبض النبي ﷺ وهي ابنة ثمان عشرة سنة (٤).

- وفيات الأعيان: قال بان خلكان: تزوجها [أي عائشة] رسول الله ﷺ بمكة، شرفها الله تعالى، قبل الهجرة بثلاث سنين، وقيل إنه تزوجها قبل سودة، زوجه إياها أبوها فأصدقها مثلما أصدق سودة. وكان لها يوم تزوجها ست سنين، وما تزوج بكرأ سواها، وقبض ﷺ وهي بنت ثمان عشرة سنة... (٥).

(١) صحيح تاريخ الطبري (٣٥٠-٣٥٢).

(٢) (٣/١٣٠).

(٣) يُنظر: (٣/٢٣٠).

(٤) (ج / ١١)، عمر بن محمد بن علي بن عطية أبو حفص المعروف والده بأبي طالب.

(٥) (٣/١٦).

- ومما استشهد به أيضاً الإصابة، قال ابن حجر: ولدت [أي عائشة] بعد المبعث بأربع سنين أو خمس فقد ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ تزوجها وهي بنت ست وقيل سبع ويجمع بأنها كانت أكملت السادسة ودخلت في السابعة ودخل بها وهي بنت تسع وكان دخوله بها في شوال في السنة الأولى. وقال أيضاً (بفتح الباري) هي ممن ولدت بالإسلام^(١).

وأخيراً:

من مراجعك (المؤصلة) نديك، فهل يصح بعد هذا ادعاؤك؟!

المبحث الثاني

هيكلية الشبهات لأصل وفروع، وفيه عشرة مطالب

(أصل الشبهة): فارق السن بين أسماء وعائشة. وهذه الشبهة الأصل لها

فروع ساسميتها (مطالب)، عبارة عن قرائن بعضها يسند هذا الأصل:

المطلب الأول: مناقشة رواية ابن أبي الزناد في فارق السن بين أسماء وعائشة.

المطلب الثاني: فارق السن بين أسماء وعائشة مع ولادة عائشة في الإسلام.

المطلب الثالث: ولادة أبناء أبي بكر بالجاهلية!

المطلب الرابع: مناقشة رواية الواقدي عن ولادة فاطمة في عام الفيل.

المطلب الخامس: الجارية عائشة وسورة القمر.

المطلب السادس: عمر عائشة مقارنة بفاطمة.

المطلب السادس: سن عائشة بحادثة الإفك ٢٤ سنة!

المطلب السابع: خطبة مطعم بن عدي وما يدور حولها.

المطلب الثامن: عائشة ومعركتا أحد وبدر.

المطلب التاسع: عرض خولة لعائشة للزواج بقولها (بكر)، وهذه لا تطلق

على صغيرة السن!

المطلب العاشر: عائشة دخلت الإسلام قبل عمر بن الخطاب.

المطلب الأول

مناقشة الرواية التي قامت عليها الشبهة الأصل وهي رواية ابن أبي الزناد في الفرق بين عمر أسماء وعائشة

النص:

حساب عمر السيدة (عائشة) بالنسبة لعمر أختها (أسماء بنت أبي بكر - ذات النطاقين-) : تقول كل المصادر التاريخية السابق ذكرها إن (أسماء) كانت تكبر (عائشة) بـ (١٠) سنوات، كما تروى ذات المصادر بلا اختلاف واحد بينها، أن (أسماء) ولدت قبل الهجرة للمدينة بـ (٢٧) عاما، ما يعنى أن عمرها مع بدء البعثة النبوية عام (٦١٠م) كان (١٤) سنة، وذلك بإنقاص من عمرها قبل الهجرة (١٣) سنة وهي سنوات الدعوة النبوية في مكة، لأن $١٣ - ٢٧ = ١٤$ سنة، وكما ذكرت جميع المصادر بلا اختلاف أنها أكبر من (عائشة) بـ (١٠) سنوات، إذن يتأكد بذلك أن سن (عائشة) كان (٤) سنوات مع بدء البعثة النبوية في مكة، أي أنها ولدت قبل بدء الوحي بـ (٤) سنوات كاملات، وذلك عام (٦٠٦م)، ومؤدى ذلك بحسبة بسيطة أن الرسول عندما نكحها في مكة في العام العاشر من بدء البعثة النبوية كان عمرها (١٤) سنة، لأن $١٤ = ١٠ + ٤$ سنة، أو بمعنى آخر أن (عائشة) ولدت عام (٦٠٦م)، وتزوجت النبي (٦٢٠م)، وهي في عمر (١٤) سنة وأنه كما ذكر بني بها -دخل بها- بعد (٤) سنوات وبضعة أشهر. أي في نهاية السنة الأولى من الهجرة وبداية الثانية، عام (٦٢٤م)، فيصبح عمرها آنذاك $١٤ + ٣ + ١ = ١٨$ سنة كاملة، وهي السن الحقيقية التي تزوج فيها النبي الكريم (عائشة).

النقد:

أولاً: درجة ضبط ابن أبي الزناد، مع تساؤلات.

ضعيف يعتبر به بالشواهد والمتابعات، وما حدث به في المدينة أصح مما حدث ببغداد، فلا يحتج به إذا انفرد لأن تفردته ضعيف، وقد وثقة العجلي والترمذي - وهما من المتساهلين - وقد خالفوا الكلمة في تضعيفه فلا يُنظر لهذا التوثيق، خاصة أنه عند التعارض يُقدم الجرح المفسر على التعديل كما هو مذهب الجمهور. بل حتى بالجرح المبهم توثيق الإمام المتساهل لا يقدم على جرح الإمام المعتدل. وهذا بشكل مجمل أما المفصل فانظر الحاشية (١).

(١) أولاً: ما درجة ضبط وإتقان عبدالرحمن ابن أبي الزناد؟! (سأذكر ذلك بعدة نقاط).

* سأضع اسماً من أصحاب علم الرجال ثم أذكر بجانبه ألفاظه التي وردت حول ابن أبي الزناد من ناحية تضعيفه أو عدم الاحتجاج به، فمع التالي:

- يحيى بن معين: قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ أَيُّوبَ الْبَصْرِيُّ: سَمِعْتُ ابْنَ مَعِينٍ: إِنِّي لَأَعْجَبُ مِمَّنْ يَعُدُّ فُلَيْحاً وَابْنَ أَبِي الزُّنَادِ فِي الْمُحَدِّثِينَ. (سير أعلام النبلاء ٨ / ١٧٠، الضعفاء

الكبير ٢ / ٣٤٠). وقال ابن محرز عن يحيى بن معين: ليس ممن يحتج به أصحاب

الحديث، ليس بشيء. وقال معاوية بن صالح وغيره عن ابن معين: ضعيف. وقال

الدوري عن ابن معين: لا يحتج بحديثه، وهو دون الدراوردي. (تهذيب التهذيب

٤ / ٤١). إذن أراء ابن معين باختصار: (ضعيف. ليس ممن يحتج به أصحاب الحديث،

ليس بشيء). (تهذيب التهذيب ٤ / ٤١).

- = - أحمد بن حنبل: قال عبدالله بن أحمد: قال أبي: ابن أبي الزناد، كذا وكذا [يعني ضعيف كما في الضعفاء للعقيلي، ويُلينه كما قال الذهبي بالسير]. (الضعفاء الكبير ٢/ ٣٤٠، سير أعلام النبلاء ٢/ ٢١٧٨). وقال عبد الملك بن عبد الحميد الميموني: سألت أحمد بن حنبل، عن ابن أبي الزناد. فقال: هو ضعيف الحديث. (الضعفاء الكبير ٢/ ٣٤١). وقال صالح بن أحمد عن أبيه [أحمد بن حنبل] مضطرب الحديث. (تهذيب التهذيب ٤/ ٤١). تنبيه: حكى الساجي -بتهذيب التهذيب- عن أحمد أنه قال: أحاديثه صحاح. وهذا منقطع فالساجي لم يدرك أحمد كما أشار لذلك الصبيحي صاحب النكت الجياد.
- النسائي: ضعيف. (الضعفاء والمتروكين للنسائي، ص ٢٢٢). لا يُحتج بحديثه. (تهذيب التهذيب ٤/ ٤١)، وفي (ميزال الاعتدال ٤/ ٣٠٠) قال الذهبي: «وضعفه النسائي».
- أبو أحمد الحاكم: ليس بالحافظ عندهم (سير أعلام النبلاء ٢/ ٢١٧٨).
- الفلاس: فيه ضعف. (سير أعلام النبلاء ٢/ ٢١٧٨). وقال في الضعفاء للعقيلي (٢/ ٣٤١): كان يحيى [أي القطان] وعبد الرحمن [أي ابن مهدي] لا يحدثان عنه.
- الساجي: فيه ضعف، وما حدث بالمدينة أصح مما حدث ببغداد. (تهذيب التهذيب ٤/ ٤١).
- أبو حاتم: يُكتب حديثه ولا يُحتج به. (الكواكب النيرات ١/ ٤٧٨).
- أبو حفص عمرو بن علي: فيه ضعف وما حدث بالمدينة أصح مما حدث ببغداد وكان عبد الرحمن يعني ابن مهدي يخط على حديثه. وقال في موضع آخر: تركه عبد الرحمن. (تهذيب التهذيب ٤/ ٤٢).
- ابن مهدي: ضعيف. (سير أعلام النبلاء ٢/ ٢١٧٨).
- علي ابن المديني: قال محمد بن عثمان عن ابن المديني: كان عند أصحابنا ضعيفاً. (تهذيب التهذيب ٤/ ٤٢)، (سؤلات بن أبي شيبه للمديني، رقم ١٦٥، ص ١٣١).

= - الخطيب البغدادي: وأما حديث ابن أبي الزناد عن أبيه عن عروة وحديث ابن إسحاق عن هشام بن عروة عن أبيه فكلاهما غير ثابت لمخالفة الثقات لهما مع سوء حالهما وذلك أن ابن أبي الزناد ضعيف جدا عند أئمة أهل النقل لا يصح الاحتجاج بحديثه. (المتفق والمفترق للخطيب البغدادي ١/١٦٣).

* موقفهم من انفراده بالرواية:

- ابن حبان: قَالَ ابْنُ حِبَّانَ: كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ مِمَّنْ يَنْفَرِدُ بِالْمَقْلُوبَاتِ عَنِ الْأَثْبَاتِ، وَكَانَ ذَلِكَ مِنْ سُوءِ حِفْظِهِ، وَكَثْرَةِ خَطِئِهِ، فَلَا يَجُوزُ الْاِحْتِجَاجُ بِهِ إِلَّا فِيمَا وَافَقَ الثَّقَاتُ، فَهُوَ صَادِقٌ. (سير أعلام النبلاء ٢/٢١٧٨).

وبما أن ابن أبي الزناد سبى الحفظ كما قال ابن حبان، فإن أمثاله قال عنهم الحافظ ابن رجب: «فأما إن كان المنفرد عن الحفاظ سبى الحفظ فإنه لا يُعْبَأُ بانفراده، ويحكم عليه بالوهم». [شرح العلل ٢/٧٢٣ بواسطة التفرد في رواية الحديث، ص ٥٨٦]، وكذلك كثرة خطئه، وقد قال الترمذي: «فكل من روي عنه حديث ممن يُتهم أو يُضعف لغفلته أو لكثرة خطئه، ولا يُعرف ذلك الحديث إلا من حديثه، فلا يُحتج به» [علل الترمذي مع شرحه ١/٧٢، بواسطة التفرد في رواية الحديث ص ٥٨٦].

- أبو حاتم: يُكْتَبُ حَدِيثُهُ وَلَا يُحْتَجُّ بِهِ. (الكواكب النيرات ١/٤٧٨). أي أنه لا يُحْتَمَلُ تَفْرَدُهُ، وَلَا يَصْلَحُ لِلْاِحْتِجَاجِ بِحَدِيثِهِ إِذَا انفرد به، وإنما يكتب لأجل المتابعات والشواهد، وهذه العبارة أشد من قولهم (يكتب حديثه)، وصاحبها أضعف، وهي من ألفاظ المرتبة الثانية من مراتب الجرح، وهي آخر مرتبة تصلح للاعتبار والاستشهاد. [التفرد في رواية الحديث ص ١٧٧]. وقال المحدث الحويني -حفظه الله تعالى- في (بذل الإحسان) وهو يعني بهذه العبارة: «يكتب حديثه في المتابعات والشواهد، ولا يحتج به في إذا انفرد، وقد رأيت في كلام أبي حاتم ما يُصَوِّبُ هذا الفهم».

= - مالك، وصالح بن جزرة: قَالَ صَالِحُ جَزْرَةَ: قَدْ رَوَى عَنِ أَبِيهِ أَشْيَاءَ لَمْ يَرَوْهَا غَيْرُهُ. وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ مَالِكٌ لِرِوَايَتِهِ كِتَابَ الْفُقَهَاءِ السَّبْعَةِ، عَنْ أَبِيهِ، وَقَالَ: أَيْنَ كُنَّا نَخْنُ مِنْ هَذَا؟ (سير أعلام النبلاء ٢/ ٢١٧٨). وبما أن الأمر حول مالك، فقد قال صاحب تحفة الأحوذى (١/ ٣٤٢) عند شرحه في (باب المسح على الخفين ظاهرهما): (وكان مالك يشير بعبد الرحمن بن أبي الزناد) أي: يضعفه.

قال الحافظ في «تهذيب التهذيب» وتكلم فيه مالك لروايته عن أبيه كتاب السبعة يعني الفقهاء وقال أين كنا عن هذا انتهى. قلت: قد تكلم فيه غير واحد من أئمة الحديث، ففي هذا الكتاب وقال ابن محرز عن يحيى بن معين ليس مما يحتج به أصحاب الحديث ليس بشيء.... (انتهى من تحفة الأحوذى).

- أبو أحمد بن عدي: وبعض ما يرويه لا يتابع عليه. (الكامل ٤/ ٢٧٥).

- الخطيب البغدادي: ابن أبي الزناد ضعيف جدا عند أئمة أهل النقل لا يصح الاحتجاج بحديثه وابن إسحاق دونه في الضعف إلا أنه كان مدلسا، وأجمع الحفاظ على ترك الاحتجاج بهما فيما انفردا به. (المتفق والمفترق للخطيب البغدادي ١/ ١٦٣).

قال ابن حجر في مسألة انفرد عبد الرحمن بن أبي الزناد: «غاية أمره أنه مختلف فيه، فلا يتجه الحكم بصحة ما ينفرد به، بل غايته أن يكون حسنا» (فتح الباري ١٧/ ٢٧). يقول الألباني في أحد روايات ابن أبي الزناد: «وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد على الأقل، فإن عبد الرحمن بن أبي الزناد مختلف فيه، والمتقرر أنه حسن الحديث إذا لم يخالف..». (الأحاديث الصحيحة ٦ ق ٢/ ١٠٢٤).

إذن باختصار كما قال (المحدث الحويني): وتفرّد ابن أبي الزناد ضعيفٌ. (بداية الإحسان ٢/ ٢٤٢).

= * أما هنا سأضع ما قالوا حول تغيره واضطرابه بالعراق (بغداد):

- علي المدني: عبدالله بن علي بن المدني قال: سمعت أبي يقول ما حدث عبدالرحمن بن أبي الزناد بالمدينة فهو صحيح وما حدث به ببغداد أفسده البغداديون، ورأيت عبدالرحمن [أي عبدالرحمن ابن مهدي] خطط على أحاديث عبدالرحمن بن أبي الزناد، وكان يقول في حديثه عن مشيختهم ولقنه البغداديون عن فقهاءهم وعدهم فلان وفلان وفلان. قَالَ يَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ: سَمِعْتُ ابْنَ الْمَدِينِيِّ يَقُولُ: حَدِيثُهُ بِالْمَدِينَةِ مُقَارِبٌ، وَمَا حَدَّثَ بِهِ بِالْعِرَاقِ، فَهُوَ مُضْطَرِبٌ. (تهذيب التهذيب ٤/ ٤١).

- الساجي: فيه ضعف، وما حدث بالمدينة أصح مما حدث ببغداد.

- أبو حفص: أبو حفص عمرو بن علي قال: عبدالرحمن بن أبي الزناد فيه ضعف، وما حدث بالمدينة أصح مما حدث ببغداد.

- ابن سعد: محمد بن سعد قال: عبدالرحمن بن أبي الزناد قدم بغداد في حاجة له فسمع منه البغداديون وكان كثير الحديث وكان يضعف لروايته عن أبيه. (كل الثلاثة من تهذيب التهذيب ٤/ ٤٢).

ومن باب الفائدة: ذكره ابن حجر في تهذيبه: صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد. وذكره العلائي في كتابه المختلطين.

* أما الآن نأخذ مَنْ وثقة أو حول هذا (كقبيل الحسن)، وسأضيف عليها (مع الأخذ بالحسبان...)، لكي يستحضر القارئ ذلك:

- يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: هُوَ أَبْتُ النَّاسِ فِي هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ. وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ فِيمَا حَكَاهُ السَّاجِي: عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزَّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ حِجَّةً. مَعَ الْأَخْذِ بِالْحَسْبَانِ أَنَّهُ يُضْعَفُ، وَلَا يَحْتَجُّ بِهِ كَمَا مَضَى. قَالَ الصَّبِيحِيُّ: لَكِنْ فِي هَذَا النِّقْلِ انْقِطَاعٌ بَيْنَ السَّاجِيِّ وَابْنِ مَعِينٍ، وَقَدْ نَبَهَ الشَّيْخُ الْمُعَلِّمِيُّ عَلَى هَذَا الْانْقِطَاعِ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ. (حاشية النكت الجياد، ص ٤٦٦).

= - الذهبي في السير حينما ذكر قول ابن المهدي أن ابن أبي الزناد ضعيف، قال: احتج به النسائي وغيره، وحديثه قبيل الحسن، وفي موطن آخر حسن الحديث. (سير أعلام النبلاء ٢/ ٢١٧٨). [قلت (فهد): بالنسبة للنسائي ذكر الذهبي في ميزال الاعتدال (٤/ ٣٠٠): «وضعفه النسائي»، و«المغني للضعفاء» للذهبي (٢/ ٣٨٢)، ويؤيد حكم النسائي عن ابن أبي الزناد ما في كتاب النسائي نفسه في الضعفاء والمتروكين: ضعيف. وفي (تهذيب التهذيب ٤/ ٤٢) و(الكواكب النيرات ١/ ٤٨٧) لا يحتج بحديثه.].
مع الأخذ بالحسبان أيضاً أن الذهبي في ميزان الاعتدال (٥/ ١٧٠) قال: «وإن تفرد الصدوق ومن دونه يعد منكرًا».

- ابن عدي: هو ممن يكتب حديثه. (الكواكب النيرات ١/ ٤٨٧)، مع الأخذ بالحسبان أنه قال عنه: «وبعض ما يرويه لا يتابع عليه وهو ممن يكتب حديثه». (الكامل ٤/ ٢٧٥).

- وثقه الترمذي والعجلي. (تهذيب التهذيب ٤/ ٤٢)

قلت (فهد): معلوم عن الإمامين التساهل في التوثيق - كما قال بذلك نقاد الحديث البارزين مثل الألباني والمعلمي - فإذا نظرنا لأقوال الأئمة الآخرين في ابن أبي الزناد نجد أن الترمذي والعجلي خالفوا الكلمة في تضعيفه فلا يُنظر لهذا التوثيق، خاصة أنه عند التعارض يُقدم الجرح المفسر على التعديل كما هو مذهب الجمهور. بل حتى عند تعارض الجرح المبهم مع التعديل «توثيق الإمام المتساهل لا يُقدم على جرح الإمام المعتدل». كما قال صاحب ضوابط الجرح والتعديل، ص ٦٧.

قال العلامة المعلمي في «الأنوار الكاشفة» ١/ ١١٥ عن توثيق العجلي وابن حبان حينما انتقد توثيقهم لأبي سنان الذي ضعفه أحمد وابن معين وغيرهما، فيقول: «ولا ينفعه ذكر ابن حبان في الثقات لما عُرف من تساهل ابن حبان، ولا قول العجلي (لا بأس به) فإن العجلي قريب من ابن حبان أو أشد، عرفت ذلك بالاستقراء». وقال الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة»: «... فالعجلي معروف بالتساهل في التوثيق كابن حبان تماماً، =

= فتوثيقه مردود إذا خالف أقوال الأئمة الموثوق بتقدمهم وجرحهم. وفي «إرواء الغليل، ٢/ ٢٥٤»:.. وكذا العجلي لسعيد بن حيان وهما من المعروفين بالتساهل في التوثيق فلا يطمئن القلب لتفردهما بالتوثيق وقال في «سلسلة الأحاديث الضعيفة، ١٣/ ٩٨٦»:.. معروفاً بالتساهل في التوثيق، كالترمذي مثلاً.

أما الترمذي فيقول نفسه: «فكل من روي عنه حديثٌ ممن يُتهم أو يُضعف لغفلته أو لكثرة خطئه، ولا يُعرف ذلك الحديث إلا من حديثه، فلا يُحتج به». وابن أبي الزناد كما قال عنه ابن حبان «... وَذَلِكَ مِنْ سُوءِ حِفْظِهِ، وَكَثْرَةِ خَطِيئِهِ، فَلَا يَجُوزُ الْاِحْتِجَاجُ بِهِ إِلَّا فِيمَا وَافَقَ الثَّقَاتُ، فَهُوَ صَادِقٌ».

- مالك: قال سعيد ابن أبي مريم عن خاله موسى بن سلمة قال: قدمت المدينة فأتيت مالك بن أنس، فقلت له: إني قدمت لأسمع العلم وأسمع ممن تأمرني به، فقال: عليك بابن أبي الزناد. (تهذيب التهذيب ٤/ ٤١).

مع الأخذ بالحسبان رأي مالك بانفراد ابن أبي الزناد، فَقَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ مَالِكٌ لِرِوَايَةِ كِتَابِ الْفُقَهَاءِ السَّبْعَةِ، عَنْ أَبِيهِ، وَقَالَ: أَيْنَ كُنَّا نَخُنُّ مِنْ هَذَا؟، وكان أيضاً يشير به، أي يضعفه كما سبق. قال صاحب النكت الجياد في حاشيته ص ٤٦٩: «والظاهر أنه دل عليه قبل أن ينكر عليه ذلك، أو لا تدل دلالاته تلك على التوثيق المصطلح عليه، فابن أبي الزناد على ضعفه لم يتركه سوى ابن مهدي، وقال أحمد: يحتمل أن يروى عنه. فدلالة مالك على مجرد السماع منه لا تنتهز في مدافعة تضعيف الأئمة له» والله تعالى أعلم.

- يعقوب بن شيبة: ثقة، صدوق، وفي حديثه ضعف، سمعت علي بن المديني يقول حديثه بالمدينة... مع الأخذ بالحسبان أنه ذكر أن فيه ضعف. قال صاحب (النكت الجياد بحاشيته، ص ٤٦٤): تاريخ بغداد (١٠/ ٢٢٩) وليس في أوله: (ثقه صدوق) وإنما نقلها المزني في تهذيب الكمال (١٧/ ٩٩)، ولم أرى هذا النص في (المعرفة والتاريخ) ليعقوب. فكانه ساقط منه. انتهى =

الخلاصة:

بعد أن أخذنا بالحاشية الماضية نبذة عن ابن أبي الزناد، يحق لي ولغيري أن يطرح تساؤلاته المليئة بالاستغراب لمن سار على هذا النهج من أصحاب هذه الشبهة قبل الخوض بالرواية نفسها، وسأتجاهل أنه تم الرد على ما أخذ أصحاب الشبهة في رواية هشام بن عروة حول زواج النبي ﷺ من عائشة رضي الله عنها، فصاحب الشبهة هذا مثلاً: سألزمك بما ألزمت مخالفيك من منهج، بعد أن تخليت عنه تماماً، في قبولك رواية ابن أبي الزناد في أن (أسماء أكبر من عائشة بعشر سنين)، لتناقض نفسك بنفسك، وتهدم قواعد منهجك، الذي ارتضيته في الحكم على الرواية فيما سبق، لأنه وافق ما تريد أن تصل إليه رغم مخالفته قواعد أحكامك الحديثية التي ارتضيته في رواية هشام بن عروة، فأقول من باب الإلزام هذه التساؤلات:

= - الحافظ ابن حجر: صدوق، تغير في بغداد. مع الأخذ بالحسبان أنه تغير في بغداد. وقال أصحاب «تحرير تقريب التهذيب»: «بل ضعيف يعتبر به في المتابعات والشواهد، ضعفه يحيى بن معين، وأحمد بن حنبل و عبد الرحمن ابن مهدي وعلي ابن المديني والفلاس وابن سعد وأبو زرعة الرازي والنسائي وابن عدي وابن حبان والساجي وروى له مسلم في مقدمة كتابه ووثقه الترمذي والعجلي ومالك. على أن ما حدث به في المدينة أصبح مما حدث ببغداد، ذكر ذلك غير واحد ممن ضعفه». (٣١٨/٢).

وللفائدة فقد فصل في حال ابن أبي الزناد العلامة المعلمي على عدة أحوال، مع حاشية رائعة لمؤلف كتاب النكت الجياد المنتخبة من كلام شيخ النقاد - يقصد المعلمي - وقد كانت بحق بمثابة الاستدراك الواعي.

التساؤل الأول:

- رفضت رواية البخاري في مسألة السند، لأن مالكاً كان لا يرضى هشاماً، لتغيره بالعراق.

التساؤل: كيف تجيز لنفسك مالا تجيزه لغيرك؟!، فابن أبي الزناد كما ترى في موقف مالكٍ منه حينما انفرد بروايته استنكره ولم يقبله وهو هنا انفرد، بل كما في تحفة الأحوذى كان مالكاً يشير بعبد الرحمن بن أبي الزناد (أي يُضعفه)، هذا غير أن ابن أبي الزناد تغير بالعراق كما قرأنا فيما سبق، وهذه الرواية قيلت بالعراق كما في القرائن^(١). فلماذا هذا التناقض!؟

(١) معلوم أنه الرواية أتت في مصدرين: (سير أعلام النبلاء، تاريخ بغداد)، وكلاهما عن طريق ابن أبي الزناد لينقلها عنه الأصمعي، [وقد كفاني أحد الأفاضل من طلاب علم الحديث (إبراهيم النويصر)، مئونة تتبعها، فراجعتها مع أحد علماء الحديث فوجده صحيحاً، فيقول فاضلنا مع مصادره]، لنجد أن الأصمعي توفي بالبصرة سنة ٢١٣ كما في تهذيب الكمال (٣٩٣/٨)، وبلغ من العمر ٨٨ كما قال الحافظ أبو بكر الخطيب في تهذيب الكمال، وابن أبي الزناد مات في بغداد سنة ١٧٤، مولده سنة مئة، كما في تهذيب التهذيب (١٥٧/٦)، وقدم الأصمعي بغداد في أيام هارون الرشيد [يعني في خلافته ولم يولد هارون إلا في عام ١٥٠، ولم يُبايع له إلا في عام ١٧٤ كما في تاريخ بغداد]، وكان الأصمعي من أهل البصرة كما في تاريخ بغداد (٣٨٦١/٤١٠/١٠)، فعلى هذا يكون سماع الأصمعي من ابن أبي الزناد في بغداد بعد تغيره لأنه لم يدركه إلا آخر حياته كما مضى، والعلم عند الله، أضف إلى ذلك أن ابن أبي الزناد من الطبقة السابعة كما في التقريب (٣٨٦١/٣٤٠/١)، وهذه الطبقة لم تترك الصحابة كما نص على ذلك الحافظ في مقدمة التقريب، وعليه فالإسناد منقطع.

والأمر الآخر: نقلت قول مالك من ابن خراش، وابن خراش ذلك الرافضي، يقول عنه ابن حجر بنفس المصدر الذي ذكرت (هدي الساري): «ابن خراش مذكور بالرفض والبدعة، فلا يلتفت إليه»، بل وقال عنه الذهبي بالسير: «مَن الذي يُصدق ابن خراش -ذاك الرافضي- في قوله؟!».

التساؤل الثاني:

- أظهرت حرصك الشديد على سلامة السند بشكل رهيب، حتى على حساب الثقات من الرواة، فلا تقبل حتى عنعنة الثقة كما حصل مع هشام بن عروة في رواية البخاري في قدمته الثالثة للعراق (لاحظ) الثالثة لأن الأولى والثانية لا شك فيها.

التساؤل: كيف تجيز لنفسك أن لا تقبل عنعنة مدلس ثقة، وأنت تقبل رواية مَن فيه ضعف خاصة (إذا انفرد)، بل و ممن لا يُحتج به؟! وإن قلنا فرضاً: أنه ممن يحتج به، فهو قد تغير بالعراق؟!!

التساؤل الثالث:

- هشام بن عروة انفرد (كما هو اعتقادك لأنه لم ينفرد به) برواية البخاري، فرددته لتغيره بالعراق مع اعترافك أنه ثقة لكنه تغير.

التساؤل: كيف لم ترد رواية (مَن تغير بالعراق) ابن أبي الزناد وهو منفرد بها لأن انفراده ضعيف؟!!

التساؤل الرابع:

- هشام بن عروة لم تأخذ بروايته عند البخاري، بل طعنت بفسادها سنداً وامتناً، لانفراده بها كما تعتقد.

التساؤل: كيف تأخذ بروايته بأن (أسماء ماتت لمائة سنة لم يسقط لها سن). وهو ممن انفرد بروايتها؟!!

التساؤل الخامس:

قبلت رواية ابن أبي الزناد رغم انفراده بها، فكيف تقبل هذا الرواية ولا تقبل روايته التالية والتي توبع بها، وهي كما وردت في مسند الإمام أحمد: أنا عبد الرحمن عن هشام بن عروة عن أبيه قال قالت عائشة: «تزوجني رسول الله ﷺ وأنا ابنة ست سنين بمكة متوفى خديجة ودخل بي وأنا ابنة تسع سنين بالمدينة». وقد علق عليه الشيخ شعيب الأرنؤوط بقوله: «حديث صحيح، عبد الرحمن - وهو ابن أبي الزناد، وإن كان فيه ضعف - قد توبع»^(١).

ملاحظة:

كما رأينا أن ابن أبي الزناد لا يُحتج به إذا انفرد، سواء عند ممن ضعفوه أو وثقوه. لكن قد تقول: أن الذهبي قال هو «حسن الحديث. وبعضهم يراه حجة» كما في السير، مع العلم أنه لم يقل إذا انفرد، لأن من المعلوم أن

(١) من طبعة مؤسسة قرطبة بالقاهرة، وهي مذيبة بأحكام الشيخ شعيب الأرنؤوط.

الذهبي قال في تفرد (الصدوق)^(١): «إن تفرد الصدوق ومن دونه يعد منكراً، وإن إكثار الراوي من الأحاديث التي لا يوافق عليها لفظاً أو إسناداً يصيره متروك الحديث».

حينها ألزمت بما ألزمت مخالفيك به، رد الذهبي على أن هشام بن عروة لم يتغير كما نقل ابن خراش عن مالك. فتكون حينها بين خيارين:
الأول: إما أن تقبل الفاصل بيننا (الذهبي) فيسقط احتجاجك بهذا لقبولنا ردود الذهبي. فيكون إذن:

(١) ذهب الشيخ الألباني - رحمه الله - إلى أن «الصدوق» حسن الحديث ويحكم على حديثه بأنه حسن لذاته واحتج على ذلك بكلام الذهبي في مقدمة ميزانه، وبكلام ابن حجر في مقدمة «التقريب»، ثم علق على ذلك بقوله: «فأنت ترى أن الذهبي جعل من قيل فيه «صدوق» في مرتبة من قيل فيه: «جيد الحديث، حسن الحديث»، وكلام الحافظ ابن حجر لا يخرج عنه...». [قلت (فهد): قال الألباني مثلاً عن عبدالرحمن ابن الزناد في أحد رواياته: «هذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد على الأقل، فإن عبدالرحمن بن أبي الزناد مختلف فيه، والمتقرر أنه حسن الحديث إذا لم يخالف»].

المصدر: بحث عن «تفرد الصدوق والثقة»، من كتاب «الحديث الحسن لذاته ولغيره، دراسة استقرائية نقدية»، وأصل البحث موجود في المجلد الرابع، في الباب الثالث المتعلق بالحديث الحسن لذاته كما قال مؤلفه: د. خالد بن منصور الدريس. يُنظر:

موقع الألوكة، تاريخ النشر ٢٠/١١/١٤٢٧هـ، على الرابط التالي:

- هشام لم يتغير كما قال الذهبي.
- ابن أبي الزناد يَحْتَجُّ به وهو (حسن الحديث) عند الذهبي، وعلمنا موقف الذهبي من انفراد الصدوق، فيسقط الاحتجاج في هذه الحالة.
- نقر بقول الذهبي حول رواية ابن أبي الزناد: (كانت أسماء أكبر من عائشة بعشر سنين)، حيث قال: فعلى هذا يكون عمرها إحدى وتسعين سنة. وأما هشام بن عروة فقال: عاشت مئة سنة ولم يسقط لها سن.
- قول الذهبي في السير، أن أسماء كانت أسن من عائشة ببضع عشرة سنة. ومعلوم أن البضع من الثلاثة إلى التسعة، فلو قلنا إن معناه أنها تكبرها بتسعة عشر عاماً مثلاً، وكان عمرها وقت الهجرة ٢٧ سنة، فيكون عمر عائشة وقت الهجرة ٨ سنوات، وهو يوافق ما جاء عنها في الروايات الصحيحة المتفق عليها كما أشار لذلك المالكي برده.
- رأي الذهبي في ابن خراش، فيسقط احتجاجك بنقله أن تغير بالعراق. الخيار الثاني: أو لا تقبل، فيكون ابن أبي الزناد كما قرأنا في ترجمته بين الضعف وعدم الاحتجاج به، وتغير بالعراق، علماً أنه عند القلة الذين وثقوه لا يُرى في انفراده عند استقراء منهجهم، فما بالك بمن يضعفونه أو لا يرون حُجيتَه.
- وكما ترى يا باحثي الفاضل، ويا قارئ الكريم، في كلا الحالتين، حجة الباحث إسلام ومَن تبعه ساقطة.

ثانياً: أيمن خالد.

استند الكاتب في حجته هذه على نقطتين:

- اختلاف العمر بين أسماء وعائشة.

- الرواية التي جاءت بتحديد عمر السيدة أسماء.

النقطة الأولى:

فالرواية التي حددت الفرق بين عمر السيدة أسماء والسيدة عائشة جاءت من طريق ابن أبي الزناد الذي لم يعاصر السيدة أسماء ولكنه كان من أتباع التابعين^(١)، وقد ضعفه بعض العلماء، علماً أن العلماء الذي روى عنهم الحديث لم يعاصرو السيدة أسماء، ولذلك تكون هذه الرواية غير مقبولة عند العلماء لانقطاع السند وضعفه.

وعلى فرض صحته فيجب أن ننبه لما قال الإمام الذهبي: «فإن كان ما ذكره ابن أبي الزناد صحيحاً من أن أسماء تكبر عائشة بعشر سنوات فهذا يعني أن أسماء ماتت عن عمر ٩١ سنة، وقد روى هشام بن عروة أنها عاشت مائة سنة لم يسقط لها سن»^(٢).

النقطة الثانية:

فالروايات التي جاءت في تحديد عمر السيدة أسماء جاءت فقط من

(١) وهو القرن الثالث بعد قرن النبي ﷺ.

(٢) تاريخ الإسلام ٣/ ٣٥٤.

طريق هشام بن عروة - الذي يرفض أصحاب هذه الشبهة روايته بالعراق - وهو قد رواها بالعراق.

ملاحظة: ذكر صاحب هذه الكلمات عدة تساؤلات تدور حول الإجماع (فهل تجميع الروايات يسمى إجماع)، وقوله اتفقوا، بلا خلاف، أين هذه الاتفاقات في هذه الكتب مع ذكر العلماء؟

وهل له أن يذكر لنا أسماء العلماء الذين خالفوا سن عائشة عند زواجها بست سنوات أو [سبع] كما ذكر إجماعهم على صحة عمر أسماء؟!

ثالثاً: اللجنة العلمية بموقع الإسلام سؤال وجواب^(١):

أما الجواب عن استدلال كاتب المقال المتعدي بما ورد في بعض المراجع أن الفرق بين سن أسماء وعائشة عشر سنين فنقول: إن ذلك لم يثبت من حيث السند، ولو ثبت سنه فيمكن فهمه بما يتوافق مع الأدلة القطعية السابقة.

أما من حيث السند، فقد ورد ذلك عن عبدالرحمن بن أبي الزناد أنه قال: (كانت أسماء بنت أبي بكر أكبر من عائشة بعشر سنين).

وردت هذه الرواية من طريقين عن الأصمعي عن عبدالرحمن بن أبي

الزناد:

(١) تحت إشراف الشيخ محمد المنجد.

الطريق الأول: رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٠/٦٩) قال: أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد المالكي، أنا أحمد بن عبد الواحد السلمي، أنا جدي أبو بكر، أنا أبو محمد بن زبر، نا أحمد بن سعد بن إبراهيم الزهري، نا محمد بن أبي صفوان، نا الأصمعي، عن ابن أبي الزناد قال: فذكره.

والطريق الثاني: رواه ابن عبد البر في «الاستيعاب في معرفة الأصحاب» (٦١٦/٢) قال: أخبرنا أحمد بن قاسم، حدثنا محمد بن معاوية، حدثنا إبراهيم بن موسى بن جميل، حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، حدثنا نصر بن علي، حدثنا الأصمعي قال: حدثنا ابن أبي الزناد، قال: قالت أسماء بنت أبي بكر، وكانت أكبر من عائشة بعشر سنين أو نحوها.

وإذا تأمل الباحث المنصف في هذا الأثر ظهر له أن الأخذ بظاهره وهدم جميع ما ثبت من أدلة بخلافه جناية على العلم والتحقيق، وذلك لما يلي:

انفراد عبدالرحمن بن أبي الزناد (١٠٠هـ - ١٧٤هـ) بتحديد الفرق بين عمري أسماء وعائشة رضي الله عنهما بعشر سنين، وأما الأدلة السابقة فهي أدلة كثيرة جاءت عن غير واحد من التابعين، ومعلوم أن الكثرة تقدم على القلة.

تضعيف أكثر أهل العلم لعبد الرحمن بن أبي الزناد نفسه: فقد جاء في ترجمته في «تهذيب التهذيب» (١٧٢/٦) قول الإمام أحمد فيه: مضطرب الحديث. وقول ابن معين: ليس ممن يحتج به أصحاب الحديث. وقول علي بن المديني: ما حدث بالمدينة فهو صحيح، وما حدث ببغداد أفسده

البغداديون، ورأيت عبدالرحمن -يعنى ابن مهدي- خطط على أحاديث عبدالرحمن بن أبي الزناد، وكان يقول في حديثه عن مشيختهم، ولقنه البغداديون عن فقهاءهم، عدهم، فلان وفلان وفلان. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به. وقال النسائي: لا يحتج بحديثه. وقال أبو أحمد بن عدي: وبعض ما يرويه، لا يتابع عليه.

أما توثيق الترمذي له في سننه تحت حديث رقم: (١٧٥٥) فهو معارض بالجرح المفسر السابق، وهو مقدم على التعديل، خاصة حين ينفرد عبدالرحمن بن أبي الزناد بكلمة يخالف فيها المعروف في كتب السنة والتاريخ.

قوله في رواية ابن عبدالبر: «كانت أكبر من عائشة بعشر سنين أو نحوها»، وهذه الرواية أصح من رواية ابن عساكر، لأن نصر بن علي الراوي عن الأصمعي في سند ابن عبدالبر ثقة حافظ كما في «تهذيب التهذيب» (١٠ / ٤٣١)، أما محمد بن أبي صفوان الراوي عن الأصمعي في سند ابن عساكر لم يوثقه أحد.

فقوله في رواية ابن عبدالبر (أو نحوها) دليل على أنه لم يضبط التحديد بعشر سنوات، وهذا يضعف روايته، ولا يميز للباحث المنصف رد الأدلة السابقة لأجل هذا الشك.

ثم إن من الممكن التوفيق بين هذه الرواية وباقي الروايات بأن يقال: إن مولد أسماء كان قبل البعثة بست سنوات أو خمس سنوات، وعائشة بعد

البعثة بأربع سنوات أو خمس سنوات، ولما توفيت أسماء عام ٧٣هـ كان عمرها إحدى وتسعين سنة أو اثنتين وتسعين سنة، وهو ما ذكره الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٣/ ٣٨٠): «قال ابن أبي الزناد: كانت أكبر من عائشة بعشر سنين. قلت -أي الذهبي-: فعلى هذا يكون عمرها إحدى وتسعين سنة، وأما هشام بن عروة فقال: عاشت مائة سنة ولم يسقط لها سن» انتهى.

كما يحتمل أن يقال إن أسماء ولدت قبل البعثة بنحو أربع عشرة سنة وذلك ما يقرره الكاتب نفسه في مقاله السابق وكان عمرها عام الهجرة سبعة وعشرين عاماً، وعمرها عند وفاتها عام (٧٣هـ) مائة سنة، ليتفق ذلك مع ما اتفقت عليه المصادر التاريخية بالنسبة لأسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها، أن وفاتها في العام الذي قتل فيه ابنها عبدالله بن الزبير (٧٣هـ)، وأنها توفيت وعمرها مائة عام: قال هشام بن عروة عن أبيه: بلغت أسماء مائة سنة لم يسقط لها سن ولم ينكر لها عقل. وهذه أسماء المراجع التي ذكرت ذلك^(١). أما كونها ولدت قبل البعثة بعشر سنين فهذا إنما قاله أبو نعيم الأصبهاني، بعبارة يقول فيها:

(١) «حلية الأولياء» (٢/ ٥٦)، و«معجم الصحابة» لأبي نعيم الأصبهاني، «الاستيعاب» لابن عبد البر (٤/ ٧٨٣)، «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٦٩/ ٨)، «أسد الغابة» لابن الأثير (٧/ ١٢)، «الإصابة» لابن حجر (٧/ ٤٨٧)، «تهذيب الكمال» (٣٥/ ١٢٥).

«كانت -يعني أسماء- أخت عائشة لأبيها، وكانت أسن من عائشة، ولدت قبل التاريخ بسبع وعشرين سنة، وقبل مبعث النبي ﷺ بعشر سنين، وولدت ولأبيها الصديق يوم ولدت أحد وعشرون سنة، توفيت أسماء سنة ثلاث وسبعين بمكة بعد قتل ابنها عبدالله بن الزبير بأيام، ولها مائة سنة وقد ذهب بصرها» انتهى.

فكان أبا نعيم يقصد أن مدة الفترة المكية بلغت (١٧) عاما، وهذا قول بعض أهل السيرة، وهو قول ضعيف، ولكن ينبغي التنبيه له عند محاولة فهم كلام أبي نعيم. والله أعلم

المطلب الثاني

مناقشة أصل الشبهة: فارق السن بين أسماء وعائشة،
مع ولادة عائشة في الإسلام

النص:

* حساب عمر السيدة (عائشة) بالنسبة لعمر أختها (أسماء بنت أبي بكر - ذات النطاقين -): تقول كل المصادر التاريخية السابق ذكرها إن (أسماء) كانت تكبر (عائشة) بـ (١٠) سنوات، كما تروى ذات المصادر بلا اختلاف واحد بينها، أن (أسماء) ولدت قبل الهجرة للمدينة بـ (٢٧) عاما، ما يعنى أن عمرها مع بدء البعثة النبوية عام (٦١٠م) كان (١٤) سنة، وذلك بإنقاص من عمرها قبل الهجرة (١٣) سنة وهي سنوات الدعوة النبوية في مكة، لأن (٢٧-١٣) = ١٤ سنة، وكما ذكرت جميع المصادر بلا اختلاف أنها أكبر من (عائشة) بـ (١٠) سنوات، إذن يتأكد بذلك أن سن (عائشة) كان (٤) سنوات مع بدء البعثة النبوية في مكة، أي أنها ولدت قبل بدء الوحي بـ (٤) سنوات كاملات، وذلك عام (٦٠٦م)، ومؤدى ذلك بحسبة بسيطة أن الرسول عندما نكحها في مكة في العام العاشر من بدء البعثة النبوية كان عمرها (١٤) سنة، لأن (١٠+٤) = ١٤ سنة، أو بمعنى آخر أن (عائشة) ولدت عام (٦٠٦م)، وتزوجت النبي (٦٢٠م)، وهي في عمر (١٤) سنة وأنه كما ذكر بني بها -دخل بها- بعد (٤) سنوات وبضعة أشهر. أي في نهاية السنة الأولى من الهجرة وبداية الثانية، عام (٦٢٤م)، فيصبح عمرها آنذاك (١٤+٣+١) = ١٨ سنة كاملة، وهي السن الحقيقية التي تزوج فيها النبي الكريم (عائشة).

* حساب عمر (عائشة) بالنسبة لوفاة أختها (أسماء- ذات النطاقين):
تؤكد المصادر التاريخية السابقة بلا خلاف بينها أن (أسماء) توفيت بعد
حادثة شهيرة مؤرخة ومثبتة، وهي مقتل ابنها (عبدالله بن الزبير) على يد
(الحجاج) الطاغية الشهير، وذلك عام ٧٣هـ وكانت تبلغ من العمر (١٠٠)
سنة كاملة، فلو قمنا بعملية طرح لعمر (أسماء) من عام وفاتها (٧٣هـ)، وهي
تبلغ (١٠٠) سنة فيكون $٧٣ - ١٠٠ = ٢٧$ سنة) وهو عمرها وقت الهجرة
النبوية، وذلك ما يتطابق كليا مع عمرها المذكور في المصادر التاريخية، فإذا
طرحنا من عمرها (١٠) سنوات -وهي السنوات التي تكبر فيها أختها
(عائشة)- يصبح عمر (عائشة) $(٢٧ - ١٠ = ١٧)$ سنة) وهو عمر (عائشة) حين
الهجرة، ولو بني بها -دخل بها- النبي في نهاية العام الأول يكون عمرها
آنذاك $(١٧ + ١ = ١٨)$ سنة) وهو ما يؤكد الحساب الصحيح لعمر السيدة
(عائشة) عند الزواج من النبي، وما يعضد ذلك أيضا أن (الطبري) يجزم بيقين
في كتابه (تاريخ الأمم) أن كل أولاد (أبي بكر) قد ولدوا في الجاهلية، وذلك
ما يتفق مع الخط الزمني الصحيح، ويكشف ضعف رواية البخاري، لأن
(عائشة) بالفعل قد ولدت في العام الرابع قبل بدء البعثة النبوية. انتهى

النقد:

مدخل:

أثبتت السنة والسيرة والتاريخ والتراجم مما يتوافق مع الروايات الصحيحة،
سواء من قول عائشة رضي الله عنها عن نفسها -بل وفي أصح أسانيدها- أو

قول غيرها ممن عاصرها، أن الرسول ﷺ تزوج عائشة رضي الله عنها لست سنوات بمكة و دخل بها لتسع سنوات بالمدينة، وذلك كما قالت عائشة رضي الله عنها: «تزوجني رسول الله صفي شوال سنة عشر من النبوة قبل الهجرة لثلاث سنين وأنا ابنة ست سنين، وهاجر رسول الله ﷺ فقدم على المدينة يوم الإثنين لاثني عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الأول، وأعرس بي في شوال على رأس ثمانية أشهر من المهاجر، وكنت يوم دخل بي ابنة تسع سنين»^(١).

* الصحيحان أفضل ما يستشهد به للسنة النبوية:

فقد وردت قصة الزواج في أصح الكتب بعد كتاب الله، وهي ما جاءت بالصحيحين، عن عائشة رضي الله عنها قالت: «تزوجني النبي ﷺ وأنا بنت ست سنين فقدمنا المدينة فنزلنا في بني الحارث بن خزرج فوعكث فتمرق شعري فوفى جميمة فأتتني أمي أم رومان وإني لفي أرجوحة ومعى صواحب لي فصرخت بي فأتيتها لا أدري ما تريد بي فأخذت بيدي حتى أوقفتني على باب الدار وإني لأنهج حتى سكن بعض نفسي ثم أخذت شيئاً من ماء فمسحت به وجهي ورأسي ثم أدخلتني الدار فإذا نسوة من الأنصار في البيت فقلن على الخير والبركة وعلى خير طائر فأسلمتني إليهن فأصلحن من شأني فلم يرعني إلا رسول الله ﷺ ضحى فأسلمتني إليه وأنا يومئذ بنت تسع سنين»^(٢).

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد (٨/٥٨).

(٢) صحيح البخاري - باب تزويج النبي عائشة وقدمها المدينة وبنائه بها - (٩/٤٩٨).

صحيح مسلم - باب تزويج الأب البكر الصغيرة - (٤/١٤١).

وهذا يهدم ما توصل إليه الباحث الأصلي أو النقلي أو من سار على نهجهم، فالأحاديث الصحيحة ترد عليهم، وتنفي كل قول غير ما أشرنا إليه، فالعقد لست أو سبع - كان عمرها ست سنوات وبعض شهور، فمن قال (ست سنوات) حذف الكسر من الشهور، ومن قال (سبع سنوات) جبر الكسر كما قال العلماء - والدخول لتسع.

* اتفاق أهل التحقيق من الأئمة السابقين على سن زواج عائشة لست

وبناءه بها لتسع.

أمثال: ما قال ابن حزم في كتابه (حجة الوداع) حينما تكلم عن مثل هذا للأحاديث: «فهذا سن عائشة منصوص لا تكلف فيه»^(١). وابن كثير بسيرته النبوية: «هذا ما لا خلاف فيه بين الناس»^(٢) وابن عبد البر في الاستيعاب في ترجمتها: «لا أعلمهم اختلفوا في ذلك» وغيرهم.

قال المالكي: واتفق كل من ترجم لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنه على مثل ما ذكره ابن كثير^(٣)، وهو الذي نصت عليه الروايات الصحيحة التي

(١) حجة الوداع، ص ٤٣٥.

(٢) السيرة النبوية (٢/١٤١).

(٣) قلت (فهد) مثل ما في: دلائل النبوة للبيهقي (٧/٢٨٤) والكامل في التاريخ (٢/٧٧) وتاريخ الطبري (٢/٣٩٨) وتاريخ دمشق لابن عساكر (٣/١٨٠) والبداية والنهاية لابن كثير (٣/١٣٠) و(٣/٢٣٠) وفيات الأعيان لابن خلكان (٣/١٦) وغيرها بالفصول الخاصة بزواج النبي (عائشة) في عيون الأثر لابن سيد الناس وأسد الغابة لابن الأثير وأنساب الأشراف للبلاذري والوافي بالوفيات للصفدي وغيرها.

أخرجها الأئمة في الصحاح والسنن والمعاجم^(١)، ولم يختلفوا إلا في الست أو السبع وقت النكاح. قلت (فهد): وقد وضحت الجمع بينهما.

* عائشة رضي الله عنها ولدت في الإسلام.

ذكر ذلك أهل التحقيق من الأعلام، أمثال الحافظ ابن حجر في الفتح، فقد قال عن عائشة: «وَكَانَ مَوْلِدَهَا فِي الْإِسْلَامِ قَبْلَ الْهَجْرَةِ بِثَمَانِ سِنِينَ أَوْ نَحْوَهَا. وَمَاتَ النَّبِيُّ ﷺ وَلَهَا نَحْوُ ثَمَانِيَةِ عَشْرَ عَامًا».^(٢) والذهبي بالسير: «وَعَائِشَةُ

(١) قلت (فهد) مثل ما في صحيح البخاري في أبواب عدة: باب تزويج النبي ﷺ عائشة وقدمها المدينة وبناء بها وباب إنكاح الرجل ولده الصغار وباب تزويج الأب ابنته من الإمام وباب من بنى بامرأة وهي بنت تسع سنين. صحيح مسلم - باب تزويج الأب البكر الصغيرة - (١٤١/٤) صحيح ابن حبان (٥٦/١٦).

سنن أبي داود - باب في تزويج الصغار - (٢٠٥/٢). سنن ابن ماجه - باب نكاح الصغار يزوجهن الآباء - (٦٠٣/١) المجتبى من السنن للنسائي - باب أنكاح الرجل ابنته الصغيرة - (٨٢/٦) وكذلك باب البناء بابنة تسع (١٣١/٦). السنن الكبرى للبيهقي (٧/١٤٨، ٧٠)، الطبقات الكبرى لابن سعد (٨/٥٩). المتقى لابن الجارود - كتاب النكاح - (١٨٧/١). سنن الدارمي - باب في تزويج الصغار إذا زوجهن آباؤهن - (٣/١٤٥١).

مصنف عبدالرزاق - باب نكاح الصغيرين - (١٦٢/٦) مصنف ابن أبي شيبة (٨/٤٨، ٨/٦٤). مسند الإمام أحمد (٤٠/١٨٣، ٤٣/٤٠٤، ٤٢/٥٠١). مسند أبي داود الطيالسي (٣/٦٦). مسند الشافعي (١/١٧٢، ١/٢٧٥). مسند الحميلي (١/١١٣). مسند إسحاق بن راهويه (٢/٢١٣)، (٣/٨٧٠)، (٣/١٠٣٣). المعجم الكبير للطبراني - ذكر أزواج النبي ﷺ عائشة بنت أبي بكر - (١٦٦/٣٢٢). مسند أبي يعلى (٣/١٣٢، ٣/٣٠١) من مسند عائشة رضي الله عنها.

مِمَّنْ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ، وَهِيَ أَصْغَرُ مِنْ فَاطِمَةَ بِثَمَانِي سِنِينَ، وَكَانَتْ تَقُولُ: لَمْ
 أَعْقِلْ أَبِيَّ إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ». ^(١) وذكر البيهقي في -باب ذكر بعض من
 صَارَ مُسْلِمًا بِإِسْلَامِ أَبِيهِ أَوْ أَحَدِهِمَا مِنْ أَوْلَادِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ-: «...
 عن عائشة قالت: وَاللَّهِ مَا عَقَلْتُ أَبِيَّ قَطُّ إِلَّا يَدِينَانِ الدِّينَ وَمَا مَرَّ عَلَيْنَا يَوْمٌ
 قَطُّ إِلَّا يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بُكْرَةً وَعَشِيًّا. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ
 يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ. قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَعَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وُلِدَتْ
 عَلَى الْإِسْلَامِ لِأَنَّ أَبَاهَا أَسْلَمَ فِي ابْتِدَاءِ الْمُبْعَثِ وَثَابِتٌ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجَهَا وَهِيَ ابْنَةُ سِتٍّ وَبَنَى بِهَا وَهِيَ ابْنَةُ
 تِسْعٍ وَمَاتَ عَنْهَا وَهِيَ ابْنَةُ ثَمَانَ عَشْرَةَ لَكِنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ وُلِدَتْ فِي
 الْجَاهِلِيَّةِ ثُمَّ أَسْلَمَتْ بِإِسْلَامِ أَبِيهَا لِأَنَّهَا هَاجَرَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهِيَ حُبْلَى
 بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ فَوَضَعَتْهُ بِقَبَاءٍ فَلَمْ تُرْضِعْهُ حَتَّى أَتَتْ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَحَنَّكَهُ
 وَدَعَا لَهُ وَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ بَعْدَ مَقْدَمِهِ الْمَدِينَةَ» ^(٢).

ومما مضى نستنتج:

- يسقط قول الباحث أن عائشة ولدت قبل بدء الوحي بأربع سنوات
 كاملات لأنها كما قال ابن حجر أيضاً بالإصابة: «ولدت بعد المبعث بأربع
 سنين أو خمس» ^(٣) فهي قطعاً ولدت في الإسلام كما وضحنا سابقاً.

(١) (١١٩/٣).

(٢) (٢٠٤/٦).

(٣) (٢٣١/٨).

- قالت (اللجنة العلمية) على ضوء غالب ما مضى من كلام أهل التحقيق الأعلام: اتفقت المصادر التاريخية على هذا، وعليه يكون عمرها عام الهجرة ثماني سنين أو تسع سنين، وهذا ما يتفق أيضاً مع حديثها السابق [أي ما ورد بالصحيحين بالنقطة الأولى]، وقد اتفقت المصادر التاريخية أيضاً أن النبي ﷺ توفي وعائشة عمرها ١٨ سنة، فتكون في أول الهجرة لها ٩ سنوات^(١). قلت (فهد): وما صح بالسنة النبوية أيضاً كالذي في صحيح مسلم عن عائشة قالت: تزوجها رسول الله ﷺ وهي بنت ست وبنى بها وهي بنت تسع ومات عنها وهي بنت ثمان عشرة^(٢).

- قال المحدث (خليل إبراهيم) بعد أن استشهد بقول ابن حجر والذهبي -رحمهما الله تعالى-: لقد اتفق علماء الحديث والتراجم والسير أن السيدة عائشة -رضي الله عنها- ولدت في الإسلام... لا أعلم فيه خلافاً، كيف وقد ذكره الحفاظ واعتمدوه من قولها، وأنها لم تعقل أبوها إلا وهما مسلمان يدينان الدين الحق كما ذكره البخاري، خاصة إذا علمنا أن أباهما أبا بكر -رضي الله عنه- هو أول رجل أسلم بعد بعثة النبي صلى الله عليه وسلم^(٣).

(١) موقع الإسلام سؤال وجواب.

(٢) (١٤٢/٤)، باب تزويج الأب البكر الصغيرة.

(٣) زواج السيدة عائشة، ص ٤٠-٤١ بتصرف.

* عمر عائشة رضي الله عام الهجرة بتحديد سن وسنة وفاتها.

اللجنة العلمية: كما تروي كتب السيرة والتاريخ والتراجم أن عائشة رضي الله عنها ماتت وعمرها (٦٣) سنة، وذلك عام (٥٧هـ)، فيكون عمرها قبل الهجرة (٦) سنوات، فإذا جبرت الكسور - كما هي عادة العرب في حساب السنين - أنهم يجبرون كسور السنة الأولى والأخيرة، فيكون عمرها عام الهجرة (٨) سنوات، ويكون عمرها عند زواج النبي ﷺ منها بعد الهجرة بثمانية أشهر (٩) سنوات^(١).

* الحساب الصحيح لعمر عائشة مع أختها أسماء.

«قول الكاتب اتفاق كتب السيرة على أن أسماء أكبر من عائشة بعشر سنين، فهذا الاتفاق لا دليل عليه [وليس في الأمر الإجماع الذي يوهمنا به الكاتب]^(٢)، قال الذهبي في السير (٢/٢٨٧): كانت يعني أسماء أسن من عائشة بضع عشرة سنة، فإذا قلنا إن عائشة كان لها تسع سنوات عند الهجرة أي أنها ولدت بعد البعثة (٩-١٣) = (٤) سنوات. هذا مولد عائشة في العام الرابع (بعد البعثة)، فإذا أضفنا إلى ذلك قول أبي نعيم في «معرفة الصحابة» أن أسماء ولدت قبل مبعث النبي ﷺ بعشر سنين، فيكون عمر أسماء على التحديد يوم ولدت عائشة (٤+١٠=١٤ سنة)، وهو ما يتوافق مع قول

(١) في موقع الإسلام سؤال وجواب.

(٢) الباحث في العلوم الإسلامية: محمود عبده. وقاله غيره.

الذهبي في السير كانت - أسماء أسن من عائشة ببضع عشرة سنة»^(١).
 والبضع من الثلاثة إلى التسعة، فلو قلنا إن معناه أنها تكبرها بتسعة عشر عاماً
 مثلاً، وكان عمرها وقت الهجرة ٢٧ سنة، فيكون عمر عائشة وقت الهجرة ٨
 سنوات، وهو يوافق ما جاء عنها في الروايات الصحيحة المتفق عليها^(٢).
 وإن كنا لا ننفي الرواية الواردة بأن الفارق بينهما عشر سنين فقط، إلا أنها
 لا تصح. فإذا كانت كتب التاريخ تؤكد أن وفاة أسماء كان سنة ٧٣ هـ
 وتوفيت عن عمر ١٠٠ سنة، وأن أسماء هاجرت وعمرها ٢٧ سنة، هذا
 يعني أنها حينما أسلمت كان عمرها ١٤ سنة بطرح مدة الدعوة المكية ١٣
 من مجموع السن ٢٧-١٣ = ١٤، والثابت أنها كانت أكبر من عائشة ببضع
 عشرة سنة على الراجح كما ذكر ذلك الذهبي وغيره، والبضع من ٣ إلى ٩،
 فلو اعتبرنا ما بين أسماء وعائشة، لوجدنا أن البضع عشرة سنة هو ما بين ١٣
 إلى ١٩ سنة، وعليه فتكون عائشة قد ولدت في السنة الخامسة من البعثة،
 أي في الإسلام وليس قبل الإسلام، وهذا ما يتفق مع الكتب السابقة.^(٣)

(١) إسلام ويب - مركز الفتوى - قسم السيرة النبوية، رقم الفتوى: (١١١٩٠٣)، بعنوان:
 الرد على من زعم أن الرسول ﷺ بنى بزوجه عائشة رضي الله عنها وعمرها ١٨ عاماً،
 تاريخ النشر: ٢٤ شعبان ١٤٢٩ هـ. [على الرابط التالي:

<http://www.islamweb.net/ver2/Fatwa/ShowFatwa.php?lang=A&Id=111903&Option=FatwaId>

(٢) المالكي.

(٣) د. محمد عمارة.

وأخيراً:

من عدم الإنصاف العلمي أن نترك الروايات الصحيحة مما تواترت به كتب السنة، لتتعلق بمسألة استنتاجيه مبنية على أثر انفراد به ابن الزناد ومعلوم أن انفراده ضعيف، فكيف يصح ذلك لباحث منصف^(١).

(١) تنبيهان: أولاً: يقول المالكي (بتصرف): ومما ينبغي التنبيه عليه أن قول ابن كثير بأن أسماء تكبر عائشة بعشر سنوات لم يسنده، وإنما هو اجتهاد منه، وهو خطأ بلا شك، لتعارضه مع الروايات الثابتة في سن عائشة وسن أسماء وقت الهجرة. ومما يؤكد خطأ ذلك الحساب أن ابن كثير نفسه ذكر في البداية والنهاية (٨/ ٩١) في ترجمة عائشة أنها تزوجت وعمرها ست سنين وبني بها وعمرها تسع سنين، وذكر ابن كثير في موضع آخر (٣/ ١٣١) أن هذا لا خلاف فيه بين الناس. واتفق كل من ترجم لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها على مثل ما ذكره ابن كثير.

ليأتي التساؤل: لماذا أغفل قول ابن كثير في إثباته لسن عائشة رضي الله عنها لما تزوجها النبي ﷺ، وهو القول الموافق لما أجمع عليه أهل العلم، واستند على حسابه في فارق السن بين عائشة وأسماء، مع أنه لم يذكر مستنده في ذلك، وهو اجتهاد محض من ابن كثير، خالف فيه الواقع، وهو سبق قلم منه رحمه الله وغفر له.

ثانياً: يقول محمد عبده: اعتمد الكاتب على رواية لأم المؤمنين عائشة في البخاري، ورد فيها أن أبا بكر شرع في الهجرة إلى الحبشة، لولا أن رده سيد من سادات مكة وأدخله في جواره، فلم يلبث أبو بكر حتى رد جوار المشرك مستعداً لتحمل أذى قريش، أعقب ذلك أن قرر النبي وصحبه الهجرة للمدينة، واستبقى ﷺ أبا بكر ليصحبه في الرحلة، التي وقعت بعد ذلك بأربعة أشهر وقد استنتج الكاتب من نفسه =

= أن هذه الهجرة حدثت في السنة الخامسة من البعثة، وطالما عقلت عائشة هذه الهجرة، فهي لم تولد في السنة الرابعة من البعثة، بل قبل البعثة بأربع سنوات حسب نظريته، والحقيقة أن الحديث المروى لم يقل مطلقاً إن تلك الهجرة كانت في السنة الخامسة من البعثة، بل الظاهر من ملابساته وتعاقب الأحداث فيه أن محاولة أبي بكر الهجرة للحبشة كانت قبل الهجرة للمدينة بمدة ليست بالكبيرة، سنوات قلائل على أكثر تقدير، وفي السنوات القليلة قبل الهجرة كانت عائشة في سن التمييز والعقل، بعد أن تجاوزت عائشة السنة السادسة من العمر، وكان من الطبيعي أن تعقل حدثاً كهذا، فهجرة الأب ليست بالشيء اليسير الذي يمر على أحد أعضاء الأسرة، ولو كان في السادسة من عمره، ولولا ضيق المساحة لأوردنا الحديث بنصه.

المطلب الثالث

أولاد أبي بكر ولدوا بالجاهلية !!

يتوارث أهل الأهواء الشبهات، لذلك تجد كل صاحب شبهة معاصرة يردد ما قاله مَنْ قبله باختلاف بسيط أو بنفس الأخطاء، ليدورون بحلقة واحدة مشثومة فارغة، فمثلاً هذه الشبهة عند مَنْ ردَّ عليه الباحث أيمن خالد نجدها هكذا:

النص: «وطبقاً لرواية الطبري: أن أبا بكر ولد له أربع أبناء كلهم في الجاهلية، ويتضح من ذلك أن عائشة ولدت في الجاهلية أي أنها لم تكن أقل من ١٤ سنة عند زواجها». أما إسلام فهكذا:

النص: «الطبري يجزم بيقين في كتابه (تاريخ الأمم) أن كل أولاد أبي بكر قد ولدوا في الجاهلية، وذلك ما يتفق مع الخط الزمني الصحيح، ويكشف ضعف رواية البخاري، لأن (عائشة) بالفعل قد ولدت في العام الرابع قبل بدء البعثة النبوية».

ولنفهم صحة الشبهة يتحتم علينا بداية أن ننقل النص الأصلي من كتاب تاريخ الطبري لتؤكد من صحتها ثم نجيب عليها، فالإيكم النص: «حدث علي بن محمد عن حدثه ومن ذكرت من شيوخه قال تزوج أبو بكر في الجاهلية قتيلة ووافقه على ذلك الواقدي والكلبي قالوا وهي قتيلة ابنة عبد العزى بن عبد بن أسعد بن جابر بن مالك بن حسل بن عامر بن لؤي

فولدت له عبدالله وأسماء وتزوج أيضا في الجاهلية أم رومان بنت عامر بن عميرة بن ذهل بن دهمان بن الحارث بن غنم بن مالك بن كنانة وقال بعضهم هي أم رومان بنت عامر بن عويمر بن عبد شمس بن عتاب بن أذينة بن سبيع بن دهمان بن الحارث بن غنم بن مالك بن كنانة فولدت له عبدالرحمن وعائشة فكل هؤلاء الأربعة من أولاده ولدوا من زوجته اللتين سميتهما في الجاهلية وتزوج في الإسلام أسماء..».

النقد:

لا تحتاج لرديل لتوضيح لأنها مبنية على أمرين فاسدين:

١. ضعف الرواية لأن السند غير متصل (منقطع)^(١).
 ٢. عدم فهم كلام الطبري من أصحاب الشبهة مما أدى للتضليل، حيث أن المعنى متجه للأزواج لا الأولاد. وذلك من ناحيتين:
١. ناحية المعنى:

أبو بكر الصديق تزوج نساء في الجاهلية (قتيلة وأم رومان) والإسلام (أسماء وحبيبة)، وتم تقسيم هذه الزوجات بالنص مع ذكر أولاد كل زوجة على حدة. هذا المعنى الإجمالي، فأين جزم بيقين الطبري أن الأولاد ولدوا بالجاهلية وخاصة عائشة !!، فالتبس على أصحاب الشبهة هذه الجملة من

(١) أيمن خالد، وأشار لضعفها أيضاً محمد عبده.

النص: (فكل هؤلاء الأربعة من أولاده ولدوا من زوجتيه اللتين سميناها في الجاهلية)، وهذا من الخطأ الفاضح والخلط الواضح حيث المعنى يعود (لزوجتيه اللتين سميناها في الجاهلية) أي للزوجتين لا الأولاد. ويشهد لذلك ما قاله الطبري نفسه عن عائشة رضي الله عنها كنموذج من أولاد أبي بكر رضي الله عنهما خاصة أن المسألة حول عائشة، فمن أقوال الطبري بتاريخه: «وفيها [أي في أول سنة من الهجرة] بنى رسول الله ﷺ بعائشة بعد مقدمه المدينة بثمانية أشهر في ذي القعدة في قول بعضهم وفي قول بعض بعد مقدمه المدينة بسبعة أشهر في شوال وكان تزوجها بمكة قبل الهجرة بثلاث سنين بعد وفاة خديجة وهي ابنة ست سنين وقد قيل تزوجها وهي ابنة سبع^(١)... فأما عائشة فكانت يوم تزوجها صغيرة لا تصلح للجماع... ونكح عائشة متوفى خديجة كان رسول الله ﷺ رأى عائشة مرتين، يقال له هذه امرأتك. وعائشة يومئذ ابنة ست سنين ثم إن رسول الله ﷺ بنى بعائشة بعد ما قدم المدينة وهي يوم بنى بها ابنة تسع سنين. وذكر أيضاً نحو ذلك من أمر زواجها لست أو سبع وبنائها لتسع^(٢). وهذه واحدة، أما الثانية: فيقول أيمن خالد: «ولم يحدد الإمام الطبري تاريخ ميلاد أيًا من أولاد أبي بكر أو في أي سنة تزوج أبو بكر!».

(١) صحيح تاريخ الطبري (٧٧/٢).

(٢) صحيح تاريخ الطبري (٣٥٠-٣٥٢).

٢. ناحية اللغة:

في سطره القائل «فكل هؤلاء الأربعة من أولاده ولدوا من زوجته اللتين سميانهما في الجاهلية»، فلو كان المقصود الأولاد لجعلهم بضمير الجمع في (سميانهم) لا (سميانهما) فتعود على الزوجتين. وهذه واحدة. أما الثانية فيقول محمد عبده: وقد فهم الكاتب أن الجار والمجرور «في الجاهلية» متعلق بكلمة «ولدوا»، والأقرب أنه متعلق بكلمة «سميانهما»، للتمييز بين زوجات أبي بكر في الجاهلية والإسلام، ولو كان غير ذلك لقال الطبري: فكل هؤلاء الأربعة من أولاده ولدوا في الجاهلية من زوجته اللتين سميانهما.

المطلب الرابع

مناقشة رواية الواقدي «ولدت فاطمة عام الفيل» !

يقول المحدث الحويني:

بداية نتفق بأن أسماء كما قال أبو نعيم الأصفهاني لكن أتيتم بأن عائشة أصغر من أسماء بعشر سنين، من أين؟! قالوا: حيث عائشة أصغر من فاطمة بخمس سنين كما نص الحافظ ابن حجر بالإصابة.

قلنا: يعني فاطمة ولدت سنة كم؟!

قالوا: عام الفيل، وعمر النبي حينها ٣٥ سنة، وعندنا عليها رواية للواقدي بسنده عن أبي جعفر الباقر عن العباس بن عبدالمطلب قال: «ولدت فاطمة عام الفيل»^(١).

قلنا: كيف تتكلمون عن السند وهشام بن عروة ورواية البخاري، وأنتم تروون عن هذا؟! لذا سنرد عليكم هذه الرواية بأمرين:

(١) قلت (فهد): الشيخ يجاريهم بالسند من باب الإلزام، وإلا كيف ولدت بنت الرسول ﷺ فاطمة بنفس العام الذي ولد فيه أبوها؟! وهذا ما يجعل الرواية أصلاً ساقطة متناً. قال أبو إسحاق إبراهيم بن المنذر والذي لا يشك فيه أحد من علمائنا أن رسول الله ﷺ ولد عام الفيل وبعث على رأس أربعين سنة من الفيل. يُنظر: دلائل النبوة للبيهقي (١/ ٧٥-٧٩) وقد وضعنا ذلك سابقاً في حاشية رد الحويني الكامل.

الأول:

ما درجة الواقدي من الضبط والإتقان؟

(سأضيف مقتطفات من ترجمته في تهذيب التهذيب لابن حجر) (١).

(١) قال الأثرم سمعت أبا عبدالله يقول في حديث نبهان يعني مولى أم سلمة عنها فيقوله **ﷺ** «أفعمياوان أنتما» هذا حديث يونس لم يرو غيره. قال أبو حاتم: وكان الواقدي رواه عن معمر ثم تبسم أي ليس من حديث معمر. وقال زكريا بن يحيى الساجي: محمد ابن عمر الواقدي قاضي بغداد، متهم حدثني أحمد بن محمد يعني بن محرز، سمعت أحمد بن حنبل يقول: لم يزل يدافع أمر الواقدي حتى روى عن معمر عن الزهري عن نبهان عن أم سلمة حديث «أفعمياوان أنتما»، فجاء بشيء لا حيلة فيه والحديث حديث يونس لم يروه غيره. وقال عبد الله عن أبيه: ما أشك في الواقدي أنه كان يقبلها يعني الأحاديث. وقال البخاري: الواقدي.. متروك الحديث تركه أحمد ابن المبارك وابن نمير وإسماعيل ابن زكريا. وقال في موضع آخر: كذبه أحمد. وقال معاوية بن صالح، قال لي أحمد بن حنبل: الواقدي كذاب. وقال لي يحيى بن معين: ضعيف. وقال مرة ليس بشيء. وقال مرة كان يقرب حديث يونس يغيره عن معمر ليس بثقة، وقال مرة ليس بشيء. قال بن المديني الهيثم بن عدي أوثق عندي من الواقدي ولا أرضاه في الحديث.

قال الشافعي فيما أسنده البيهقي: كتب الواقدي كلها كذب. وقال النسائي في الضعفاء: الكذابون المعروفون بالكذب على رسول الله **ﷺ** أربعة الواقدي بالمدينة ومقاتل بخراسان ومحمد بن سعيد بالشام وذكر الرابع وقال بن عدي أحاديثه غير محفوظة والبلاء منه. وقال بن المديني عنده عشرون ألف حديث يعني ما لها أصل =

الثاني:

أبو جعفر (محمد بن علي بن حسين) ولد ٥٦ هـ، والعباس مات سنة ٣٣ هـ، يعني مات العباس قبل أن يولد أبي جعفر بثلاث وعشرين سنة، أي الإسناد منقطع، وهذا عند علماء الحديث سند ساقط.

- لكن الصحيح أن فاطمة ولدت كما قال المحققون من أهل العلم: قبل البعثة بعام واحد أو أكثر بقليل، كما جزم بذلك ابن عبد البر وغيره، ونص ابن حجر في ترجمة عائشة أنها ولدت بعد المبعث بأربع أو خمس سنوات. وعلى هذا فاطمة أكبر من عائشة بخمس سنوات.

- قالوا: هنا مشكلة!، فالبخاري روى في صحيحة من حديث عائشة قالت: (لقد نزل قوله تعالى: ﴿بَلِ السَّاعَةِ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَذَى وَأَمْرٌ﴾ [القمر: ٤٦]، وأنا جارية ألعب في مكة).

= وقال في موضع آخر. وقال أبو داود لا أكتب حديثه ولا أحدث... قال النووي في شرح «المهذب» في كتاب الغسل منه: الواقدي ضعيف باتفاقهم. وقال الذهبي في الميزان استقر الإجماع على وهن الواقدي وتعقبه بعض مشايخنا بما لا يلاقي كلامه. وقال الدارقطني الضعف يتبين على حديثه. وقال الجوزجاني لم يكن مقنعا. (انظر «تهذيب التهذيب» ٥/ ٧٦٢ للفائدة بشكل أوسع. علماً أن هناك من وثقه كأبي عبيد، ومصعب الزبيري، وإبراهيم جابر، ويعقوب بن شيبة قال: حدثني بعض أصحابنا ثقة، وبعد أقوالهم قال ابن حجر «قلت: قال الشافعي فيما أسنده البيهقي: كتب الواقدي كلها كذب...»).

وجه الدلالة: هذه السورة نزلت سنة أربع بلا خلاف!! فلو سلمنا أن عائشة ولدت بعد المبعث بخمس سنوات وهذه السورة نزلت سنة أربع من المبعث فتكون عائشة إما لم تولد أو ترضع، فكيف تقول وهي جارية تعلب؟! والنبى قعد بمكة ١٣ سنة، وخمس سنوات قبل، هذه ١٨ سنة، تزوجها بعد سنتين من الهجرة فيكون عمرها ٢٠ سنة أو حولها ١٩-١٨ سنة.

نقول: هل عندك دليل على أن السورة نزلت سنة ٤؟ بل ونزلت دفعةً

واحدة؟!!!

المطلب الخامس

الجارية عائشة وسورة القمر

النص:

أخرج البخاري في (باب - قوله: بل الساعة موعدهم والساعة أدهى وأمر) عن (عائشة) قالت: «لقد أنزل على محمد بمكة، وإني جارية أعب: ﴿بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَذْهَنٌ وَأَمْرٌ﴾ [القمر: ٤٦]، والمعلوم بلا خلاف أن سورة (القمر) نزلت بعد أربع سنوات من بدء الوحي بما يوازي (٦١٤م)، فلو صدقنا رواية البخاري تكون (عائشة) إما أنها لم تولد أو أنها رضية حديثة الولادة عند نزول السورة ولكن (عائشة) تقول (كنت جارية أعب) أي أنها طفلة تلعب، فكيف تكون لم تولد بعد؟ ولكن الحساب المتوافق مع الأحداث يؤكد أن عمرها عام (٤) من بدء الوحي، عند نزول السورة كان (٨) سنوات، كما بينا مرارا وهو ما يتفق مع كلمة (جارية أعب).

توطئة:

سنجيب على شبهة إسلام السابقة حينما قال أن سورة القمر نزلت سنة أربعة للبعثة بلا خلاف!، وسأشير بالرد لمن قال غير ذلك بالشبهة مثل د. سهيلة حينما قالت أنها نزلت ٦ للبعثة ورد عليها المالكي، وكذلك الذي ردّ عليه أيمن خالد حينما قال أنها نزلت قبل تسع سنين من الهجرة. وفي كل الحالات ليس في الرواية المستشهد بها ما يثبت ذلك التاريخ.

النقد:

أولاً: يجب أن نعلم بداية أن ليس هناك من دليل يثبت نزول سورة القمر كاملة بجميع آياتها، ليحدد الباحث على إثرها سنة النزول، لعدة أمور:

- (لا توجد رواية صحيحة صرحت بتاريخ نزول تلك السورة)^(١).

- هناك من القرائن ما يدل على أنها نزلت على مراحل لا كاملة، خاصة

أن القرآن كان ينزل مُنَجَّمًا، مثل ما قاله بعض المفسرين بأنها مكية إلا الآية

(٤٥)^(٢) أي ﴿سَيَهْرَمُ الْجَمْعُ وَيَوْلُونَ الدُّبُرَ﴾ [القمر: ٤٥].

وقد أخرج غير واحد عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما؛ قال: كان

ذلك يوم بدر، قال: قالوا: نحن جميع منتصر، قال: فنزلت الآية^(٣) وقيل أنها

مكية إلا ثلاث آيات (٤٦. ٤٥. ٤٤). فهي مدنية^(٤).

(١) أيمن خالد.

(٢) مثل: المحلى والسيوطي في تفسيرهما الجلالين. الشريبي في تفسيره السراج المنير.

(٣) أخرجه ابن شيبه في المصنف وأحمد بن منيع في مسنده كما في المطالب العالمة،

والطبري في جامع البيان من طريق داود بن أبي هند عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس

به. قلنا: وهذا سند حسن؛ ورواية علي عن ابن عباس محمولة على الاتصال، والحديث

ذكره السيوطي في الدر المنثور وزاد نسبه لابن المنذر وابن مردويه. يُنظر: الاستيعاب

في بيان الأسباب (٣/ ٣٠٥). وأخرج ابن جرير وابن شيبه وابن منيع وابن المنذر وابن

مردويه من طريق معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما

قال: ... قال صاحب (الصحيح من أسباب النزول، ص ٣٠٢): وإسناده صحيح.

(٤) كالعز بن عبد السلام والزمخشري وغيرهم في تفاسيرهم بسورة القمر. وقد قال

القرطبي بتفسيره: لا يصح.

- حديث عائشة رضي الله عنها الذي استشهدت به ليس فيه ما يثبت ذلك، فهي ذكرت الآية لا السورة، فلم تذكر ما يدل على السورة بأكملها مثل: (اقتربت الساعة) كما كان يسميها السلف^(١).

قال أيمن خالد: «ومعنى الحديث أن عائشة رضي الله عنها كانت جارية بمكة عند نزول تلك الآيات وهذا ما أشكل على المؤلف فإنه اعتقد أن عائشة كانت جارية عند نزول السورة بأكملها». ليتساءل أيمن: «من أين أتى الكاتب بإدعائه هذا أن سورة القمر نزلت قبل تسع سنوات من الهجرة و أن عائشة كانت وقتها جارية تلهو؟! بل أين الروايات الصحيحة التي بنى عليها الكاتب اعتقاده الباطل هذا؟!».

(١) مثل ما في صحيح مسلم (باب ما يقرأ به في صلاة العيدين ٣/ ٢١) عن أبي واقد الليثي قال: سألتني عمر بن الخطاب عما قرأ به رسول الله ﷺ في يوم العيد فقلت بـ(اقتربت الساعة) و(ق والقرآن المجيد).. وما أخرجه أحمد أيضاً عن بُرَيْدَةَ، قَالَ إِنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ يَقُولُ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الْعِشَاءِ فَقَرَأَ فِيهَا (اِقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ) فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ قَبْلِ... قال ابن عاشور عن سورة القمر (التحرير والتنوير، ٢٧/ ١٦٧): «اسمها بين السلف سورة اقتربت الساعة. ففي حديث أبي واقد الليثي أن رسول الله ﷺ كان يقرأ بقاف واقتربت الساعة في الفطر والأضحى، وبهذا الاسم عنون لها البخاري في كتاب التفسير. وتسمى سورة القمر وبذلك ترجمها الترمذي. وتسمى سورة (اقتربت) حكاية لأول كلمة فيها... وقال أيضاً بأنها تسمى (اقتربت) صاحب تفسير السراج المنير (٤/ ١٩٣).

- قال المحدث الحويني في رده على خالد الجندي وإسلام: «ليس لازماً أن تكون هذه الآية نزلت سنة أربعة للبعثة بل من الممكن أن تكون نزلت في أواخر العهد المكي؛ فلا يكون أي إشكال وهذا جمع بين الأحاديث وهو معقول جداً وليس فيه أي إشكال، وهذا ما ينبغي فعله بدل ضرب الأحاديث بعضها ببعض كما يفعل الجهال».

ثانياً: ذكر الباحث إسلام أن هذه السورة نزلت بالسنة الرابعة من البعثة بلا خلاف!، وهذا خطأ بلا شك حيث أنه مختلف فيه، فأين هذا الإجماع المزعوم. وأول من خالفه صحبه من أصحاب الشبهة كسهيلة العابدين حينما قالت أنها «نزلت بالسنة السادسة من البعثة». وهذا الادعاء هناك من الأمثلة ما يبطله مثل ما جاء عند أعلام من المحققين كالحافظ ابن حجر وابن عاشور. أما الثاني فيقول عن سورة القمر بتفسيره^(١): «وكان نزولها في حدود سنة خمس قبل الهجرة ففي الصحيح أن عائشة قالت: أنزل على محمد بمكة وإني لجارية أعب ﴿بِلِلسَاعَةِ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَذْهَى وَأَمْرٌ﴾ [القمر:٤٦]. وكانت عقد عليها في شوال قبل الهجرة بثلاث سنين، أي في أواخر سنة أربع قبل الهجرة بمكة، وعائشة يومئذ بنت ست سنين، وذكر بعض المفسرين أن انشقاق القمر كان سنة خمس قبل الهجرة...». وكما نلاحظ هنا مكية السورة ترد عليهم، وقال ابن حجر عن انشقاق القمر أيضاً: «كان بمكة قبل الهجرة بنحو خمس سنين»^(٢).

(١) التحرير والتنوير (١٧/١٦٨).

(٢) فتح الباري (٨/٣٠٤).

قال (المالكي) بانياً كلامه على قول ابن حجر السابق: «وقد ذكر ابن حجر أن عائشة رضي الله عنها ولدت قبل الهجرة بنحو ثمان سنوات، فيكون سنها حين انشقاق القمر نحو ثلاثة أعوام ويصلح أن تقول إنها كانت جارية تلعب. ورأيت ابن كثير رحمه الله، قد ذكر آية انشقاق القمر في كتابه البداية والنهاية [١١٨/٣] عقب ذكر الإسراء والمعراج وقد ذكر قبل ذلك الاختلاف في زمن الإسراء بين أهل السير، فقيل إنه كان في السنة العاشرة للبعثة، وقيل قبل الهجرة بسنة. وعلى هذا، فيكون انشقاق القمر ونزول سورة القمر، إما في السنة العاشرة للبعثة أو بعدها، يكون سن عائشة حينها نحواً من ست سنين. وأياً كان، فلا يصح أبداً أن تضعف الرواية الثابتة المتفق عليها، بما ذكره أهل التأريخ والسير كما تقدم، خاصة وقد حصل الخلاف في توقيت نزول سورة القمر».

ورجح ذلك أيضاً (محمد عبده) أن سورة القمر نزلت في السنة العاشرة أو بعدها حيث قال: «وردت الروايات بأن انشقاق القمر الذي افتتحت به السورة كان قبل الهجرة إلى المدينة^(١)، في نهايات سنوات البعثة، ومما يؤكد ذلك أن سورة القمر نزلت بعد سورة النجم بسور، حسبما ذكر الزركشى وغيره في كتابه «البرهان في علوم القرآن»، وقد سجلت سورة النجم أحداث المعراج

(١) يُنظر (فهد): فتح الباري (٨/٥٩٨-٥٩٩). وهناك إجابة أخرى رائعة لأبي

عبدالرحمن الصلوي في فتح غلام الغيوب ١٤٨-١٤٩.

إلى السماء، والتحقيق يقول إن معجزة الإسراء والمعراج لم تقع قبل السنة العاشرة من البعثة، إذن سورة القمر نزلت في السنة العاشرة أو بعدها، وكانت عائشة يومها في السادسة من عمرها تلعب في مكة».

المطلب السادس

عمر فاطمة مقارنة بعائشة

النص:

حساب عمر (عائشة) مقارنة (بفاطمة الزهراء) بنت النبي: يذكر (ابن حجر) في (الإصابة) أن (فاطمة) ولدت عام بناء الكعبة، والنبي ابن (٣٥) سنة، وأنها أسن - أكبر - من عائشة بـ (٥ سنوات)، وعلى هذه الرواية التي أوردها (ابن حجر) مع أنها رواية ليست قوية ولكن على فرض قوتها نجد أن (ابن حجر) وهو شارح (البخاري)، يكذب رواية (البخاري) ضمناً، لأنه إن كانت (فاطمة) ولدت والنبي في عمر (٣٥) سنة، فهذا يعنى أن (عائشة) ولدت والنبي يبلغ (٤٠) سنة، وهو بدء نزول الوحي عليه، ما يعنى أن عمر (عائشة) عند الهجرة كان يساوي عدد سنوات الدعوة الإسلامية في مكة وهي (١٣) سنة، وليس (٩) سنوات، وقد أوردت هذه الرواية فقط لبيان الاضطراب الشديد في رواية البخاري.

توطئة:

هذه الشبهة مردود عليها بالمطلب الثالث من هذا المبحث حيث أن الرواية المعتمد عليها للواقدي وهي فاسدة لسببين: ضعف الواقدي وانقطاع السند. كما قال بذلك المحدث الحويني؛ لكن من باب الاستزادة وتوضيح ما يلزم.

النقد:

يقول د. محمد عمارة:

١. تناقض في قياس عمر عائشة على عمر فاطمة بأن فارق السن بينهما خمس سنوات وأن فاطمة ولدت قبل البعثة بخمس سنوات مما يستلزم أن تكون عائشة ولدت عام البعثة الأول، وهذا فيه تناقض صريح؛ إذ كيف يثبت مولدها قبل البعثة بـ ٤ سنوات بالموازنة بينها وبين أسماء، ثم يثبت مولدها عام البعثة الأول مقارنة بسن فاطمة، والحقيقة غير ذلك، يقول الذهبي في السير: «وعائشة ممن ولد في الإسلام، وهي أصغر من فاطمة بثمان سنين» (سير أعلام النبلاء ٣/ ٤٢٩). وتأمل هذا، وفي ترجمة فاطمة قال الذهبي: «مولدها قبل البعثة بقليل» (السير ٣/ ٤١٧)، فإذا ما نظرنا إلى سن زواج النبي ﷺ من عائشة وكان قبل الهجرة ببضعة عشر شهرًا، وقيل بعامين، أضف على هذا السن عمر عائشة حينها وكان ست سنوات، فيكون المجموع $2 + 6 = 8$ اطرح هذا من مدة الدعوة المكية $13 - 8 = 5$ ، فإن هذا يعني أنها ولدت في السنة الخامسة من الهجرة. ويؤكد هذا المعنى ما ذكره ابن الأثير في أسد الغابة (٧/ ٢١٦) إذ ذكر أن النبي ﷺ زوج عليًا من فاطمة بعد أن تزوج النبي ﷺ عائشة بأربعة أشهر ونصف، وكان سنها يوم تزويجها خمس عشرة سنة وخمسة أشهر، وهذا يعني أنه بني بها في السنة الثانية من الهجرة، فإذا ما اعتبرنا السن المذكور لفاطمة تبين لنا أنها ولدت قبل البعث بقليل كما ذكر الذهبي وغيره.

فانظر كيف تناقض المسكين الذي يفخر به تلميذه البنا بأنه لم يدرس في الأزهر، والفخر للأزهر حقيقة أنه لم يحتضن هؤلاء المشاغبين، ولم يجلسوا في أروقتة، ولم يعرفوا أدب العلم وحق العلماء.

٢. عدم الأمانة العلمية في نقل النصوص؛ إذ نقل الكاتب عن كتاب الإصابة أن فاطمة ولدت عام بناء الكعبة وعمر النبي ﷺ ٣٥ سنة، وأنها أسن من عائشة بخمس سنوات، ولم يبين أن هذه رواية من روايات عدة ذكرها ابن حجر؛ منها أيضًا أن فاطمة ولدت سنة إحدى وأربعين من ميلاد النبي، وقد رجح ابن حجر أن مولدها كان قبل البعثة بقليل وهو ما يتفق مع ما ذكرناه قبل ذلك.

المطلب السابع

سن عائشة بحادثة الإفك ٤ سنة!

روايات حديث الإفك ترد على الكاتب: (١)

لحديث الإفك المروى في البخاري ميزة فريدة، هي أن ابن شهاب الزهري جمعه من مجموعة من التابعين هم: عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب، وعلقمة بن وقاص، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، وكلهم أخذ الحديث من عائشة رضي الله عنها، ويحكى ابن شهاب كيف قارن بين الروايات، ووجدها يصدق بعضها بعضاً، بما لا يدع مجالاً للريبة فيما نقله الرواة، إلا إذا كنا نتهم عائشة في صدقها (معاذ الله)، وما يهمنا من هذا الحديث الطويل هو قول عائشة عن نفسها حين وقع الإفك في السنة السادسة من الهجرة «فلم يستنكر القوم خفة الهودج حين رفعوه وحملوه، وكنت جارية حديثة السن...»، وحسب كلام الكاتب فإن عائشة كانت في سن الرابعة والعشرين حينذاك، فهل يقال لغة وعرفاً عمن بلغت هذه السن: جارية حديثة السن؟ وقد تكرر الوصف في الحديث نفسه على لسان بريرة إحدى الجوارى التي كانت تخالط عائشة، قالت بريرة لرسول الله ﷺ في شهادتها عن سلوك عائشة: «والذي بعثك بالحق ما رأيت عليها أمراً قط أغمصه أكثر من أنها جارية حديثة السن تنام عن عجين أهلها فتأتى الداجن فتأكله».

(١) هذا رد لمن قال أن عائشة رضي الله عنها كانت بالرابعة والعشرين عند حادثة الإفك

ها هو حديث ليس فيه هشام بن عروة، تصف فيه صاحبة الشأن نفسها
بحدائثة السن، وأنها كانت دون العشرين يقينا، فما يقول كاتبنا؟ ولتذكر أنه
قال إن عائشة كانت جارية في الثامنة حين نزلت سورة القمر، فهل بقيت
جارية حتى الرابعة والعشرين!؟

المطلب الثامن

خطبة جبير بن المطعم وما يتعلق بها

النص:

أخرج الإمام (أحمد) أيضا عن (خولة بنت حكيم) حديثا طويلاً عن خطبة عائشة للرسول، ولكن المهم فيه ما يلي: «قالت أم رومان: إن مطعم بن عدى قد ذكرها على ابنه، ووالله ما وعد أبو بكر وعدا قط فآخلفه... لعلك مصيبي صاحبنا»، والمعنى ببساطة أن (المطعم بن عدى) وكان كافرا قد خطب (عائشة) لابنه (جبير بن مطعم) قبل النبي الكريم، وكان (أبو بكر) يريد ألا يخلف وعده، فذهب إليه فوجده يقول له لعلي إذا زوجت ابني من (عائشة) يُصيبي أي (يؤمن بدينك)، وهنا نتوقف مع نتائج مهمة جدا وهي: لا يمكن أن تكون (عائشة) مخطوبة قبل سن (٦) سنوات لشاب كبير-لأنه حارب المسلمين في بدر وأحد- يريد أن يتزوج مثل (جبير) كما أنه من المستحيل أن يخطب (أبو بكر) ابنته لأحد المشركين وهم يؤذون المسلمين في مكة، مما يدل على أن هذا كان وعدا بالخطبة، وذلك قبل بدء البعثة النبوية حيث كان الاثنان في سن صغيرة، وهو ما يؤكد أن (عائشة) ولدت قبل بدء البعثة النبوية يقينا.

النقد:

لا أعلم لماذا يستشهد أهل الشبهات بما يرد عليهم، فالرواية نفسها تقر بزواج عائشة لست ودخوله بها لتسع، فإن قبلوها ردت عليهم وإن لم

يقبلوها سقطت حجتهم، لكن ستتوقف كما توقف الباحث إسلام مع نتائجه المهمة، لنرى مدى أهميتها بالميزان العلمي:

أولاً: قلت: لا يمكن!! فنقول: بل من الممكن جداً أن تكون عائشة مخطوبة لجبير قبل سن ست سنوات وهذا ما دلّ عليه استشهادك برواية الإمام أحمد، ومعلوم أن من عادات العرب أن تخطب الفتاة وهي صغيرة بل حتى وهي بالمهد. لذلك تجد مما قرره العلماء ما يدل على ذلك مثل قول ابن بطال وغيره: «أجمع العلماء على أنه يجوز للأباء تزويج الصغار من بناتهم، وإن كن في المهد، إلا أنه لا يجوز لأزواجهن البناء بهن إلا إذا صلحن للوطء واحتملن الرجال، وأحوالهن تختلف في ذلك على قدر خلقهن وطاقتهن، وكانت عائشة حين تزوج بها النبي ﷺ بنت ست سنين، وبنى بها بنت تسع»^(١).

ثانياً: من ناحية الإيذاء فالمطعم بن عدي له عند رسول الله ﷺ يد، فكيف يؤذي المسلمين وهو من أكرم نبيهم، فهو الذي قام في نقض صحيفة القطيعة، وهو الذي أجاز النبي ﷺ حين رجع من الطائف حتى طاف بعمرة^(٢). وقد ورد في صحيح البخاري -باب ما من النبي ﷺ على الأسارى من غير أن يخمس- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطال، ٧/ ١٧٢-١٧٣.

(٢) يُنظر مثلاً: سير أعلام النبلاء (٩٠/٥).

النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فِي أُسَارَى بَدْرٍ «لَوْ كَانَ الْمُطْعِمُ بْنُ عَدِيٍّ حَيًّا ثُمَّ كَلَّمَنِي فِي هَؤُلَاءِ النَّتَنِ لَتَرَكْتُهُمْ لَهُ».

ثالثاً: وهو الأهم زواج المشرك من المسلمة أو حتى المسلم من المشركة كان جائزاً في بداية الإسلام، فلم ينزل التحريم بعد؛ حتى نزل قوله تعالى: ﴿لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ﴾ [المتحنة: ١٠].

قال ابن كثير رحمه الله: «هذه الآية هي التي حرمت المسلمات على المشركين وقد كان جائزاً في ابتداء الإسلام أن يتزوج المشرك المؤمنة، ولهذا كان أبو العاص بن الربيع زوج ابنة النبي ﷺ زينب رضي الله عنها، قد كانت مسلمة وهو على دين قومه، فلما وقع في الأسارى يوم بدر بعثت امرأته زينب في فدائه بقلادة لها كانت لأمها خديجة فلما رآها رسول الله ﷺ رق لها رقة شديدة وقال للمسلمين: «إن رأيتم أن تطلقوا لها أسيرها فافعلوا» ففعلوا فأطلقه رسول الله ﷺ على أن يبعث ابنته إليه، فوفى له بذلك وصدقه فيما وعده وبعثها إلى رسول الله ﷺ مع زيد بن حارثة رضي الله عنه، فأقامت بالمدينة من بعد وقعة بدر. وكانت سنة اثنتين إلى أن أسلم زوجها أبو العاص بن الربيع سنة ثمان فردها عليه بالنكاح الأول ولم يحدث لها صداقاً...».

وقال العلامة أحمد شاکر: زواج المسلمة بالمشرك كان جائزاً وواقعاً في أول الإسلام، على عادة القبائل والأسر من التزاوج والمصاهرة، وأنه لم يحرمه الله تعالى إلا بعد صلح الحديبية في أواخر السنة السادسة من الهجرة

لما نزل قوله تعالى: ﴿لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهَا﴾ [المتحنة: ١٠] (١).

(١) وهنا إشكال آخر يجيب عليه الباحث محمد عبده، وهو: ... ولو كانت عائشة جاهزة للزواج حين عرضتها خولة بنت حكيم، وكان ذلك في السنة العاشرة من البعثة (سنة موت خديجة) أو بعدها بقليل، فلماذا تأخر الزواج بها ما يقرب من أربع سنوات، ولماذا عقد النبي على عائشة، دون أن يدخل بها، مرجحاً الدخول ثلاث سنوات، في الوقت الذي عقد فيه على أم المؤمنين سودة ودخل بها؟
الجواب المنطقي أن عائشة لم تكن جاهزة فسيولوجياً للزواج حينها، وانتظر النبي ﷺ بلوغها، وعلى هذا فالكاتب يناقض نفسه !! انتهى

ملاحظة: هناك ما يتعلق -من ناحية أخرى- بخطبة جبير بن المطعم، وهي بالباب الأخير حول الرد على الرافضة في سن عائشة (وهو رد على الشيخ الرافضي الكوراني). وكذلك رد أحمد شاكر على العقاد في ردود المحدثين. أيضاً رد المحدث خليل إبراهيم على الأستاذ أحمد في كتابه زواج السيدة عائشة ص ٦٧

المطلب التاسع

عائشة ومعركتنا أحد وبدر

النص:

وهي شبة ذكرتها د. سهيلة زين العابدين: عائشة رضي الله عنها قد شهدت بدرًا وأحدًا، فكيف يسمح عليه الصلاة والسلام باصطحاب ابنة ٩ سنوات.

النقد:

بغض النظر عن العمر الذي لم يكبر بالشبهة فهي بالتاسعة من السنة الأولى من الهجرة (دخول النبي بها) إلى السنة الثالثة من الهجرة (غزوة أحد)!! أقول: نعم اصطحبها وشاركت فالمانع من ذلك كما في غزوة أحد؟، فحضور النساء للغزوات (عادة) لمداواة الجرحى وسقاية الماء وحمل القرب ومساعدة الغزاة كمناولة السهام وخدمة القوم ونحوه كما بالأحاديث الصحيحة، فلم يكن يقاتلن لتستغرب (د. سهيلة) حضور عائشة وهي بعمر تسع سنوات على حد قولها الخاطيء، لأن عائشة حينها قد دخل بها الرسول ﷺ بعد مضي سنين العقد، فهي إذن امرأة متأهلة جسمانياً وفسولوجياً بل وسيكولوجياً، وقد قال الدأودي: (وكانت قد شبت شباباً حسناً رضي الله عنها)، وكان دورها بالغزوة على ما يظهر السقاية وحمل القرب كما بالحديث في صحيح البخاري^(١)، عن أنس رضي الله عنه قال:

(١) بوب البخاري ما ورد بقوله (غَزَوِ النِّسَاءِ وَقَاتَلَهُنَّ مَعَ الرِّجَالِ)، ومعلوم كما في (شرح البخاري لابن بطال، ٥/٧٧) أن النساء لا غزو عليهن، وإنما غزوهن تطوع وفضيلة=

لَمَّا كَانَ يَوْمٌ أَحْدِ انْهَزَمَ النَّاسُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ وَأُمَّ سُلَيْمٍ وَإِنَّهُمَا لَمُسْمِرَتَانِ أَرَى خَدَمَ سُوقِهِمَا تَنْفِرَانِ الْقَرْبِ. وَقَالَ غَيْرُهُ: تَنْفِلَانِ الْقَرْبَ عَلَى مُتُونِهِمَا ثُمَّ تُفْرِغَانِيهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ ثُمَّ تَرْجِعَانِ فَمَلَأْنِيهَا ثُمَّ تَجِيئَانِ فَتُفْرِغَانِيهَا فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ.

بل حتى الصبية يخرجون ليعلموا الغزاة، ففي صحيح ابن حبان -باب ذكر إباحة خروج الصبيان إلى الغزو ليعلموا الغزاة في غزواتهم- عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال لأبي طلحة: (التمس لي غلاما من غلمانكم يخدمني حتى آتي خيبر) فخرج [بي] أبو طلحة مرد في وأنا غلام راهقت الحلم فكنت أخدم رسول الله ﷺ إذا نزل (١).

وكذلك الحال ينطبق إذا كانت شهدت غزوة بدر باعتقادك، مع العلم أنني لا أذهب لمن قال أن النبي ﷺ دخل بها بعد بدر لعدم ثبوت ذلك بالدليل،

=وعونهن للغزاة بسقى، وسقيهن وتسميرهن هو ضرب من القتال؛ لأن العون على الشيء ضرب منه. قال الحافظ ابن حجر على هذا التبويب بالفتح: ولم أر في شيء من ذلك التصريح بأنهن قاتلن، ولأجل ذلك قال ابن المنير: (بوب على قتالهن وليس هو في الحديث فإما أن يريد أن إعاتتهن للغزاة غزو وإما أن يريد أنهن ما ثبتن لسقي الجرحى ونحو ذلك إلا وهن بصدد أن يدافعن عن أنفسهن وهو الغالب) انتهى. ومثله في عمدة القاري شرح البخاري للعينبي (ت ٨٥٥)، والمتواري على أبواب البخاري لابن المنير (ت: ٦٨٣).

(١) (١١/٢٧)، قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين.

فالدليل في أن دخوله بها كان بالسنة الأولى من الهجرة كما قالت هي عن نفسها: «تزوجني رسول الله ﷺ صفي شوال سنة عشر من النبوة قبل الهجرة لثلاث سنين وأنا ابنة ست سنين، وهاجر رسول الله ﷺ، فقدم على المدينة يوم الاثنين لاثني عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الأول، وأعرس بي في شوال على رأس ثمانية أشهر من المهاجر، وكنت يوم دخل بي ابنة تسع سنين»^(١).

النص:

وهذه شبهة أخرى ذكرها من ردّ عليه أيمن خالد وهي: أن عائشة رضي الله عنها شاركت في معركتي بدر وأحد وكان آنذاك لا يسمح بالمشاركة في المعارك لأقل من خمسة عشر سنة.

النقد: أجاب أيمن خالد: «لا شك أن هذا يدل على مدى قصر فهم الكاتب للغة العربية وعلوم الحديث وفقهه. فسن الخامسة عشر هو سن بلوغ الرجال فالرواية الصحيحة التي قصدها الكاتب هي:

- حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. حدثنا أبي. حدثنا عبيد الله عن نافع، عن ابن عمر. قال: «عرضني رسول الله ﷺ يوم أحد في القتال. وأنا ابن أربع عشرة سنة. فلم يجزني. وعرضني يوم الخندق، وأنا ابن خمس عشرة سنة. فأجازني. قال نافع: قدمت على عمر بن عبد العزيز، وهو يومئذ خليفة.

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد (٥٨/٨).

فحدثته هذا الحديث. فقال: إن هذا لحد بين الصغير والكبير. فكتب إلى عماله أن يفرضوا لمن كان ابن خمس عشرة سنة. ومن كان دون ذلك فاجعلوه في العيال»^(١).

- حدثنا عبيد الله بن سعيد: حدثنا أبو أسامة قال: حدثني عبيد الله قال: حدثني نافع قال: حدثني ابن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ عرضه يوم أحد، وهو ابن أربع عشرة سنة، فلم يجزه. ثم عرضني يوم الخندق، وأنا ابن خمس عشرة، فأجازني. قال نافع: فقدمت على عمر بن عبدالعزيز، وهو خليفة، فحدثته هذا الحديث. فقال: إن هذا لحد بين الصغير والكبير^(٢)، وكتب إلى عماله: أن يفرضوا لمن بلغ خمس عشرة»^(٣).

- ولقد صنف الإمام النووي هذا الحديث تحت باب (بيان سن البلوغ) فقال: «وهو السن الذي يجعل صاحبه من المقاتلين ويجري عليه حكم الرجال في أحكام القتال وغير ذلك»^(٤). وقال أيضا: «هذا دليل لتحديد سن البلوغ بخمس عشرة سنة، وهو مذهب الشافعية الأوزاعي وابن وهب وأحمد

(١) صحيح مسلم رقم ١٨٦٨ (النسخة العربية)، رقم ٤٦٠٥ (النسخة الإنجليزية).

(٢) وهذا يعني أنه إذا بلغ الصبي سن الخامسة عشر ولم يظهر عليه إحدى علامات البلوغ (الاحتلام أو ظهور شعر العانة) فإنه يدخل تحت البالغين.

(٣) صحيح البخاري ج ٣ رقم ٨٣٢ (النسخة الإنجليزية).

(٤) شرح صحيح مسلم ١٢/١٣.

وغيرهم قالوا: باستكمال خمس عشرة سنة يصير مكلفاً^(١) ويتضح من ذلك أن سنة خمس عشر مخصص لبلوغ الرجال كما موضح ما فوق الخط بالحديث وفي أقوال العلماء. وقال الحافظ بن حجر في تفسيره لهذا الحديث عند ترجمة رواته: «وأجاب بعض المالكية بأنها واقعة عين فلا عموم لها، ويحتمل أن يكون صادف أنه كان عند تلك السن قد احتلم فلذلك أجازته»^(٢).

وقد وردت أحاديث صحيحة تدل على مشاركة الصبية دون البلوغ في الحروب مع النبي ﷺ: حدثني عبدالله بن محمد: حدثنا معاوية بن عمر: حدثنا أبو إسحاق عن حميد قال: سمعت أنسا -رضي الله عنه- يقول: أصيب الحارثة يوم بدر وهو غلام^(٣)، فجاءت أمه إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، قد عرفت منزلة حارثة مني، فإن يكن في الجنة أصبر وأحتسب، وإن تكن الأخرى تر ما أصنع، فقال: (ويحك، أو هبلت، أو جنة واحدة هي، إنها جنان كثيرة، وإنه في جنة الفردوس)^(٤) كتاب المغازي.

(١) شرح صحيح مسلم ١٢/١٣.

(٢) فتح الباري، التعليق على الحديث رقم ٢٥٢١.

(٣) وهو الصبي دون البلوغ.

(٤) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب فضل من شهد بدرا، رقم ٣٧٦١ (النسخة

العربية) - ج ٥ رقم ٣١٨ (النسخة الإنجليزية)، مسند الإمام أحمد رقم ١٣٨٣١،

مسند أبي يعلى رقم ٣٥٠٠.

- حدثني يعقوب بن إبراهيم: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن جده قال: قال عبدالرحمن بن عوف: إني لفي الصف يوم بدر، إذ التفت فإذا عن يميني وعن يساري فتیان حديثا السن، فكأنني لم آمن بمكانهما، إذ قال لي أحدهما سرا من صاحبه: يا عم أرني أبا جهل، فقلت: يا ابن أخي، وما تصنع به؟ قال: عاهدت الله إن رأيت أنه أقتله أو أموت دونه، فقال لي الآخر سرا من صاحبه مثله، قال: فما سرني أني بين رجلين مكانهما، فأشرت لهما إليه، فشدا عليه مثل الصقرين حتى ضرباه، وهما ابنا عفراء^(١). ويبدو أن المؤلف لم يعلم الفرق بين أولئك الذين كانوا يُشاركون في المعارك كمقاتلين وأولئك الذين بقوا في الخطوط الخلفية لمساعدة الجنود!. ومقارنة الفريقين ببعض مقارنة باطلّة ولذلك نتحدى الكاتب بأن يأتي بحديث صحيح يبين أنه لم يكن للنساء تحت خمس عشرة سنة أن يشاركن في المعارك!. أو يأتي بدليل من أقوال العلماء سواء كانوا من السلف أو الخلف بأن النساء يدخلن تحت هذا الحديث في تحديد عمر المشاركة في الحروب!».

(١) صحيح البخاري كتاب المغازي ٥ رقم ٣٢٤ (النسخة الإنجليزية)، رقم ٣٧٦ (النسخة العربية).

المطلب العاشر

أن كلمة (بكر) لا تطلق على صغيرة السن

النص:

أولاً: إسلام بحيري... لا يعقل أن تكون عائشة في ذلك الوقت طفلة في السادسة من عمرها، وتعرضها (خولة) للزواج بقولها (بكرًا).
ثانياً: ويقول مَنْ رَدَّ عليه أيمن خالد: وجاء في رواية أحمد بن حنبل «لما هلكت خديجة جاءت خولة بنت حكيم امرأة عثمان بن مظعون قالت: يا رسول الله ألا تزوج قال: من قالت: إن شئت بكرا أو ثيبا قال: فمن البكر قالت ابنة أحب خلق الله عز وجل إليك عائشة بنت أبي بكر قال: ومن الثيب قالت: سودة بنت زمعة قد آمنت بك واتبعتك على ما تقول قال: فاذهبي فاذكريهما عليّ». ومعلوم في لغة العرب أن كلمة (بكر) لا تطلق على البنت أقل من تسع سنين، فما كانت دون التسع يطلقون عليها (جارية). وأيضا كلمة (بكر) تطلق على المرأة الغير متزوجة فوق التسع سنين ومن الواضح أن بنت دون التسع لا تكن (سيدة)».

النقد:

أولاً: الجواب على شبهة إسلام بحيري

البكر هي العذراء^(١). وتطلق على الصغيرة (الغير بالغ) والكبيرة (البالغ) كما أن البكر خلاف الثيب، والثيب تطلق على الصغيرة والكبيرة. وهذا مما

(١) مثل: الصحاح (٣/١٥٨). لسان العرب (٤/٧٦). القاموس المحيط ص ٣٥٤.

هو مشهور عند أهل العلم من أصحاب اللغة والحديث^(١) والفقهاء^(٢) وغيرهم، أن كلمة البكر تطلق على الصغيرة والكبيرة. وعلى هذا ينتقض قولك من أساسه بأن البكر لا تطلق على غير البالغ كقولك في عائشة حينما أطلقت عليها خولة بكرة وهي بالسادسة من عمرها.

ثانياً: الجواب على شبهة من ردّ عليه أيمن خالد:

يجيب أيمن خالد:

يجب أن نعرف الفرق بين (البكر) و(الجارية). فالحجة التي ابتدعها الكاتب تعتمد على معنى كلمتي (البكر) و(الجارية).

- فكما ورد في القاموس المحيط: (هو المولود الأول للفرد وعند إضافتها للمرأة فيكون المعنى: هي المرأة العذراء التي لم تضاجع بعد - أي لم يطمثها رجل -)^(٣).

(١) مثل: صحيح مسلم وشرحه في (باب تزويج الأب البكر الصغيرة) فذكر فيه زواج عائشة لست. السنن الكبرى للبيهقي (باب ما جاء في إنكاح الآباء الأبكار) وذكر فيه زواج عائشة لست أيضاً.

(٢) فتجد عباراتهم في كتبهم على اختلاف المذاهب: البكر الصغيرة أو البالغ، البكر الصغيرة أو الكبيرة وهكذا. مما يدل على هذا المعنى، خاصة أنها تصدر من أمثال هؤلاء الأعلام المحققين كابن حزم بالمحلى وابن حجر بالفتاوى الفقهية الكبرى وابن قدامة بالشرح الكبير، فيقول الأخير مثلاً: فأما الإناث فلأب تزويج ابنته البكر الصغيرة التي لم تبلغ تسع سنين بغير خلاف إذا وضعها في كفاءة.

(٣) المحيط في اللغة، ٤٩/٢.

- وورد في لسان العرب: (البكر هي الجارية العذراء، والبكر في النساء هي التي لم تُصَاجَع) (١).

ومن المعلوم في اللغة العربية أن البنت الصغيرة تسمى جارية وهي ما دون التسع سنين - إذن فلفظ (جارية) متعلق بالسن - لكن كلمة (بكر) تقال للعذراء سواء كانت صغيرة أو كبيرة.

وما عنته خولة في سؤالها للرسول هو تخييره في الزواج ببكر أو بشيب.

المطلب الحادي عشر

أن عائشة دخلت في الإسلام قبل عمر بن الخطاب

النقد:

يقول الكاتب: «وطبقا لما ورد في سيرة ابن هشام، أن عائشة دخلت في الإسلام قبل عمر بن الخطاب وهذا يعني أنها دخلت في الإسلام في السنة الأولى من ظهور الإسلام مما يثبت أنها ولدت قبل البعثة النبوية وهذا يعني أن رواية زواجها من النبي وهي بنت سبع سنين غير صحيحة حيث أنها كانت العشرين أو الحادي والعشرين ممن دخلوا في الإسلام (السيرة النبوية ج ١ ص ٢٢٧-٢٣٤ طبعة مكتبة الرياض)، بينما عمر بن الخطاب سبقه للإسلام نحو ٤٠ فرداً (السيرة النبوية ج ١ ص ٢٩٥ طبعة مكتبة الرياض)».

الجواب: (١)

أن هذه الحجة تستند فقط على تاريخ السنة التي اعتنق فيها عمر بن الخطاب الإسلام -رضي الله عنه-، وهذه الحجة مدحضة كما سنبين. والذي يظهر من الروايات الصحيحة أن إسلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان بعد نزول الوحي بتسع سنين. وهذه اقتباسات من مصادر موثقة بالإضافة إلى نفس المصادر التي اعتمد عليها الكاتب في زعمه هذا.

(١) إجابة أيمن خالد مع شبهة المؤلف المردود عليه.

- ❖ يقول ابن سعد: «قال اخبرنا محمد بن عمر قال: حدثني أسامة بن زيد بن أسلم عن أبيه عن جده قال سمعت عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- يقول: ولدت قبل الفجار الأعظم الآخر بأربع سنين وأسلم في ذي الحجة السنة السادسة من النبوة وهو ابن ست وعشرين سنة»^(١).
- ❖ وقال ابن إسحاق: «وكان إسلام عمر -رضي الله عنه- بعد خروج من خرج من أصحاب النبي إلى الحبشة»^(٢)^(٣).
- وهذه الرواية تدحض القول بأن عمر -رضي الله عنه- سبقه للإسلام أربعين فقط من الرجال^(٤) حيث كان عدد المهاجرين إلى الحبشة آنذاك ثمانون مسلماً^(٥).
- ❖ وكما روى عبدالله بن عمر -رضي الله عنهما- أنه كان غلاماً حينما أعلن أباه إسلامه^(٦).

(١) الطبقات الكبرى ج ٣ ص ٢٥٠.

(٢) وهي حالياً إثيوبيا.

(٣) السيرة النبوية لابن كثير، ٣/٣٢، سيرة ابن هشام، ٢/١٩٣.

(٤) قلت (فهد): أيضاً الأثر ضعيف حيث رواه ابن شيبه في المصنف والبلاذري في أنساب الأشراف، بإسناد رجاله ثقات ولكنه من رواية هلال بن إساف وهو ثقة من الثالثة، وهي طبقة تلي كبار التابعين. وروايته عن عمر منقطعة. فالأثر ضعيف. يُنظر: دراسة نقدية في المرويات الواردة في شخصية عمر (١/١٤٤).

(٥) سيرة ابن هشام، ٢/١٩٣.

(٦) سيرة ابن هشام، ٢/١٩٣، السيرة النبوية لابن كثير، ص ٢٣٩.

دعونا الآن فنقد الأحداث والتواريخ التي عرضناها.

أولاً: كان عبدالله بن عمر بن الخطاب ابن ست سنوات عند اعتناق عمر ابن الخطاب للإسلام، وذلك بعد نزول الوحي بست سنوات.

ثانياً: كان اعتناق عمر رضي الله عنه للإسلام بعد الهجرة الأولى للحبشة.

ثالثاً: تصريح عبدالله بن عمر رضي الله عنهما بأنه كان غلاماً حينما اعتنق أباه الإسلام (أي تحت تسع سنين).

- وما سبق يوضح أن تاريخ إسلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه مبني على عمر ابنه عبدالله. والروايات الصحيحة تدل على أن عبدالله بن عمر كان يبلغ من العمر ١٤ سنة في غزوة أحد، وكانت غزوة أحد في السنة الثالثة أو الرابعة بعد الهجرة. ومن المعلوم أن الرسول مكث بمكة ١٣ سنة من نزول الوحي، وهذا يعني أن عمر دخل في الإسلام في السنة التاسعة بعد نزول الوحي^(١).

(١) قلت (فهد): يقول ابن كثير في السيرة النبوية: «قال ابن إسحاق: وحدثني نافع مولى ابن عمر عن ابن عمر قال: لما أسلم عمر قال: أي قریش أنقل للحديث؟ فقيل له: جميل بن معمر الجمحي. فغدا عليه. قال عبد الله: وغدوت أتبع أثره، وأنظر ما يفعل وأنا غلام أعقل كل ما رأيت، حتى جاءه فقال له: أعلمت يا جميل أنني أسلمت ودخلت في دين محمد ﷺ؟ قال: فوالله، ما راجعه حتى قام يجرد رداءه، واتبعه عمر، واتبعته أنا، حتى إذا قام على باب المسجد صرخ بأعلى صوته: يا معشر قریش، وهم في أنديةهم حول الكعبة، ألا إن ابن الخطاب قد صبأ. قال: يقول عمر من خلفه: كذب، ولكني قد أسلمت، وشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وثاروا إليه فما برح يقاتلهم ويقاتلونه حتى قامت الشمس على رؤوسهم. قال: وطلّح فقعد، =

= وقاموا على رأسه وهو يقول: افعلوا ما بدا لكم، فأحلف بالله أن لو قد كنا ثلاثمائة رجل لقد تركناها لكم، أو تركتموها لنا. قال: فبينما هم على ذلك؛ إذ أقبل شيخ من قريش عليه حلة حبرة وقميص موسى، حتى وقف عليهم، فقال: ما شأنكم؟ فقالوا: صبا عمر. قال: فمه؛ رجل اختار لنفسه أمرا، فماذا تريدون؟ أترون بني عدي يسلمون لكم صاحبكم هكذا؟ خلوا عن الرجل. قال: فوالله، لك أنما كانوا ثوبا كُشِطَ عنه. قال: فقلت لأبي بعد أن هاجر إلى المدينة: يا أبت، من الرجل الذي زَجَرَ القوم عنك بمكة يوم أسلمت وهم يقاتلونك؟ قال: ذاك أي بني، العاص بن وائل السهمي». وهذا إسناد جيد قوي، وهو يدل على تأخر إسلام عمر؛ لأن ابن عمر عرض يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة، وكانت أحد في سنة ثلاث من الهجرة، وقد كان مميزا يوم أسلم أبوه، فيكون إسلامه قبل الهجرة بنحو من أربع سنين، وذلك بعد البعثة بنحو تسع سنين. والله أعلم. انتهى. قال الألباني في (صحيح السيرة النبوية لابن كثير، ص ١٩٢): «ورواه الحاكم (٣/ ٨٥)، من طريق ابن إسحاق، وقال: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، ويزداد قوة بأن البخاري أخرجه (٣٨٦٤) من طريق أخرى: عن زيد بن عبدالله بن عمر عن أبيه: قال: بينما هو (يعني: عمر) في الدار خائفاً، إذ جاءه العاص بن وائل السهمي أبو عمرو عليه حلة حبر... الحديث نحوه، وفيه» فقال: ما بالك؟ قال: زعم قومك أنهم سيقتلونني إن أسلمت. قال: لا سبيل إليك. بعد أن قالها أمنت، فخرج العاص، فلقني الناس قد سال بهم الوادي، فقال: «ما بالك؟ قال: زعم قومك أنهم سيقتلونني إن أسلمت. قال: لا سبيل إليك. بعد أن قالها أمنت، فخرج العاص، فلقني الناس قد سال بهم الوادي، فقال: أين تريدون؟ فقالوا: نريد هذا ابن الخطاب الذي صبا. قال: لا سبيل إليه. فكر الناس». زاد في طريق أخرى: «فأنا له جار. قال: فرأيت الناس تصدعوا عنه». ولقد أبعد ابن سيد الناس النجعة في «عيون الأثر» (١/ ١٢٥)، فلم يذكر الحديث من رواية البخاري، بل من رواية ابن عائذ! انتهى. =

= وصححه أيضاً الشامي صاحب «سبل الهدى والرشاد» (٢/٣٧٤)، ومن المعاصرين: العيسى في «دراسة نقدية في المرويات الواردة في شخصية عمر..» (١/١٤٢) وقد حسن إسناده محقق «فضائل الصحابة» (١/٢٨١-٢٨٢): وصي الله بن محمد عباس. والشيخ مصطفى العدوي في الصحيح المسند من فضائل الصحابة، ص ٨٣. والدكتور أكرم ضياء العمري في: «السيرة النبوية الصحيحة» (١/١٧٨). ومعلوم أنه لم تصح رواية دقيقة في تحديد وقت إسلام عمر بن الخطاب. فقد قيل أسلم في السنة الخامسة ولا يصح لأمرين:

الأول: معضل عن ابن إسحاق.

والثاني: عبدالله بن عمر رضي الله عنهما ولد بعد البعثة بستين لأن عمره كان يوم غزوة أحد أربعة عشر عاماً، وكانت أحد بعد البعثة بستة عشر عاماً، وقد ثبت في الصحيح أن ابن عمر رضي الله عنهما شهد ما تعرض له عمر رضي الله عنه من ضرب قريش له لما أسلم وعقل ذلك، فإذا كان إسلام عمر رضي الله عنه في السنة الخامسة من البعثة، يكون عمر ابن عمر ثلاث سنوات وغالباً من كان بهذا السن لا يعقل عادة كما أشار لذلك بعض أهل التحقيق وكذلك الحال إذا قيل في السنة السادسة أيضاً فلا فرق، كما أنه لا يصح لأنه من طريق الواقدي وهو متروك. ليكون الأقرب ما قاله ابن كثير حيث أن ابن عمر عرض يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة، وكانت أحد في سنة ثلاث من الهجرة، وقد كان مميزاً يوم أسلم أبوه فيكون إسلامه قبل الهجرة بنحو من أربع سنين، وذلك بعد البعثة بنحو تسع سنين.

الفصل الثالث

المناقشة الثالثة: تفنيد شبهات مساندة حول المتن

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: أين استئذان البكر الصغيرة عند الزواج؟!

المبحث الثاني: لا علاقة بين بلوغ الفتاة والمناخ!

وفيه تمهيد وثلاثة مطالب:

تمهيد

المطلب الأول: بلوغ المرأة والسمو بين الطب والتربية وعلم نفس النمو.

المطلب الثاني: بلوغ المرأة شرعاً بين كلام أهل العلم أصلاً ونماذج نسائية فرعاً.

أولاً: أثر المناخ في بلوغ المرأة عند أهل العلم.

ثانياً: أم تسع سنين: المرأة الزوجة الأم (نماذج)

المطلب الثالث: نماذج عالمية وعربية.

المبحث الثالث: حديث زواج عائشة مخالف للقرآن والسنة والعقل

والمنطق والذوق والعادة والعرف!

المبحث الرابع: زواج عائشة مخالف العرف والعادة في البيئة العربية؟!

المبحث الأول

استئذان البكر الصغيرة ودليل (لا تنكح البكر حتى تستأذن)

النص:

أخرج البخاري (باب - لا ينكح الأب وغيره البكر والثيب إلا برضاها) قال رسول الله: «لا تنكح البكر حتى تستأذن، قالوا يا رسول الله وكيف إذن قال أن تسكت»، فكيف يقول الرسول الكريم هذا ويفعل عكسه، فالحديث الذي أورده البخاري عن سن أم المؤمنين عند زواجها ينسب إليها قالت كنت ألعب بالبنات - بالعرائس - ولم يسألها أحد عن إذنها في الزواج من النبي، وكيف يسألها وهي طفلة صغيرة جداً لا تعي معنى الزواج، وحتى موافقتها في هذه السن لا تنتج أثراً شرعياً لأنها موافقة من غير مكلف ولا بالغ ولا عاقل..

وقال في مقال آخر حول هذا: كما استتج كل الفقهاء والمحدثين بفهم

خاطيء...

النقد:

سأقوم بنقدها بإجابتين: مجملة، ومفصلة.

- الإجابة المجملة:

هذه الاحتجاجات بحقيقتها عليك لالك، لأن سبب هذا الإشكال هو الفهم البعيد عن الصواب للمسألة مما أدى لهذه النتيجة، فمعلوم أن (ما بني على فاسد فهو فاسد). فقوله «لا تنكح البكر حتى تستأذن» وهو حديث عام

لا خاص كما بحديث عائشة، فقد قال العلماء والأئمة الأجلاء من واقع الأدلة -بجمعها مع بعضها لا بضربها أو إلغاء أحدها- أن «عمومه في كل بكر إلا الصغيرة ذات الأب بدليل الإجماع على معنى حديث تزويج النبي ﷺ عائشة رضي الله عنها». وقد قال الشافعي: «وزوج غير واحد من أصحاب النبي ﷺ ابنته صغيرة^(١)، قال ولو كان النكاح لا يجوز على البكر إلا بأمرها لم يجز أن يزوج حتى يكون لها أمر في نفسها»^(٢) فعلى هذا يكون السؤال عليك: كيف يناقض فعل الرسول ﷺ قوله في هذه المسألة؟! فإذا إنها وهي صغيرة ليس شرطاً، فلو فهمته على الوجه الفصيح والأساس الصحيح لما نتج تساؤلك، لأن الحقيقة أن لا تعارض ولا تناقض بذلك، حيث أن فعله وافق قوله عند الفهم السليم، خاصة مع وجود ما يؤيده من الأدلة كفعل الصحابة رضوان الله عليهم، لذلك تجد أن القرآن والسنة والإجماع متوافقة مع ذلك. أما قولك: «وكيف يسألها وهي طفلة صغيرة جداً لا تعي معنى الزواج، وحتى موافقتها في هذه السن لا تنتج أثراً شرعياً...». فقد أجبنا على نفسك بتكملة إشكالك «لأنها موافقة من غير مكلف ولا بالغ ولا عاقل»، ومعلوم أن السؤال والاستئذان للبالغ العاقل فالاستئذان لا يكون إلا لذلك للأثر الثابت عن النبي ﷺ: «رُفِعَ الْقَلَمُ، عَنْ ثَلَاثٍ... الصَّغِيرِ حَتَّى

(١) الأم (٩/١١٨).

(٢) سنن البيهقي الكبرى (٧/١١٤).

يُبْلَغُ». وتجد أيضاً الحافظ ابن حجر في شرحه يقول: «ثُمَّ إِنَّ التَّرْجَمَةَ [بَاب لَا يُنْكِحُ الْأَبَ وَغَيْرَهُ الْبِكْرَ وَالثَّيْبَ إِلَّا بِرِضَاهُمَا] مَعْقُودَةٌ لِإِشْتِرَاطِ رِضَا الْمَرْوُوجَةِ بِكُرَا كَانَتْ أَوْ ثَيِّبًا صَغِيرَةً كَانَتْ أَوْ كَبِيرَةً، وَهُوَ الَّذِي يَقْتَضِيهِ ظَاهِرُ الْحَدِيثِ، لَكِنْ تُسْتَشْنَى الصَّغِيرَةُ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى لِأَنَّهَا لَا عِبَارَةَ لَهَا»^(١).

الإجابة المفصلة:

بنظرة شمولية يستنبط الفقيه العالم الحكم، وذلك بالجمع بين الأدلة، لا بضربها مع بعضها، أو يرى الدليل على حدة، بل تجده يتعامل مع الدليل في مسألة ما ثم يستدرك قوله بإجابة مسألة أخرى، لتسند حكم المسألة التي يتدارس إجابتها، وذلك من سعة الأفق العلمي، والأمثلة على ذلك كثيرة، لذا سأختار منها ما يكون إجابة لصاحب هذه الشبهة الذي ذكر شبهات هي بالحقيقة عليه لاله، لأن في مثل هذه الحالة حاشا لرسولنا الكريم أن يناقض فعله قوله، خاصة مع وجود الإجماع من العلماء وفعل الصحابة رضوان الله عليهم، ولم تكن هذه النتيجة إلا لفهم صاحبنا الغير موفق للمسألة، وسرى الفرق بين ما ذهب إليه أمثاله، وما ذهب إليه علماؤنا من الأئمة الأعلام، خاصة في كيفية التعامل مع الأدلة، لكي تكون أحكامهم مترابطة، لا مضطربة ولا متضاربة، كما هو حال أدعياء العلم، بل يُكْوَل بعضها بعضاً، فهذا الأنفع والأصلح بدل التوهم بالتعارض والتناقض،

(١) فتح الباري (٩/١٩١).

«فالجمع [مثلاً] بين الدليلين المختلفين أول طرق دفع التعارض وأولاهما، لأن الجمع بين الدليلين أولى من إلغاء أحدها»^(١). فكيف إذا كان لا تعارض أصلاً عند أصحاب الفهم السليم!؟.

أما الآن فمع الأئمة العلماء في تعاملهم مع المسألة التي في الشبهة لنرى البون الشاسع بين العلماء والأدعياء:

أولاً: «قال أبو حنيفة وأصحابه والثوري والأوزاعي والحسن بن حي وأبو ثور وأبو عبيد لا يجوز للأب أن يزوج البالغ من بناته بكراً كانت أو ثيباً إلا بإذنها». فذكروا حججهم في ذلك ونذكر منها [:

ومن حججهم قوله ﷺ: «الأيام أحق بنفسها من وليها».

قالوا والأيام التي لا بعل لها وقد تكون بكراً وثيباً. قالوا وكل أيام على هذا إلا ما خصته السنة ولم تخص بذلك إلا الصغيرة وحدها يزوجها أبوها بغير إذنها لأنه لا إذن لمثلها. وقد ثبت أن أبا بكر زوج عائشة ابنته من النبي ﷺ صغيرة ولا أمر لها في نفسها فخرج النساء من الصغار بهذا الدليل.

وقالوا الولي ها هنا كل ولي أب وغير أب أخذاً بظاهر العموم ما لم يرد نص يخرج عن ذلك، ولا نص ولا دليل يخص ذلك إلا في الصغيرة ذات الأب. واحتجوا أيضاً بقوله ﷺ: «لا تنكح البكر حتى تستأذن».

(١) دفع ما يوهم التعارض بين الرسول ﷺ وفعله وتقريره، ص ٨٢.

قالوا فهذا على عمومه في كل بكر إلا الصغيرة ذات الأب بدليل الإجماع على معنى حديث تزويج النبي ﷺ عائشة رضي الله عنها.

[حتى قالوا] «لا تنكح الثيب حتى تستأمر ولا البكر حتى تستأذن» قالوا يا رسول الله! وكيف إذنها، قال: «إذا سكتت فهو رضاها».

قالوا فظاهر هذا الحديث يقتضي أن البكر لا ينكحها وليها أبا كان أو غيره حتى يستأمرها ويستأذنها وذلك لا يكون إلا في البواغ». انتهى بتصريف^(١).

ثانياً: قال ابن حزم في المحلى^(٢): «مَسْأَلَةٌ: وَلِلْأَبِ أَنْ يُزَوِّجَ ابْنَتَهُ الصَّغِيرَةَ الْبِكْرَ مَا لَمْ تَبْلُغْ بِغَيْرِ إِذْنِهَا، وَلَا خِيَارَ لَهَا إِذَا بَلَغَتْ....

قال أبو محمد: الْحُجَّةُ فِي إِجَازَةِ إِنْكَاحِ الْأَبِ ابْنَتَهُ الصَّغِيرَةَ الْبِكْرَ إِنْكَاحُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، وَهَذَا أَمْرٌ مَشْهُورٌ عَنِّي، عَنْ إِبْرَادِ الْإِسْنَادِ فِيهِ، فَمَنْ ادَّعَى أَنَّهُ خُصُوصٌ لَمْ يُلْتَفَتْ لِقَوْلِهِ، لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾ [الأحزاب: ٢١]، فَكُلُّ مَا فَعَلَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَلَنَّا أَنْ نَتَأَسَّى بِهِ فِيهِ، إِلَّا أَنْ يَأْتِيَ نَصٌّ بِأَنَّهُ لَهُ خُصُوصٌ. فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: فَإِنَّ هَذَا فِعْلٌ مِنْهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَلَيْسَ قَوْلًا، فَمِنْ أَيْنَ خَصَّصْتُمُ الْبِكْرَ

(١) التمهيد لابن عبد البر (١٠/١٤٩-١٥٠).

(٢) المحلى لابن حزم، ٩/٤٦٠.

دُونَ الثَّيْبِ، وَالصَّغِيرَةَ دُونَ الْكَبِيرَةِ، وَلَيْسَ هَذَا مِنْ أُصُولِكُمْ قَلْنَا: نَعَمْ، إِنَّمَا اقْتَصَرْنَا عَلَى الصَّغِيرَةِ الْبِكْرِ لِلْخَبَرِ الَّذِي رُوِيَ عَنْهُ مِنْ طَرِيقِ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، هُوَ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ سَمِعَ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ يُخْبِرُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الثَّيْبُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا وَالْبِكْرُ يَسْتَأْذِنُهَا أَبُوهَا فِي نَفْسِهَا وَإِذْنُهَا صَمَائِمُهَا». فَخَرَجَتْ الثَّيْبُ صَغِيرَةً كَأَنَّتْ أَوْ كَبِيرَةً بِعُمُومِ هَذَا الْخَبَرِ، وَخَرَجَتْ الْبِكْرُ الْبَالِغُ بِهِ أَيْضًا، لِأَنَّ الْأَسْتِئْذَانَ لَا يَكُونُ إِلَّا لِلْبَالِغِ الْعَاقِلِ لِلْأَثَرِ الثَّابِتِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «رُفِعَ الْقَلَمُ، عَنْ ثَلَاثٍ... (فَذَكَرَ فِيهِمْ) الصَّغِيرِ حَتَّى يَبْلُغَ» فَخَرَجَ الْبِكْرُ الَّتِي لَا أَبَ لَهَا بِالنِّصِّ الْمَذْكُورِ أَيْضًا، فَلَمْ تَبْقَ إِلَّا الصَّغِيرَةُ الْبِكْرُ ذَاتُ الْأَبِ فَقَطْ.

ثالثاً: أبو سليمان الخطابي علق في كتابه (معالم السنن) ^(١) -باب في

تزويج الصغار - على حديث زواج عائشة من الرسول ﷺ ما نصه:

قال الشيخ: في هذا دلالة على أن البكر التي أمر باستئذانها في النكاح إنما هي البالغ دون الصغيرة التي لم تبلغ لأنه لا معنى لإذن من لم تكن بالغاً ولا اعتبار برضاها ولا بسخطها. انتهى

رابعاً: قال ابن المنذر في شرح صحيح البخاري لابن بطال ^(٢) -باب

تزويج الصغار من الكبار - حول هذا الحديث التالي ما نصه:

(١) مختصر سنن أبي داود ومعه تعليقات معالم السنن للخطابي (١٦٩/٢).

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطال، (١٧٣/٧).

أن النبي ﷺ، حَظَبَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ عَائِشَةَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّمَا أَنَا أَخُوكَ، فَقَالَ: «أَنْتَ أَخِي فِي دِينِ اللَّهِ وَكِتَابِهِ، وَهِيَ لِي حَلَالٌ». قال ابن المنذر: وفي هذا الحديث دليل على أن نبيه، عليه السلام، عن إنكاح البكر حتى تستأذن أنها البالغة التي لها إذن، إذ قد أجازت السنة أن يعقد الأب النكاح على الصغيرة التي لا إذن لها.

خامساً: يقول الشيخ البسام^(١): «يفيد طلب إذنها: أن المراد بها البالغة، وإلا لم يكن لاستئذنها فائدة، لو كان المراد الصغيرة. قال ابن دقيق العيد: الاستئذان إنما يكون في حق من له إذن، ولا إذن للصغيرة^(٢) فلا تكون داخلة تحت الإرادة، ويختص الحديث بالبالغ.....». ويقول في موطن آخر:

(١) تيسير العلام في شرح عمدة الأحكام، ص ٤٢٨-٤٢٩. (بتصرف)

(٢) يقول الشيخ سيد سابق في فقه السنة (١٨٨/٢): هذا بالنسبة للبالغة - [يقصد أدلة استئذان البكر] - أما الصغيرة، فإنه يجوز للأب والجد تزويجها دون إذنها، إذ لا رأي لها، والأب والجد يريان حقها ويحافظان عليها. وقد زوج أبو بكر رضي الله عنه ابنته عائشة أم المؤمنين من رسول الله ﷺ وهي صغيرة دون إذنها، إذ لم تكن في سن يعتبر فيها إذنها. وليس لها الخيار إذا بلغت.

ويقول العلامة صالح الفوزان: فأما البكر الصغيرة فلا خلاف أن لأبيها أن يزوجه بدون إذنها لأنها لا إذن لها. لأن أبا بكر الصديق رضي الله عنه زوج ابنته رضي الله عنها رسول الله ﷺ وهي بنت ست سنين وأدخلت عليه وهي بنت تسع سنين. متفق عليه (بحوث فقهية في قضايا عصرية، ص ٢٣٠-٢٣١).

«...وليس هناك نزاع أيضا في أن البكر التي دون التسع، ليس لها إذن، فلأبيها تزويجها بلا إذنها ولا رضاها بكفئتها. قال شيخ الإسلام: فإن أبها يزوجها ولا إذن لها. ودليلهم زواج عائشة رضي الله عنها من النبي ﷺ وهي ابنة ست». انتهى

وأخيراً: مما مضى رأينا كيف لم يخالف فعل النبي قوله كما يظن الباحث، لأن المراد ليس ما تصوره في شبهته بمنهج خاطئ، بل ما تصوره علماءنا في تعاملهم مع النصوص - كما مر معنا - وهذا ما يوافق القرآن والسنة وأفعال صحابته رضي الله عنهم. فحال أخي الباحث ومن سار على نهجه بالعلم كَمُسْتَبْضِعٍ تَمَرًا إِلَى أَهْلِ خَيْبَرَ، فالصحيح ما قاله علماء الإسلام، لتجد أن شبهاته بالحقيقة عليه لاله، وحاشا لرسولنا أن يناقض فعله قوله في هذا، لولا أن صحفينا - هداني الله وإياه - بنى شبهته على أساس فاسد، خاصة مع مخالفته لما في القرآن والسنة والإجماع من جواز تزويج الصغيرة للأب إذا زوجها من كفاء. والحمد لله القائل ﴿ فَتَلَوُا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [النحل: ٤٣].

المبحث الثاني

لا علاقة بين بلوغ الفتاة والمناخ

تمهيد:

بلوغ الفتاة والمناخ:

من مجانية الصواب أن نعتقد أن المناخ هو المؤثر الوحيد في مسألة البلوغ، لكن هو أبرزها بلا شك، وكفيل بأن يؤثر وحده في مسألة البلوغ وتبكيه. لذا من المهم أن نعلم أن هناك عوامل أخرى لا تقل قوة في مسألة التأثير بالبلوغ - كما سيأتي - لكن تركيزي سيكون على المناخ لتركيز صاحب الشبهة على نفي المناخ في تأثيره على البلوغ، وسأتغاضى عن العوامل الأخرى وإن ورد ذكر بعضها. وسأذكر في هذا المبحث أربعة مطالب، لننتقل من نص المغالطة التالية.

نص المغالطة:

«والغريب أننا نجد الوهابيين^(١) يروجون مقولة، إن البلاد الحارة تجعل

(١) يقول صالح الفوزان - حفظه الله - عضو هيئة كبار العلماء والإفتاء: «فهذه التسمية

خطأ من ناحية اللفظ، ومن ناحية المعنى.

أما الخطأ من ناحية اللفظ، فلأن الدعوة لم تنسب في هذا اللقب إلى من قام بها وهو الشيخ

محمد، وإنما نسبت إلى عبد الوهاب - الذي ليس له أي مجهود فيها -، فهي نسبة على غير

القياس العربي، إذ النسبة الصحيحة أن يقال: (الدعوة المحمدية). لكن الخصوم أدركوا أن

هذه النسبة نسبة حسنة لا تنفر عنها، فاستبدلوا بتلك النسبة المزيفة. =

= وأما الخطأ من ناحية المعنى، فلأن هذه الدعوة لم تخرج عن منهج مذهب السلف الصالح من الصحابة والتابعين وأتباعهم، فكان الواجب أن يقال: الدعوة السلفية؛ لأن القائم بها لم يتدع فيها ما نسب إليه كما ابتدع دعاة النحل الضالة من الإسماعيلية والقرمطية، إذ هذه النحل الضالة لو سميت سلفية لأبى الناس والتاريخ هذه التسمية؛ لأنها خارجة عن مذهب السلف، ابتدعتها من قام بها.

فالنسبة الصحيحة لفظاً ومعنى لدعوة الشيخ محمد عبد الوهاب أن يقال «الدعوة المحمدية»، أو «الدعوة السلفية». لكن لما كانت هذه النسبة تغيظ الأعداء حرفوها، ولذلك لم تكن الوهابية معروفة عند أتباع الشيخ، وإنما يبنزهم بها خصومهم، بل يبنزون بها كل من دان بمذهب السلف، حتى ولو كان في الهند أو مصر وإفريقية وغيرها، والخصوم يريدون بهذا اللقب عزل الدعوة عن المنهج السليم، فقد أخرجوها من المذاهب الأربعة، وعدوها مذهباً خامساً... انتهى. [البيان لأخطاء بعض الكتاب (١/ ٨٠-٨١)].

قال: الأستاذ أحمد أمين [من كبار المتأثرين بالمستشرقين] في كتابه زعماء الإصلاح في العصر الحديث - أهم مسألة شغلت ذهنه (يقصد الشيخ محمد ابن عبد الوهاب رحمه الله) في درسه ورحلاته مسألة التوحيد التي هي عماد الإسلام والتي تبلورت في (لا إله إلا الله) والتي تميز الإسلام بها عما عداه والتي دعا إليها محمد ﷺ وأصدق دعوة وأحرها فلا أصنام ولا أوثان ولا عبادة آباء وأجداد ولا أحجار ولا نحو ذلك، ومن أجل هذا سمي هو وأتباعه أنفسهم (بالموحدين) أما اسم الوهابية فهو اسم أطلقه عليهم خصومهم واستعمله الأوروبيون ثم جرى على الألسن.

وقال الدكتور طه حسين [من كبار المتأثرين بالمستشرقين] في كتابه - الحياة الأدبية في جزيرة العرب -: إن هذا المذهب جديد وقديم معا. والواقع أنه جديد بالنسبة إلى المعاصرين ولكنه قديم في حقيقة الأمر، لأنه ليس إلا الدعوة القوية إلى الإسلام =

البنات تبلغ باكرا وهي صغيرة، وهذا كلام البلهاء والسفهاء لأن البلاد الحارة وهي الجزيرة العربية، مازالت حارة، بل إن الحرارة قد ازدادت أضعافا مضاعفة، فلماذا لم نجد البنات تبلغ قبل أوانها في السادسة أو حتى في التاسعة، كما أن ذلك يتناقض مع الحقائق العلمية التي تؤكد عدم وجود دور يذكر للمناخ في البلوغ المبكر».

النقد:

الوهايون سفهاء وبلهاء!! لماذا يا صحفينا؟!.. لأنهم يروجون مقولة: «إن البلاد الحارة تجعل البنات تبلغ باكرا وهي صغيرة» والسبب الثاني: «أن ذلك يتناقض مع الحقائق العلمية التي تؤكد عدم وجود دور يذكر للمناخ في البلوغ المبكر». ما رأيكم لو تأملنا صحة كلام الباحث إسلام؟!، لنرى نتيجة وصف الآخرين بالسفاهة والبلهارة لمن لا يستحقها، لنرى صحة كلام الصحفي في ميزان العلم والإنصاف من كلام أهل الاختصاص.

=الخالص النقي المطهر من كل شوائب الشرك والوثنية. هو الدعوة إلى الإسلام كما جاء به النبي ﷺ خالصا لله وحده ملغيا لكل واسطة بين الله والناس. هو إحياء للإسلام وتطهير له مما أصابه من نتائج الجهل ومن نتائج الاختلاط بغير العرب فقد أنكر محمد بن عبد الوهاب على أهل نجد ما كانوا قد عادوا إليه من جاهلية في العقيدة والسيرة. للمزيد يُنظر الرابط التالي: <http://www.wahabih.com/m.htm>

المطلب الأول

بلوغ المرأة والسمو بين الطب والتربية وعلم نفس النمو

تقول أخصائية أمراض النساء والتوليد الدكتورة فريال الأستاذ^(١):

- أسباب البلوغ المبكر: أسباب وراثية، أسباب فسيولوجية، أسباب تتعلق بتغير المناخ...، فتحصل للفتاة كثير من التغيرات عند البلوغ المبكر: زيادة نمو الجسم، نمو الثديين، ظهور الحيض...، وبعد ظهور الحيض تصبح الفتاة حيثئذ أنثى قادرة على الإنجاب إذا تزوجت، ومن التغيرات الجسمانية أيضاً: زيادة في درجة ذكاء البنت وغير ذلك، لذلك بعد على الوالدين بعد هذا البلوغ تفهيم البنت أنها من هذه اللحظة أصبحت أنثى كاملة النضج وأنها مكلفة بأداء كافة العبادات^(٢).

(١) البلوغ والمراهقة لدى البنات، الدكتورة فريال مصطفى الأستاذ - أخصائية أمراض النساء والتوليد -، مراجعة أ. د محمد كامل فرج. قلت (فهد): الواقع الحسي والإحصائيات خير شاهد على أن الفتاة ببلوغها تكون مهيأة للإنجاب من الناحية الفسيولوجية (وظائف الأعضاء) والعضوية (الجسمانية)، فالغرب مثلاً يعاني من الأعداد الهائلة من فتيات تحمل بسن العاشرة سفاحاً، فيحثون عن الحلول بإباحة الإجهاض وتوفير حبوب منع الحمل للفتيات بالمدارس الإعدادية وتوزيع الواقي للذكور، ولو أنهم سلكوا المنهج الرباني لما اضطروا لهذه الحلول الفاشلة، فقد عاجلوا العَرَض ولم يعالجوا أصل المرض. والعدد ما زال في ازدياد كما تشير الإحصائيات.

(٢) تُنظر: الصفحات التالية: ٨، ١٢، ١٣، ٢١.

- يعتبر الحيض هو آخر حدث من أطوار فترة البلوغ، حينئذٍ تصبح الفتاة أنثى قادرة على الإنجاب إذا تزوجت... ينبغي إعلامها أنها من هذه اللحظة أصبحت أنثى كاملة النضج وأنها بالغة، ومؤهلة للزواج....^(١)

- مارغيت ميد: «في المجتمعات البدائية تختفي مرحلة المراهقة وينتقل الفرد من الطفولة إلى الرشد مباشرة»^(٢). انتهى

ويقول عكاشة عبدالمنان في كتابه: «... وفي البنات يحدث في العاشرة لكن ليست هذه قاعدة عامة في كل الأحوال، فقد يحدث النضج الجنسي قبل هذا السن وقد يحدث بعدها، ويرجع ذلك إلى عدة عوامل: منها الوراثة وظروف البيئة، والتغذية أو الصحة العامة»^(٣).

فلاحظ أن الظروف والعوامل تختلف، لنجد «أن المراهقة تنمو بسرعة في جميع الأبعاد النمائية، وأن سرعة الفتاة بالنمو أكثر من الفتى لاستعدادها للزواج قبل الشاب، ويظل النمو حتى تظهر علامات النضج واكتماله جسماً وعقلياً واجتماعياً، ولهذا تختلف هذه العملية من فرد لآخر، ومن بيئة لأخرى، ومن جنس لآخر، والعبرة باكتمال النضج وليس بالعمر الزمني الذي حدده العلماء للشباب والفتاة»^(٤).

(١) ص ٢٠-٢١.

(٢) ص ٣٥.

(٣) أسئلة النساء والشباب الحائرة، ص ١١٣.

(٤) رعاية المراهقين، يوسف ميخائيل، ص ١١٥. بواسطة كتاب مشكلاتك ابنتي

المراهقة هذه حلولها، ص ١٧١.

«وهناك عوامل عرقية ووراثية ومناخية لها تأثير ودور في تسريع عملية البلوغ [مثل]: المناخ الحار والشمس والضوء هي عوامل تؤثر في البلوغ المبكر...»^(١).

«فيبلغ أطفال المناطق الجغرافية الحارة والمعتدلة أسرع من أطفال المناطق الباردة، كما أن الأطفال الذين يعيشون في البيئات الحضرية يبلغون أسرع من أطفال الريف بسبب الاستثارة الثقافية... وعموماً فإن ظهور الطمث لدى البنت يكون بين سن ٩.٥، ١٥.٥ سنة بمتوسط ١٢.٥ سنة، ويعد ذلك المدى العادي للبلوغ الجنسي لدى الإناث...»^(٢).

علماً أنه «يختلف سن البلوغ الجنسي لدى الذكور والإناث وبين أفراد الجنس الواحد أيضاً تبعاً لاختلاف العوامل المؤثرة في النمو الجنسي. فعند الإناث يتراوح سن البلوغ الجنسي بين ٩-١٨ سنة، وعند الذكور يتراوح بين ١١-١٨ سنة... ومنه يتضح بصفة عامة أن الإناث يبلغن جنسياً قبل الذكور بعامين تقريباً»^(٣).

(١) المراهقة بين الفقه الإسلامي والدراسات المعاصرة ص ١٥٥.

(٢) نمو الإنسان، أ. د. آمال صدق - أستاذ علم النفس التربوي -، أ. د. فؤاد أبو حلب - أستاذ علم النفس التربوي -، ص ٢٨٩-٢٩٢. (بتصرف)

(٣) علم نفس النمو الطفولة والمراهقة، للدكتور حامد عبدالسلام زهران - أستاذ الصحة النفسية وعميد كلية التربية جامعة عين شمس «السابق» - ص ٣٣٣-٣٣٤.

يقول الدكتور محيي الدين طالوا: «يختلف زمن البلوغ عند الإناث باختلاف المناطق الجغرافية والمجتمعات والعائلات والثقافة الجنسية وهو يحدث عادة في الشعوب العربية بين ١١-١٥ سنة أما في خط الاستواء والبلاد الحارة فيمكن أن يبكر قليلاً، كما أنه يمكن أن يتأخر في البلاد الباردة»^(١).

ويقول الدكتور حامد عبد السلام زهران -أستاذ الصحة النفسية- في كتابه -وسأخذ مقتطفات من فصلين كاملين بصياغة قريبة-^(٢):

مرحلة النمو من ٩-١٢ سنة هنا يصبح السلوك بصفة عامة أكثر جدية في هذه المرحلة التي تعتبر مرحلة إعداد للمراهقة. تتميز هذه المرحلة بتعلم المهارات اللازمة لشئون الحياة، وتعلم المعايير الخلقية والقيم، وتكوين الاتجاهات، والاستعداد لتحمل المسؤولية، وضبط الانفعالات. وتعتبر هذه المرحلة من وجهة نظر النمو أنسب المراحل لعملية التطبيع الاجتماعي.

وفيما يخص النمو الجسمي للبنات بهذا العمر فتكون أكثر من الذكور في الدهن الجسمي. وتكون الإناث أقوى قليلاً من الذكور في هذه المرحلة فقط. وتلاحظ زيادة الإناث عن الذكور في هذه المرحلة في كل من الطول والوزن وتبدأ ظهور الخصائص الجنسية الثانوية لدى الإناث قبل الذكور في نهاية هذه المرحلة. ويلاحظ أيضاً أن الإناث يفقن الذكور في القدرة

(١) أمراض النساء، ص ٧٠.

(٢) علم نفس النمو الطفولة المراهقة، يُنظر كل من الفصلين: الطفولة المتأخرة (ص

اللغوية. وهذه المرحلة ٩-١٢ سنة أولى ألفريد كينزي وآخرون (١٩٤٨)، (١٩٥٣) النمو الجنسي في هذه المرحلة عناية كبيرة في بحوثهم. وأهم الخصائص الجنسية الثانوية التي تظهر مع السيادة التدريجية للإفرازات والهرمونات المنشطة للأنثى: نمو الأعضاء التناسلية (فناتي البويضات والرحم والمهبل) واتساع الحوض والردفين واستدارة الفخذين ونمو الصدر والثديين والغدد اللبنية وغير ذلك.

وقد أوضحت بعض الدراسات (انظر بول موسين وآخرون) أن الخصوبة أي القدرة على إنجاب الأطفال (تأتي متأخرة قليلاً بعد أول حيض. أي أن احتمال حدوث الإخصاب خلال السنة الأولى بعد حدوث أول حيض يكون ضئيلاً).

والبلوغ الجنسي عند الإناث كما قالت بعض الدراسات على أنحاء العالم مع عمل المقارنات اتضح أول الأمر ما مؤداه أن الإناث يحضن في المناطق الحارة (الاستوائية والمدارية) أسرع من إناث الشمال والقطب. وهذا يرجع إلى المناخ والبيئة الجغرافية. - ثم جاءت دراسات أخرى تجعل الأمر يرجع للمناخ والتغذية - لأن سوء التغذية الشديد يؤثر على الحيض وقد يمنعه. أيضاً الاختلافات بين الأجناس والوراثة. ويرى «ليونارد كارمايكل» أن التغذية والظروف البيئية العامة لها تأثير على الإسراع بالبلوغ الجنسي أكبر من أثر المناخ والجنس البشري الذي ينتمي إليه الفرد. ومما يؤكد هذا أنه في نفس المجتمع بل وفي نفس الأسرة توجد فروق فردية. انتهى بتصرف

أيضاً يقول الدكتور محيي الدين طالوا العلبي: «إن أول طمث يحدث عند الأنثى -وهو الظاهرة الرئيسية التي تشير إلى البلوغ- يختلف باختلاف الإناث وهو عادة بين ١١-١٦ سنة في أوروبا الغربية، و١٢-١٣ سنة في شمال أمريكا، و١٢-١٦ سنة في الدول العربية، و٩-١٢ سنة في خط الاستواء. وللوراثة العائلية أثر في ذلك، كما أن للمحيط من حيث المناخ الجوي والثقافة الاجتماعية والجنسية والصحة العامة والعرق له أثر كبير في ذلك، فيميل الطمث الأول للحدث مبكراً في الطبقات الاجتماعية جيدة التغذية والتي تتوفر فيها الحرية الاجتماعية»^(١).

ويقول الدكتور سبيرو فاخوري^(٢) في كتابه الموسوعة الطبية^(٣): «وقد يكون تقدم البلوغ في بعض الأحيان نتيجة أسباب وراثية في الأسرة أو المحيط الجغرافي كالبيئة والمناخ وحرارة الجو...».

ويقول في موضع آخر من الكتاب^(٤): «يعتبر ظهور الحيض عند الفتاة،

(١) أمراض النساء، ص ١٧٩.

(٢) أخصائي في الجراحة النسائية والتوليد والعمق، دكتوراه في الطب، حائز على أستاذ في العلوم الطبية، رئيس معاينة ومستشار في وزارة الصحة اللبنانية، عضو جمعية تنظيم الأسرة اللبنانية.

(٣) ص ٢٥.

(٤) ص ٨٩.

دليلاً على بداية سن نضوجها الجنسي، ويحصل عادة ما بين سن العاشرة والرابعة عشرة. ففي المناطق الحارة يظهر الحيض فيحدود سن العاشرة، بينما يظهر في المناطق الباردة متأخراً، أي ما بين الرابعة عشرة والسادسة عشرة، مما يدل على أن عامل المناخ له تأثير كبير على نضوج الفتاة وانتقالها من سن الطفولة على سن المراهقة».

وتقول الدكتورة دوشني - وهي طبيبة أمريكية - : «إن الفتاة البيضاء في أمريكا قد تبدأ في البلوغ عند السابعة أو الثامنة، والفتاة ذات الأصل الإفريقي عند السادسة. ومن الثابت طبيياً أيضاً أن أول حيضة والمعروفة باسم «المينارك» menarche تقع بين سن التاسعة والخامسة عشرة».

أما الدكتور شبر الفقيه - حاصل على دكتوراه بالفلسفة وغيرها - فيقول في كتابه^(١) - الذي أهداه لكل امرأة عراقية - : «سن الزواج هو سن البلوغ أي سن النضوج الطبيعي، وهو يختلف باختلاف الشعوب، سن النضوج يتأثر بعوامل المناخ وطبيعة البيئة. فهو يحصل في سن مبكرة في البلاد الحارة كأفريقيا فتبلغ الفتيات فيها في حوالي التاسعة أو العاشرة من العمر، ويبلغ الصبيان في سن الثانية عشرة أو الثالثة عشرة، ويتأخر في البلاد الباردة إلى سن السادسة عشرة من عمر الفتيات، وإلى السابعة عشرة أو الثامنة عشرة من عمر الفتيان. ويتوسط بينهما في المناطق ذات الطقس المعتدل.

(١) المرأة العربية المعاصرة وإشكالية المجتمع الذكوري، ص ٢٦٦.

تعتبر الجزيرة العربية من المناطق الحارة في بلادنا، وفيها يبدأ سن البلوغ مبكرا وتظهر علاماته في سن التاسعة أو العاشرة عند البنات في حين تظهر علاماته في سن الرابعة عشرة أو الخامسة عشرة في حال الصبي. في حين تعتبر لبنان من البلاد الباردة مقارنة بالجزيرة العربية حيث تبدأ علامات البلوغ في لبنان تظهر في سن الثانية عشرة أو الثالثة عشرة عند البنات وإلى الرابعة عشرة أو الخامسة عشرة في حال الأولاد».

ونختم بقولين غربيين ممن اهتموا في كتابة حضارات الشعوب، فهذا (ول ديورانت) المعروف، صاحب موسوعة «قصة الحضارة»^(١) يقول: «وبعد فإن المناخ من العوامل التي تؤثر في الأخلاق الفردية، ولعل حرارة الجو في بلاد العرب كانت من أسباب تقوية الغريزة الجنسية والنضج المبكر». وقال في موطن آخر عن بنات العرب: «وكانت البنات يزوجن في العادة قبيل سن الثانية عشرة، ويصبحن أمهات في الثالثة عشرة أو الرابعة عشرة، ومنهن من كن يتزوجن في سن التاسعة أو العاشرة»^(٢).

(١) الجزء (١٣-١٤).

(٢) قصة الحضارة، (١٣-١٤/١٣٨) من مبحث الشعب.

النسخة الإلكترونية: قصة الحضارة - عصر الإيمان - الحضارة الإسلامية - أحوال

البلاد الإسلام - الشعب، ص ٤٥٦٩، انظر الرابط التالي:

<http://www.civilizationstory.com/civilization>

وكذلك قال البروفسور (جاك ريسلر) في كتابه (الحضارة العربية) بعد أن تكلم عن زواج الفتيات بسن التاسعة والعاشر: «ويدلُّ اختبار البلدان الحارّة أن لا مجال لإضاعة الوقت، لأن المرأة، الأم في الثالثة عشر، تذوي في وقت مبكر»^(١).

وأخيراً: قرأنا فيما سبق، كيف أن شدة تأثير المناخ سبب من أسباب البلوغ المبكر، وكيف أن هناك عوامل أخرى تؤثر في هذه المرحلة، مما يجعل لا مجال للشك في تأثير المناخ في البلوغ، كما قال بذلك أهل الاختصاص من الشرقيين والغربيين.

(١) بروفوسور وأستاذ في معهد باريس للدراسات الإسلامية، نال جائزة الأكاديمية الفرنسية.

المطلب الثاني

بلوغ المرأة شرعاً بين كلام أهل العلم أصلاً ونماذج نسائية فرعاً
 أولاً: أثر المناخ في بلوغ النساء عند أهل العلم:

في السنن الكبرى للبيهقي - باب السن التي يجوز أن تحيض فيها المرأة - عن
 الشافعي رحمه الله أنه قال: «أَعْجَلُ مَنْ سَمِعْتُ بِهِ مِنَ النِّسَاءِ يَحِضُنَ نِسَاءُ تِهَامَةَ»^(١)

(١) نكتة لغوية: اللبن واللحم (تَهْمًا) من باب تغير وأنتن و(تِهَمٌ) الحرّ اشتدّ مع ركود
 الريح ويقال إن (تِهَامَةَ) مشتقة من الأول؛ لأنها انخفضت عن نجد فتغيرت ريحها
 ويقال من المعنى الثاني لشدة حرها وهي أرض أولها (ذاتُ عِزْقٍ) من قبل نجد إلى
 مكة وما وراءها بمرحلتين أو أكثر ثم تتصل بالغور وتأخذ إلى البحر ويقال إن تِهَامَةَ
 تتصل بأرض اليمن وإن مكة من تِهَامَةَ اليمن. ويُقال: إن الصحيح أن مَكَّةَ من تِهَامَةَ،
 كما أن المَدِينَةَ من نَجْدٍ. قال الليث: تِهَامَةُ: اسم مكة، والنازل فيها مُتِهَمٌ. قال: وأرض
 تِهَمَةَ: شديدة الحرّ. قال ابن دريد في جمهرة اللغة: «والتَّهَمُ: شِدَّةُ الحرِّ وركودُ
 الريح. وسمّيت تِهَامَةُ بقولهم: تِهَمَ الحرُّ يَتِهَمُ تِهَمًا». وكذلك قال صاحب مقاييس
 اللغة المكنى بأبي الحسين. والنسبة إليها (تِهَامِيٌّ) و(تِهَامٌ) أيضا بالفتح وهو من
 تغييرات النسب قال الأزهري: «رجل (تِهَامٌ) وامرأة (تِهَامِيَّةٌ) مثل ربيع ورباعية». وقال
 المبرّد: «إنما قالوا: رجل تِهَامٍ في النسبة؛ لأن الأصل تِهَمَةٌ، فلما زادوا ألفاً
 حَفَّفُوا ياء النسبة، كما قالوا: رجل يَمَانٍ وشَامٍ: إذا نَسَبُوا إلى اليَمَنِ والشام زادوا ألفاً
 وحَفَّفُوا ياء النسبة». وقولهم: رَجُلٌ يَمَانٍ، منسوب إلى (اليَمَنِ). كان في الأصل، يمنيّ،
 فزادوا ألفاً قبل النون، وحذفوا ياء النسبة. وتِهَامَةُ، كانت في الأصل تِهَمَةٌ، فزادوا ألفاً،
 فقالوا تِهَامٌ. قال الأزهري هذا قول الخليل وسيبويه. وكذا أيضاً عند ابن منظور في =

يَحْضَنَ لِتِسْعِ سِنِينَ»^(١). وفي باب السِّنِّ الَّتِي وُجِدَتْ الْمَرْأَةُ حَاصَتْ فِيهَا، عن الشَّافِعِيِّ أَنَّهُ قَالَ: «رَأَيْتُ بِصَنْعَاءَ جَدَّةَ بِنْتِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ سَنَةً، حَاصَتْ ابْنَةٌ تِسْعٍ وَوَلَدَتْ ابْنَةً عَشْرًا، وَحَاصَتْ ابْنَةٌ تِسْعٍ وَوَلَدَتْ ابْنَةً عَشْرًا»^(٢). وَعَنِ الشَّافِعِيِّ - فِي سِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ - قَالَ: رَأَيْتُ بِالْيَمَنِ بَنَاتٍ تِسْعٍ يَحْضَنُ كَثِيرًا^(٣).

=لسان العرب (يمن). وفي الأمالي في لغة العرب (١٨٣/٢) أن يحيى بن سعيد الأموي قال: «تزوج رجل من أهل تهامة امرأة من أهل نجد فأخرجها إلى تهامة فلما أصابها حرها قالت: ما فعلت ريح كانت تأتينا ونحن بنجد يقال لها الصبا. قال يحبسها عنك هذان الجبلان. فأنشدت:

أبا جبلي نعمان بالله خليبا نسيم الصبا يخلص إلي نسيمها
أجد بردها أو تشف مني حرارة على كبسد لم يسق إلا صميمها
فإن الصباريح إما ما تنسمت على نفس مهموم تجلت همومها».

إذن كما يظهر أن (تِهَامَةٌ) من (تَهَمٌ) هو الحر الشديد مع ركود الريح. وقد قال ابن دريد: وسميت تهامة بقولهم: (تَهَمَ الحَرُّ يَتَهَمُ تَهَمًا).

يُنظر: المصباح المنير [ت م ه] تَهَمَ (١/٤٥)، تاج العروس من جواهر القاموس (٣١١/٣٤٣)، تهذيب اللغة لأبي منصور الأزهري (٦/١٣٣)، (١٥/٣٧٨-٣٧٩)، جمهرة اللغة لابن دريد [ت م ه]، مقاييس اللغة لأبي الحسن [تهم] (١/٣٢٦).

الأمالي في لغة العرب (١٨٣/٢).

(١) السنن الكبرى للبيهقي (٧/٤٢٠).

(٢) (١/٣١٩).

(٣) (١٩/٧٢).

فكما علمنا سابقاً تأثير المناخ في سرعة البلوغ مثل: (المناخ الحار والشمس والضوء هي عوامل تؤثر في البلوغ المبكر) وتهامة كما هو معلوم حارة، يقول محمد لقمان: «وأكثر أجزاء تهامة رملي شديد الحرارة قليل الإنبات»^(١). وعلمنا أيضاً أن الإناث يحضن في المناطق الحارة (الاستوائية والمدارية) أسرع من إناث الشمال والقطب. وهذا يرجع إلى (المناخ والبيئة الجغرافية) وصنعاء شمال خط الاستواء، وتقع صنعاء قُرْباً لِتِقَاءِ خَطِّي ١٥ عَرَضاً و٤٥ طُولاً، بل واليمن بشكل عام ضمن المنطقة المدرية الحارة إلا أن المناخ يتفاوت من منطقة لأخرى، وهذا يثبت الرابط بين المناخ والبلوغ، لذلك تجد أن نسبة الزواج الطبيعي أو كما قالوا الزواج المبكر مرتفعة عندهم، وتختلف من منطقة لمنطقة في اليمن، لنجد أن المناخ من الأسباب المهمة في هذه الدائرة الطبيعية، ولذلك تجد عائشة رضي الله عنها بلغت بالتاسعة بسبب المناخ الحار، ومعلوم أن أجزاء تهامة شديدة الحرارة، ومكة المكرمة تقع في المنطقة المحاذية لتهامة اليمن كما أوضح ذلك محمد لقمان السلفي^(٢) في سيرة النبي (الصادق الأمين)، وكما أوضحنا ذلك في الحاشية الخاصة بتهامة.

(١) الصادق الأمين، ص ١٨.

(٢) رئيس جامعة الإمام ابن تيمية، ومركز العلامة ابن باز للدراسات الإسلامية،

ثانياً: أم تسع سنين: المرأة الزوجة الأم (نماذج من أهل العلم)
لا خلاف بين أهل العلم في أن حيض الجارية وحملها علامتان دلالتان على بلوغها^(١).
وقد أخرج البيهقي في السنن الكبرى في باب -السِّنَ الَّتِي وُجِدَتْ الْمَرْأَةُ
حَاضَتْ فِيهَا^(٢)- عن الشَّافِعِيِّ أَنَّهُ قَالَ: «رَأَيْتُ بِصَنْعَاءَ جَدَّةً بِنْتِ إِخْدَى
وَعِشْرِينَ سَنَةً، حَاضَتْ ابْنَةَ تِسْعٍ وَوَلَدَتْ ابْنَةَ عَشْرِ، وَحَاضَتْ ابْنَةَ
تِسْعٍ وَوَلَدَتْ ابْنَةَ عَشْرِ»^(٣). وَيُذَكَّرُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ أَنَّهُ قَالَ: «أَدْرَكْتُ
جَارَةَ لَنَا صَارَتْ جَدَّةً بِنْتِ إِخْدَى وَعِشْرِينَ سَنَةً».

(١) فالحيض قد يكون بالتاسعة كما هو رأي جمهور الفقهاء وغيرهم، وقد يبدأ ظهوره
كما قالت د. فريال الأستاذ -أخصائية أمراض النساء والتوليد- في (البلوغ والمراهقة
لدى البنات، ص ٢٠) «في سن الحادية عشرة أو الثانية عشرة تقريباً، ويعتبر الحيض
هو آخر حدث من أطوار فترة البلوغ، حينئذ تصبح الفتاة أنثى قادرة على الإنجاب إذا
تزوجت»، والأمثلة على ذلك كثيرة من أرض الواقع كالتاسعة مثلاً كما سيأتي.

(٢) ٣١٩/١.

(٣) قلت: يؤيد هذه الحقيقة -من باب التدعيم- ما توصل إليه الطب، حيث تقول
(جويس لي) -طبيبة الغدد في جامعة ميشيغان في أن أربور وكاتبة مجلة طب
الأطفال- وهي تتحدث عن العوامل التي تُسرِّع بالبلوغ لدى الفتيات، فذكرت منها:
إن الفتيات اللواتي بلغت أمهاتهن سن البلوغ مبكراً معرَّضات للأمر عينه بشكل أكبر.
كما أن الفتيات من مجموعات عرقية مختلفة ينضجن وفقاً لنسب مختلفة. يُنظر: تقرير
بقلم مولي جيتي -كاتبة مستقلة في مدينة نيويورك ومراسلة لمجلة ومينز إي نيوز-

على رابط من المجلة: <http://www.awomensenews.org/article.cfm?aid=2581>

الثلاثاء ٨ يونيو /حزيران ٢٥، ٢٠١٠ جمادى الثاني ١٤٣١ هـ.

وأخرج أيضاً في باب: (السن التي يجوز أن تحيض فيها المرأة) ^(١)، عَنْ
عَبَادِ بْنِ عَبَّادٍ الْمُهَلَّبِيِّ قَالَ: «أَذْرَكْتُ فِينَا -يَعْنِي الْمُهَالِبَةَ- امْرَأَةً صَارَتْ جَدَّةً
وَهِيَ ابْنَةُ ثَمَانَ عَشْرَةَ، وَكَدَّتْ لِتِسْعِ سِنِينَ ابْنَةً، فَوَلَدَتْ ابْنَتَهَا لِتِسْعِ سِنِينَ،
فَصَارَتْ جَدَّةً وَهِيَ ابْنَةُ ثَمَانَ عَشْرَةَ». وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ: «أَنَّ امْرَأَةً فِي
جَوَارِهِمْ حَمَلَتْ وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ» ^(٢).

(١) (٧/ ٤٢٠). وسنن الدار قطني (٣/ ٣٢٣).

(٢) تجد أن الشافعي حكم بأن أقل سن الحيض تسع سنين تقريباً لا تحديداً، حيث وصل
لذلك بالاستقراء والموجود، فحكّم العادة ومعلوم أن الاستقراء من الأدلة الشرعية،
وقد وجد من تحيض لتسع سنين.

لذلك كما في -الموسوعة الفقهية الكويتية (١٨/ ٢٩٦)- ذهب جمهور الفقهاء إلى أن أقل
سن تحيض له المرأة تسع سنين قمرية، لأنه لم يثبت في الوجود والعادة لأثني حيض
قبلها، ولأن ما ورد في الشرع ولا ضابط له شرعياً ولا لغوياً يتبع فيه الوجود، قال
الشافعي: أعجل من سمعت من النساء تحيض نساء تهامة، يحضن لتسع سنين -هكذا
سمعت- ورأيت جدة لها إحدى وعشرون سنة. ولا فرق في ذلك بين البلاد الحارة
والبلاد الباردة». قلت (فهد): وهناك من تحيض قبل هذا السن بالواقع لكن يدخل في
دائرة (النادر لا حكم له).

ويقول (محمود عبد اللطيف عويضة) في كتابه الجامع لأحكام الصلاة: «الصحيح أنه لا
حدّ لأقل سن للحيض، فمنطقة حارة كتهامة يمكن أن تحيض فيها الأثني وهي بنت تسع
سنين، ولكن منطقة باردة كتركية يغلب أن تحيض الإناث فيها بعد هذه السن بعدد من
السنين، وقد حصلت في إفريقية حالات حيض لإناث بلغن ست سنين فقط، وإذن فإن
تعيين أقل سن للحيض والبلوغ غير ممكن، ولم يجز في الشرع تحديده له». =

= ومن ناحية طبية كما في (فقه المرأة، ص ١٢٣) يقول د. عبدالله بن محمد العجيمان - دكتور في قسم النساء في مستشفى الولادة-: أقل سن تحيض فيه المرأة تسع سنوات تقريباً بالكويت، وسبع سنوات في الهند... وهذا الفارق في السنوات نتاج:
 أ- طبيعة الطقس والعوامل الجوية. ب- طبيعة الأكل والمستوى الاقتصادي للشعوب. ج- طبيعة الحياة الاجتماعية.

وعلى ذلك إذا نزل دم على المرأة قبل هذا السن وكان منتظماً كان بلوغاً مبكراً وهو نادر ليس له حكم، وإن لم يكن منتظماً كان نوعاً من أنواع التزيف. ومن الإحصاءات التي عملناها تبين أن: متوسط سن الحيض في الكويت من تسع سنوات إلى ثلاث عشرة سنة... ثم ذكر البقية. انتهى.

وفي كل الحالات فالمناخ له تأثيره وسطوته القوية على بلوغ الفتاة بين تكبير وتأخير، وهذا ما تشبهه النظرة الطبية والعلمية الشرعية، حيث أنها أنشئ بالغة ناضجة مؤهلة للزواج فسيولوجياً ويبقى تأهيلها سيكولوجياً، وعليها أداء جميع الفروض الإسلامية المكلفة بها.

المطلب الثالث

نماذج عربية وعالمية

مدخل:

ما أذكره من نماذج، موجودة على الشبكة العنكبوتية بصورهن مع مقابلات أُجريت لهن من قنوات أو صحف ومجلات أو على شكل أخبار. علماً أن هناك إحصائيات في هذا على مستوى العالم في حمل الفتيات بسن العاشرة وحوالها، فاكتفيت بما ستقرأ من نماذج، لتكون الأرقام والإحصائيات^(١) لمادة أخرى قريبة من هذا الموضوع لعدم التكرار والاجترار.

علماً أنني لن أتكلم عن أمهاتنا اللاتي بالجزيرة العربية، لأن هذا معروف ومتواتر، تزوجن بالتاسعة والعاشرة فما فوق، وهذا من الواقع الحسي لدينا، فما زالت أمهاتنا أحياء يقلن لنا ذلك وكتب تنقل لنا مثل هذا، ومن

(١) مثل: حسب بيانات وزارة الصحة البريطانية، فإن أكثر من أربعة آلاف فتاة تحت سن السادسة عشرة خضعن لعملية إجهاض العام الماضي في إنجلترا وويلز، أي بزيادة ١٠٪ عن العام الذي سبقه. بل إن نسبة الإجهاض ارتفعت بين الفتيات دون سن الرابعة عشرة بنسبة ٢١٪ لتصل إلى ١٦٣ حالة إجهاض. وفي المقابل تراجع حالات الإجهاض بين الفتيات الألمانيات بشكل مطرد؛ حيث انخفض عدد عمليات الإجهاض لدى القاصرات في ألمانيا بمقدار ٤٠٠ حالة العام الماضي مقارنة بعام ٢٠٠٦. (تقنين الشريعة، ص ٦٦). وهناك أرقام أخرى تنطق.

جهة أخرى يكفي أن نعلم أن ما زال إلى عام ١٤٣٠ هـ - سواء عالمياً أو عربياً - فتيات يتزوجن بهذه الأعمار لتأهلها فسيولوجياً، ففي اليمن مثلاً: يقول أحمد غراب - صنعاء^(١): «تمثل نسبة الحالات الزوجية المبكرة في اليمن لطفلات في عمر الزهور يجدن أنفسهن في القفص الزوجي تشكل ٦٥٪ منها ٧٠٪ في المناطق الريفية النائية و ٣٥٪ بالنسبة للمدن. وتكشف نتائج دراسة أجريت مؤخراً حول الزواج المبكر في محافظتين يمنيتين أن نسبة انتشار الزواج المبكر في أوساط النساء بلغت ٥٢.١٪ و ٦.٧٪ لدى الرجال، وفقاً لقصص حياة (١٤٩٥) من الأزواج الذين شملهم البحث... وأشار بحث آخر إلى أن الاختلافات في عمر زواج الفتيات، يتباين بحسب المنطقة الجغرافية، ففي الحديدة وحضرموت يتزوجن بعمر الثماني سنوات، بينما في المكلا يبدأ سن الزواج للفتيات عند ١٠ سنوات». وقد ذكر د. محمد لقمان في السيرة أن أكثر أجزاء تهامة شديد الحرارة، ويقع فيه كثير من المرافئ العربية - وذكر منها - الحديدة والمخا في بلاد اليمن^(٢). لذلك يتضح هناك ارتباط بلوغ الفتاة بالمناخ وتأهلها فسيولوجياً للزواج.

(١) ميدل ايست اونلاين، مقال بعنوان: زواج الأطفال باليمن. موقع اللجنة الوطنية للطفولة.

تحت رابط: <http://www.childhood.gov.sa/vb/showthread.php?t=504>

(٢) الصادق الأمين، ص ١٨ (بتصرف).

أما الآن فإلى النماذج النسائية التي بلغن أو حملن وولدن من سن التاسعة:
 * هند من محافظة القيلوبية في مصر، عمرها عند الحمل ١٠ سنوات،
 وقد وضعت حملها وهي بصحة جيدة كما في التقرير التلفزيوني الظاهر لنا
 من شكلها جسدياً، وقد أخفت حملها طوال خمسة أشهر الحمل الأولى،
 حتى شعرت بآلامه فأخبرت والدتها، مما يدل أن بلغت بالتاسعة أو قبلها،
 وللأسف هذا الحمل أتى جِراء اغتصاب^(١).

* فتاة تايلندية بالتاسعة تلد مولوداً بصحة جيّدة. والخبر مع الصورة لهما
 من صحيفة (نيو ستريتس تايمز)، ٢٠٠١/١٠/٣^(٢). وبرازيلية في التاسعة
 من عمرها أنجبت طفلة وهي من قبيلة أبو رينا في غابات الأمازون المطيرة
 بالبرازيل^(٣). وذكرت جريدة (دان) الفجر الباكستانية الصادرة في لغة أردو،
 أن بنتاً أفريقية عمرها تسع سنوات، ولدت طفلاً في ٢٨ مارس ١٩٦٦ م^(٤).

(١) يُنظر: برنامج ٩٠ دقيقة - قناة المحور. واشتهرت مقابلتها الكترونياً في مواقع عدة

كالـيوتيوب تحت عنوان: (أصغر أم في مصر)، تحت رابط:

<http://www.youtube.com/watch?v=QjoGDIWg40o>

وكذلك تناقلته الأخبار الالكترونية كموقع: (مركز الأخبار - الشعب).

(٢) يُنظر هذا العنوان: A 9-year old Thai girl gave birth، على الرابط التالي:

<http://www.answering-christianity.com/thai-girl.htm>

(٣) جريدة الرياض، الأحد ١٣ جمادى الآخرة ١٤٢٧هـ - ٩ يوليو ٢٠٠٦م - العدد

١٣٨٩٤. وجريدة القبس الكويتية ٢٠٠٩/٧/٩م العدد رقم ١١٨٨٩ السنة ٣٥.

(٤) العدد الصادر في ٢٩ مارس ١٩٦٦ م. بواسطة اهتمام المحلّثين، ص ٤٩١.

وكذلك من ماليزيا وسنغفورا وغيرهن كثير بالتاسعة والعاشره فما فوق^(١).
 * بريطانية من اسكوتلندا، عمرها عند الحمل ١١ سنة، قالت والدة
 الطفلة، إنها تعتز بابتها الفتاة وتفخر بأنها لم تلجأ، كبقية الصغيرات إلى
 الإجهاض. وزادت بالإعراب عن سعادتها أنها -الأم الكبيرة- ستصير جدة
 شابة في الرابعة والثلاثين من عمرها. وزوج الطفلة ابنة ال ١٢ عاما [بعد
 الولادة] يبلغ من العمر ١٥ عاما. ومن جانبها أعربت الطفلة عن سرورها بأنها
 ستضع مولودا في ظرف شهر، مؤكدة أنها لم تفكر مطلقا في التخلص من
 حملها بإجراء عملية لإجهاضه. وقد نشرت وكالة CNN عنها تقرير كامل.
 قال ايان دروري في صحيفة ديلي ميل^(٢): "أصغر أم في بريطانيا، بعد أن
 أصبحت حاملا في سن الحادية عشر.

* روسية، عمرها عند الحمل ١١ سنة، وكما قالوا أصغر أم روسية، قالت:
 أنها أصبحت من الحوامل في سن ١١ عام. صديقها اسمه حبيب وهو من
 طاجيكستان، كما كان صغيراً جداً عندما حدث ذلك، والآن يعمل عامل بناء،
 وهي ليست متزوجة، لأنه في روسيا لا تستطيع الزواج في أحد عشر عاماً^(٣).

(١) هنا جدول عالمي كامل بهذا، علمت به بعد انتهائي من صف الكتاب، فيُنظر:

<http://en.wikipedia.org/wiki/List-of-youngest-birth-mothers>

(٢) الرابط الانجليزي له، علماً أن له ترجمة عن طريق قوقل على نفس الرابط:

<http://www.dailymail.co.uk/health/article-385968/Girl-11-Britains-youngest-mother.html>

(٣) بتصرف، علماً أنه مزود بصورها هي وعائلتها مع مقطع فيديو لهم، على الرابط التالي:

<http://www.englishrussia.com/?p=1481>

* سعودية أنجبت طفلها وهي الثالثة عشر بنكاح صحيح (١٤٣١هـ)^(١).
وهناك أكثر من ذلك في دول العالم حملن بالتاسعة والعاشره فما فوق كما
أوضحت سابقاً، بل وهناك أقل من هذا السن، لكنه في حكم الشاذ، والنادر
لا حكم له، كالتي حملت بالخامسة أو الثامنة، لذا نكتفي بهذا القدر من
النماذج الطبيعية، ونختم بنموذجين شاذين عن القاعدة:

* نُشر في جريدة مدينة، الصادرة من بجنور لأول يوم من يوليو سنة
١٩٣٤م، بعد التحقيق الكامل أن فتاة ولدت طفلاً في مستشفى فلكتوريا
بمدينة دلهي، وهي لم تبلغ سبع سنين. جلت قدرته^(٢).

* (لينا مدينا) من (البيرو) حيث حدث لها الطمث بشكل مبكر وولدت
بطفل ولها من العمر خمس سنوات وثمانية أشهر^(٣). مع العلم أنها مشهورة
جداً ومعترف بها علمياً بل وتوجد صورها على الشبكة العنكبوتية
بمصادرها من فترة الحمل حتى الثامنة مع ولدها وطبيها.

(١) تُنظر قصتها في صحيفة الوطن السعودية (السبت ١٣ محرم ١٤٣٢هـ).

(٢) حاشية كتاب نصره الحديث للشيخ حبيب الأعظمي (الهندي)، ص ١٥٥.

(٣) أمراض النساء، ص ١٨٦.

نتيجة البحث الثاني

يقول الصحفي الفاضل: (والغريب أننا نجد الوهابيين يروجون مقولة، إن البلاد الحارة تجعل البنت تبلغ باكراً وهي صغيرة، وهذا كلام البلهاء والسفهاء...).

قلت: للأسف يا باحثي الفاضل فقد وقعت بشر وصفك لمن خالفك بالسفاهة والبلاهة، والأخلاق تأبي يا أخي أن تصفك بذلك بعد خطئك بالحكم والتصوير، كما ظهر وتوصلنا له جميعاً على ضوء رؤية أهل الاختصاص في أهم العلوم التي تدور حول ذلك.

لذا هي نصيحة يا أخي الفاضل بأن تتجنب مثل هذه الألفاظ لمخالفيك -على فرض صحة المخالفة- خاصة إذا كانوا أعلى منك شأنًا في العلم، بل والفرق بينكما كما بين الثرى والثريا -كما في مقالك هذا وغيرها من مقالات- فالمتن كما رأينا لا يتعارض أبداً مع العقل السليم، لأنه يتفق علمياً وواقعياً مع الحديث الصحيح، ليكون النص سنداً ومنتناً في قمة الصحة العقلية والنقلية. والحمد لله القائل: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الملك: ١٤].

المبحث الثالث

زواج عائشة هل خالف العرف والعادة في البيئة العربية؟!؟

مدخل:

مما يؤيد طبيعة زواج عائشة رضي الله عنها من الرسول ﷺ، عدم استغلال هذا الزواج للطعن برسولنا الكريم من الأعداء في تلك البيئة، بل ومما يجعله من صميم الطبيعة والعادة والعرف، أنها كانت مخطوبة لجبير بن المطعم قبل رسولنا الكريم، وهذا مما هو معلوم، لذلك لن نستطرد في هذا، فقد ذكرناها في موضعها، ولكن سأذكر حول هذا المجال، عدة وقفات من زوايا متعددة، تنطق بهذه الحقيقة، لنرى هل زواج أم المؤمنين عائشة خالف العرف والعادة والبيئة العربية؟!؟

أولاً: وقفة تاريخية:

ضربنا فيما سبق بين طيات الفصول الماضية ما تكلم به تاريخنا وتراثنا العربي الإسلامي من منابع السيرة والأحاديث النبوية في زواج الصغيرات كعائشة وأم كلثوم وغيرها، وسنأخذ هذه المرة من باب التنويع -لأن هناك من لا يؤمن ويؤمن بما كتبه أهل العلم ممن أسماءهم محمد وعبد العزيز وخالد وعبد الله لكن يؤمن بما كتبه جاك وجورج وديورانت وديفيد- ما كتب صاحب «قصة الحضارة» تلك الموسوعة المشهورة، ول ديورانت (١٨٨٥-١٩٨١) حينما قال: «... وكانت حياة المرأة العربية قبل أيام النبي

تنتقل من حب الرجل لها حبًا يقترب من العبادة إلى الكدح طوال ما بقي من حياتها، ولم تتغير هذه الحياة فيما بعد إلا قليلاً... ولكنها حين تبلغ السنة السابعة أو الثامنة من عمرها كانت تُزوج لأي شاب من شبان القبيلة يرضى والده أن يؤدي للعروس ثمنها [يقصد بهذا المهر]»^(١).

وقال في فصل آخر، تحدث فيها عن شؤون وطقوس الزواج الإسلامية: «وكانت شؤون الزواج يتولاها الآباء، كما يتولونها في معظم البلاد المتمدنة، فقد كان من حق الوالد أن يزوج ابنته لمن أراه هو لها قبل أن تبلغ سن الرشد؛ أما بعد هذه السنين فكان لها أن تختار. وكانت البنات يُزوجن في العادة قبيل سن الثانية عشرة، ويصبحن أمهات في الثالثة عشرة أو الرابعة عشرة، ومنهن من كن يتزوجن في سن التاسعة أو العاشرة»^(٢).

(١) قصة الحضارة الجزء (١٣-١٤) عصر الإيمان، الجزء الثاني من المجلد الرابع،

ص ١٣ من مبحث جزيرة العرب.

أما النسخة الإلكترونية معتمدة (المجمع الثقافي): صلة الحضارة - عصر الإيمان - الحضارة الإسلامية وجزيرة العرب، ص ٤٤٤٣. انظر الرابط التالي:

[/http://www.civilizationstory.com/civilization](http://www.civilizationstory.com/civilization)

(٢) (نفس المصدر السابق)، (١٣-١٤/١٣٨) من مبحث الشعب.

النسخة الإلكترونية: قصة الحضارة - عصر الإيمان - الحضارة الإسلامية - أحوال البلاد الإسلام الشعب ص ٤٥٦٩، انظر الرابط التالي:

[/http://www.civilizationstory.com/civilization](http://www.civilizationstory.com/civilization)

وقال البروفسور (جاك ريسلر) في كتابه (الحضارة العربية): «... كما أن المسلمين يتزوجون في سن مبكرة جداً. حين تبلغ الفتيات ما بين التاسعة والعاشر، وحين يبلغ الفتيان نحو الخامسة عشرة. ويحضهم على ذلك الشرع الديني والأعراف والتقاليد الزوجية».

ثانياً: وقفة أدبية

ومن باب التدعيم ليس إلا، يقول صاحب أدباء العرب في الجاهلية و صدر الإسلام: «والبدو يتزوجون صغاراً توافقاً [مع] طبيعة أرضهم، ولرغبتهم في البنين، فالفتى يتزوج في الخامسة عشرة، والفتاة في العاشرة»^(١).

بل حتى في الدراسات الموضوعية - وهذا من باب الفائدة - لبعض النصوص الأدبية، التي تكون عبارة عن وصايا كالتي في العقد الفريد ومجمع الأمثال للميداني، كوصية أمامة بنت الحارث لبنتها، فقد درست دراسة تاريخية تحليلية، واستنتج الدارس: محمد صادق عبده عوض، بعد أن حلل دلالات الألفاظ بدراستها: «ونظراً لطبيعة الحياة الصحراوية الحارة كانت الفتاة تبلغ بداية من الثامنة أو التاسعة، ولقد دخل النبي ﷺ بالسيدة عائشة رضي الله عنها وهي بنت تسع سنوات، ولم يكن هذا غريباً، أو حتى خيراً يقف الناس عنده. مما سبق أرجح أن سن الفتاة عند زواجها لم

(١) بطرس البستاني، ص ٢٢. بواسطة دستور العلاقة الزوجية في ضوء وصية أمامة

الحارث «من كنوز الدراسات الموضوعية»، ص ٧١.

يتجاوز الثالثة عشر»^(١). إذن سن العروس من دلالات الألفاظ - كما رجحنا - لم يتجاوز الثالثة عشر عند زواجها. لنصل لنتيجة مفادها: أن من وجهة نظر التاريخ والعادات والتقاليد والبيئات زواج الفتاة في هذه السن كالتاسعة مثلاً - قَلَّ العمر أو زاد - من الأمر المعتاد عليه.

ثالثاً: وقفة من صميم البيئة العربية

تقول الدكتورة عائشة عبدالرحمن (بنت الشاطيء) - أستاذة التفسير والدراسات العليا بكلية الشريعة بجامعة القروين بالمغرب -: «... أي عجب في مثل هذا، وما كانت أول صبيّة تُزف في تلك البيئة إلى رجل في سن أبيها، ولن تكون كذلك أخراهنّ. لقد تزوّج عبدالمطلب الشيخ من هالة بنت عمّ آمنة في اليوم الذي تزوّج فيه عبدالله أصغر أبنائه، من ترب هالة «آمنة بنت وهب». وتزوج عمر بن الخطاب من بنت سيدنا علي بن أبي طالب وهو في سن فوق سن أبيها، ويعرض عمر بن الخطاب بنته الشابة حفصة على أبي بكر الصديق وبينهما من فارق السنّ مثل الذي بين الرسول ﷺ وعائشة رضي الله عنها. لكن نفرأ من المستشرقين يأتون بعد بضعة عشر قرناً من ذلك الزواج، فيهدرون فروق العصر والبيئة...»^(٢).

(١) يُنظر: الدراسة كاملة في «دستور العلاقة الزوجية في ضوء وصية أمامة الحارث»، ص ٧٠.

(٢) تراجع سيدات بيت النبوة رضي الله عنهن، ص ٢٠٩.

وأشار محمد آل مجاهد إلى: «انتشار الزواج المبكر للمرأة في البيئة العربية في ذلك الوقت». ثم عرض أمثلة بزواج بنات نبينا ﷺ وبيته آل الشريف، فقد تزوجن بنات رسولنا الكريم ﷺ بأعمار قريبة من سن عائشة رضي الله عنها كالعاشرة وغيرها^(١)، فزينب تزوجت بالعاشرة، ورقية لم تتجاوز الثانية عشر، وأم كلثوم بنت علي بن أبي طالب -رضي الله عنها- عشر سنوات، وهذا باختصار، ولمن أراد التفصيل فيرجع لآخر فصل من هذا الكتاب (المبحث السادس).

(١) يُنظر: أفتة نساء الأمة ٢١-٢٥. ويُنظر: د. خليل إبراهيم في كتابه (زواج السيدة عائشة) فلقد استشهد بينات الرسول ﷺ وأفعال الصحابة رضي الله عنهم في تزويج بناتهم بمثل هذه الأعمار وحولها كصفحات (١٦-٢٠) وغيرها بالكتاب.

الخلاصة

مما مضى علمنا أن التاريخ والعرف والعادات تشهد بطبيعة الزواج في تلك البيئة، وشهد بذلك مَنْ هم خارج نطاق العربية من المهتمين المثقفين والمؤرخين، وما زالت بعض البيئات العربية تعمل بها كاليمن مثلاً، لكن للأسف يأتي أمثال هؤلاء بعد هذا الزمن الطويل، غير مباليين بفروق البيئة والأقاليم، ليشككوا بصحة حديث زواج الرسول ﷺ من عائشة رضي الله عنها بحجج واهية، فالنقل والعقل، والعرف والعادات، بل وحتى بعض الدراسات الأدبية الموضوعية ترفضها وتنفيها.

والحمد لله القائل: ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ [الأعراف: ١٩٩].

المبحث الرابع

زواج الرسول بعائشة بالتاسعة مخالفة للقرآن والسنة

والعقل والعرف والعادة والذوق!!

النص:

... وهي تكاد تكون طفلة بلغت التاسعة، وهي الرواية التي حازت ختم الحصانة الشهير لمجرد ذكرها في البخاري ومسلم، رغم أنها تخالف كل ما يمكن مخالفته، فهي تخالف القرآن والسنة الصحيحة وتخالف العقل والمنطق والعرف والعادة والخط الزمني لأحداث البعثة النبوية...

النقد:

ذكرت عدة مجالات للمخالفات، ولم تذكر دليلك إلا بالسنة والخط الزمني لأحداث البعثة النبوية، أما السنة فذكرت سنها حين زواجها واستئذان البكروتم تنفيذها - والله الحمد والمنة-. لكن أين دليلك من القرآن والعقل والمنطق والعرف والعادة التي ذكرت؟!، (فالسنة الصحيحة) التي ذكرت لا تعدوا عن دليلين وتم الإجابة عليها، فلماذا يا فاضلي هذا التهويل والعيول أم أن هذا من التعقيم والتضليل؟!، والقرآن لم تذكر بخصوصه شيئاً في هذا المقال مع العلم أنك في مقالٍ آخر^(١) ذكرت ما يندي له الجبين حيث خالفت

(١) أصبح فهم السلف من جمهور أهل العلم من المفسرين والفقهاء وغيرهم، فهم خاطئ وسقيم، بل وأصحاب دعوى فاسدة أراد أن يبطلها باحثنا، ففهمه هو السليم، أما سلف أهل العلم: أصحاب فهم سقيم! - والله المستعان على ما تصفون- لكن =

جمهور المفسرين والفقهاء وأهل العلم باستدلال فاسد، وتخبط فاضح،

= الجميل أن جواب شبهاته في نفس كلماته، فيقول صحفينا في أحد مقالاته -تاركاً لكم الحكم-: «فما معنى قول الله تعالى «بلغوا النكاح»، إلا أن للنكاح سنا يحدث فيها التأهيل الجسمي والصحي والعقلي لتحمل أعباء الزواج، ومن عجب أن جميع المفسرين أنفسهم فسروا «بلغوا النكاح» بالبلوغ الجنسي، فقال ابن كثير: يعنى: «الحلم» (٢/ ٢١٥)، وقال القرطبي: «أي الحلم» (٥/ ٣٤)، إذن وكما يعلم العقلاء أن القرآن وحدة واحدة لا يتجزأ، ولا يستنبط منه الحكم إلا بالنظر فيه كافة، كما أن القرآن باليقين، لا يحمل تناقضا بين آياته الحكيمات، فكيف نفهم قول الله «بلغوا النكاح»، ثم يقول المفسرون والفقهاء إن الشرع لم يحدد سنا معينة للزواج، وكيف تغافل الفقهاء عن هذه الآية وهم يزعمون أن الصغيرة تزوج ويدخل بها قبل البلوغ، بل الحق أنه لا يمكن تصور أن البنات الصغيرات يتزوجن ويدخل بهن الرجال، استنباطا من قول الله «لم يحضن»، لأننا لو قلنا ذلك لتركنا عن عمد قول الله سبحانه: «بلغوا النكاح»، وتحديد هذه لأهلية ذلك بالسن الملائمة جسدا وعقلا للزواج، وهو المعنى الصريح من آية «بلغوا النكاح»، فكيف يمكن أن يقول الله ذلك ثم نقول إن جملة «لم يحضن» في آية سورة الطلاق مقصود بها الصغيرات، فهذا اتهام للقرآن بالتناقض، حيث إن رب العزة حدد شرعا أن للزواج والدخول سنا مشروطة، وذلك ما يبطل دعواهم الفاسدة والمفسدة في تفسير آية «لم يحضن»، بأنهن البنات الصغيرات، ويوجهنا بالضرورة شرعا ولغة وسياقا لاستفهام معنى الآية على الوجه الصحيح والمقبول، لأننا بين خيارين، إما أن نأخذ بصريح قوله تعالى في الآية: «حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ»، أو نترك قوله تعالى لناخذ بسقيم فهم المفسرين لآية «وَاللَّائِي لَمْ يَحْضُنَّ». انتهى. يُنظر:

وهذا راجع لانطلاقك من تصورٍ فاسد، والقرآن بفهم سلفنا يخالفك قطعاً فقد نقل جمهور أهل العلم، جواز تزويج الصغيرة بقوله تعالى: ﴿وَالَّتِي يَسِّنُّ مِنَ الْمَجِيزِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ أُرْتَبِتُنَّ فَعَدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَالَّتِي لَمْ يَحِضْنَ﴾ [الطلاق: ٤]، فهذه الآية الكريمة كما قال صاحب المغني وغيره من أصحاب المذاهب الأخرى، «جعلت عدة اللائي لم يحضن ثلاثة أشهر، والصغيرة لا تحيض فعدتها ثلاثة أشهر، والعدة لا تكون إلا من طلاق في نكاح أو فسخ لنكاح، فدل ذلك على أن الصغيرة تزوج وتطلق وزواجها صحيح، والذي يزوجها ويتولى عقد زواجها هو وليها إذ لا يعتبر إذنها، ولا تصلح عبارتها لانعقاد النكاح، فدل ذلك على ثبوت ولاية التزويج عليها» وهو قول الجمهور^(١). وهذا على سبيل الإشارة. الأمر الآخر العقل والمنطق والذوق إذا كانت صحيحة سليمة لا تتعارض مع النقل - كما أوضحنا سابقاً - علماً أنك لم تذكر شيئاً حول هذا، أما العرف والعادة، فهذا واضح لا غبار عليه سواء عند العرب قديماً أو حاضراً - وهل النهار يحتاج إلى دليل؟! - فقديماً دلت عليه السيرة النبوية والآثار الصحيحة، كزواج قدامة بن مظعون رضي الله عنه من ابنة الزبير حين نفست، وتزويج علي بن أبي طالب ابنته أم كلثوم لعمر بن الخطاب وهي صغيرة وغير ذلك. أما بالنسبة للوقت المعاصر، فهو كما في الدول العربية الشقيقة وخاصة اليمن، وقد أثبت ذلك بالإحصائيات والنماذج في مكانها من هذا الكتاب، بل لماذا نبتعد قليلاً، فالواقع الحسي لنا في

(١) المفصل في أحكام المرأة (٦/ ٣٩٠).

الجزيرة العربية يُثبت ذلك، فأنا شخصياً أعرف من الأمهات اللاتي تزوجن بالعاشرة والثانية عشر، بل وإحداهن قالت لي (لفظاً)^(١): «تزوجت وأنا ما (جاتني) الدورة الشهرية، وقد كنت ألعب مع البنات»، علماً أن لها من الأبناء عشرة من الرجال والنساء، تعليمهم عالي ومناصبهم مرموقة، تعيش ويعيشون بصحة وعافية، وكذلك الحال مع أختها. بل قرأ ذلك أحد المؤلفين المعروفين فقال لي: (بيني وبين أُمي خمسة عشر سنة فقط)، وقال الشيخ د. شهاب الدين أحمد ياسين: أبي تزوج أُمي وهي بالتاسعة^(٢). والواقع الحسي لنا خير شاهد، وهذا من باب التدعيم ليس إلا. فعجيب أن يقول صاحبنا الباحث سلسلة دعوى المخالفة تلك، لأنها لا تصدر من باحثٍ عالمٍ بحكم هذه المسألة بزواياها المتعددة، وأذكر في هذا وصف الشيخ الأديب: علي الطنطاوي، لمن اعتبر زواج مَنْ دون التاسعة زواجاً فاسداً، حينما وُضع بقانون الأحوال الشخصية، فوصف هذا القانون بالأحمق. قال علي الطنطاوي: «وجاء فيها ما يخالف المذاهب كلها وما لم يقل به فقيه من الفقهاء، بل ما يخالف السنة الثابتة وصريح القرآن، وهو اعتبار زواج مَنْ

(١) استشهاد يدخل بالاستقراء كما فعل الشافعي فيما سبق حول ذلك، وقد ذكر نماذج من الواقع الحاضر أيضاً، الشيخ د. خليل إبراهيم، انظر كتابه (زواج السيدة عائشة ومشروعية الزواج المبكر...). وعنون للفقرة: الدليل العملي من فعل المسلمين، ص ٣٣-٣٧.

(٢) قناة صفا الفضائية في بث مباشر مشترك مع قناة الحكمة الفضائية حول حملة (أبناء عائشة) في برنامج للمقدم أسامة خضر مع فضيلة الشيخ د. شهاب والشيخ مصطفى العدوي وغيرهم بتاريخ (السبت ٩ شوال ١٤٣١ هـ).

كانت دون التاسعة من العمر زواجاً فاسداً... لأنه مخالف للدليل القطعي وهو كتاب الله وما صح من سنة رسول الله ﷺ ومخالف لإجماع المسلمين الذين اتفقوا على أن للأب أن يزوج ابنته الصغيرة مهما كانت سنّها، ومخالف لصريح القرآن في قوله تعالى: ﴿وَالَّتِي بَيَّنَّ مِنَ الْمَجِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ أَرَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَالَّتِي لَمْ يَحِضْنَ﴾ [الطلاق: ٤]. ويكون عقد رسول الله ﷺ على الصديقة بنت الصديق عقداً فاسداً بموجب هذا القانون الأحمق، لأنه عليه الصلاة والسلام عقد عليها وهي بنت سبع سنين!، ولطالما حملتُ على هذا القانون بقلمى ولساني أكتب فيه وأخطب وأحاضر...»^(١).

فما أجمل المنطق والعقل والعلم عند تصور الأشياء قبل الحكم، وما أجمل العرف والعادة حينما لا تخالف الكتاب والسنة. وما أجمل أخذ العلم من أهله لأن الدين أمانة. والحمد لله رب العالمين.

(١) ذكريات علي الطنطاوي، (٧/ ٨٨ - ٨٩).

الباب الثالث

ردود و شبهات في زواج عائشة، وفيه أربعة فصول

الفصل الأول

زواج عائشة رضي الله عنها وأعداء الإسلام

وفيه تمهيد وأربعة مباحث

تمهيد

المبحث الأول: النصارى وسن عائشة عند الزواج.

المبحث الثاني: النصارى وزواج عائشة رضي الله عنها.

المبحث الثالث: من افتراءات النصارى المعاصرين.

المبحث الرابع: المستشرقون وسن عائشة عند الزواج.

المبحث الخامس: القرآنيون وسن عائشة عند الزواج.

المبحث السادس: الرافضة وسن عائشة عند الزواج.

تمهيد

الشبهات سوس ناخر في نخلة الحقائق والمُسَلَّمات، فأقل آثارها التشكيك وزعزعة الثقة بدل التعزيز والثبات، ومجتمعنا الإسلامي باتت تعصف به ريح الشبهات منذ زمن بعيد، واشتدت في وقتنا المعاصر، والملفت للنظر أن هذا القصف الفكري ينطلق من الخارج ومن الداخل، من بعض أبناء المجتمع وأعدائه، ورغم هذا ما زال منهجنا الإسلامي صامداً وسيظل بمشيئة الله، ما دام للعلماء الصادقين عرق ينبض، وللمثقفين المحافظين قلب ديني يخض، دم العلم الصافي في عروق المجتمع وشرايين الناس وأوردة الإعلام والعلوم.

وهذا الهجوم مما زاد (ذهب) المنهج الإسلامي لمعاناً وصلابةً، ولكن لا بد للغزو الفكري من آثار، فتقع بعض شظايا هذه الشبهات المحطمة في قلوب بعضهم، فتصدأ وتتفاقم حتى تتكون منها: الجماعات والتيارات، الفرق والمنظمات، ممن حادت عن جادة الصواب، وسلكت غير سبيل الرشاد.

فمثلاً: «قد تأثر الإصلاحيون [أي أصحاب المدرسة العقلية الحديثة] بشبه المستشرقين، وآراء المعتزلة، وكانوا جسراً يسير فوقه العصرانيون الجدد في إثارة الشبه نفسها حول السنة النبوية»^(١)، بل وخرج القرآنيون الذي أنكروا السنة النبوية بالكلية. والعصرانيون -هدانا الله وإياهم- ساروا على خطى

(١) العصرانيون، ص ٦٢.

المستشرقين في التشكيك في صحة الحديث النبوي الشريف الصحيح خاصة ما لا يوافق عقولهم القاصرة أو فيما في الصحيحين، أو تدوين الحديث، وقسموا السنة إلى عملية وغير عملية، تشريعية وغير تشريعية، وقدحوا في عدالة الصحابة، وموقفهم من الفقه والفقهاء وخبر والآحاد، والغمز بحجية السنة النبوية مع التشكيك بمنهج المحدثين، وتقديس العقل لدرجة تقديمه على النقل، حتى السيرة النبوية لم تسلم منهم^(١)، تماماً كحال المستشرقين وشبهاتهم، وهؤلاء -المستشرقين وكتاباتهم- مستنقع لكثير من أصحاب التوجهات المنحرفة كدعاة التغريب ومن شابههم من أصحاب التوجهات المنحرفة هنا وهناك، «فقد تأثر بعض أبناء المسلمين بهم، لتلمذهم على يديهم، وإعجابهم بتجاهم الفكري، وانبهارهم بحضارتهم، ففاق التلاميذ شيوخهم، وأصبحوا آلة طيعة للمستشرقين، وبقوا لإذاعة سبابهم وشتائمهم، والسمة العاملة لهؤلاء المؤلفين [أي من المتأثرين بالمستشرقين من المسلمين] هي أنهم من العقلانيين أو العصرانيين»^(٢).

وشبهة (سن عائشة عند الزواج) وما يحيط بها، باللمز والتلويح أو الغمز والتصريح، كزواج رسولنا الكريم بعائشة الصغيرة!، فموقف هؤلاء من زواج النبي ﷺ، موقف جاهل غشيم أو متعلم منحرف أو كافر حاقد. ومن

(١) يُنظر: كتاب (العصرانيون بين مزايع التجديد وميادين التغريب)، محمد حامد الناصر.

(٢) موقف المستشرقين من الصحابة رضي الله عنهم، ص ٦٠٩. (بتصرف)

ينتمي لتيارات غير إسلامية (رموزاً كانوا أو إمعات) أو حتى بعض (أفراد) التوجهات المنحرفة تحت غطاء جماعة أو توجه إسلامي، ينفي أحدهم زواج عائشة بهذا العمر، بأن هذا مستحيل أصلاً، فيرد فعل الرسول ﷺ بعقله السقيم، وكان فعله من المنكر العظيم!!، ليرد -بحقيقة أمره- ما جاء بالسنة النبوية، لذلك تجد مَنْ ينتمي لتيارات غير إسلامية -خاصة الإمعات- ينشر بوسائل الإعلام ما توصل إليه غيرهم بعدة أساليب لوجود نقاط التقاء ببعض الأهداف كثر أو قلة.

أما الكفار فيصفونه بالكهل الشهباني -والعياذ بالله- وغير ذلك، حقداً وجوراً. فهذا النصراني «القس المعمداني الأمريكي (جيري فاينز) مثلاً: أعلن بأن الرسول ﷺ كان يتحرش بالأطفال، وتزوج اثنتي عشرة زوجة إحداهن عندها تسع سنوات، وزعم في مؤتمر سنوي للكنيسة البروتستانتية الأمريكية في سانت لويس أن الديانة الإسلامية أسسها محمد ﷺ الذي اتخذ اثنتي عشرة زوجة آخرها في التاسعة من عمرها»^(١). وللأسف يسير على خطى أمثال هؤلاء وغيرهم من المستشرقين، أصحاب المناهج المنحرفة من المسلمين ممن جعل الأقوال الغربية أصناماً تعبد لميزان الحق، وأنداداً مع قول الله ورسوله بالحق. والله يقول وقوله الحق: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾

(١) معجم افتراءات الغرب على الإسلام والرد عليها، ص ١٥٣. (بتصرف)

[المائدة:٧٧]. فكيف لهذه الفرق وأشباهها أن تهدي غيرها لسواء السبيل، وقد سلكت ما يخالف الشرع والعقل.

وفي هذا الباب سنأخذ نماذج من هذه الشبهات و الردود عليها، للتدعيم والتنويع، وإثراء الثقافة والفوائد، والاستشهاد ببعض الأسماء التي كافحت ذلك، لتُنقش أسماءهم في تاريخ هذه القضية. مع العلم أنني انتهيت من هذا الموضوع في الأبواب السابقة، سواء بذكر حقائقه أو رد شبهاته والحمد لله القائل ﴿فَأَمَّا الزُّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُتُ فِي الْأَرْضِ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ﴾ [الرعد:١٧]، لكن نضيف هذا الباب للأهداف الماضية.

وفيه أربعة فصول، وكل فصل فيه عدة مباحث، فأضيف بعض التعليقات والاستدراكات أو الرد الكامل كما حصل مع الشيخ الرافضي علي الكوراني.



المبحث الأول

النصارى وسن عائشة رضي الله عنها عند الزواج^(١)

يحاول الحاقدون على الإسلام من النصارى أن يثيروا الشبهات في زواج رسول الله ﷺ بأمة المؤمنين عائشة رضي الله عنها، وللدرد عليهم وتبيان جهلهم نقول وبالله التوفيق:

أولاً: نقول لهم: إذا كنتم تعيينون النبي محمداً ﷺ أنه تزوج عائشة وهي صغيرة، فما رأيكم في أنبياء كتابكم المقدس الذي وصفهم بأنهم زناة ومجرمين كداود وحاشاه، وسراق كيعقوب وحاشاه، وعباد أوثان كسليمان وحاشاه الخ؟! مع أن هذه الخطايا غير مسقطه لنبوتهم كما تؤمنون...؟!!

أليس من العجيب إنكارهم على رسول الله ﷺ زواجه الشرعي من السيدة عائشة رضي الله عنها، وهم يقبلون من كتابهم المقدس أن الأنبياء يمارسون زنى المحارم كالنبي لوط عليه السلام ويهودا، ويزنون ويقتلون ليس فقط بدون وجه حق بل للوصول للزنا كقصة النبي داود عليه السلام وزوجة أوريا وأنهم أهل خمر كالنبي نوح والنبي لوط عليهما السلام فوق

(١) الأجوبة الجلية في الرد على الأسئلة المسيحية، ص ٦-١٢. قلت (فهد): وُضِعَتْ الأجوبة كلها باسم العلماء، ولم ينسب المؤلف الجواب لمن!، وأعتقد أن هذه الإجابة لمحمد عبدالعزيز الهواري وهو باحث ومدير مركز الأجيال للبحث العلمي، لتشابه إجابته التالية بها.

ذلك كله أنهم عبدة أو ثان كالنبي سليمان عليه السلام الذي عبد الأوثان لأجل إرضاء زوجاته الوثنيات. كما في سفر الملوك.

ثانياً: لعل النصارى لا يقرؤون لكتابهم ولا يعرفون دينهم جيداً... ولعل القساوسة يخفون الحقائق دائماً... ففي الوقت الذي كان يسأل فيه النصارى عن زواج الرسول الكريم من السيدة عائشة ويدعون أن الفرق السني كبير بل كبير جداً في وجهة نظرهم المحدودة...

نجد أن السيدة مريم العذراء حينما كانت متزوجة (أو مخطوبة) بشهادة النصارى من يوسف النجار وولدت السيد المسيح... كان سنها ١٢ سنة فقط في حين كان يوسف النجار على مشارف التسعين من عمره... حوالى (٨٩)... يعني أكبر منها بحوالى ٧٧ سنة... وهذا الكلام موثق في الموسوعة الكاثوليكية...

<http://www.newadvent.org/cathen/08504a.htm>

"a respectable man to espouse Mary, then twelve to fourteen years of age, Joseph, who was at the time ninety years old"

<http://www.cin.org/users/james/files/key2mary.htm>

"Virgin Mary Delivers jesus Pbih @ the age of " ١٢

ثالثاً: إن زواج الرسول ﷺ من السيدة عائشة رضي الله عنها كان أصلاً باقتراح من خولة بنت حكيم على الرسول ﷺ لتوكيد الصلة مع أحب الناس إليه سيدنا أبي بكر الصديق، لتربطهما أيضاً برباط المصاهرة الوثيق.

رابعاً: أن السيدة عائشة رضي الله عنها كانت قبل ذلك مخطوبة لجبير بن المطعم بن عدي، فهي ناضجة من حيث الأنوثة مكتملة بدليل خطبتها قبل حديث خولة. قلت (فهد): بل لا يدل^(١).

خامساً: أن قريش التي كانت تتربص بالرسول ﷺ الدوائر لتأليب الناس عليه من فجوة أو هفوة أو زلة، لم تُدهش حين أعلن نبأ المصاهرة بين أعزّ صاحبين وأوفى صديقين، بل استقبلته كما تستقبل أيّ أمر طبيعي.

سادساً: أن السيدة عائشة رضي الله عنها لم تكن أول صبيّة تُزفّ في تلك البيئة إلى رجل في سنّ أبيها، ولن تكون كذلك أخراهنّ. لقد تزوّج عبدالمطلب الشيخ من هالة بنت عمّ آمنة في اليوم الذي تزوّج فيه عبدالله أصغر أبنائه من صبيّة هي في سنّ هالة وهي آمنة بنت وهب. ثمّ لقد تزوّج سيدنا عمر بن الخطّاب رضي الله عنه من بنت سيدنا علي بن أبي طالب كرم الله وجهه وهو في سنّ جدّها، كما أنّ سيدنا عمر بن الخطّاب يعرض بنته

(١) قلت (فهد): جانب الصواب هنا فاضلنا، فليس شرطاً أن تكون ناضجة مكتملة الأنوثة، لأنها لا تدل بتاتاً هذه الخطبة بأن عائشة كاملة الأنوثة لسببين: من عادات العرب خطبة الصغار ولو كانت الصغيرة بالمهد كما أوضحنا ذلك سابقاً في أكثر من موضع من هذا الكتاب وهذا أولاً. ثانياً: الرسول ﷺ عقد عليها وهي بالسادسة كما بالحديث، فكيف تكون كاملة الأنوثة وخطبة ابن المطعم قبل عقد النبي ﷺ عليها؟! مما جعل حبيبتنا ﷺ يؤخر الدخول حتى التاسعة لعدم تأهلها فسيولوجياً.

الشابة حفصة على سيدنا أبي بكر الصديق رضي الله عنه وبينهما من فارق السنّ مثل الذي بين الرسول ﷺ وعائشة رضي الله عنها. ولكنّ نفرأ من المستشرقين يأتون بعد أكثر من ألف وأربعمائة عام من ذلك الزواج فيهدرون فروق العصر والإقليم، ويطيّلون القول فيما وصفوه بأنّه الجمع الغريب بين الكهل والطفولة ويقيسون بعين الهوى زواجاً عُقد في مكّة قبل الهجرة بما يحدث اليوم في بلاد الغرب حيث لا تتزوّج الفتاة عادة قبل سنّ الخامسة والعشرين. ويجب الانتباه إلى أنّ نضوج الفتاة في المناطق الحارّة مبكّر جداً وهو في سنّ الثامنة عادة، وتتأخّر الفتاة في المناطق الباردة إلى سنّ الواحد والعشرين كما يحدث ذلك في بعض البلاد الباردة. وأياً ما يكون الأمر فإنّه عليه الصلاة والسلام لم يتزوّج السيدة عائشة رضي الله عنها من أجل المتعة، وهو الذي بلغ الخامسة والخمسين من عمره، وإنّما كان ذلك لتوكيد الصلة مع أحبّ الرجال إليه عن طريق المصاهرة، خاصّة بعد أن تحمّل أعباء الرسالة وأصبحت حملاً ثقيلاً على كاهله، فليس هناك مجال للتفكير بهذا الشأن، ولو كان عليه الصلاة والسلام همّه النساء والاستمتاع بهنّ لكان فعل ذلك أيام كان شاباً حيث لا أعباء رسالة ولا أثقالها ولا شيخوخة، بل عنفوان الشباب وشهوته الكامنة. غير أنّنا عندما ننظر في حياته في سنّ الشباب نجد أنّه كان عازفاً عن هذا كلّّه، حتّى إنّّه رضي بالزواج من السيدة خديجة رضي الله عنها الطاعنة في سنّ الأربعين وهو ابن الخامسة

والعشرين. ثم لو كان عنده هوس بالنساء لما رضي بهذا عمراً طويلاً حتى تُوفيت زوجته خديجة رضي الله عنها دون أن يتزوج عليها. ولو كان زواجه منها فلتة فهذه خديجة رضي الله عنها توفّاها الله، فبمن تزوج بعدها؟ لقد تزوج بعدها بسودة بنت زمعة العامرية جبراً لخاطرها وأنساً لوحشتها بعد وفاة زوجها وهي في سنّ كبير، وليس بها ما يرغب الرجال والخطاب. هذا يدلّ على أنّ الرسول ﷺ كان عنده أهداف من الزواج إنسانية وتشريعية وإسلامية ونحو ذلك. ومنها أنّه عندما عرضت عليه خولة بنت حكيم الزواج من عائشة فكّر الرسول ﷺ أيرفض بنت أبي بكر وتأبى عليه ذلك صحبة طويلة مخلصمة ومكانة أبي بكر عند الرسول التي لم يظفر بمثلها سواه. ولما جاءت عائشة رضي الله عنها إلى دار الرسول ﷺ فسحت لها سودة المكان الأول في البيت وسهرت على راحتها إلى أن توفّاها الله وهي على طاعة الله وعبادته، وبقيت السيدة عائشة رضي الله عنها بعدها زوجة وفيّة للرسول ﷺ تفقّهت عليه حتى أصبحت من أهل العلم والمعرفة بالأحكام الشرعية. وما كان حبّ الرسول ﷺ للسيدة عائشة رضي الله عنها إلا امتداداً طبيعياً لحبّه لأبيها رضي الله عنهما. ولقد سُئل عليه الصلاة والسلام: من أحبّ الناس إليك؟ قال: (عائشة) قيل: فمن الرجال؟ قال: (أبوها). هذه هي السيدة عائشة رضي الله عنها الزوجة الأثيرة عند الرسول ﷺ وأحبّ الناس إليه. لم يكن زواجه منها لمجرد الشهوة ولم تكن دوافع

الزواج بها المتعة الزوجية بقدر ما كانت غاية ذلك تكريم أبي بكر وإيثاره
وإدناؤه إليه وإنزال ابنته أكرم المنازل في بيت النبوة... والحمد لله ربّ
العالمين.

المبحث الثاني

النصارى وزواج عائشة^(١)

يروّج النصارى لهذه الشبهة؛ طعنًا في عفة الحبيب المصطفى ﷺ وتشكيكًا في طهارته، يقولون: إن هذا الزواج هو زواج شهواني جمع بين الكهولة والطفولة، وإذا سقطت طهارة مُبلِّغ هذا الدين سقطت عفة وطهارة الدين الذي أرسل به .

وهذه الشبهة حديثة نسبيًا، فرغم تهجمهم المتواصل على الإسلام لم ينتقدوا أبدًا النبي ﷺ لزواجه من السيدة عائشة، بل كانوا ينتقدونه بسبب تعدد الزوجات، حتى جاء ما يسمى بعصر النهضة بمفاهيمه الحديثة فأضافوا هذه الشبهة التي تتلاءم مع توجهاتهم الثقافية!!.

ولا تتوقف أهداف النصارى من هذه الشبهة عند محاولة تشكيك المسلمين في أكمل البشر وسيدها فقط، بل عندهم ما هو أهم وأولى، ألا وهو صدّ أبناء دينهم عن الدخول في هذا الدين بتشويه صورة مُبلِّغه ﷺ، ومحاولة إبعاد النظر عن فضائح كتابهم المقدس الجنسية، فهم يعملون بمبدأ «رمتني بدائها وانسلت»!!.

(١) محمد عبدالعزيز الهواري. قلت (فهد): وهو باحث ومدير مركز الأجيال للبحث

العلمي، موقع لواء الشريعة بواسطة موقع طريق الإسلام، نشره بتاريخ: ١٧ - ٠٤ -

٢٠٠٨، بعنوان: شبهة زواج الرسول بعائشة وهي صغيرة السن، على الرابط التالي:

<http://www.islamway.com/?iw-s=Article&iw-a=view&article-id=2978>

وهي شبهة واهية لعدة أسباب :

١. لم يكن الرسول الكريم ﷺ هو أول الخاطبين لها، بل كانت مخطوبة «لجبير بن مطعم» مما يدل على اكتمال النضج والأنوثة عندها، أو ظهور علاماتها. قلت (فهد): نعم مخطوبة لكن لا يدل على اكتمال النضج^(١).
٢. لم تكن خطبته ﷺ لها ليست برغبة شخصية منه، وإنما كانت باقتراح «لخولة بنت الحكيم» على الرسول ﷺ؛ وذلك لتوطيد الصلة مع أحب أصحابه وهو أبو بكر الصديق رضي الله عنه، وحينما اقترحتها كانت تعتقد أنها تصلح للزواج وسد الفراغ بعد موت السيدة خديجة رضي الله عنها.
٣. من المعروف طبيًا أن البلوغ في المناطق الحارة يكون أسرع منه في المناطق الأقل حرارة. وقد يصل سن البلوغ عند الفتيات في المناطق الحارة إلى ٨ أو ٩ سنوات. كما تقول الدكتورة «دوشني» وهي طبيبة أمريكية: «إن الفتاة البيضاء في أمريكا قد تبدأ في البلوغ عند السابعة أو الثامنة، والفتاة ذات الأصل الإفريقي عند السادسة. ومن الثابت طبيًا أيضًا أن أول حيضة والمعروفة باسم المينارك (menarche) تقع بين سن التاسعة والخامسة عشرة».
- * تزوج الرسول ﷺ بعائشة، وهي بنت ست أو سبع سنوات، ودخل بها وهي بنت تسع سنوات، ففي الصحيحين -واللفظ لمسلم-: عن الأسود عن

(١) قلت (فهد): تُنظر ص ٣٠٧ من هذا الكتاب.

عائشة قالت: تزوجها رسول الله ﷺ، وهي بنت ست، وبني بها، وهي بنت تسع، ومات عنها وهي بنت ثمان عشرة، فلماذا انتظر ثلاث سنوات كاملة ليدخل بها؟! هذا دليل على أنه لم يدخل بها أو يجامعها أبداً، وهي غير قادرة أو مؤهلة لذلك .

٤. أن زواج الرجل من فتاة صغيرة ليس بدعاً في ذلك العصر، ولا في العصور التالية له، خاصة في البلاد التي تقوم على النظام القبلي، ولا أدل على ذلك من زواج «عبدالمطلب» الشيخ الكبير في السن من «هالة» بنت عمّ «آمنة» في اليوم الذي تزوج فيه «عبدالله» أصغر أبنائه من صبيّة هي في سنّ هالة، وهي آمنة بنت وهب .

ومن التجني في الأحكام أن يُوزن الحدث منفصلاً عن زمانه ومكانه وظروف بيئته، فكيف يحاكمونه بعد أكثر من ألف وأربعمائة عام من ذلك الزواج، فيهدرون فروق العصر والإقليم، ويطلقون القول فيما وصفوه بأنه الجمع الغريب بين الكهولة والطفولة، ويقيسون بعين الهوى زواجا عُقد في مكة قبل الهجرة بما يحدث اليوم في بلاد الغرب؛ حيث لا تتزوج الفتاة عادة قبل سنّ الخامسة والعشرين، في الوقت نفسه الذي تمارس فيه الجنس دون العاشرة .

٥. ألم تكن قريش أولى بالطعن على رسول الله ﷺ إذا كان ما فعله بالزواج من عائشة مستهجنًا في هذا الوقت، وهم الذين يعادونه ويسعون للقضاء عليه وإبعاد الناس عن الانخراط في دعوته، ويتظنون له زلة أو

سقطه ليشنّعوا عليه . فمن أعظم الأدلة والبراهين على أن الزواج بعائشة كان أمراً طبيعياً من الناحية الاجتماعية ولا عيب فيه، إقرار كفار قريش به وعدم التعرض له، مع حرصهم على رميه بكل بهتان ليس موجوداً فيه أصلاً مثل قولهم: شاعر أو مجنون .

٦. كانت عائشة رضي الله عنها في تلك السن التي يكون فيه الإنسان أفرغ بالاً، وأشد استعداداً لتلقي العلم. فزوجات الحبيب المصطفى كنّ كسيرات في السن، ولا شك أن التعلم في الصغر كالنقش على الحجر، وهناك الكثير من الأمور الدينية الخاصة بالنساء، أو بعلاقة الرجل بزوجه وأهل بيته، والتي تحتاج لحافظة واعية تستطيع أن تبليغ هذا العلم لغيرها، وهذا ما حدث منها رضي الله عنها. ويظهر ذلك جلياً في قول الإمام الزهري: «لو جُمع علم عائشة إلى علم جميع أمهات المؤمنين، وعلم جميع النساء لكان علم عائشة أفضل»، ويقول عطاء بن أبي رباح: «كانت عائشة أفقه الناس، وأعلم الناس، وأحسن الناس رأياً في العامة».

٧. أشد ما يدعو للعجب هو رفض النصارى لزواج الرسول ﷺ وكان عمرها ٩ سنوات وعمره يربو على الخمسين، في حين لا يرون غضاضة أن تكون مريم العذراء مخطوبة ليوסף النجار، وهي ابنة ١٢ عاماً، وهو يزيد عن التسعين، أي أن الفارق بينهما كان أكثر من ثمان وسبعين سنة، كما ذكرت الموسوعة الكاثوليكية. كما لا يوجد في كتابهم «المقدس» عبارة واحدة تحرم زواج الفتيات في سن التاسعة، أو حتى جملة واحدة تحدد فيها سن الزواج .

ألم يتزوج عندكم آحاز وهو ابن ١٠ سنين، وأنجب وهو ابن ١١ سنة، فقد ورد في ٢ ملوك ١٦: ٢: «كان آحاز ابن عشرين سنة حين ملك، وملك ١٦ سنة في أورشليم. وورد في ٢ ملوك ١٨: ٢: «في السنة الثالثة لهوشع ابن أيلة ملك إسرائيل، ملكَ حزقيا بن آحاز ملك يهوذا. كان ابن ٢٥ سنة حين ملك، وملك ٢٩ سنة في أورشليم». فيكون عمر آحاز ٣٦ سنة. فإذا ملك ابنه وعمره نحو ٢٥ سنة يكون أبوه قد رُزِقَ به وعُمره نحو ١١ سنة. وذكر قسهم منيس عبدالنور في كتابه شبهات حول الكتاب المقدس: «لا مانع من أن يكون بينه وبين أبيه ١١ سنة»، وأخذ يضرب الأمثلة التاريخية على ذلك، ومن المعروف أن سنّ نضوج الإناث يقل عن سن نضوج الذكور المتوطنين في نفس الإقليم، فهذا يعني أن زوجته ربما كانت في التاسعة أو العاشرة مثله، بل وكانت صالحة لتنجب في ذلك السن، فلماذا تنكرون الزواج من عائشة في مثل هذا السن، وكتابكم لا ينكره؟! .

كيف ينكرون الزواج على الحبيب المصطفى في الوقت الذي يؤمنون فيه بأن الأنبياء ارتكبوا الموبقات والفواحش من زنا المحارم؛ كادعائهم زنا لوط -عليه السلام- بابتتيه، وزنا داود بزوجة جندي بجيشه، بل يأمر قائد الجيش بالانكشاف عنه حال الحرب ليقته الأعداء، ولا يجدون غضاضة في أن يوصف سليمان -عليه السلام- بالكفر، وأنه عبَد الأوثان؛ لأجل إرضاء زوجاته الوثنيات .

المبحث الثالث

من افتراءات النصارى المعاصرين

هناك قس نصراني، يخرج في أحد القنوات التي تبث في مصر، وي طرح الشبهات، ويواكب ما يطرح بالساحة الإعلامية بمصر، فعلى سبيل المثال موضوعنا في سن عائشة رضي الله عنها، عندما اشتهرت هناك الشبهة، جعل هذه القضية من ضمن حلقاته في برنامجه «حوار الحق»، وكانت الحلقة رداً على الداعية: خالد الجندي والأستاذ محمود سعد في برنامج (البيت بيتك) كما قالوا هم في البرنامج^(١).

وقد ألف كتاباً رائعاً في الرد على هذا القس الكذاب، وما يبيث من شبهات، الفاضل: محمد جلال القصاص، في كتابين صارمين^(٢)، تحت عنوان: «الكذاب اللثيم زكريا بطرس». فقد كذب كذبات على الله ورسوله والإسلام بكلام قبيح، ليستحق اسم هذا الكتاب، وقدم هذا الكتاب أكثر من شيخ: الشيخ الدكتور محمد عبد المقصود، الشيخ محمد حسان، الشيخ رفاعي سرور، الشيخ فوزي السعيد. له أكثر من طبعة، ومما عرّف به القس:

(١) يُنظر الرابط التالي: <http://www.youtube.com/watch?v=iTnkXcN-Gww>

علماً أنه تحت عنوان: القمص زكريا بطرس يرد على الشيخ خالد الجندي وسن عائشة.

(٢) موقع المسيحية بالميزان، قسم المكتبة المقروءة، على الرابط التالي:

«قس نصراني يتأرجح بين الأرثوذكسية والبروتستنتية، أشعل الفتنة في كل مكان ذهب إليه، وأبناؤه مثله يثيرون القلاقل في أستراليا ضد الكنيسة القبطية إلى اليوم»^(١). فإلى أحد الشبهات التي طرحها، وأجاب عليها في الفاضل الرائع: محمد جلال القصاص في كتابه.

الشبهة:

يقول بطرس الكذاب: «بعد موت خديجة تزوج صبية عمرها ست سنوات، ودخل بها وهي بنت تسع سنوات، وبين السادسة والتاسعة كان يمارس معها حاجات أستحي (هو يعني من ذكرها)، ولكنها موجودة في كل كتب السيرة. بل وفي صحيح البخاري على لسان عائشة».

[الهامش: برنامج أسلة عن الإيمان، الحلقة: ٣٩، د ٩٠.]

الجواب^(٢):

هكذا يتكلم، وهذا الكلام فضلا عن أنه كذب يتكلم به من رأسه، فهو أشبه ما يكون ب (تحديف الطوب) فعل الصبية، وأمانة على خسته، وحقده على شخص الحبيب ﷺ، وشيء من هذا لم يحصل، ودونكم كتب السيرة التي نعرفها ونقر بها، فليذكر لنا صفحة أو شيء مما كان يفعله النبي ﷺ بعائشة على حد زعمه.

(١) الكذاب اللثيم زكريا بطرس، ٢٩/١، ط ٢، (نسخة إلكترونية مصورة).

(٢) الكذاب اللثيم زكريا بطرس، ٢ / ٤٤-٥٠، ط ٢، (نسخة إلكترونية مصورة).

ثم إن النبي ﷺ لم يتزوج عائشة بعد خديجة رضي الله عنها، بل تزوج السيدة سودة بنت زمعة رضي الله عنها. كذبٌ على كذبٌ.

وكثيراً ما يتكلمون عن زواج النبي ﷺ من السيدة عائشة رضي الله عنها يقولون: صغيرة كيف تتزوج في هذا السن؟ ويقولون: صغيرة تزوجت من كبير كهل في عمر أبيها؟

والإجابة في نقاط:

الأولى: نصارى اليوم، بطرس ومن معه، هم أول من احتج على زواج النبي ﷺ من السيدة عائشة رضي الله عنها، فلم يعترض أحدٌ قبلهم على هذا الزواج. وهذه بداهة تصرح بأن الخلل عندهم وليس في الشريعة.

الثانية: زواج الصغيرة، وزواج الصغيرة من الكبير لا تنكره النصرانية، بل تقره... تعرفه... حدث فيها!!

السيدة مريم عليها السلام أنجبت المسيح وهي في الثانية عشرة من عمرها، وهذا يعني أنها حملت به في الحادية عشرة، وكانت قبل ذلك مخطوبة ليوסף النجار. ويوسف النجار يومها فوق الثمانين!!

كانت صغيرة، وكانت تستعد للدخول على كبير، على رجل يكبرها بما يزيد على السبعين عاماً. وليس كم أربعين سنة مثل النبي ﷺ وعائشة. وكتاب النصارى يتكلم بأن داود عليه السلام حين هرم وكبر في السن وذهب عقله زوجته بفتاة صغيرة، وداود عليه السلام عاش مائة عام أو يقاربها ولو قلنا

فتاة هذه تكون في العاشرة (كما مريم عليها السلام) فإن الفرق في العمر بينه وبينها يكون ضعف ما كان بين النبي ﷺ والسيدة عائشة رضي الله عنها. وفي كتابهم أن إبراهيم عليه السلام تزوج بهاجر بعد أن تجاوز الثمانين من عمره، وهي كانت جارية صغيرة، والفارق الزمني بينهما ضعف ما كان بين النبي ﷺ والسيدة عائشة رضي الله عنها أيضًا.

بل في كتابهم بأن فارض بن يهوذا بن يعقوب عليه السلام تزوج وأنجب ولدين، وهو ابن ثمان سنوات. وهذه من عجائب الكتاب (المقدس). ومما يرفضه كلُّ عقلٍ صحيحٍ. والقصة في العهد القديم سفر التكوين.

الثالثة: زواج المرأة في التاسعة من عمرها لم يكن أمرًا منكرًا في هذا الزمان... لم يتدثه [لم يتدعه] النبي ﷺ، فقد كان من الطبيعي جدًا أن تخطب البنت وهي في السادسة من عمرها وتتزوج في التاسعة من عمرها. لم يكن عيباً أن تتزوج المرأة الصغيرة بالرجل الكبير. فبعد المطلب تزوج بعد أن تجاوز المائة من عمرة بأخت السيدة آمنة بنت وهب أم النبي ﷺ وكان بينهما من العمر ما يزيد عن تسعين عامًا. وعمر بن الخطاب رضي الله عنه تزوج أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب وهي في نفس السن تقريباً، وكان عُمر يومها قد تجاوز الخامسة والخمسين من عمره.

وكذا عمرو بن العاص تزوج وأنجب من امرأة أصغر منه وهو ابن اثني عشر عامًا، فكم كان عمر زوجته حين تزوجت؟ لا يزيد بحال عن العاشرة. والأشعث الكندي سيد قبيلة كندة تزوج من أخت أبي بكر الصديق رضي الله

عنه وهي صبية تلعب عند أبي بكر. ثم رأى بنت علي بن أبي طالب بعد ذلك بثلاثين عامًا تقريبًا، رآها تلعب عنده فطلب منه أن يزوجها له، فرفض علي لنفسه لا لسنه ولا لسنها. والشافعي رحمه الله يقول: أدركتُ جدة في الواحدة والعشرين من عمرها. فمتى تزوجت هذه، ومتى أنجبت؟ ومتى تزوجت بنتها أو ابنها ومتى أنجب؟

فزواج الصغيرة لم يكن عيبًا، ولم يكن أمرًا شاذًا بل كان معمولًا به، في بيئة النبي ﷺ وفي بيئة المسيح عليه السلام، ومن الإجحاف والظلم أن نحكم بما هو سائد بيننا الآن على ما كان موجودًا قبل ألف وأربعمائة عام. حين بعث رسول الله ﷺ.

ومما يجمل ذكره هنا أن الجيل الذي قبلنا أبي وأمي كانت البنت في أيامهم تتزوج في الرابعة عشرة والخامسة عشرة، أما اليوم فالبنت لا تتزوج قبل أن تنهي الجامعة، أي بعد الثانية والعشرين هل هنا اليوم من يزوج بنته وهي في الصف الثالث الإعدادي... يقول طفلة مع أن أمها ربما قد تزوجت في ذات السن!!

وانتشر اليوم على صفحات الإنترنت وجود بعض البنات قد حملن ووضعن وهنَّ في الثانية عشرة من عمرهنَّ، تناقلت المواقع بالصوت والصورة الخبر عن فتيات في مصر وأستراليا والجزائر. هذا ما اطلعتُ عليه وربما كان هناك ما هو أكثر^(١).

(١) قلت (فهد): وهو كما قلت، فهناك أكثر، يُنظر من هذا الكتاب ص ٢٨١، نماذج عربية وعالمية.

أرأيتم أين الخلل؟

الخلل أننا نحاكم البيئة التي عاش فيها رسول الله ﷺ إلى أعرافنا التي تسود بيننا اليوم.

الرابعة: لم يخطب النبي ﷺ عائشة رضي الله عنها من تلقاء نفسه، لم يراها ومن ثم أعجبه فراح وخطبها، وإنما بأبي هو وأمي وأهلي ﷺ بعد أن ماتت زوجته بقي بلا زوجة، فأشارت عليه خولة بنت حكيم أن يتزوج ورشحت له امرأتان، سودة بنت زمعة وعائشة رضي الله عنها واحدة ثيب لتتناسب مع أولاده وواحدة بكر، وفي ترشيح خولة أمارة على أن عائشة كانت تصلح للزواج، فهي امرأة وتعرف النساء جيداً، فلولا أنها تعرفها جيداً وتعرف أنها تصلح للزواج ما رشحتها لرسول الله ﷺ، وحين ذهبت لخطبتها وجدت أن هنا من تكلم لخطبتها قبل رسول الله ﷺ، وهو جبير بن المطعم بن عدي والقصة في ابن كثير. [الهامش: راجع البداية والنهاية لابن كثير قصة زواج النبي ﷺ من سودة وعائشة رضي الله عنهما] وغيره. وجاء في أحداث غزوة أحد أن عائشة رضي الله عنها كانت تنقل قِرب الماء يوم أحد... تسقي الجرحى، وهذا يدل على أنها كانت امرأة... تحمل القربة، وتحضر القتال تسقي الجرحى، فهي امرأة إذاً تصلح للنكاح، وأنها كانت امرأة تصلح تماماً للزواج^(١).

(١) الحديث عند البخاري ح (٢٦٦٧)، ومسلم ح (٣٣٦٧)، وفيه من رواية مسلم: =

وجاء أن زواج النبي ﷺ منها كان برؤية رآها النبي ﷺ في المنام، رأى كأنه رآها في المنام فقال: إن يكن من الله يمضه، وقد كان. وهم يحتجون علينا بما في كتبنا، والذي في كتابنا أن الله هو الذي يزوج نبيه ﷺ، فقد قال تعالى: ﴿عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنْ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِمَّا كُنَّ مُسْلِمَاتٍ مُؤْمِنَاتٍ قَانِتَاتٍ تَيَبَّنَّ وَعِدَّتِ سَيْحَتٍ ثِيَابًا وَأَبْكَارًا﴾ [التحريم: ٥].

الخامسة: لو كان عيباً ما كانت قريش لتسكت عليه وهي التي كانت تفتعل الأكاذيب للنيل منه ﷺ؛ وكذا يهوداً. ^(١) وهم أشد الناس عداوة لمحمد ﷺ، ولدين محمد ﷺ، ولأتباع محمد ﷺ لو كانوا يرون في هذا الأمر عيباً أكانوا يتركونه؟ لا والله. (نعم) لم يكن الأمر عيباً وقتها، بل كان طبعياً جداً. السادسة: والنبي ﷺ لم يكن هذا العجوز محدّوِّب الظهر بطيء الخطى، الذي لا يقوم من مجلسه إلا بغيره، بل كان ﷺ يركب الخيل ويقاثل أشد

= «وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ وَأُمَّ سُلَيْمٍ وَإِثْمًا لِمُسْمَرَتَانَ أَرَى حَدَمَ سُوقِهِمَا تَنْقَلَانِ الْقَرَبَ عَلَى مُتُونِهِمَا ثُمَّ تُفْرِغَانِهِ فِي أَفْوَاهِهِمْ ثُمَّ تَرَجَعَانِ فْتَمْلَأَانِهَا ثُمَّ تَجِيحَانِ تُفْرِغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ». قلت (فهد): بالطبع صالحة للنكاح، فقد قال الداودي: «وكانت عائشة شبت شباباً حسناً»، فانتظرها نبينا ﷺ حتى تأهلت جسمانياً وفسولوجياً لذلك، فدخل بها وهي بالتاسعة بالسنة الأولى من الهجرة، فكيف إذا كانت بالسنة الثالثة من الهجرة كما في غزوة أحد؟!.

(١) دخل النبي ﷺ بأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في المدينة وكان بالمدينة يومها ثلاث قبائل من اليهود هم بنو قينقاع، وبنو النضير وبنو قريظة.

القتال، ويثبت حين يفر الأبطال. ولم تكن آثار الشيب بادية في رسول الله ﷺ، بل كانت شعيرات يعدونها عدداً^(١). وكان النبي ﷺ يجامع حتى يكسل^(٢)... ورجل متزوج بهذه المواصفات لامرأة غير متزوجة خير لها من غير مثلها، فللخبرة بالنساء دور، يعرفه المتزوجون والمتزوجات.

السابعة: معروف أن رسول الله ﷺ كان يحب عائشة رضي الله عنها وأنها كانت تحبه، وتغار عليه، وأحاديث غيرة عائشة رضي الله عنها كثيرة ومشهورة، ولو أنه بغيض لها... اغتصبها كما يقولون ما أحبته هذا الحب وغارت عليه هكذا ﷺ.

الثامنة: أن السيدة عائشة رضي الله عنها لم تكن هذه الطفلة الغافلة التي لا تفقه شيئاً... وإنما كانت من خيرة النساء وعقلاء الجيل، وأنقل بعض ما ورد في فضل عائشة رضي الله عنها من ترجمتها في سير أعلام النبلاء على لسان أئمة المسلمين من التابعين، لتعلموا أي النساء كانت هذه: عن مسروق: رأيت مشيخة أصحاب رسول الله ﷺ الأكابر يسألونها عن الفرائض. قال

(١) راجع إن شئت وصف النبي ﷺ تحت عنوان: النبي كأنك تراه.

(٢) حتى يكسل أي لا ينزل منية، يجامع زوجته حتى يمل ولا ينزل. والحديث في صحيح مسلم (٥٢٧) وغيره، ونصه: عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: إِنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يُجَامِعُ أَهْلَهُ ثُمَّ يُكْسِلُ، هَلْ عَلَيْهِمَا الْغُسْلُ؟ وَعَائِشَةُ جَالِيسَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَفْعَلُ ذَلِكَ أَنَا وَهَذِهِ ثُمَّ نَفْتَسِلُ».

عطاء بن أبي رباح: كانت عائشة أفقّة الناس وأعلم الناس وأحسن الناس رأيا في العامة. وقال هشام بن عروة، عن أبيه: ما رأيت أحدا أعلم بفقّه ولا بطب ولا بشعر من عائشة. وقال أبو بردة بن أبي موسى، عن أبيه: ما أشكل علينا أمر فسألنا عنه عائشة إلا وجدنا عندها فيه علما. وقال الزهري: لو جمع علم عائشة إلى علم جميع أمهات المؤمنين، وعلم جميع النساء لكان علم عائشة أفضل. وفي «الصحيح» عن أبي موسى الأشعري - مرفوعا: فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام.

التاسعة: أن هذه الشبهة مفتعلة من خلال التلبس والتدليس على الناس، يقولون لهم بنت صغيرة في التاسعة من عمرها. ورجل عجوز في الخمسين من عمره. وكيف تزوج هذه الطفلة هذا الرجل العجوز؟

ومن تكلم بهذه الشبهة لا بد أنه قرأ السيرة النبوية، وهو يدعي ذلك .. يدعي أنه قرأ السيرة جيدا. ولا بد أنه قرأ عن زواج عبدالمطلب من امرأة صغيرة في السن وأن عائشة رضي الله عنه كانت مخطوبة أو تكلم لخطبتها أحدهم قبل النبي ﷺ، ولا بد أنه علم أن النبي ﷺ لم يتزوج عائشة رضي الله عنها من تلقاء نفسه، بعد أن ماتت خديجة جلس عامين بلا زواج ثم تزوج سودة وهي امرأة عجوز ضخمة ثبطه... بالكاد تمشي رضي الله عنها، ومن يفعل هذا ليس شهوانيا أبدا. ولا بد أنه علم أن النبي ﷺ كان يسكن في غرفات من طين، وأنه لم يكن يجد ما يأكله لثلاثة أيام، ولا ما ينام عليه إلا

الحصير، ولم يكن يوقد في بيته نار لثلاثة أهلة. وأن النبي ﷺ كان يقضي الليل ساجدًا وقائمًا يناجي ربه، وكان يقول: جعلت قرّة عيني في الصلاة، والجميع يعرف أن من يحب النساء ينفق عليهن... بل يلبسهن ويزينهن، ويسهر معهن. ولا بد أنه سمع ردنا هذا، إذ إننا نرد عليه من سنين، ومع ذلك يكرر كلامه على الناس. لماذا؟!!

العاشرة: لأنها نفسية مريضة ليس لها هدف إلا صد الناس عن دين الله عن طريق الكذب والتدليس، وافتعال الشبهات كما في هذه الشبهة.

المبحث الرابع

المستشرقون وسن عائشة عند الزواج

(بنت الشاطي ترد على المستشرقين وتلزمهم بقول مستشرق زار الجزيرة العربية).

تقول د. عائشة عبدالرحمن - بنت الشاطي - أستاذ التفسير والدراسات

العليا في كلية الشريعة بجامعة القروين (المغرب) ^(١):

ولذلك لم تدهش (مكة) حين أُعْلِنَ نبأ المصاهرة بين أعز صاحبين

وأوفى صديقين، بل استقبلته كما تستقبل أمراً طبيعياً مألوفاً ومتوقفاً. ولم

يجد فيها أي رجل من أعداء الرسول أنفسهم موضعاً لمقال، بل لم يدر

بخلد واحد من خصومه الألداء، أن يتخذ من زواج محمد ﷺ بعائشة مطعناً

أو منفذاً للتجريح والاتهام، وهم الذين لم يتركوا سبيلاً للطعن عليه إلا

سلكوه ولو كان بهتاناً وزوراً... وماذا عساهم أن يقولوا...؟

هل ينكرون أن تخطب صبية كعائشة، لم تتجاوز السابعة من عمرها؟

لكنها قد خطبت قبل أن يخطبها «محمد بن عبدالله» إلى «جبير بن مطعم بن

عدي» بحيث لم يستطع «أبو بكر» أن يعطي كلمته لخولة بنت حكيم، حين

جاءت تخطبها لرسول الله ﷺ حتى مضى فتحلل من وعده للمطعم بن

عدي. فهل ينكرون أن يكون زواج بين صبية في سنها، وبين رجل اكتهل

وبلغ الثالثة والخمسين؟

(١) تراجع سيدات بيت النبوة، ص ٢٠٨-٢١٠.

وأي عجب في مثل هذا، وما كانت أول صبية تزف في تلك البيئة إلى رجل في سن أبيها، ولن تكون كذلك أخرهن؟ لقد تزوج «عبدالمطلب» الشيخ من «هالة الزهرية» بنت عم «آمنة» في اليوم الذي تزوج فيه عبدالله أصغر أبنائه، من تِرب هالة «آمنة بنت وهب» وسيتزوج «عمر بن الخطاب» من بنت علي بن أبي طالب، وهو في سن فوق سن أبيها! ويعرض «عمر» على «أبي بكر» أن يتزوج ابنته الشابة «حفصة» وبينهما من فارق السن مثل الذي بين الرسول وعائشة ...

لكن نفرًا من المستشرقين يأتون بعد بضعة عشر قرناً من ذلك الزواج، فيهدرون فروق العصر والبيئة، ويظيلون القول فيما وصفوه بأنه «الجمع الغريب بين الزوج الكهل والطفلة الغريرة العذراء»، ويقيسون بعين الهوى زواجًا عُقِدَ في مكة قبل الهجرة، بما يحدث اليوم في الغرب، حيث لا تتزوج الفتاة عادة قبل سن الخامسة والعشرين، وهي سن تعتبر حتى وقتنا هذا جد متأخرة في الجزيرة العربية، بل في الريف والبوادي من المشرق والمغرب. وهو ما أدركه مستشرق منصف زار الجزيرة وعاد. [اسمه بودلي: الرسول ص ١٢٩، من الترجمة العربية لفرج والسحار] يقول: «كانت عائشة على صغر سنها نامية ذلك النمو السريع الذي تنموه نساء العرب، والذي يسبب لهن الهرم في أواخر السنين التي تعقب العشرين... ولكن هذا الزواج شغل بعض المؤرخين لسيدنا محمد ﷺ ونظروا إليه من

وجهة نظر المجتمع العصري الذي يعيشون فيه، فلم يقدروا أن زواجاً مثل ذلك، كان ولا يزال عادة آسيوية، ولم يفكروا في أن هذه العادة لا زالت قائمة في شرق أوروبا، وكانت طبيعية في أسبانيا والبرتغال إلى سنين قليلة، وأنها ليست غير عادية اليوم في بعض المناطق بالولايات المتحدة». انتهى

قلت (فهد): أضيف على ما قالته «بنت الشاطيء»، مما يناسب المقام، ويدعم المقال، ما قالته المستشرقة المنصفة الانجليزية -باحثة بريطانية- اسمها «كارين أرمسترونج» في كتابها «محمد نبي الزمان»^(١):

«لم تكن خطبة محمد ﷺ عائشة أمراً عجيباً، حيث عقدت زيجات لفتيات أصغر من عائشة، لتوثيق تحالفات أو لغير ذلك. استمرت هذه الممارسة في أوروبا إلى ما بعد بداية العصر الحديث، ولم يكن هناك شك أن إكمال الزواج لم يتم إلا عندما تخطت عائشة سن البلوغ، عندما كان يمكن أن تتزوج مثل أي بنت أخرى. كانت زيجات محمد ﷺ عادة لهدف سياسي، رغبة في تأسيس نوع مختلف تماماً من العشيرة، مستند على العقيدة بدلاً من القرابة، ولكن رابطة الدم كانت وما زالت قيمة مقدسة، وساعدت على تدعيم مجتمع المؤمنين التجريبي». انتهى

(١) ص ٩٤، علماً أن هذه الباحثة مهتمة بالأديان ومقارنتها، ولها كتاب سابق اسمه

«محمد: سيرة نبي». يتكلم عن شخصية النبي ﷺ.

المبحث الخامس

القرآنيون وسن عائشة عند الزواج

طرحنا نموذجاً سابقاً لأحد منكري السنة صاحب كتاب «لماذا أنكرت الحديث»، بمبحث كامل قام بالرد عليه الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي، أما الآن فنطرح نموذجاً آخر لهم: قال غلام جيلاني، برق - أحد كبار منكري السنة في باكستان - بعد أن نقل حديث عائشة رضي الله عنها: «تزوجني النبي ﷺ لست سنين، وبني بي وأنا بنت تسع».

قال: إن هذا من الأحاديث التي لم تنتقد متونها، وهي غير صحيحة لأن بنتا صغيرة في هذا السن، والتي كانت في غاية الضعف من الحمى التي أصابتها، لا يمكن أن تتحمل الجماع^(١).

(١) كتابه بالأردنية: دو إسلام (أي إسلامان) ص ٢٢٨. بواسطة كتاب اهتمام المحدثين

بنقد الحديث للدكتور محمد لقمان السلفي، ص ٤٩٠.

قلت (فهد): أشرنا بالمبحث السابق لأقوال بعض المستشرقين بالرد على هذه الشبهة، في أن عائشة رضي الله عنها كانت مهيأة للزواج، ونمت نمواً جيداً عند الدخول بها بالتاسعة كما هي بنات العرب. فكيف بأهل العلم هنا وهناك في زوايا الكتاب فيرجع إليها خاصة ما ورد بالحديث الشريف، بل وأضفت ما يخص علم نفس النمو من أهل الاختصاص بطبيعة هذا الأمر، فينظر المبحث الثاني من الفصل الثالث. وغيره في زوايا هذا الكتاب.

الجواب:

قلت [أي د. محمد لقمان السلفي]: الحديث صحيح أخرجه البخاري ومسلم، ولا غرابة في المتن. لأن منشأ هذا الكلام، الجهل بطبائع الناس والبلاد، فالناس يختلفون في الترعرع والنمو. كما أن للمناخ أثرا كبيرا في سرعة النمو وبطئه. وكانت عائشة رضي الله عنها ممن أسرع شبابها في وقت مبكر. قال الداودي: وكانت عائشة قد شبت شباباً حسناً رضي الله عنها. وعلى هذا الحديث، بني الفقهاء قولهم في وقت الزفاف:

قال النووي: وأما وقت زفاف الصغيرة المزوجة، والدخول بها، فإن اتفق الزوج والولي على شيء لا ضرر فيه على الصغيرة، عمل به. وإن اختلفا: فقال أحمد وأبو عبيد: تجبر على ذلك بنت تسع سنين، دون غيرها.

وقال مالك والشافعي وأبو حنيفة حد ذلك، أن تطيق الجماع. ويختلف ذلك باختلافهن، ولا يضبط بسن، وهذا هو الصحيح، وليس في حديث عائشة تحديد ولا المنع من ذلك فيمن أطاقت قبل تسع، ولا الإذن فيه لمن لم تطقه وقد بلغت تسعاً. [ثم ضرب مثلاً لفتاة ولدت بالثامنة مع مصدره، وشرح معنى بني بأنها الدخول بالزوجة وليس الجماع، ثم استطرده بالإجابة].

قلت (فهد): (ونضيف إجابة أخرى على أحد القرآنيين) قال الشيخ الأعظمي في «نصرة الحديث»: «وقد علم أن عائشة رضي الله عنها من طرق موثوق بها بأن قواها الجسدية كانت أجود ما يكون وأن عوامل النماء قد

توفرت فيها فالقوة التي تؤهل المرأة لزفافها إلى عرسها كانت قد تولدت فيها بمدة قصيرة من عمرها قال الداودي: «وكانت عائشة شبت شباباً حسناً»، إلى ما كان قد توفر لها من مناخ صالح فإن أمها كانت تهتم لها بتوفير الأغذية التي تسعفها في سرعة النماء والنشوء فقد أخرج أبو داود وابن ماجه في سنتهما عن عائشة رضي الله عنها نفسها أنها قالت: «كانت أُمِّي تعالجني للسمنة تريد أن تدخلني على رسول الله ﷺ فما استقام لها ذلك حتى أكلت القثاء بالرطب فسمنت كأحسن سمنة»^(١) ثم إنه لا ينبغي الإغفال عن نكتة أخرى وهي: أن أم عائشة رضي الله عنهما نفسها زفتها إلى رسول الله ﷺ من غير أن يطلب إليها هو عليه الصلاة والسلام ولا يتوقف ذلك على عائشة رضي الله عنها فإن أي أم لا تعادي ابنتها بل البنت تكون إلى أمها أعز ما يكون وأحبة فلا يمكن أن تكون قد زفتها إليه قبل أن تنجم فيها القوة والصلاحية.

(١) سنن أبي داود ٢/٥٤٥، وابن ماجه ٢٣٨، واللفظ له. قلت (فهد): قال الألباني

المبحث السادس

الرافضة وسن عائشة عند الزواج

أشرت فيما سبق -حاشية أبعاد التاريخ في زواج عائشة رضي الله عنها- إلى ما ذكره المفكر الرافضي (صالح الورداني) في كتابه (دفاع عن الرسول ضد الفقهاء والمحدثين) عن سن عائشة وأشياء أخرى، فلم أفرده بمبحث خاص لأنه يظل (مستبصراً) عندهم، لكنني أفردت من له ثقله عند الشيعة كالشيخ الرافضي: علي الكوراني، لأطرح موضوعه هذا مع ردودي بترتيب مقالته، وسأضع قوله تحت مسمى (الوقفه..). ثم أجيّب (قلت فهد)، وقبل أن أبدأ بطرح ما كتب، أحببت أن أشير إلى عدة ملاحظات بالمقال قبل الانطلاق، وبغض النظر عن قلة أدبه مع أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها وعن أبيها- فهذا ليس بمستغرب على أمثاله من مشايخ الرافضة، فمع الملاحظات:

* استخدم أسلوب لبس الحق بالباطل تارة، والتجاهل وكتم العلم تارة، والافتراء والكذب الصريح تارة، متأثراً -وللأسف- بطريقة اليهود وأباطيل النصارى. قال ابن كثير -رحمه الله- في تفسيره: «يقول تعالى ناهياً لليهود عمّا كانوا يتعمّدونه من تلبيس الحق بالباطل وتمويه به، وكتمانهم الحق وإظهارهم الباطل ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَكَانُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْمُونَ﴾ [البقرة: ٤٢] فنهاهم عن الشّيين معاً، وأمرهم بإظهار الحقّ والتّصريح به، لهذا قال الضّحّاك، عن ابن عبّاسٍ ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ﴾ لا تخلطوا الحقّ بالباطل، والصّدق

بالكذب...»^(١)، وهذه الطريقة تُستخدم لتمير الشبهات وإضلال الناس، لأن أمثال هؤلاء يعلمون جيداً أنه لا يُقبل ولا يُنظر «ولا يُنفق الباطل في الوجود إلا بشوبٍ من الحق، كما أن أهل الكتاب لبسوا الحق بالباطل..»^(٢).

* الخلط والإيهام والتضليل - بقصد أو غير قصد - في مفردات تغير المعنى المقصود في السياق، مثل: عدم التفريق بين تزوج وبنى، فالأولى بمعنى عقد، والثانية بمعنى دخل. فيستخدمها كما سنقرأ بغير محلها للتضليل والتدليس - هده الله -، كذلك الإيهام بإقحام كلمة (استمتع) من المتعة كما بقوله: «وزعمت عائشة كما في صحيح بخاري (٥٨/٣) أن استمتع النبي ﷺ بها وهي بنت ست سنين..». وهذا لا شك تحريف وتضليل للقارئ عن المعنى الصحيح بالنص الصريح.

* عدم استيعابه لعادات العرب - بقصد أو غير قصد - كخطبة الطفلة وهي صغيرة أو حتى بالمهد مثلاً، وجبر الكسر في حساب السنين، لأن الإنسان (المعمم) قد ينشغل بقراءة عادات أخرى كعادات الفرس فيجهل عادات العرب حتى لو كان عربي!، ليحكم بما يجهل فيأتي بالأحكام الجائرة.

* ينفي بعض الأشياء بقوله: (لا يصح) بلا ذكر سبب وبينه، ولا يخفى الشيخ أن هذا من هشاشة الإدعاء، فالبينة على المدعي.

(١) (١/٢٤٥).

(٢) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، (٣٥/١٩٠).

* يستشهد بمصادر هي نفسها ترد عليه بخصوص سن عائشة رضي الله عنها عند الزواج والبناء، ويستشهد بأحاديث وأقوال باقتصاص جزء منها لأن ما قبلها أو ما بعدها يرد عليه بالأصل!، وهكذا.

هذه دعواي وإليكم البينة:

يقول في كتابه (ألف سؤال وإشكال على المخالفين لأهل البيت الطاهرين^(١)) تحت العنوان التالي: (م ٢٣٦) ما رووه في سن عائشة وأنها تزوجت قبل النبي ﷺ؟.

الوقفة الأولى:

«روت السلطة عن عائشة كثيراً من كلامها عن زواجها، فقالت إن النبي ﷺ عقد زواجه عليها وعمرها ست سنين وتزوجها وعمرها تسع سنين. واتهمت عائشة النبي ﷺ بأنه كان يستمتع بها وهي بنت ست سنين! وقد صدقتها اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء لهيئة كبار العلماء الوهابية، فأفتت بنسبة هذه التهمة إلى النبي ﷺ وحاشاه! وقالت في الفتوى رقم: ١٨٠٩، تاريخ: ٣/٥/١٤٢١: «أما من جهة مفاخدة رسول الله ﷺ لخطيبته عائشة، فقد كانت

(١) موقع الشيخ علي الكوراني الرسمي، الكتاب: ألف سؤال وإشكال على المخالفين

لأهل البيت الطاهرين ٣، الفصل الحادي والثلاثون: أسئلة وإشكالات حول عائشة

وحفصة. وينظر الكتاب إلكترونيا من موقعه على الرابط:

<http://www.alameli.net/books/index.php?id=3361>

في سن السادسة من عمرها ولا يستطيع أن يجامعها لصغر سنها، لذلك كان ﷺ يضع إربه بين فخذيه ويدلّكه ذلكاً خفيفاً، كما أن رسول الله يملك إربه على عكس المؤمنين!». .

* قلت (فهد):

الأمر الأول: بغض النظر عن القرائن الكثيرة الدالة على نسبة الفتوى لهيئة كبار العلماء أكذوبة، أتعدى كل هذا لأقول: أين المصدر؟ هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين. وبالمناسبة -من باب المساعدة- الفتوى مشهورة بمواقع نصرانية ورافضية فأتمنى أن لا يكون هذا المصدر المعول عليه، خاصة أنه قال بمثله القس النصراني بطرس في [برنامج أسئلة عن الإيمان، الحلقة: ٣٩، د ٩.]: «بعد موت خديجة تزوج صبية عمرها ست سنوات، ودخل بها وهي بنت تسع سنوات، وبين السادسة والتاسعة كان يمارس معها حاجات أستحي (هو يعني من ذكرها)، ولكنها موجودة في كل كتب السيرة. بل وفي صحيح البخاري على لسان عائشة». قلت سبحان الله: ﴿تَشَبَّهتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [البقرة: ١١٨].

الأمر الثاني: لقد بيّن زيفها العلامة (صالح الفوزان) -حفظه الله- حينما سُئل عنها، وهو عضو هيئة كبار العلماء وممن أدرج اسمه من المجيبين على السؤال، فيقول من رسالته نصاً: «سعادة الأستاذ محمود القاعود، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، أما بعد: نحمد الله رب العالمين ونصلي ونسلم على خاتم الرسل والنبين، رداً على رسالتكم التي تستفسرون فيها عن

صحة فتوى منسوبة إلينا تتحدث عن فعلٍ منسوبٍ للرسول ﷺ كان يقوم به مع السيدة عائشة رضي الله عنها قبل الدخول بها، نقول: لا صحة مطلقاً لهذه الفتوى، وهي فتوى مكذوبة ولم يرد إلينا أي سؤال بخصوص موضوعها وكذب الفتوى أبين من أن نرد عليه.. فشرعا وعقلا ممنوع الاختلاء بالمخطوبة، فكيف يُنسب مثل هذا العمل لخير الأنام ﷺ وهو الذي حرّم الاختلاء بالمخطوبة؟ إن هذه الفتوى المكذوبة ما هي إلا وسيلة من وسائل الحرب التي أشعلها النصارى ضد الدين الإسلامي الحنيف. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته. صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان^(١).

الوقفه الثانية:

وزعمت عائشة كما في صحيح بخاري (٥٨/٣) أن استمتع النبي ﷺ بها وهي بنت ست سنين كان في بيتهم في مكة! قالت: «لم أعقل أبوي إلا وهما يدينان الدين، ولم يمر علينا يوم إلا يأتينا فيه رسول الله!»!

قلت (فهد): ورد في صحيح البخاري -باب هل يزورُ صاحبةُ كلِّ يومٍ أو بُكرةً وعشيًّا- أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «لَمْ أَعْقِلْ أَبَوَيَّ إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ وَلَمْ يَمُرَّ عَلَيْهِمَا يَوْمٌ إِلَّا يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَرَفِي النَّهَارِ

(١) الدكتور القاعود يكشف حقيقة فتوى المفاخذه المكذوبة وينشر تكذيب الشيخ

الفوزان لها. بتاريخ ١١/٢١/٢٠٠٧. ينظر:

بُكْرَةَ وَعَشِيَّةَ فَبَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ فِي بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ فِي نَحْرِ الظَّهْيَرَةِ قَالَ قَائِلٌ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَاعَةٍ لَمْ يَكُنْ يَأْتِينَا فِيهَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ مَا جَاءَ بِهِ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا أَمْرٌ قَالَ إِنِّي قَدْ أذِنَ لِي بِالخُرُوجِ». وورد في باب النبي ﷺ هِجْرَةَ وَأَصْحَابِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ...، وباب جِوَارِ أَبِي بَكْرٍ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَقْدِهِ، وباب المُسْجِدِ يَكُونُ فِي الطَّرِيقِ مِنْ غَيْرِ صَرَرٍ بِالنَّاسِ، والباب الذي ذكرته بالنص وهو الأقرب لما يريد الشيخ الكوراني في شبهته. وحينما تقرأ تراجم البخاري لهذا النص تعلم أن الشيخ أبعَد النعجة!.

السؤال: أين زعمت عائشة استمتاع النبي ﷺ بها؟ بل أين المتعة بالنص؟

فهذا هو النص وتيك الشروح وهذه الأبواب، فأين المتعة؟

فهداني الله وإياك صاحب الفضيلة، لم أعتقد يوماً أن (هوس المتعة) الحاضرة بالرديلة، تؤثر بهذه الدرجة على شيخ رافضي عند تعامله مع النصوص، حتى لو كان على حساب عرض الرسول ﷺ، ولبس الحق بالباطل للتضليل والتدليس والتميرير، لكن هذه ضريبة المتعة، وإلا أيعقل أن زيارة الصاحب لصاحبة يتم تأويلها لمثل هذا، لولا أن كل إناء بما فيه ينضح!.

الوقفه الثالثة:

وهذا مردود عليها لأنها قالت: إن النبي (ص) عقد عليها في المدينة!.

قلت (فهد): بل هو مردود عليك. أين قالت أنه (عقد) عليها بالمدينة؟

وهذا تلبيس على القارئ وتدليس؟ لأنه دخل بها بالمدينة وعقد عليها بمكة

-وشتان بين اللفظين- كما يكتب السنة النبوية^(١) عنها وعن غيرها، بل وثبت في كتب السيرة والتاريخ والتراجم كما وثق ذلك أصحابها^(٢).

الوقف الرابع:

ولأن حياة النبي ﷺ في مكة كانت في خطر بعد وفاة خديجة وأبي طالب (عليهما السلام)، ولم يرووا في السيرة أنه ذهب إلى بيت أبي بكر إلا ما زعموه في الهجرة، ولا يصح أيضاً.

(١) نضرب مثلاً بما ورد بالصحيحين وغيره، باب تزويج النبي ﷺ عائشة وقدمها المدينة وبنائه بها (٣/١٤١٤)، عن عائشة رضي الله عنها قالت: «تزوجني النبي ﷺ وأنا بنت ست سنين فقدمنا المدينة فنزلنا في بني الحارث بن خزرج... ثم أدخلتني الدار فإذا نسوة من الأنصار في البيت فقلن على الخير والبركة وعلى خير طائر فأسلمتني إليهن فأصلحن من شأني فلم يرعني إلا رسول الله ﷺ ضحى فأسلمتني إليه وأنا يومئذ بنت تسع سنين». متفق عليه. وعند أبي داود الطيالسي بمسنده (٣/٦٦) عن عائشة قالت: «تزوجني رسول الله ﷺ وأنا بنت ست أو سبع بمكة، وبنيتي بالمدينة وأنا بنت تسع...». ويُنظر للفائدة: صحيح مسلم (٤/١٤١). السنن الكبرى للبيهقي (٧/١٤٨). سنن ابن ماجه - باب نكاح الصغار يزوجهن الآباء- (١/٦٠٣)، بل ينظر: ص ٥٠ من هذا الكتاب.

(٢) مثل: دلائل النبوة للبيهقي (٧/٢٨٤) والكامل في التاريخ (٢/٧٧) وتاريخ الطبري (٢/٣٩٨) وتاريخ دمشق لابن عساكر (٣/١٨٠) والبداية والنهاية لابن كثير (٣/١٣٠) و(٣/٢٣٠) وفيات الأعيان لابن خلكان (٣/١٦) وغيرها بالفصول الخاصة بزوجات النبي ﷺ (عائشة) في عيون الأثر لابن سيد الناس وأسد الغابة لابن الأثير وأنساب الأشراف للبلاذري والوافي بالوفيات للصفدي وغيرها.

قلت (فهد): هنا نقضت دليل شبهتك بالوقفة الثانية بقولك: لا يصح! وهذه واحدة. الثانية: قلت لا يصح بلا سبب! وهذا دليل على هشاشة الإدعاء بلا بينة. أما الثالثة: فقد ثبت قدوم النبي ﷺ لبيت أبي بكر سواء بمكة أو المدينة، وخبر الهجرة ليس بالسيرة فقط بل هو بطوله بصحيح البخاري -باب جَوَارِ أَبِي بَكْرٍ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَقْدِهِ- وأخرج الإمام أحمد بعضه (٤٢/٤١٩). قال ابن رجب: «أن أبا بكر -رضي الله عنه- ابتنى مسجداً بفناء داره بمكة، والنبي ﷺ بمكة، وكان يأتي بيت أبي بكر كل يوم مرتين بكرة وعشية، ولم ينكر النبي ﷺ ذلك على أبي بكر...»^(١). لكن القضية ليست عائشة -رضي الله عنها- بذاتها في ردك هذا الخبر: لا يصح! بل تعداها لأبيها لأن هذا الخبر يحمل بعضاً من فضائل أبي بكر الصديق -رضي الله عنه- كاختصاصه بصحبة رسول الله ﷺ في الهجرة وخدمته له فيها، وهذا الخبر ثابت على رغم أنوف الروافض، وما كان لرسول الله ﷺ ليصحب إلا طيباً، ويحب إلا طيباً^(٢).

(١) فتح الباري لابن رجب (٥٧٨/٢).

(٢) أحاديث هنا ما قاله الذهبي في سير أعلام النبلاء (٣/٩٩): بِحَيْثُ إِنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟، قَالَ: (عَائِشَةُ). قَالَ: فَمِنْ الرُّجَالِ؟، قَالَ: (أَبُوهَا). وَهَذَا خَبْرٌ ثَابِتٌ عَلَى رَغْمِ أَنْوْفِ الرُّوَافِضِ، وَمَا كَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ -لِيُحِبَّ إِلَّا طَيِّبًا. وَقَدْ قَالَ: (لَوْ كُنْتُ مَتَّخِذًا خَلِيلًا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنْ أَخُوهُ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ). فَأَحَبُّ أَفْضَلِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِهِ، وَأَفْضَلُ امْرَأَةٍ مِنْ أُمَّتِهِ، فَمَنْ أَبْغَضَ حَبِيبِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَهُوَ حَرِيٌّ أَنْ يَكُونَ بَغِيضًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ.

الوقفه الخامسة:

أما في المدينة فكان بيت أبي بكر في السنع خارج المدينة، ولم يسجل التاريخ ذهاب النبي ﷺ إليه إلا ما زعمته عائشة عند عقدها عليه، ولا يصح أيضاً.

قلت (فهد): بل زعمك هو الذي لا يصح - كما بينت ذلك في الوقفة السابقة - لا كما تدعي بلا بينة، فقد صح الخبر، بل لم يرد من ينكر ما قالته أيضاً من الصحابة رضوان الله عليهم. وقد سجل التاريخ ذلك^(١). فما أجمل التأدب مع زوجة رسول الله بالدنيا والجنة وأم المؤمنين الحبيبة الصديقة لكن الطبع يغلب التطبع!

الوقفه السادسة:

بل هو مردود لأن عمرها عند الهجرة كان سبع عشرة سنة أو نحوها، فهي أصغر من أختها أسماء بعشر سنين: «عن ابن أبي الزناد أن أسماء بنت أبي بكر كانت أكبر من عائشة بعشر سنين». (سنن البيهقي ٢٠٤/٦، وسير الذهبي ٣/٣٨٠، وتاريخ دمشق ١٠/٦٩، وسبل السلام ١/٣٩) وفي تهذيب الأسماء ٢/٥٩٧: «ولدت أسماء قبل هجرة رسول الله ﷺ بسبع وعشرين سنة». وفي تاريخ دمشق ٩/٦٩: «كانت أسماء بنت أبي بكر أكبر من عائشة بعشر سنين ولدت قبل التاريخ بسبع وعشرين سنة وقبل مبعث النبي ﷺ بعشر سنين...»

(١) يُنظر مثلاً: سيرة ابن هشام (١/٤٨٤-٤٨٥)، تاريخ الطبري (٢/٣٩٨)، البداية

توفيت أسماء سنة ثلاث وسبعين بمكة بعد قتل ابنها عبدالله بن الزبير بأيام ولها مائة سنة وقد ذهب بصرها» و«سنن البيهقي ٢٠٤/٦، وسبل السلام/٣٩، وتاريخ دمشق ٨/٦٩، ومصادر كثيرة غيرها! فيكون عمر عائشة سبع عشرة سنة! لكن رواة السلطة يتناقضون، وينسون! ومما يؤيد ما قلناه سن أمها أم رومان، فقد كانت في الجاهلية زوجة ابن سخبرة في الأردن وولدت له الطفيل وجاءوا مع ابنهما وغلماهما ابن فهيرة، وسكنوا مكة حتى مات زوجها، فتزوجها أبو بكر وولدت له ولدين هما: عبدالرحمن وعائشة، ولم تلد له بعدهما، فيكون سن ولديها متقارباً، ويبدو أنها بلغت سن اليأس بعد ولادتها لعائشة. وكان عبدالرحمن أخ عائشة في بدر مع المشركين فطلب أن يبارزه أبوه أبو بكر فقال له النبي ﷺ: «متعنا بنفسك يا أبا بكر» (النهاية: ٨/٩٥، والحاكم ٣/٤٧٤، والحلية ٢/٤١٤، والبيهقي ٨/١٨٦، والاستيعاب ٢/٨٢٤، وغيرها. راجع الطبقات ٨/٢٧٦، والتعديل والتجريح ٣/١١٥٥، وتهذيب الكمال ١٣/٣٨٩، والإصابة ٣/٤٢١، و: ٤/١١٧، و: ٨/٣٩١، وفيه: «وقدم من السراة ومعه امرأته وولده فحالف أبا بكر ومات بمكة» فأخوها في بدر لا بد أن يكون في العشرينات، وكان عمرها قريباً من عمره!.

قلت (فهد):

العجيب أن المصادر التي يستشهد بها هي نفسها ترد عليه، وقد أجبنا في أحد فصول الكتاب عن هذا فتنظر، فمن الردود المجملة: اتفقت المصادر التاريخية أن النبي ﷺ توفي وعائشة عمرها (١٨) سنة، فتكون في أول الهجرة

لها (٩) سنوات. كما تروي كتب السيرة والتاريخ والتراجم أن عائشة رضي الله عنها ماتت وعمرها (٦٣) سنة، وذلك عام (٥٧هـ)، فيكون عمرها قبل الهجرة (٦) سنوات، فإذا جبرت الكسور - كما هي عادة العرب في حساب السنين - أنهم يجبرون كسور السنة الأولى والأخيرة، فيكون عمرها عام الهجرة (٨) سنوات، ويكون عمرها عند زواج النبي ﷺ منها بعد الهجرة بثمانية أشهر (٩) سنوات. وما سبق يتوافق أيضا مع ما ينقله العلماء عن الفرق بين عمر أسماء بنت أبي بكر، وعائشة رضي الله عنها، فقد قال الذهبي رحمه الله: «وكانت - يعني أسماء - أسن من عائشة ببضع عشرة سنة» انتهى. «سير أعلام النبلاء» (١٨٨/٢)، وعائشة ولدت بعد المبعث بأربع أو خمس سنين، وقد قال أبو نعيم في «معجم الصحابة» عن أسماء أنها ولدت: «قبل مبعث النبي ﷺ بعشر سنين» انتهى. فيكون الفرق بين عمر عائشة وأسماء أربع عشرة أو خمس عشرة سنة. وهو قول الذهبي السابق: «كانت - يعني أسماء - أسن من عائشة ببضع عشرة سنة». وللاستزادة مع باقي الشبهات - وبعضها يُسقط بعضها الآخر - يُنظر الفصل الأول والفصل الثاني من الباب الثاني من هذا الكتاب.

الوقف السابعة:

كما ادعت عائشة أنها لم تتزوج قبل النبي ﷺ، لكن روى ابن سعد (٥٩/٨) بسند صحيح عندهم عن عبدالله بن أبي ملكية [ملكه] قال: «خطب رسول الله ﷺ عائشة بنت أبي بكر الصديق فقال: إني كنت أعطيتها

مطعماً لابنه جبير، فدعني حتى أسلها منهم، فاستسلها منهم فطلقها فتزوجها رسول الله». وفي الطبراني الكبير: ٢٦/٢٣: «وكان أبو بكر قد زوجها جبير ابن مطعم فخلعها منه». وفي صفة الصفوة: ١٥/٢، والمنتظم: ٣٠٢/٥: «دعني حتى أسلها من جبير سلاً رقيقاً».

قلت (فهد):

أولاً: ذكرت ما روى ابن سعد بسند صحيح عندهم كما تقول! هو بالحقيقة كما قال الشيخ المالكي في ثنانيا كتابنا: «فيه مقال، لأنه مرسل، فإن ابن أبي مليكة لم يسنده، بل أرسله، وكذلك قال المحدث إبراهيم خليل^(١) لأن ابن أبي مليكة لم يدرك الحادثة، ومعلوم أن المرسل من قسم الضعيف، ثم أشاروا بأن الراوي عنه الأجلح وفيه مقال ليس بالقليل. قلت (فهد): وقد قال عنه أصحاب (تحرير تقريب التهذيب): «ضعيف يُعتبر به»^(٢). وبالمناسبة في نفس الصفحة عند ابن سعد ما يرد عليك بمسألة سن عائشة رضي الله.

(١) يُنظر: زواج السيدة عائشة، ص ٤٦.

(٢) ضعفه أحمد بن حنبل وأبو داود والنسائي وابن سعد والجوزجاني والساجي وابن حبان وابن الجارود، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به. وقال يعقوب بن سفيان: ثقة في حديثه لين. واختلف فيه قول يحيى بن معين بين ثقة وصويلح، وقال ابن عدي: مستقيم الحديث صدوق. وقال يحيى بن سعيد: ما كان يفصل بين علي بن الحسين والحسين بين علي! (١٠٦/١).

أما المفاجأة: حتى لو صح السند فسيكون عليك لالك!، فقد أخرج إسحاق ابن راهوية في مسنده (٣/ ١٠٣٣) أخبرنا يحيى بن آدم نا أبو بكر بن عياش الأجلح عن بن أبي مليكة عن عائشة: «أن رسول الله ﷺ تزوجها وهي بنت ست سنين ودخل بها وهي بنت تسع سنين». وكذلك الحال مما استشهدت به عند الطبراني كما سيأتي بالفقرة التالية.

ثانياً: استشهدت بما عند الطبراني بمعجمه بطريقة الاقتصاص بما يوافق هواك، ولم ترويه كاملاً لأنه يهدم أصول مسألتك، أما الرواية كاملة فهي: ...
عَنِ الْأَجْلَحِ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: «خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ عَائِشَةَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ قَدْ زَوَّجَهَا جُبَيْرَ بْنِ مُطْعِمٍ، فَخَلَعَهَا مِنْهُ، فَزَوَّجَهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ ابْنَةُ سِتِّ سِنِينَ، تَرَكَهَا ثَلَاثَ سِنِينَ، ثُمَّ بَنَى بِهَا وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ».

وكما ترى فالرواية تهدم كثيراً مما ذهبت إليه أنت في إشكالاتك، وترد عليك، ومع ذلك أقول: ينطبق على هذا الرواية ما ينطبق على رواية ابن سعد السابقة. ويبقى السؤال: أين أنت عن الروايات الصحيحة بالصحیحين وغيرها.

ثالثاً: ومما يؤيد ما ذهبتُ إليه أن ابن أبي مليكة نفسه الذي استشهدت بطريقه بالروايتين، قال في صحيح البخاري -باب نكاح الأبكار- وَقَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لِعَائِشَةَ: «لَمْ يَنْكُحِ النَّبِيُّ ﷺ بِكْرًا غَيْرِكَ». قوله: (باب نكاح الأبكار) جمع بكر، وهي التي لم توطأ واستمرت على حالتها الأولى.

رابعاً: استشهادك بابن الجوزي من سقطاتك المتتالية، لأنني أستغرب حتى الآن!، كيف تستشهد بما يرد عليك هنا وهناك؟! فمثلاً بهذه الفقرة لم تترك أيضاً عادتك الأخرى -هداني الله وإياك- الاقتصاد على ما يوافق هواك، وهذا ليس من سمات الباحث عن الحق لأن ما تجتز منه هو بالحقيقة رد عليك! فالجزء الكامل من صفة الصفوة مثلاً هو كالتالي: «كانت مسماة لجبير بن مطعم فخطبها رسول الله ﷺ فقال أبو بكر رضي الله عنه: دعني حتى أسلها من جبير سلا رفيقا. فتزوجها رسول ﷺ بمكة في شوال قبل الهجرة بستين وقيل بثلاث وهي بنت ست سنين وبنى بها بالمدينة وهي بنت تسع سنين وبقيت عنده تسع سنين ولم يتزوج بكراً غيرها. وعن عباد بن حمزة عن عائشة أنها قالت يا رسول الله ألا تكنيني قال تكنى بابنك يعني عبدالله بن الزبير فكانت تكنى أم عبدالله...».

فلماذا لا تستجيب بما تستشهد به؟! فالزامك بالحقيقة هو إلزام عليك.

خامساً: أما ما أردت فيه أن تلبس الحق بالباطل في خطبة جبير بن المطعم فالتوضيح أنها كانت مخطوبة لجبير بن مطعم بن عدي رضي الله عنه، وقد أخذ مطعم من أبي بكر رضي الله عنه وعداً لإتمامه فكانت (مسماة لجبير) كما هو لفظ من استشهدت به بصفة الصفوة، لكن ما يهمننا هو ما ورد بطريق حسن في مسند الإمام أحمد فتأخذ الشاهد: «...قَالَتْ أُمُّ رُوْمَانَ إِنَّ مُطْعِمَ بْنَ عَدِيِّ قَدْ كَانَ ذَكَرَهَا عَلَى ابْنِهِ فَوَاللَّهِ مَا وَعَدَ مَوْعِدًا قَطُّ فَأَخْلَفَهُ لِأَبِي بَكْرٍ فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى مُطْعِمِ بْنِ عَدِيِّ وَعِنْدَهُ أَمْرَاتُهُ أُمُّ الْفَتَى فَقَالَتْ يَا ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ لَعَلَّكَ مُضْبٍ

صَاحِبَنَا مُدْخِلُهُ فِي دِينِكَ الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِ إِنْ تَزَوَّجَ إِلَيْكَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ لِلْمَطْعَمِ بْنِ عَدِيِّ أَقُولُ هَذِهِ تَقُولُ قَالَ إِنَّهَا تَقُولُ ذَلِكَ فَخَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ وَقَدْ أَذْهَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَا كَانَ فِي نَفْسِهِ مِنْ عِدَّتِهِ النَّبِيِّ وَعَدَّهُ فَرَجَعَ فَقَالَ لِحِوَلَةِ ادْعِي لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَدَعَتْهُ فَرَوَّجَهَا إِيَّاهُ وَعَائِشَةُ يَوْمَئِذٍ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ...»^(١).

إذن: كل ما في الأمر أن عائشة رضي الله عنها كانت مذكورة ومخطوبة ومسماة لجبير بن مطعم بن عدي رضي الله عنه. ولا مانع من ذلك كما هي (عادة العرب) حيث كانت تخطب الطفلة وهي صغيرة، ويعلم ذلك من له أدنى اطلاع في تاريخ العرب وعاداتهم. لذلك تجد مما قرره العلماء ما يدل على ذلك مثل قول ابن بطال وغيره: «أجمع العلماء على أنه يجوز للأباء تزويج الصغار من بناتهم، وإن كن في المهد، إلا أنه لا يجوز لأزواجهن البناء بهن إلا إذا صلحن للوطء واحتملن الرجال، وأحوالهن تختلف في ذلك على قدر خلقهن وطاقتهن، وكانت عائشة حين تزوج بها النبي ﷺ بنت ست سنين، وبني بها بنت تسع»^(٢). ومعلوم أيضاً ما لمطعم بن عدي عند رسول الله ﷺ من يد، فهو الذي قام في نقض صحيفة القطيعة، وهو الذي أجاز النبي ﷺ حين رجع من الطائف حتى طاف بعمره^(٣). كما ورد بالسيرة

(١) (٥٠٢/٤٢).

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطال، ٧/١٧٢-١٧٣.

(٣) يُنظر مثلاً: سير أعلام النبلاء (٩٠/٥).

عند ابن هشام والسيرة الحلبية والمفصل في تاريخ العرب والتمهيد لابن عبد البر وغيرها. ولذلك كما في صحيح البخاري - باب ما من النبي ﷺ على الأسارى من غير أن يخمس - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي أَسَارَى بَدْرٍ «لَوْ كَانَ الْمُطْعِمُ بْنُ عَدِيٍّ حَيًّا نَمَّ كَلَمَنِي فِي هَوْلَاءِ النَّتْنَى لَتَرَكْتُهُمْ لَهُ».

النتيجة: مما مضى إذا أقررت بخطوبة عائشة رضي الله عنها لجبير بن المطعم لزمك الإقرار بسنها عند الزواج والبناء لأن الرواية واحدة، فلا تأخذ ما يوافق هواك وتترك بعضه كما هي عادتك في شبهاتك الماضيات أيها الشيخ المنصف!، فالذي صح هو ما عند الإمام أحمد بإسناد حسن، وفي الرواية سن عائشة عند زواجها ودخولها، أما ما أوردت من طبقات ابن سعد والمعجم الكبير فأوضحنا عوارها بالسند، ومع ذلك لو سايرناك بصحة السند فهو يرد عليك أيضاً لما ورد عند الطبراني وإسحاق بن راهويه كما أوضحت سابقاً.

الوقفه الثامنة:

يضاف إليه أنها كانت تكنى أم عبدالله، فقد يكون لها ولد اسمه عبدالله ومات! . ففي سنن البيهقي: ٣١١ / ٩: «أنها قالت: يا رسول الله ألا تكنيني فكل نسائك لها كنية؟ فقال: بلى إكتني بابنك عبدالله، فكانت تكنى أم عبدالله». وفسره بعضهم بأن النبي ﷺ قصد ابن أختها عبدالله بن الزبير!، لكن لم يعهد أن امرأة من العرب تكنت بابن أختها!.

قلت (فهد):

أولاً: قولك: (يضاف اليه أنها كانت تكنى أم عبدالله، فقد يكون لها ولد اسمه عبدالله ومات!). ونقلتها عن البيهقي، وللأسف احتمالك لو كان باعته الصدق لنقلت ما يزيل هذا الإشكال من نفس مصدرك وبنفس الباب والصفحة، لكن قاتل الله الهوى؛ فالى القراء اسم الباب: (باب المرأة تَكْنَى وَلَيْسَ لَهَا وَلَدٌ) وفيه: عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كُلُّ نِسَائِكَ لَهْنٌ كُنِّي غَيْرِي قَالَ: «تَكْنِي بِإِئْتِاقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ». فَكَانَتْ تُكْنَى بِأُمِّ عَبْدِ اللَّهِ حَتَّى مَاتَتْ^(١). بل والبيهقي الذي استشهدت به قد وضع بأدابه: «وَأَرَادَ بِعَبْدِ اللَّهِ: عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ ابْنَ أُخْتِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا» فيسقط احتجاجك بالبيهقي لتوضيحه ذلك.

وكذلك ما أخرجه الإمام أحمد بمسنده وأبو داود في الأدب (باب في المرأة تكنى)، والبخاري بالأدب المفرد (باب كنية النساء) فكلها توضح أن المقصود عبدالله بن الزبير بنفس الرواية. وبالمعجم الكبير للطبراني -باب ذكر أزواج النبي ﷺ- حينما وصل عائشة رضي الله عنها، عرفها بالبداية: «زَوْجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَنَّاها رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ...» وفيه:.. عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَنَّا نِي النَّبِيِّ ﷺ أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ، وَلَمْ يَكُنْ وَلَدٌ لِي قَطُّ. كَذَلِكَ... عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ بَعْضِ

(١) السنن الكبرى للبيهقي (٩/٣١٠-٣١١).

أَصْحَابِهِ، قَالَ: كُنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَائِشَةَ وَلَمْ يُوَلَدْ لَهَا. وفي صحيح ابن حبان بإسناد قوي^(١) في - ذكر السبب الذي لأجله كانت تكنى عائشة أم عبدالله - عن عائشة قالت: لما ولد عبدالله بن الزبير أتيت به النبي ﷺ فتفل في فيه فكان أول شيء دخل جوفه وقال: (هو عبدالله وأنت أم عبدالله) فما زلت أكنى بها وما ولدت قط. ونحوه بحديث صحيح بمسند الإمام أحمد^(٢). بل واستنبط العلماء من أمثال هذه الروايات جواز التكنية بدون ولد.

قال الحافظ ابن حجر: «وفي الصحيح لم ينكح بكرة غيرها، وهو متفق عليه عند أهل النقل، وكانت تكنى أم عبدالله، فقيل: إنها ولدت من النبي ﷺ ولداً فمات طفلاً، ولم يثبت هذا. وقيل كناها بابن أختها عبد الله بن الزبير، وهذا الثاني ورد عنها من طرق منها عند ابن سعد، عن يزيد بن هارون، عن حماد، عن هشام بن عروة، عن عبادة بن حمزة، عن عائشة»^(٣).

ويتنفي بذلك احتمال أن يكون لها ولد اسمه عبدالله قد مات للأدلة الماضية، وعدم وجود من ينفي قولها ممن عاصروها، حتى أنه أخبر عن ذلك غيرها، والأدلة كثيرة، لكنني أكتفي بسياق صاحب الشبهة بالاستدلال.

(١) (٥٤/١٦) تحقيق شعيب الأرنؤوط.

(٢) (٩٣/٦) قال شعيب الأرنؤوط: حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على هشام

بن عروة.

(٣) الإصابة (٨/٢٣٢).

ثانياً: قولك: (وفسره بعضهم بأن النبي ﷺ قصد ابن أختها عبدالله بن الزبير! لكن لم يعهد أن امرأة من العرب تكنت بابن أختها!).

وهذا هو الصحيح وقد أشرنا لذلك بالفقرة السابقة، وهذا أولاً. أما ثانياً: جواز المناداة بالكنية حتى لمن لم يكن له ولد، فهذه عائشة رضي الله عنها تكنى أم عبدالله، وهذه الطفلة الصغيرة (أم خالد) كما ورد بصحيح البخاري -باب الخميصة السوداء- وتأخذ الشاهد عن أم خالد قالت: ... أتى النبي ﷺ بثياب فيها خميصة سوداء صغيرة فقال: «من ترون أن نكسو هذه». فسكت القوم فقال «اتنوني بأم خالد» فأتي بها تحمل فأخذ الخميصة بيده فألبسها وقال «أبلي وأخلقي»... انتهى. وكنى النبي ﷺ الصبي حينما قال: «يا أبا عمير! ما فعل النغير» كما في صحيح البخاري -باب الكنية للصبي وقبل أن يولد للرجل-. أيضاً الرجل يكنى قبل أن يولد له كما ورد بالأدب المفرد للبخاري-^(١) باب الكنية قبل أن يولد له -وهو صحيح وقد أخرجه ابن سعد والحاكم عن إبراهيم: «أن عبد الله كنى علقمة: أبا شبل، ولم يولد له». أيضاً عن علقمة قال: «كناني عبدالله قبل أن يولد لي». أيضاً بالأدب المفرد للبخاري- باب من كنى رجلاً بشيء هو فيه أو بأحدهم -قول النبي ﷺ لعلي ابن أبي طالب رضي الله عنه: «اجلس أبي تراب».

(١) يُنظر: رش البرد شرح الأدب المفرد (٤٧١-٤٧٣).

وليس شرطاً أن يكنى الأب بابنه فكثير من الصحابة قد كُني بغير اسم
 أبنائه مثل أبي بكر وأبي حفص وأبي ذر رضوان الله عليهم وغيرهم كثير.
 فهل بعد هذا مجال للاستغراب من الشيخ الرافضي أن تُكْنَى أم المؤمنين
 عائشة رضي الله عنها بأب عبد الله نسبة لابن أختها عبد الله بن الزبير رضي الله
 عنه لأنه هو الأقرب، فمعلوم كما بالحديث عند البخاري -باب عمرة
 القضاء- أن «الخالة بمنزلة الأم». لِأَنَّهَا تَقْرُبُ مِنْهَا فِي الْحُنُوِّ وَالشَّفَقَةِ
 وَالْإِهْتِدَاءِ إِلَى مَا يُصْلِحُ الْوَالِدَ لِمَا دَلَّ عَلَيْهِ السِّيَاقُ، وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ وَفِي
 مُرْسَلِ الْبَاقِرِ «الْخَالَةُ وَالِدَةٌ، وَإِنَّمَا الْخَالَةُ أُمٌّ» وَهِيَ بِمَعْنَى قَوْلِهِ بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ لَا
 أَنَّهَا أُمٌّ حَقِيقِيَّةٌ. وَيُؤْخَذُ مِنْهُ أَنَّ الْخَالَةَ فِي الْحَضَانَةِ مُقَدَّمَةٌ عَلَى الْعَمَّةِ... (١).

ثالثاً: بعد ما طرحت عدة نماذج متنوعة من مستويات وأعمار مختلفة في
 مسألة الكنى بفهم أعمق وبشكل أعم كإجابة شافية لقولك: (لم يعهد أن
 امرأة من العرب تكنت بآبن أختها!). وبغض النظر عن الإجابة الماضية
 وهي كافية، لكن من باب التناسب بالأسلوب والتساؤل أقول: وهل هي
 أول خاصية تميز بها عائشة رضي الله عنها عن غيرها من نساء العرب بل من
 نساء العالمين؟!، فهناك الكثير من خصائصها وفضائلها، فلم يعهد مثلاً أن
 امرأة نزلت آية التيمم بسببها. ولم يعهد أن امرأة نزلت براءتها من سبع
 سموات كما بحادثة الإفك بست عشرة آية متوالية تتلى إلى يوم القيامة رغم

(١) يُنظر: فتح الباري لابن حجر - عمرة القضاء - (٣٦٢/٩).

أنف المنافقين. ولم يعهد أن امرأة تُشرع بسببها حد القذف، ولم يعهد أن امرأة تزوجها بكرةً غيرها، ونزل الوحي وهو بلحافها، وهناك أكثر من ثلاثين خاصية لها، تميزت بكثير منها عن نساء العرب وغيرهن. وللاستزادة يُنظر: الإجابة لما استدركته عائشة على الصحابة للإمام الزركشي (الفصل الثاني في خصائصها). فهل بعد هذا يصح قول القائل عند الحديث عن عائشة رضي الله عنها (لم يعهد أن امرأة من العرب..)!.

أسئلة: [فهد: أضفت معها الأجوبة]

س ١: هل تقبلون اتهام عائشة للنبي ﷺ بأنه كان يفخذها وهي طفلة بنت

ست سنين؟!

ج ١: أثبت بطلان ذلك فيبقى السؤال: أين أنت عن رأي إمامكم الخميني

بجواز تفخيذ الرضيعة؟! (١)

(١) يقول إمامكم الخميني - المرجع الديني الأعلى وقائد الأمة الإسلامية الإمام روح الله الموسوي الخميني - في كتابه: تحرير الوسيلة - سفارة الجمهورية الإسلامية الإيرانية بدمشق - (٢/ ٢٢١) رقم المسألة ١٢، حيث قال: «لا يجوز وطء الزوجة قبل إكمال تسع سنين، دواماً كان النكاح أو منقطعاً، وأما سائر الاستمتاع كاللمس بشهوة والضم والتفخيذ فلا بأس بها حتى في الرضيعة، ولو وطأها قبل التسع ولم يفضها لم يترتب عليه شيء غير الإثم على الأقوى وإن أفضاها بأن جعل مسلكي البول والحيض واحداً أو مسلكي الحيض والغائط واحداً حرم عليه وطؤها أبداً لكن على الأحوط في الصورة الثانية،...»!!

س٢: لو سلمنا جدلاً صحة ذلك، فهل رأيتم زوجة مؤمنة تتكلم عن زوجها وعلاقتها الجنسية، كما تتكلم عائشة عنها وعن رسول الله ﷺ؟!!

ج٢: سقط ما سلمت به جدلاً (السؤال الأول) فسقطت الإجابة.

س٣: على قول عائشة بأن النبي ﷺ كان يلعب معها جنسياً وعمرها ست سنوات، فيجب أن يكون زواجها بها في مكة قبل وفاة خديجة (عليها السلام) وقبل هجرته بستين أو ثلاث لأن خديجة توفيت قبل هجرته بأقل من ذلك؟!!

ج٣: أساسك الذي بنيت عليه لم يصح - كما وضحت - فسقط ما بني عليه.

س٤: لماذا تردون الرواية الصحيحة بأن عمر عائشة عندما تزوجها النبي ﷺ

بضع عشرة سنة، وتصرون على أن عمرها كان ست سنوات أو تسع سنوات؟

ج٤: أين هي الروايات الصحيحة؟! وهذه واحدة. أما الثانية: فلم أستغرب صيغة سؤالك من أمثالك، ألا تعلم أيها الشيخ الرافضي أننا نصر على (أن عمرها كان ست سنوات...) لأنها أتتنا من روايات صحيحة صريحة فصيحة بالصحیحين وغيرها، فلماذا أسقطت بسؤالك كلمة (روايات) بعد قولك: (وتصرون على أن عمرها ست...) وهي كثيرة صحيحة، وأثبتها بالأولى وهي مجرد أثر واحد استتاجي لم يصح!.

الأمر الآخر: أترك الروايات الصحيحة الصريحة بالعمر عن عائشة رضي الله عنها والصحابة وما تواترت عليه الأمة من أجل استتاج مبنی على قول انفراد به ابن أبي الزناد!، فتلغفه كل من المنحرفين - كفاراً كانوا أو مسلمين -

كالمستشرقين و منكرين السنة و غيرهم. وقد قال الخطيب البغدادي متحدثاً عن ابن أبي الزناد وابن إسحاق: وأجمع الحفاظ على ترك الاحتجاج بهما فيما انفردا به. وقال الحافظ ابن حجر: فلا يتجه الحكم بصحة ما انفرد به. وهو باختصار كما قال (الحويني): وتفرد ابن أبي الزناد ضعيف^(١). وهذا سبب إصرارنا أيها الشيخ الرافضي فنحن لا نترك المتواتر أو ما أشبهه ونأخذ ما انفرد به ممن اختلف فيه من أجل الأهواء، وهذا تماماً الفرق بيننا وبين غيرنا.

ما مضى مسaire وإلا ما سيأتي يهدم أساسك كله وهو قبولك -بفهم سؤالك- رواية ابن أبي الزناد رغم انفراده بها باستنباط الفرق بين عمر عائشة وأسماء، فكيف تقبل هذا الرواية ولا تقبل روايته التالية والتي توبع بها؟، وهي كما وردت في مسند الإمام أحمد: أنا عبدالرحمن عن هشام بن عروة عن أبيه قال قالت عائشة: «تزوجني رسول الله ﷺ وأنا ابنة ست سنين بمكة متوفى خديجة ودخل بي وأنا ابنة تسع سنين بالمدينة». وقد علق عليه الشيخ شعيب الأرناؤوط بقوله: «حديث صحيح، عبدالرحمن -وهو ابن أبي الزناد، وإن كان فيه ضعف- قد توبع». وللأسف أيها الشيخ الرافضي فقبولك يهدم ما بنيت بتساؤلاتك وعدم قبولك يكشف هشاشة ادعاؤك. وفي كلا الحالتين حجتك داحضة.

(١) يُنظر من هذا الكتاب مع التفصيل: رواية ابن أبي الزناد عن الفرق بين عمر أسماء وعائشة (مع معرفة حال ابن أبي الزناد) مع خلاصة وتساؤلات. ص ١٨٥.

س ٥: ماذا تفعلون بروايات عائشة المتناقضة والصحيحة عندكم في سنها عندما تزوجها النبي ﷺ: ست سنوات، وسبع، وتسع وغير ذلك؟!
 ج ٥: أجيبك أيها الشيخ الراضي كما أجبتنا قبلك بعض اليهود والنصارى للأسف، فأقول لك: نفعل ما فعله العرب والعلماء حيث كان عمرها عند الزواج ست سنوات وبعض شهور، فمن قال (ست سنوات) حذف الكسر من الشهور، ومن قال (سبع سنوات) جبر الكسر. ومعلوم أن جبر الكسر في حساب السنين من عادة العرب. وعند الدخول عليها كان عمرها تسع سنوات وتأتي غالباً بلفظ (دخل) أو (بنى)، وقد تأتي بلفظ تزوجني إذا لم يُذكر سن الزواج (العقد) بالرواية وهذا نادر فتحمل على معنى الدخول مباشرة^(١)، فكلمة «التزويج يطلق على كل من العقد والدخول، وإن كان المتبادر إلى الفهم الأول»^(٢). وقد قال ابن القيم عن هذا في تهذيب سنن أبي داود: «وليس شيء من هذا بمختلف، فإن عقده ﷺ عليها كان وقد استكملت ست سنين، ودخلت في السابعة، وبناءه بها كان لتسع سنين من مولدها، فعبر عن العقد بالتزويج وكان لست سنين، وعبر عن البناء بها بالتزويج، وكان لتسع فالروايات حق»^(٣).

(١) مثل ما أخرج النسائي... عن أبي عبيدة قال قالت عائشة: (تزوجني رسول الله ﷺ لتسع سنين وصحبته تسعا). فحكم عليه الألباني -صحيح وضعيف سنن النسائي-: صحيح بما قبله وبعده، وفيها توضيح سن الزواج والبناء المشهورة.
 (٢) سمط النجوم العوالي (الباب الرابع من المقصد الثاني في ذكر أزواجه الطاهرات أمهات المؤمنين وسراريه).

وكما ترى التوضيح سهل جداً، لكن أتعجب أن يسأل مثلك هذا السؤال ولا يعلم الجمع بينهما، وقد ورد نحوه -بروايات الشيعة- من (المعصومين عندكم!)، تارة بالرواية الواحدة وتارة بغيرها مثل ما ورد (بالوسائل ٢٠، الباب ٤٥ من أبواب مقدمات النكاح وآدابها): عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: «لا يدخل بالجارية حتى يأتي لها تسع سنين أو عشر سنين». وعن طلحة بن زيد عن جعفر عن أبيه عن علي (عليهم السلام) قال: «لا توطأ جارية لأقل من عشر سنين، فإن فعل فعيبت فقد ضمن». وفي صحيح الحلبي عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: «إذا تزوج الرجل الجارية وهي صغيرة فلا يدخل بها حتى يأتي لها تسع سنين». وعن أبي بصير عن أبي عبدالله (عليه السلام)، وعن عمار السجستاني قال سمعت أبا عبدالله (عليه السلام) يقول لمولى له: «انطلق فقل للقاضي: قال رسول الله ﷺ: حدّ المرأة أن يدخل بها على زوجها ابنة تسع سنين». وبين التاسعة والعاشر بالدخول من روايات المعصومين!، وجمع بينها آية الله المرعشي في كتابه (إجماعيات فقه الشيعة) بعد بعض ما مضى: ولا يجوز الدخول بالزوجة الصغيرة حتى تبلغ تسع سنين ودخلت في العاشرة، فإن فعل قبل ذلك فعيبت أو أفضاها، ضمن الجناية^(١).

(١) يُنظر (٣/ ٣٤٤) أو <http://www.almarashi.org/page2/index.html?id=3>

تنبيه: تكرر في نص الشيخ الرافضي رمز (ص) اختصاراً للنبي ﷺ، وتجدد هو وأمثلة من الرافضة قد لا يختصر جملة (كرم الله وجهه) عادة لعلي رضي الله عنه مثلاً. =

= يقول الشيخ د. بكر أبو زيد - رحمه الله -: فطريق السلامة، والمحبة والأجر والتوقير والكرامة لنبي هذه الأمة هو الصلاة والسلام عليه - ﷺ - عند ذكره امتثالاً لأمر الله سبحانه، وهدي نبيه ﷺ. ولهذا ينهى عن جميع الألفاظ والرموز للصلاة والسلام عليه ﷺ اختصاراً، منها: ص. صع. صلعم، صل. صليو. صلح... أما (صلعم) فيظهر أنها اخترعت في حدود التسعمائة للهجرة، جاء في شرح ألفة العراقي في مصطلح الحديث عند قول الناظم: (واجتنب الرمز لها والحذف) أي: اجتنب الرمز للتصلية النبوية وحذف حرفٍ من حروفها وإنما انت بها في النطق والكتابة كلها. ثم ذكر شارحها الشيخ زكريا الأنصاري أن الشيخ (النووي) نقل إجماع من يعتد بهم على سنية الصلاة على النبي نطقاً وكتابة، إذن لا يكون من السنة أن يرمز إليها بحروف ما. ثم ذكر الشيخ الأنصاري أن الكاتب الذي كان أول من رمز للتصلية بحروف (صلعم) قطعت يده والعياذ بالله تعالى. ولا يخفى أن الشيخ زكريا الأنصاري توفي في القرن العاشر للهجرة (٩٢٦ هـ) انتهى بتصرف. (معجم المناهي اللفظية، ص ١٨٨ - ١٨٩).

الفصل الثاني

ردود متنوعة في (زواج) عائشة رضي الله عنها

وفيه ستة مباحث:

المبحث الأول: عائشة كانت يقيناً أهلاً للزواج. محمد الغزالي، مصر.

المبحث الثاني: فارق السن والعرف. محمد النابلسي، سوريا.

المبحث الثالث: نائب المجلس الأوربي للبحوث والإفتاء وظروف
نكاح عائشة.

المبحث الرابع: كيف تزوج النبي بعائشة وهي بنت تسع سنين؟! دار
الإفتاء المصرية

المبحث الخامس: زواج النبي بعائشة خصوصية أم تشريع للأمة للجنة
الدائمة للإفتاء والبحوث العلمية بالسعودية.

المبحث السادس: إجابة مختصرة رائعة. محمد علي آل مجاهد.

المبحث الأول

عائشة كانت أهلاً للزواج يقيناً، محمد الغزالي^(١)

قال لي متعجباً: كيف تم زواج عائشة، وهي في الصبا الباكر بمن زاد عمره على الخمسين؟ فقلت له: سؤال وارد لا غرابة فيه! ولكن دهشتك سوف تزول يقيناً عندما تعلم أن عائشة قد تقدم لها قبل محمد أحد الخاطبين!. قال -وقد فرغ فاه وحملق عينيه- كيف كان ذلك؟، قلت: ذكر بعض المؤرخين أن جبير بن مطعم بن عدى تقدم لخطبة عائشة، وحدث بذلك أبويه فقبلا بادئ ذي بدء وذهبا إلى أبي بكر راغبين في إتمام الزواج.. غير أنهما خشيا بعد قليل أن يترك ابنهما دين آبائه، ويعتنق الإسلام متأثراً بأصهاره، فترثا في الأمر، وبدا لهما أن يرجئاه... وهنا جاءت خولة بنت حكيم إلى أبي بكر تذكر أن النبي ﷺ يتجه إلى طلب عائشة، وذهب أبو بكر إلى المطعم يسأله: أهو باق على رغبته في خطبتها لابنه؟ فاعتذر إليه، وترك له حرية التصرف.

وعندئذ لم يبق هنالك وعد ولا عهد، وتم زواج محمد من بنت أبي بكر. إن هناك فتيات ينضجن في سن مبكرة، وقد أخبرني أحد الأطباء أن القضاء عرض عليه فتاة لمعرفة عمرها، فقدر لها سن سبعة عشر عاماً، ثم تبين من

(١) قضايا المرأة بين التقاليد الراكدة والوافدة، ص ٧٧.

شهادة الميلاد أنها في الثالثة عشرة. إن عائشة يوم بني بها الرسول كانت أهلا للزواج يقينا، وما نشك في أن الدافع الأول لهذا الزواج كان توثيق العلائق بين النبي الكريم وصاحبه الأول، وهو الدافع لتزوجه من حفصة بنت عمر بن الخطاب لما آمت من زوجها، ولم تكن حفصة امرأة ذات جمال، ولكن هذا العنصر لم يكن المانع من هذه، ولا الدافع إلى تلك!

لقد كانت هناك أسباب اجتماعية وسياسية أوجت بتعزيز الروابط حيننا، وجبر الكسور حيننا، ومدّ الجسور بين صاحب الدعوة وأشتات من الأتباع والأسر التي تزحم جزيرة العرب في أيام مليئة بالأزمات والمحرجات...

المبحث الثاني

فارق السن والعرف. محمد النابلسي^(١)

قد يسأل أحدكم: هذا الفارق الكبير في السن بين السيدة عائشة وبين رسول الله ﷺ؟ كيف تزوج النبي امرأة في سن أمه؟ ثم كيف تزوج امرأة في سن ابنته؟ الأمور التي لا يدلي الشرع فيها بحكم ترجع إلى الأعراف. فأنت إذا قلت: أنا أكلت اللحم. ماذا تقصد؟ لحم الضأن أو لحم البقر، لأنك إذا أكلت سمكاً تقول: أكلت سمكاً. فإذا إنسان حلف بالطلاق ألا يأكل لحماً، فهل بإمكانه أن يأكل سمكاً؟ نعم بإمكانه، مع أن السمك لحم، لكن العرف هو أن اللحم هو لحم الضأن أو البقر والسمك شيء آخر، ففي الموضوعات التي لم يكن هناك حكم شرعي يعود الأمر إلى العرف. وهذا موضوع طويل في أصول الفقه، باب كبير، فأحد المصادر التشريعية العرف فهو الذي يحكم القضايا التي ليس فيها حكم شرعي. لو أن في زواج الرسول ﷺ من السيدة عائشة، أي مأخذ في أعراف العرب وقتها لأخذ على النبي ﷺ هذا الزواج، بل إن البيئة وقتها تسمح بأن تأخذ امرأة في سن أمك، وتسمح بأن تأخذ امرأة في سن ابنتك.

(١) (الأجوبة الجليلة للحسيني، ٢/ ١٢-٢١). استبدلت العنوان واختصرت الدرس بتصرف شديد، فقد حذفت الاستطرادات وغيرها، ليتناسب مع موضوعنا فهو معروض بالأصل كدرس إلقائي، لذا اكتفيت بالشاهد في سن عائشة رضي الله عنها.

وعائشة لها دور كبير جداً في موضوع الفقه... فقال بعض العلماء: «إن ربح الأحكام الشرعية عُلِمَ منها». إن ربح الأحكام الشرعية التي عرفناها من رسول الله ﷺ إنما عُرِفَتْ من أحاديث روتها السيدة عائشة رضي الله عنها، فامرأة النبي، زوجة النبي، أم المؤمنين لها دورٌ خطيرٌ جداً في الدعوة؛ لأنها يمكن أن تختص بالنساء، تعلمون أن النساء يسألن النبي ﷺ عن موضوعاتٍ تخصُّ حالهن، وأفضل إنسانة تعبر عن الأحكام الشرعية المتعلقة بالمرأة زوجة رسول الله ﷺ، إذاً لها دورٌ في الدعوة.

ويقول العلماء أيضاً: «ما رأوا أحداً أعلم بمعاني القرآن وأحكام الحلال والحرام من السيدة عائشة، وما رأى العلماء أحداً أعلم بالفرائض والطب والشعر والنسب من السيدة عائشة». مع أنها صغيرة إلا أنها كانت شيئاً نادراً في الذكاء، وشيئاً نادراً في الحفظ، وشيئاً نادراً في الوفاء للنبي ﷺ.

إذاً فليعلم القارئ حقاً ويطمئن أن زوجات النبي ﷺ قد اختارهن الله جلَّ جلاله له، لما سيكون لهن من دورٍ في الدعوة مستقبلاً. فهذا الذي يفكر أن النبي تزوج زوجةً في سن ابنته، أو امرأةً في سن أمه، هذا لا يعرف من هو النبي ﷺ، فالنبي عليه الصلاة والسلام بقي مع السيدة خديجة وهي في سن أمه ربع قرن، وكان بإمكانه أن يتزوج أجمل فتيات مكة، فهو بعيدٌ جداً عن هذا الذي يفكر فيه أعداء الإسلام. هذه السيدة الجليلة -السيدة عائشة- روت عن رسول الله ﷺ ألفي حديث ومئتين وعشرة أحاديث، وحفظت القرآن الكريم كله في حياة النبي.

إذاً من يقول: إن هناك فارقاً في السن. هذا الفارق في السن كان مألوفاً في عصر النبي ﷺ، ولو كان هناك مطعنٌ في هذا الموضوع لما سكت أعداء النبي ﷺ، ولجعلوا من هذه القضية قضيةً كبيرةً جداً.

من صفات هذه الزوجة الطاهرة، على صغر سنها، أنها كانت ناميةً ذلك النمو السريع، العوام الآن يعبرون عن هذه الظاهرة بقولهم: قطعتها كبيرة. فالعبرة بالمرأة في قطعها لا في عمرها، كانت على صغر سنّها ناميةً ذلك النمو السريع الذي تنموه نساء العرب، وكانت متوقّدة الذهن، نيّرة الفكر، شديدة الملاحظة، وهي وإن كانت صغيرة السن لكنّها كبيرة العقل.

نحن تعلّمنا في الجامعة أن للإنسان عمريْن؛ عمر زمني، وعمر عقلي، وقد يتعدان عن بعضهما، قد تجد إنساناً عمره الزمني عشر سنوات، أما عمره العقلي فخمسة عشر عاماً، وقد تجد إنساناً عمره الزمني عشرون عاماً؛ وعمره العقلي خمسة عشر عاماً، فالعقل لا ينمو مع نمو الجسم بل له نموه الخاص، فالسيدة عائشة رضي الله عنها على صغر سنّها نمت نمواً سريعاً وعلى صغر سنّها كانت متوقّدة الذهن، نيّرة الفكر، شديدة الملاحظة، فهي وإن كانت صغيرة السن لكنّها كبيرة العقل، أي لها دور في الدعوة الإسلامية.

تروي كتب السيرة أن النبي ﷺ تزوج امرأةً فيما بعد، قال لها ضراًتها: «إذا التقيت بالنبي فقولِي له: أعوذ بالله منك». فلما دخل عليها النبي، قالت: «أعوذ بالله منك». فماذا قال لها؟: «الحَقِّي بِأَهْلِكَ» (من صحيح البخاري: عن «السيدة عائشة»).

رفضها، هل يعقل أن تكون زوجة رسول الله بهذا الإدراك؟ فهي مبلغة عن رسول الله، تبلى عنه الشرع، شيءٌ خطيرٌ جداً أن تكون زوجة النبي ﷺ محدودة التفكير، لأنها تنقل عنه، وربما نقلت عنه الشيء الذي ما أراه النبي ﷺ. إذاً هناك حكمةٌ إلهيةٌ بالغة من أن الله سبحانه وتعالى هيأ لرسوله الكريم هذه الزوجة العاقلة، المتقدمة في الذهن والذكاء والفتنة، كثيرة الملاحظة، ذات النفسية الطيبة.

يقولون: «ولو لم تكن السيدة عائشة رضي الله عنها في تلك السن التي صحبت بها رسول الله ﷺ، وهي السن التي يكون فيه الإنسان أفرغ بالاً، وأشد استعداداً لتلقي العلم، لما تهيأ لها ذلك».

فالعلم شيءٌ أساسيٌّ في حياة المؤمن، والنبي ﷺ كل شيءٍ يقوله ينبغي أن ينقل عنه، وأفضل امرأةٍ تنقل عنه زوجته، إذاً فلنظمن أن الله سبحانه وتعالى اختارها على علمٍ لرسول الله ﷺ. قال الإمام الزهري: «لوجُمع علم عائشة إلى علم جميع أمهات المؤمنين، وعلم جميع النساء لكان علم عائشة أفضل».

والحقيقة أن الشيء الذي يدهش العقول، أو الشيء الذي يلفت النظر أن تكون المرأة على درجة عالية جداً من الفهم والعلم والفقهِ، فالمرأة عند الناس امرأة، لكن المرأة التي تتمتع بعقلٍ راجح، وإدراكٍ عميق، وفهمٍ دقيق، وحفظٍ شديد؛ هذه امرأةٌ نادرةٌ جداً، وامرأةٌ مؤهلةٌ لأن تكون زوجة لرسول الله ﷺ. وقال عطاء بن أبي رباح يقول: «كانت عائشة أفقه الناس، وأعلم

الناس، وأحسن الناس رأياً في العامة». كانت عائشة أفقه الناس، وأعلم الناس، وأحسن الناس رأياً، قال أبو موسى الأشعري: «ما أشكل علينا أمرٌ فسألنا عنه عائشة، إلا وجدنا عندها فيه علماً». وقال مسروق: «رأيت مشيخة أصحاب رسول الله ﷺ الأكابر يسألونها عن الفرائض». وقال عروة: «ما رأيت أحداً أعلم بفقهِ ولا طِبِّ ولا بشعرٍ من عائشة». وقال أبو الزناد: «ما كان ينزل بها شيءٌ إلا أنشدت فيه شعراً». وهي شاعرة، ذات حافظه عالية جداً، ذكية، فطنة، تنقل عن رسول الله أكثر من ألفي حديث.

أيها الإخوة... أردت من هذه المقدمة أن تعلموا أن عائشة أم المؤمنين، اختارها الله عزَّ وجلَّ لنبيِّه الكريم، لتكون زوجته وأمينة سرِّه وراويةً عنه. ويجب أن نعلم أيها الإخوة علماً دقيقاً، أن العقد على عائشة سبق الدخول بسنوات، فإذا قلنا صغيرة، وبينها وبين النبي فرقٌ كبير، فإن العقد شيءٌ والدخول شيءٌ آخر، عقد عليها بمكة، ولم يدخل بها إلا في المدينة. [وبالمناسبة] أجمل موقف وقفته أم السيدة عائشة رضي الله عنها، حينما دخلت على النبي ﷺ، ومعها ابنتها العروس السيدة عائشة بعد أن هُيئت له، دخلت على النبي ﷺ وهو في دار أبي بكر وقالت: «يا رسول الله هؤلاء أهلك، بارك الله لك فيهن وبارك لهن فيك». وهذا أجمل دعاءٍ يُلقى في عقود القرآن: «بارك الله لك فيها وبارك لها فيك».

المبحث الثالث

نائب رئيس المجلس الأوربي للبحوث والإفتاء وظروف نكاح
عائشة رضي الله عنها

يذكر سماحة المستشار الشيخ فيصل مولوي - نائب رئيس المجلس الأوربي للبحوث والإفتاء - ظروف نكاح النبي ﷺ بأم المؤمنين عائشة فيقول سماحته:

أولاً: إن زواج الرسول ﷺ من السيدة عائشة رضي الله عنها كان أصلاً باقتراح من خولة بنت حكيم على الرسول ﷺ؛ لتوكيد الصلة مع أحب الناس إليه سيدنا أبي بكر الصديق، لتربطهما أيضاً برباط المصاهرة الوثيق وهذا دليل على أنها كانت في سن زواج.

ثانياً: أن السيدة عائشة رضي الله عنها كانت قبل ذلك مخطوبة لجبير بن المطعم بن عدي، فهي ناضجة من حيث الأنوثة مكتملة بدليل خطبتها قبل حديث خولة. قلت (فهد): لا دليل على نضج الأنوثة هنا، لكن هي مخطوبة فعلاً، لأن عادات العرب لا تمنع من ذلك فقد تخطب الفتاة وهي صغيرة جداً، والرسول عقد على عائشة و عمرها ست سنوات، وخطبة جبير بن المطعم قبلها، فكيف تكون ناضجة من حيث الأنوثة؟!، لذلك دخل عليها النبي ﷺ وهي بالتاسعة حينما أصبحت ناضجة من ناحية الأنوثة، لذلك قال الداودي: «وكانت عائشة شبت شباباً حسناً».

ثالثاً: أنّ قریش التي كانت تتربّص بالرسول ﷺ الدوائر لتأليب الناس عليه من فجوة أو هفوة أو زلّة، لم تُدهش حين أعلن نبأ المصاهرة بين أعزّ صاحبين وأوفى صديقين، بل استقبلته كما تستقبل أيّ أمر طبيعي .

رابعاً: أنّ السيدة عائشة رضي الله عنها لم تكن أول صبيّة تُزفّ في تلك البيئة إلى رجل في سنّ أبيها، ولن تكون كذلك أخراهنّ. لقد تزوّج عبدالمطلب الشيخ من هالة بنت عمّ آمنة في اليوم الذي تزوّج فيه عبدالله أصغر أبنائه من صبيّة هي في سنّ هالة وهي آمنة بنت وهب، ثمّ لقد تزوّج سيدنا عمر بن الخطّاب من بنت سيدنا علي بن أبي طالب كرم الله وجهه^(١) وهو في سنّ

(١) قلت (فهد): هذا لا أصل له، لأنه لا دليل على تخصيص علي - رضي الله عنه - بهذا دون غيره من الصحابة - رضي الله عنهم -، خاصة أنه لم يصحّ تعليل في هذا، فمن قال أنه لم يسجد لصنم. قلنا صحيح لكنه لم ينفرد بهذه الصفة فهناك كل من أبي بكر الصديق وغيره من الصحابة - رضي الله عنهم -، حيث قال ابن حجر بالصواعق المحرقة (٢/ ٣٥١): «... ومن ثمّ يقال فيه كرم الله وجهه وألحق به الصديق في ذلك لما قيل إنه لم يعبد صنما قط». و(بالسيرة الحلبية، ١/ ٤٣٥): «عدّ ابن الجوزي من رفض عبادة الأصنام الجاهلية أي لم يأت بها أبا بكر الصديق وزيد بن عمرو بن نفيل وعبيدالله بن جحش وعثمان بن الحويرث وورقة بن نوفل ورباب بن البراء وأسعد بن كريب الحميري وقس بن ساعدة الإيادي وأبا قيس ابن صرمة ولا يخفى أن عدم السجود للأصنام لا ينافي الحكم بالكفر على من لم يسجد لها...» فتتظر، وفي (حقبة التاريخ، ص ٣٩٨) «ليس علي فقط من لم يسجد لصنم فأبو بكر الصديق لم يذكر أنه سجد لصنم وكذا ابن عمر وابن عباس وابن الزبير وكل صغار الصحابة لم يسجدوا لصنم.»

= قال الشيخ د. بكر أبو زيد: «ولهم في ذلك تعليقات لا يصح منها شيء، ومنها: لأنه لم يطلع على عورة أحد أصلاً، ومنها: لأنه لم يسجد لصنم قط. وهذا يشاركه فيه من ولد في الإسلام من الصحابة رضي الله عنهم علماً أن القول بأي تعليل لا يدل له من ذكر طريق الإثبات». بل عندما قال السفاريني لا بأس به. استدرك عليه بكر أبو زيد: «أما وقد اتخذته الرافضة أعداء عليه رضي الله عنه والعتره الطاهرة فلا؛ منعاً لمجاراة أهل البدع. والله أعلم... وفي سياق بعض الأحاديث تجد قولهم -كرم الله وجهه- عند ذكر علي -رضي الله عنه- ولا نعرف هذا في شيء من المرفوع، ولا أنه من قول ذلك الصحابي، ولعله من النسخ...». (ينظر: معجم المناهي اللفظية ص ٤٥٤-٤٥٥).

قال الإمام بن باز في مسألة تخصيص علي بكرم الله وجهه ما نصه (مجموع الفتاوى ٥٠١ / ٦): «فإن ذلك لا دليل عليه ولا وجه لتخصيصه بذلك، والأفضل أن يعامل كغيره من الخلفاء الراشدين ولا يخص بشيء دونهم من الألفاظ التي لا دليل عليها».

قال ابن كثير في تفسيره (٤٧٨ / ٦): «وقد غلب هذا في عبارة كثير من النسخ للكتب، أن يفرد علي رضي الله عنه بأن يقال: (عليه السلام) من دون سائر الصحابة، أو (كرم الله وجهه) وهذا وإن كان معناه صحيحاً، لكن ينبغي أن يساوى بين الصحابة في ذلك، فإن هذا من باب التعظيم والتكريم، فالشيخان وأمير المؤمنين عثمان أولى بذلك منه، رضي الله عنهم أجمعين». وكذلك الحال بتخصيص الخليفة الراشد علي بن أبي طالب رضي الله عنهم بقولهم: (عليه السلام) فقد أجاب العلامة بن جبرين رحمه الله -حينما سُئل بالحكم عن أفراد علي بعليه السلام أو كرم الله وجهه (فتاوى التوحيد لابن جبرين، ص ٣٧)- بقوله: «لا أصل لهذا التخصيص وذلك أن الأصل في الصحابة الترضي عنهم جميعاً كما قال تعالى: ﴿وَالسَّيِّئُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُحْجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ [التوبة: ١٠٠]. =

= وقال تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨]. لذلك اصطلح أهل السنة على الترضي عن كل صحابي يجري ذكره أو يروى عنه حديث فيقال مثلاً عن عمر رضي الله عنه أو عن أبي عباس رضي الله عنهما ولم يستعمل السلام فيما أعلم عند ذكر أحد منهم مع أن السلام تحية المسلمين فيه بينهم كما قال تعالى: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبْرَكَةً طَيِّبَةً﴾ [النور: ٦١]. وعلى هذا فالترضي أفضل من السلام قال تعالى: ﴿وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [التوبة: ٧٢]. وأخبر النبي ﷺ أن الله تعالى يقول لأهل الجنة: «أحل عليكم رضواني فلا أسخط عليكم أبداً».

لكن اصطلح العلماء على أن السلام يختص بالأنبياء لقوله تعالى: ﴿وَسَلِّمُوا عَلَى الْمُرْسَلِينَ﴾ [الصافات: ١٨١]. ولقوله: ﴿وَسَلِّمُوا عَلَيْهِ يَوْمَ وُلِدَ﴾ [مريم: ١٥]. ولما ورد في حق علي قول النبي ﷺ: «أنت مني بمنزلة هارون من موسى» أخذه الغلاة فيه كالرافضة ومن قاربهم فاستعملوا في حقه قولهم عليه السلام أو كرم الله وجهه ولا شك أنه أهل لذلك لكن يشركه في هذه جميع الصحابة ومن تبعهم بإحسان.

وعلى كل حال نقول أن هذا الاصطلاح إنما حدث من الغلاة في أهل البيت كالرافضة والزيدية ثم وجد ذلك في كتب أهل السنة ولعله حدث من بعض النساخ الذين قلدوهم في ذلك عن حسن ظن فليعلم ذلك. والله أعلم. انتهى

وكذلك الحال أيضاً بقولهم: الصلاة والسلام على أمير المؤمنين علي رضي الله عنه (تخصيصه بها دون الثلاثة) فقد قال الشيخ د. بكر أبو زيد (معجم المناهي اللفظية، ص ٣٤٨): «أمير المؤمنين الخليفة الراشد علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - لم يرد تخصيصه بذلك، لكن هذا من فعلات الرافضة، وسريانه إلى أهل السنة فيه هضم للخلفاء الثلاثة قبله - رضي الله عنهم - فليتنبه إلى مسالك المبتدعة وألفاظهم، فكم من لفظ ظاهره السلامة وباطنه الإثم» وللفائدة تنظر: ص ٣٥٠. وللإستزادة في مسألة الصلاة والسلام على غير الأنبياء يُنظر: تفسير ابن كثير (٦/٤٨٧)، فتح الباري (١١/١٧٠) ط: دار الفكر، شرح أبي داود للعيني (٥/٤٤٣).

جدها، كما أن سيدنا عمر بن الخطاب يعرض بنته الشابة حفصة على سيدنا أبي بكر الصديق وبينهما من فارق السن مثل الذي بين الرسول ﷺ وعائشة رضي الله عنها. ولكن نفرأ من المستشرقين يأتون بعد أكثر من ألف وأربع مائة عام من ذلك الزواج فيهدرون فروق العصر والإقليم، ويطلقون القول فيما وصفوه بأنه الجمع الغريب بين الكهل والطفولة، ويقيسون بعين الهوى زواجا عُقد في مكة قبل الهجرة بما يحدث اليوم في بلاد الغرب حيث لا تتزوج الفتاة عادة قبل سن الخامسة والعشرين.

ويجب الانتباه إلى أن نضوج الفتاة في المناطق الحارة مبكر جداً وهو في سن الثامنة عادة، وتتأخر الفتاة في المناطق الباردة إلى سن الواحد والعشرين كما يحدث ذلك في بعض البلاد الباردة. وأياً ما يكون الأمر فإنه عليه الصلاة والسلام لم يتزوج السيدة عائشة رضي الله عنها من أجل المتعة، وهو الذي بلغ الخامسة والخمسين من عمره، وإنما كان ذلك لتوكيد الصلة مع أحب الرجال إليه عن طريق المصاهرة، خاصة بعد أن تحمّل أعباء الرسالة وأصبحت حملاً ثقيلاً على كاهله، فليس هناك مجال للتفكير بهذا الشأن.

ولو كان عليه الصلاة والسلام همّة النساء والاستمتاع بهنّ لكان فعل ذلك أيام كان شاباً حيث لا أعباء رسالة ولا أثقالها ولا شيخوخة، بل عنفوان الشباب وشهوته الكامنة. غير أننا عندما ننظر في حياته في سن الشباب نجد أنه كان عازفاً عن هذا كله، حتى إنه رضي بالزواج من السيدة خديجة رضي الله عنها الطاعنة في سن الأربعين وهو ابن الخامسة والعشرين.

ثم لو كان عنده هوس بالنساء لما رضي بهذا عمراً طويلاً حتى تُوقيت زوجته خديجة رضي الله عنها دون أن يتزوج عليها. ولو كان زواجه منها فلتة فهذه خديجة رضي الله عنها توفّاهها الله، فبمن تزوج بعدها؟ لقد تزوج بعدها بسودة بنت زمعة العامرية جبراً لخاطرها وأنساً لوحشتها بعد وفاة زوجها، وهي في سنّ كبير، وليس بها ما يرغب الرجال والخطّاب. هذا يدلّ على أنّ الرسول ﷺ كان عنده أهداف من الزواج إنسانية وتشريعية وإسلامية ونحو ذلك. ومنها أنّه عندما عرضت عليه خولة بنت حكيم الزواج من عائشة فكّر الرسول ﷺ أيرفض بنت أبي بكر، وتأبى عليه ذلك صحبة طويلة مخلصّة، ومكانة أبي بكر عند الرسول والتي لم يظفر بمثلها سواه.

ولمّا جاءت عائشة رضي الله عنها إلى دار الرسول ﷺ فسحت لها سودة المكان الأول في البيت، وسهرت على راحتها إلى أن توفّاهها الله، وهي على طاعة الله وعبادته، وبقيت السيدة عائشة رضي الله عنها بعدها زوجة وفيّة للرسول ﷺ تفقّهت عليه حتى أصبحت من أهل العلم والمعرفة بالأحكام الشرعية. وما كان حبّ الرسول ﷺ للسيدة عائشة رضي الله عنها إلاّ امتداداً طبيعياً لحبّه لأبيها رضي الله عنهما. ولقد سيّئل عليه الصلاة والسلام: من أحبّ الناس إليك؟ قال: (عائشة) قيل: فمن الرجال؟ قال: (أبوها). هذه هي السيدة عائشة رضي الله عنها الزوجة الأثيرة عند الرسول ﷺ وأحبّ الناس إليه.

فلم يكن زواجه منها لمجرد الشهوة، ولم تكن دوافع الزواج بها المتعة الزوجية بقدر ما كانت غاية ذلك تكريم أبي بكر وإيثاره وإدناؤه إليه وإنزال ابنته أكرم المنازل في بيت النبوة.

المبحث الرابع

كيف يتزوج النبي السيدة عائشة وهي بنت تسع سنين؟

دار الإفتاء المصرية^(١)

الشبهة:

مما جاء في كتب المسلمين أن نبي الإسلام ﷺ قد تزوج إحدى زوجاته وهي عائشة رضي الله عنها وهي بنت سبع سنين ودخل بها وهي بنت تسع سنين. ونحن نسأل: هل في هذا السن تصلح المرأة للزواج؟ أم أن هذا يعبر عن خلل في شخصية رسول الإسلام ﷺ؟

الرد عليها:

مركز الأبحاث الشرعية بدار الإفتاء المصرية: كأن السائل هنا يريد أن يبحث عن سبب زواج الرسول ﷺ بالسيدة عائشة وهي في هذا السن، الذي يرى بالمقاييس المعاصرة أنه سن لا تصلح فيه البنت للزواج.

من اختلاف طبائع البيئات:

الباعث الحقيقي على هذا السؤال هو عدم إدراك الفارق الكبير بين البيئات المختلفة والحضارات التي يفصل بينها مئات السنين. وتطبيق

(١) <http://ktaby.com/vb/t18383>. وجدت على هذا الرابط المقال بلا مراجع، فقد

تكون سقطت سهواً، لذا أعتقد أن له مراجع، حيث بالمقال بعض الكلام لأستاذ

التفسير بنت الشاطئ والشيخ محمد النابلسي. والله أعلم

أعراف وعادات العصر الحديث على العصر القديم مع إهدار الفارق الكبير الحاصل بفعل الزمان والأعراف. فكم من عرف كان سائدًا عند قوم وقد تغير عند غيرهم، وكم من عادة تعودها قوم ولا تجد لها أثرًا لاختلاف الأعراف والتقاليد من عصر إلى آخر. كما أن من بواعث السؤال كذلك؛ عدم إدراك الفوارق التي فطر الله الناس عليها من الاختلاف في هيئة البنية وحجم الجسد لاسيما مع بيئات معينة ولاسيما في شأن المرأة، فكم من امرأة نراها حتى في عصرنا الحاضر وقد كملت واشتد عودها وهي لا تزال في سن العاشرة أو نحوها .

المتربصون لم يدهشوا لهذا الزواج:

ولذلك لم تدهش «مكة» حين أُعْلِنَ نَبَأُ المصاهرة بين أعز صاحبين وأوفى صديقين، بل استقبلته كما تستقبل أمرًا طبيعيًا مألوفًا ومتوقعًا. ولم يجد فيها أي رجل من أعداء الرسول أنفسهم موضعًا لمقال، بل لم يدر بخلد واحد من خصومه الألداء، أن يتخذ من زواج محمد ﷺ بعائشة مطعنًا أو منفذًا للتجريح والاتهام، وهم الذين لم يتركوا سبيلًا للطعن عليه إلا سلوكه ولو كان بهتانًا وزورًا... وماذا عساهم أن يقولوا...؟ هل ينكرون أن تخطب صبية كعائشة، لم تتجاوز السابعة من عمرها؟ لكنها قد خطبت قبل أن يخطبها «محمد بن عبد الله» إلى «جبير بن مطعم بن عدي» بحيث لم يستطع «أبو بكر» أن يعطي كلمته لخولة بنت حكيم، حين جاءت تخطبها

لرسول الله ﷺ حتى مضى فتحلل من وعده للمطعم بن عدي. فهل ينكرون أن يكون زواج بين صببية في سنها، وبين رجل اكتهل وبلغ الثالثة والخمسين؟ وأي عجب في مثل هذا، وما كانت أول صببية تزف في تلك البيئة إلى رجل في سن أبيها، ولن تكون كذلك أخرهن؟ لقد تزوج «عبدالمطلب» الشيخ من «هالة الزهرية» بنت عم «آمنة» في اليوم الذي تزوج فيه عبدالله أصغر أبنائه، من ترب هالة «آمنة بنت وهب». وسيتزوج «عمر بن الخطاب» من بنت علي بن أبي طالب، وهو في سن فوق سن أبيها! ويعرض «عمر» على «أبي بكر» أن يتزوج ابنته الشابة «حفصة» وبينهما من فارق السن مثل الذي بين الرسول وعائشة... لكن نفرًا من المستشرقين يأتون بعد قرون ذات عدد من ذلك الزواج، فيهدرون فروق العصر والبيئة، ويظيلون القول فيما وصفوه بأنه «الجمع الغريب بين الزوج الكهل والطفلة الغريبة العذراء»، ويقيسون بعين الهوى زواجًا عُقدَ في مكة قبل الهجرة، بما يحدث اليوم في الغرب، حيث لا تتزوج الفتاة عادة قبل سن الخامسة والعشرين، وهي سن تعتبر حتى وقتنا هذا جد متأخرة في الجزيرة العربية، بل في الريف والبوادي من المشرق والمغرب. وهو ما أدركه مستشرق منصف زار الجزيرة وعاد [بودلي- الرسول] ليقول: «كانت عائشة على صغر سنها نامية ذلك النمو السريع الذي تنموه نساء العرب، والذي يسبب لهن الهرم في أواخر السنين التي تعقب العشرين...

ولكن هذا الزواج شغل بعض المؤرخين لسيدنا محمد ﷺ ونظروا إليه من وجهة نظر المجتمع العصري الذي يعيشون فيه، فلم يقدرُوا أن زواجًا مثل ذلك، كان ولا يزال عادة آسيوية، ولم يفكروا في أن هذه العادة لا زالت قائمة في شرق أوروبا، وكانت طبيعية في أسبانيا والبرتغال إلى سنين قليلة، وأنها ليست غير عادية اليوم في بعض المناطق بالولايات المتحدة».

كما أن للإنسان عمرين؛ عمر زمني وعمر عقلي، وقد يتعدان عن بعضهما، قد تجد إنساناً عمره الزمني عشر سنوات، أما عمره العقلي فخمسة عشر عامًا، وقد تجد إنساناً عمره الزمني عشرون عامًا وعمره العقلي خمسة عشر عامًا، فالعقل لا ينمو مع نمو الجسم بل له نموه الخاص، فالسيدة عائشة رضي الله عنها على صغر سنها نمت نموًا سريعًا وعلى صغر سنها كانت متوقّدة الذهن نيرة الفكر، شديدة الملاحظة، فهي وإن كانت صغيرة السن لكنها كبيرة العقل، بدليل أن لها دورًا كبيرًا في الدعوة الإسلامية .

المبحث الخامس

زواج الرسول من عائشة خصوصية أم تشريع للأمة

السؤال: هل صحيح أن زواج الرسول ﷺ لعائشة وهي صغيرة خصوصية من خصوصياته أم أنه تشريع للأمة؟ ألا يجوز الدخول على غير البالغة؟ إذا كان لا يجوز الدخول فكيف تعدد ثلاثة أشهر؟

الجواب^(١): النبي ﷺ خطب عائشة رضي الله عنها وهي بنت ست سنين، ودخل بها في المدينة وهي بنت تسع سنين، وليس هذا خاصاً به ﷺ، فيجوز العقد على الفتاة قبل بلوغها، ويجوز الدخول بها ولو قبل البلوغ إذا كانت ممن يوطأ مثلها، أما عدة غير البالغة فالله سبحانه وتعالى جعل عدة الأيسة من المحيضة والتي لم تحض لصغرها ثلاثة أشهر، قال تعالى: ﴿وَالَّتِي يَبْسَنَ مِنَ الْمَجِيزِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ أَرْبَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَالَّتِي لَمْ يَحِضْنَ﴾ [الطلاق: ٤] أي: كذلك عدتهن ثلاثة أشهر، وغير البالغة تدخل في قوله: ﴿وَالَّتِي لَمْ يَحِضْنَ﴾ وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

(١) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، (ج ١٨ / ١٢٤ - ١٢٥). أو موقعهم الرسمي: الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، وأدخل كلمة البحث الخاص بالموقع: خصوصية زواج عائشة. انظر الرابط التالي: [http://www.alifta.net.](http://www.alifta.net/)

المبحث السادس

الرد على الشبهات مع الحكمة من زواج النبي ﷺ^(١)

محمد علي آل مجاهد:

الرد على الشبهات التي تثير بعضهم حول زواج النبي ﷺ والحكمة من هذه الزيجة الكريمة:

حاول البعض من أعداء الله وأعداء رسول الله ﷺ الهجوم والافتراء على زواج النبي ﷺ من السيدة عائشة رضي الله عنها فقالوا: زواج محمد كان زواجاً بطفلة صغيرة فكيف يكون ذلك لنبي جاء برسالة من عند الله؟ نقول -وبالله التوفيق- للرد على هذا الافتراء البين:

أولاً: كانت أمنا السيدة عائشة رضي الله عنها امرأة كاملة من حيث البلوغ عند زواجها، حيث إنه ثبت علمياً أن بلوغ المرأة يسبق الرجل ولاسيما في المجتمعات شديدة الحرارة بحيث يبدأ بلوغها من سن التاسعة حتى الثالثة عشرة وفي زماننا كثير من الحالات التي نجد فيها أن بعضاً من النساء يلدن في التاسعة من أعمارهن أي حتماً حدث البلوغ قبل التاسعة إذا تم احتساب شهور الحمل وهي لن تقل عن سبعة أشهر^(٢) بل يمكن أن تزيد إلى تسعة

(١) أفتق نساء الأمة، ص ٢٠-٢٧.

(٢) قلت (فهد): يُنظر لمبحث نماذج عربية وعالمية، فقد ذكرت نماذج منها وأشارت لغيرها.

أشهر كان آخرها ما طالعنا به بعض الصحف من أن برازيلية في التاسعة من عمرها أنجبت طفلة وهي من قبيلة أبورينا في غابات الأمازون المطيرة بالبرازيل^(١)، ولما كانت أعرف الناس بنفسها قالت: «إذا بلغت الجارية تسع سنين فهي امرأة»^(٢).

ثانياً: لو كان هذا الزواج مع يبال كان أعداء الله وأعداء رسوله من كفار قريش أول من هاجمه إلا أن ذلك لم يحدث ولكن الذي حدث كما ذكرنا في حديث تزويج السيدة عائشة بأن المطعم بن عدي كان قد عرض على أبي بكر رضي الله عنه أن يزوجه بعائشة قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنه تراجع عن الخطبة خوفاً من أن يتسبب الصديق في إسلام ولده.

ثالثاً: انتشار الزواج المبكر للمرأة في البيئتين العربية في ذلك الوقت ونعرض لبعض الأمثلة في ذلك ومنها زواج بنات نبينا صلى الله عليه وسلم من آل بيته الشريف:

(١) جريدة الرياض، الأحد ١٣ جمادى الآخرة ١٤٢٧هـ ٩ يوليو ٢٠٠٦م العدد ١٣٨٩.

وجريدة القبس الكويتية ٢٠٠٩/٧/٩م العدد رقم ١١٨٨٩ السنة ٣٥.

(٢) سنن الترمذي ٤/١٨٥، وذكر تعليقاً على حديث: اليتيمة تستأمر في نفسها فإن صممت فهو إذنها، وإن أبت فلا جواز عليها. ولم يرفعه ولكن رفعه السيوطي في جامعي الأحاديث والمراسيل ١/١٤٣، عن ابن عمر رضي الله عنهما، وأخرجه ابن عساكر والبخاري في مسند الفردوس والخرائطي.

زينب بنت رسول الله ﷺ وهي أكبر بناته ﷺ ولدت ولرسول الله ﷺ ثلاثون سنة ذكره ابن عبد البر في الاستيعاب عن محمد بن إسحاق^(١) وقال الإمام البيهقي في السنن الكبرى عن الزهري: فأما زينب بنت رسول الله فتزوجها أبو العاص بن الربيع بن عبد العزى بن عبد شمس بن عبد مناف في الجاهلية فولدت لأبي العاص جارية اسمها إمامة...^(٢) وكان نزول الوحي على النبي ﷺ وهو في الأربعين من عمره وبفرض أن زواج زينب رضي الله عنها كان قبل نزول الوحي ولو بيوم واحد فنجزم أنها تزوجت في سن العاشرة من عمرها أو قبله.

رقية بنت رسول الله ﷺ قال ابن سعد في الطبقات: تزوجها عتبة بن أبي لهب بن عبدالمطلب قبل النبوة فلما بعث رسول الله ﷺ وأنزل الله ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ [المسد: ١] قال له أبوه أبو لهب رأسي من راسك حرام إن لم تطلق ابنته ففارقها ولم يكن دخل بها وأسلمت حين أسلمت أمها خديجة بنت خويلد رضي الله عنها وبايعت رسول الله ﷺ هي وأخواتها حين بايعته النساء وتزوجه عثمان بن عفان رضي الله عنه وهاجرت معه إلى أرض الحبشة الهجرتين جميعاً. قال رسول الله ﷺ: إنهما الأول من هاجر إلى الله تبارك وتعالى بعد لوط. وكانت في الهجرة الأولى...^(٣) وذكر ابن عبد البر

(١) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ١٦٦/٤.

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، جماع أبواب ما خص به رسول الله ﷺ ١٠/٢١٧.

(٣) الطبقات الكبرى لابن سعد ٨/١٥.

في الاستيعاب: ولدت رقية بنت رسول الله ﷺ ورسول الله ابن ثلاث وثلاثين سنة. أي بفرض أنه عقد عليها قبل البعثة بيوم واحد يكون سنها سبع سنوات وذكر أهل السير أن بدء الهجرة كان سنة خمس من البعثة أي بفرض أن عثمان هاجر في نفس اليوم الذي تزوج فيه بالسيدة رقية يكون عمرها يوم تزوجها لا يزيد عن اثني عشرة سنة.

أم كلثوم بنت رسول الله ﷺ: اختلف العلماء أيتها أسن من الأخرى أم كلثوم أم رقية والصحيح أنها أصغر من رقية لأن رسول الله ﷺ تزوج رقية من عثمان فلما توفيت زوجه أم كلثوم وما كان ليزوج الصغرى ويترك الكبرى والله أعلم.

وكان رسول الله ﷺ قد زوج ابنته رقية من عتبة بن أبي لهب كما أسلفنا وزوج أختها أم كلثوم عتيبة بن أبي لهب^(١)، فلما نزلت سورة «تبت» قال لهما أبوهما أبو لهب وأمهما أم جميل بنت حرب بن أمية حمالة الحطب: «فارقا ابنتي محمد» فقارقا هما قبل أن يدخل بهما كرامة من الله تعالى لهما وهو أن لا يني أبي لهب. ويظهر لنا أن أم كلثوم كانت أصغر من رقية عند زواجها بعتيبة بن أبي لهب إذا صح أنها كانت الأصغر كما رجح والله أعلم.

أم كلثوم بنت علي - رضي الله عنهما -:

(١) كان رسول الله ﷺ دعا إلى عتيبة فقال: «اللهم سلط عليه كلباً من كلابك» فأكله أسد

عندما خرج تاجراً مع أبيه إلى الشام.

قال ابن جرير الطبري -رحمة الله-: وفيها -سنة سبعة عشر- تزوج عمر ابن الخطاب رضي الله عنه أم كلثوم ابنة علي بن أبي طالب رضي الله عنه وهي ابنة فاطمة بنت رسول الله ﷺ ودخل بها في ذي القعدة^(١).

نقول وبالله التوفيق لكي نتعرف على سن أم كلثوم رضي الله عنها يوم تزوجت عمر رضي الله عنه وسلم قال ابن السراج: سمعت عبد الله بن محمد بن سليمان بن جعفر الهاشمي يقول: ولدت فاطمة رضي الله عنها سنة إحدى وأربعين من مولد النبي ﷺ وأنكح رسول الله ﷺ فاطمة علي ابن أبي طالب رضي الله عنه بعد وقعة أحد، وقيل: إنه تزوجها بعد أن ابنتي رسول الله ﷺ بعائشة بأربعة أشهر ونصف وبني بها بعد تزويجه إياها بتسعة أشهر ونصف وكان سنها يوم تزويجها خمس عشرة سنة وخمسة أشهر ونصف وكان سن علي إحدى وعشرين سنة وخمسة أشهر^(٢).

وكانت غزوة أحد في سنة ثلاث من الهجرة، وكانت وفاة الرسول ﷺ في السنة الحادية عشرة من الهجرة، وأجمع العلماء على أن وفاة السيدة فاطمة رضي الله عنها بعد وفاة أبيها نبي الله ﷺ واختلفوا في عدد الأشهر فمنه ممن قال ثلاثة وآخرين قال ستة أشهر وأراه الصحيح فعن عائشة رضي الله عنها قالت: توفيت فاطمة بعد رسول الله ﷺ بستة أشهر ودفنها علي بن أبي

(١) تاريخ الطبري.

(٢) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٤/ ١٩٠.

طالب ليلاً»^(١). فتكون مدة زواج السيدة فاطمة رضي الله عنها من علي رضي الله عنها من السنة الثالثة من الهجرة وحتى منتصف السنة الحادية عشر من الهجرة ثمان سنوات ونصف على أكثر تقدير.

قال ابن عبد البر: دخل بها وقعة أحد. فولدت له له الحسن، والحسين ومحسنا وأم كلثوم وزينب^(٢). ولم تلد البضعة النبوية السيدة فاطمة أم كلثوم وزينب رضي الله عنهما إلا بعد ولادة الحسن والحسين ومحسن^(٣) فلدينا ثلاث سنوات من الثمان والنصف بالإضافة إلى عام آخر هو فترة الحمل بأم كلثوم باعتبار أنها أسن من زينب فيكون عمر أم كلثوم رضي الله عنها أربع سنوات ونصف على أكثر تقدير ويكون عمرها عند زواجها بعمر رضي الله عنه هو عشر سنوات.

وكان سبب زواج عمر رضي الله عنه من أم كلثوم ما روى عن علي بن الحسين - رضي الله عنهما - قال: لما تزوج عمر بن الخطاب رضي الله عنه كلثوم بنت علي - رضي الله عنهما - أتني مجلسا في مسجد رسول الله ﷺ بين القبر والمنبر للمهاجرين لم يكن يجلس فيه غيرهم. فدعوا له بالبركة فقال:

(١) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد، وقال: رواه الطبراني بأسانيد ورجال أحدها رجال

الصحيح، حديث رقم ٦٢٢٥١.

(٢) سير أعلام النبلاء ١/٥١٧.

(٣) ذكر المؤلف أحاديث في تسمية وغير ذلك في الحاشية.

أما والله ما دعاني إلى تزويجها إلا أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل سب ونسب منقطع يوم القيامة إلا ما كان من سببي ونسبي» (١).

رابعاً: لتوثيق العلاقة بين رسول الله ﷺ وبين أبي بكر الصديق رضي الله عنه برباط المصاهرة الوثيق وذلك كما حدث في زواجه ﷺ بحفصة بنت عمر - رضي الله عنهما - فلم يكن زواجه منها لمجرد الشهوة ولم تكن دوافع الزواج بها المتعة الزوجية بقدر ما كان غاية ذلك تكريم أبي بكر رضي الله عنه وإيثاره وإدناؤه إليه وإنزال ابنته أكرم المنازل في بيت النبوة.

خامساً: لما رأى رسول الله ﷺ من أمارات الذكاء والفطنة في عائشة وذلك لنقل دقائق الرسالة إلى أمته فعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: «ما أشكل علينا أصحاب رسول الله ﷺ حديث قط فسألنا عائشة إلا وجدنا عندها منه علماً» (٢).

وإليكم بعض الآثار التي ذكرت في فطنتها وذكائها رضي الله عنها «قال الواقدي: حدثني محمد بن مسلم بن جماز عن عثمان بن حفص ابن عمر ابن خلد عن الزهري عن قبيصة بن ذؤيب في حديث ذكره قال: فكنت أنا

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، وقال: لفظ حديث ابن إسحاق، وهو مرسل حسن. وقد روي من أوجه أخر موصولاً ومرسلاً، حديث رقم ١٣٥٥٧.

(٢) أخرجه الترمذي في سننه، رقم ٤٠٤٦، باب فضل عائشة رضي الله عنها وقال حديث

وأبي بكر بن عبدالرحمن نجالس أبا هريرة وكان عروة ابن الزبير يغلبنا بدخوله على عائشة وكانت عائشة أعلم الناس يسألها الأكابر من أصحاب رسول الله ﷺ.

وقال أبو الضحى عن مسروق: رأيت مشيخة أصحاب محمد الأكابر يسألونها عن الفرائض. وقال هشام بن عروة. عن أبية: ما رأيت أحدا أعلم بفقهِه ولا بطلب ولا بشعر من عائشة. وقال عطاء بن أبي رباح: كانت عائشة أفقه الناس وأعلم الناس وأحسن الناس رأيا في العامة. وقال عبدالرحمن بن أبي الزناد عن أبيه: ما ريت أحدا أروى بشعر من عروة فليل له: ما أرواك يا أبا عبد الله؟ قال: وما روايتي في رواية عائشة؟ ما كان ينزل بها شيء إلا أنشدت فيه شعرا. وقال الزهري: لو جمع علم عائشة إلى علم جميع أزواج النبي وعلم جميع النساء لكان علم عائشة أفضل^(١).

سادساً: لا يمكن تطبيق المعايير الغربية على حياتنا نحن كمسلمين فمفهوم الحرية لديهم مثلا من ضمنه السماح للمثليين والشواذ جنسيا بالزواج وعمل كنائس لهم ورعاية الدولة لهم فمثل هؤلاء تصبح معاييرهم مختلفة كقوم لوط عندما قالوا لنبههم لوط: ﴿أَخْرِجُوا آلَ لُوطٍ مِّن قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ

(١) تهذيب الكمال ٢٢/٢٠٤ وأخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد مرفوعاً، رقم ١٥٣١٨،

وقال رواه الطبراني مرسلأ ورجاله ثقات.

أَنَاسٌ يَنْطَهَرُونَ ﴿ [النمل:٥٦]. فقد اهتموه بالطهر والعفة -مع أنه فضيلة-
وذلك لأنهم أنجاس. فلا يمكن لمثل هؤلاء وضع المعايير الخلقية لنا.
سابعاً: محاولتهم اتهام شخص نبينا ﷺ يدل على عجزهم في إيجاد أي
نقيصة لما جاء به محمد ﷺ من هذا الدين الكامل والتشريع الإلهي
المحكم القويم.

الفصل الثالث

ردود متنوعة حول (سن) عائشة عند الزواج

المبحث الأول: الشيخ سمير المالكي وسن عائشة (يرد على سهيلة

العابدين وأحد الصحفيات)، ١٤٣٠هـ.

المبحث الثاني: الفرق التاريخي والميلادي - د. محمد النجيمي (عضو

المجمع الفقهي الإسلامي)، ١٤٣٠هـ.

المبحث الثالث: إجابة مختصرة رائعة (الإسلام سؤال وجواب) - الشيخ

محمد المنجد) ١٤٣٠هـ

المبحث الأول

الشيخ المالكي يرد على سهيلة العابدين^(١)

[بعد أن فند الشيخ المالكي في موضوعه (زواج القاصرات والرد على سهيلة العابدين) بعض الشبهات حول موضوع زواج الصغيرات، تطرق لما صدر من سهيلة في مقال لها، وصحفية أخرى] فقال:

وقد قرأت ما نشرته صحيفة المدينة بتاريخ (٢٧/٤/١٤٣٠هـ) على لسان الكاتبة سهيلة زين العابدين، فوجدت مقالها لا يمت إلى العلم بصلة، بل هو حشو ولغو، إذ أخذت الكاتبة -هداها الله- تشكك فيما لا ينبغي التشكيك فيه فقد ضعفت رواية عائشة المتفق عليها في زواجها بالنبي ﷺ وهي صغيرة، بدعوى غريبة، وزعمت بأن الحديث ضعيف، لضعف رواته، مع أنهم جبال الحفظ وأساطين الرواية، كالإمام سفيان الثوري وغيره، في محاولة بائسة لنصرة مذهبها في عدم جواز نكاح الصغيرة.

وقد ذكرت الكاتبة أن عائشة كانت في سن السابعة عشرة وقت زواجها بالرسول ﷺ، واعتمدت على ما ذكره الإمام ابن كثير في البداية والنهاية في ترجمة أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما، أنها كانت تكبر عائشة بعشر سنوات.

(١) سمير بن خليل المالكي المكي الحسني، موقع صيد الفوائد: صفحة الشيخ سمير

قلت: قد ترجم ابن كثير في البداية والنهاية [٣٤٦ / ٨] لأسماء بنت أبي بكر في حوادث سنة ٧٣هـ، وذكر أنها توفيت وعمرها مائة سنة.

وهذا يقتضي أن يكون عمرها وقت الهجرة ٢٧ سنة، وهو ما صرح به أبو نعيم الأصبهاني. انظر الإصابة لابن حجر [٢٢٥ / ٤]. لكن الذهبي ذكر في السير [٢٢٨ / ٢] أن أسماء كانت أسن من عائشة ببضع عشرة سنة. والبضع من الثلاثة إلى التسعة، فلو قلنا إن معناه إنها تكبرها بتسعة عشر عاماً مثلاً، وكان عمرها وقت الهجرة ٢٧ سنة، فيكون عمر عائشة وقت الهجرة ٨ سنوات، وهو يوافق ما جاء عنها في الروايات الصحيحة المتفق عليها.

ومما ينبغي التنبيه عليه أن قول ابن كثير بأن أسماء تكبر عائشة بعشر سنوات لم يسنده، وإنما هو اجتهاد منه، وهو خطأ بلا شك، لتعارضه مع الروايات الثابتة في سن عائشة وسن أسماء وقت الهجرة. ومما يؤكد خطأ ذلك الحساب أن ابن كثير نفسه ذكر في البداية والنهاية [٩١ / ٨] في ترجمة عائشة أنها تزوجت وعمرها ست سنين وبني بها وعمرها تسع سنين. وذكر ابن كثير في موضع آخر [١٣١ / ٣] أن هذا لا خلاف فيه بين الناس. واتفق كل من ترجم لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها على مثل ما ذكره ابن كثير، وهو الذي نصت عليه الروايات الصحيحة التي أخرجها الأئمة في الصحاح والسنن والمسانيد والمعاجم، ولم يختلفوا إلا في الست أو السبع سنين وقت النكاح. وقال ابن عبد البر في الاستيعاب بعد أن ذكر أنها تزوجت

وهي بنت ست أو سبع سنين ودخل بها وعمرها تسع سنين «لا أعلمهم اختلفوا في ذلك» انظر الإصابة وبهامشه الاستيعاب [٣٤٦/٤] وتاريخ الطبري [٩/٢] ووفيات الأعيان لابن خلكان [١/٣] وانظر السير للذهبي [١٤٨/٢] وزاد المعاد لابن القيم [١٠٣/١].

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح [١٠٧/٧] «كان مولدها في الإسلام قبل الهجرة بثمان سنين أو نحوها، ومات النبي ﷺ ولها نحو ثمانية عشر عاماً» اهـ. وقال الحافظ ابن حجر في الإصابة [٣٤٨/٤] «ولدت بعد المبعث بأربع سنين أو خمس سنين، فقد ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ تزوجها وهي بنت ست وقيل سبع، ويجمع بأنها كانت أكملت السادسة ودخلت في السابعة، ودخل بها وهي بنت تسع» اهـ. ثم يقال لهذه الكاتبة، لماذا أغفلت قول ابن كثير في إثباته لسن عائشة رضي الله عنها لما تزوجها النبي ﷺ، وهو القول الموافق لما أجمع عليه أهل العلم، واستندتني على حسابه في فارق السن بين عائشة وأسماء، مع أنه لم يذكر مستنده في ذلك، وهو اجتهاد محض من ابن كثير، خالف فيه الواقع، وهو سبق قلم منه رحمه الله وغفر له. والكاتبة -هداها الله- لا تفقه في علم الحديث والرواية والجرح والتعديل شيئاً، ومع ذلك فإنها نصبت نفسها ناقدة في الحديث والأسانيد.

تقول إنها أخضعت (!) رجال إسناد البخاري ومسلم لعلم الجرح والتعديل، وهم سفيان الثوري، ووهيب بن خالد، وعلي بن مسهر، وحماد

ابن أسامة، وهشام بن عروة، فوجدتهم «جميعهم يوجد فيهم ضعف»!!
سبحان الله، ما أعجب ما يفعل الجهل والهوى بصاحبه.

لقد أفصح المقال عن مدى جهل الكاتبة وجرأتها على الطعن في السنة،
وكانها تريد أن تقول: هؤلاء هم رواةكم ونقله سنتكم، كلهم فيهم ضعف،
فلا تأخذوا بروايتهم وخذوا العلم مني أنا فقط وممن سار على هذا المنهج
من الطاعنين في العلم والسنة.

والحق يقال، إن هذه الكاتبة ليست بدعاً من الجاهلين الطاعنين في
السنة فقد سبقها عدد كثير من الذين أرادوا الطعن في الدين بالطعن في
حملته، وهي بدعة قديمة تزعمتها الزنادقة في القرون السالفة، وقلدهم في
ذلك كل من خرج على الأمة من أتباع الفرق الضالة المنحرفة.

ولا ريب أن سنة النبي ﷺ محفوظة، قد تكفل الله بحفظها من عبث
العابثين وتحريف الجاهلين، ولهذا فقد حرص سلفنا الصالح على تدوين
الحديث والسنة من عصر النبوة واعتمدوا في نقلها على الإسناد، ولهذا قال
ابن المبارك «الإسناد من الدين ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء» رواه
مسلم في مقدمة صحيحه. فمن رام الطعن في الأسانيد والرواة بدون
برهان، بل لمجرد الهوى والتخمين فقد رام الطعن في الدين.

وكان بإمكان الكاتبة، إذا أرادت نصر رأيها في هذه المسألة أن تكتفي
بعرض رأيها، دون المساس بالدين والطعن في الأسانيد الصحيحة والروايات

الثابتة المتفق عليها، ولو أنها اكتفت بالطعن في صحة رواية واحدة لهان الخطب، لكن صنيعها في الكلام على الرواة ينعطف على سائر الروايات، لأنها إذا طعنت في مثل هشام بن عروة، وحماد بن أسامة والثوري وأمثالهم، فإنها تطعن في مئات بل ألوف من الأسانيد المروية عن طريقهم.

وإذا سلمنا بالطعن في أمثال هؤلاء الثقات الإثبات، فلن يبقى لدينا إلا أفراد قليلون من رجال الحديث ممن لم يذكر في تراجمهم أي كلمة أو هنة، فيسقط الاعتماد على السنة أو أكثرها. وإني أجزم بأن الكاتبة لم تقصد الطعن في أكثر السنة، لكن صنيعها يؤدي إلى ذلك. وأحب أن أنبه الكاتبة، ومن على شاكلتها من الجهلة الذين اغتروا ببعض ما عندهم من ثقافة، وربما قلدوا غيرهم ممن يحسبونهم على الهدى من أهل الهوى، وما أكثرهم في زماننا هذا، أحب أن أنبه هؤلاء إلى أن عبارات الجرح والتعديل المذكورة في كتب الرجال، كالتهذيب والميزان وغيرها، لا يفهمها إلا أهل الاختصاص، وهم أهل الحديث وعلماء السنة، وبعض العبارات قد يظن أنها من الجرح وليست كذلك، كالتدليس مثلاً فإنه ليس جرحاً على إطلاقه، بل له أحكام وشروط وهو أنواع وأقسام، فليس كل من وصف به يرد حديثه كما يظنه الجاهل بهذا العلم. وقل مثل ذلك في سائر العبارات التي قد يفهمها الجاهل على غير وجهها. وأنبه كذلك إلى مسألة أخرى، وهي أن المصنفات الحديثية درجات، وليست في الصحة والقبول بمنزلة واحدة،

وأعلاها صحيح البخاري ثم صحيح مسلم، ثم تأتي بعد ذلك بقية الصحاح والسنن المشهورة ومسند الإمام أحمد وغيرها. وأما كتب التاريخ والسير والمغازي فهي أدنى درجة في الصحة من ذلك بكثير. فلو فرض أن هناك اختلافاً بين ما ذكر في كتب الصحاح والسنن، وبين ما ذكر في كتب التاريخ، فإننا نقدم الأولى على الأخرى، لا العكس. بقيت مسائل في مقال الكاتبة، وهي القرائن التي زعمت أنها ترد على حديث عائشة المتفق عليه.

الأولى: أن أم المؤمنين عائشة كانت مخطوبة قبل زواجها برسول الله ﷺ لجبير بن مطعم وقد رجحت الكاتبة أن هذه الخطبة كانت قبل البعثة، بكلام إنشائي ليس فيه أي علم يستفاد أو سند يستند عليه إلا الظن، وإن الظن لا يغني من الحق شيئاً.

وجوابي على هذه الشبهة الثالثة: هو أن كونها قد خطبت لجبير بن مطعم، ليس فيه ما يدل على سنها. قال ابن عبد البر في الاستيعاب [بها مش الإصابة ٤/٣٤٦] «وكانت تذكر لجبير بن مطعم وتسمى له» اهـ. وقال ابن حجر في الإصابة [٤/٣٤٨] معلقاً على هذا القول «أخرجه ابن سعد من حديث ابن عباس بسند فيه الكلبي، وأخرجه أيضاً عن ابن نمير عن الأجلح عن ابن أبي مليكة قال: قال أبو بكر: كنت أعطيتها مطعماً لابنه جبير، فدعني حتى أسألها منهم فاستلبتها» اهـ. قلت: هكذا ورد في الإصابة، وقد نظرت في طبقات ابن سعد [٨/٥٨] فوجدت الرواية الأولى هكذا: قال ابن سعد: أخبرنا هشام بن

محمد بن السائب الكلبي عن أبيه عن أبي صالح عن ابن عباس قال: خطب رسول الله ﷺ إلى أبي بكر الصديق عائشة فقال أبو بكر: يا رسول الله قد كنت وعدت بها، أو ذكرتها، لمطعم ابن عدي بن نوفل بن عبد مناف لابنه جبير، فدعني حتى أسلها منهم، ففعل، ثم تزوجها رسول الله ﷺ، وكانت بكرًا أه. وهذا الإسناد كما ترى، ظاهر الضعف، ولهذا أشار ابن حجر إليه بقوله «بسنده فيه الكلبي». والكلبي هو: محمد بن السائب، قال عنه الحافظ في التقریب [٥٩٠١] «متهم بالكذب، ورمي بالرفض». وابنه هشام ذكره الذهبي في الميزان [٣٠٤ / ٤] ونقل عن الدارقطني قوله عنه «متروك» وقول ابن عساكر «رافضي ليس ثقة» وقول الإمام أحمد «ما ظننت أن أحداً يحدث عنه» ثم قال الذهبي «وهشام لا يوثق به».

وأما الرواية الأخرى، فقد أخرجها ابن سعد [٥٩ / ٨] هكذا: «أخبرنا عبدالله بن نمير عن الأجلح عن عبدالله بن أبي مليكة قال: خطب رسول الله ﷺ عائشة إلى أبي بكر الصديق فقال: يا رسول الله إني كنت أعطيتها مطعماً لابنه جبير فدعني حتى أسلها منهم، فاستسلها منهم، فطلقها، فتزوجها رسول الله ﷺ أه.

قلت: وهذا الإسناد أيضاً فيه مقال، لأنه مرسل، فإن ابن أبي مليكة لم يسنده، بل أرسله، ثم إن الراوي عنه هو الأجلح بن عبدالله الكندي، قال الحافظ في التقریب [٢٨٥] «صدوق شيعي».

وفي تهذيب المزي [٢/٢٨٢] ذكر قول النسائي عنه «ضعيف ليس بذلك، وكان له رأي سوء وقال الجوزجاني «مفتري» وذكر من وثقه من الأئمة، وبعضهم توسط فيه وقال «ليس به بأس».

قلت: وقد ساق ابن كثير في البداية والنهاية [٣/١٣١] رواية من مسند أحمد جاء فيها أن أبا بكر كان قد وعد المطعم بن عدي أن يزوج عائشة لابنه جبير، وكان إذ ذاك صبياً. وجبير بن مطعم رضي الله عنه صحابي أسلم في الفتح أو قبل ذلك، وتوفي سنة ٥٨ أو ٥٩ للهجرة انظر تهذيب المزي [٤/٥٠٩]. وعلى فرض صحة هذه الرواية، فليس فيها ما يعارض الروايات الصحيحة في زواج عائشة رضي الله عنها، إذ من الممكن جداً أن تكون قد خطبت قبل ذلك لجبير، وهذا معروف ومشهور بين العرب، وفي زماننا أيضاً، أن تخطب البنت حتى وهي في المهد. فظهر بهذا تهافت هذه الشبهة التي تعلق بها الكاتبة.

وأما الشبهة الأخرى التي تعلق بها الكاتبة، فهي قولها «لقد نزلت: ﴿بَلِ السَّاعَةِ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَذْهَىٰ وَأَمْرٌ﴾ [القمر: ٤٦] عام ٦ للبعثة وكانت السيدة عائشة جارية تلعب. يا هل ترى في أي سنة ولدت إذن؟».

قلت: أما قول عائشة فقد أخرجه البخاري وغيره بلفظ «لقد نزل بمكة على محمد ﷺ وإني لجارية ألعب: بل الساعة موعدهم والساعة أدهى وأمر» [٩/٣٨].

وليس في الرواية أن سورة القمر نزلت عام ٦ للبعثة، بل اختلف في ذلك. وقد ذكر ابن حجر في الفتح [٦/٦٣٢] في شرح حديث انشقاق القمر أنه حدث بمكة قبل الهجرة بنحو خمس سنين. وقد ذكر ابن حجر أن عائشة رضي الله عنها ولدت قبل الهجرة بنحو ثمان سنوات، فيكون سنها حين انشقاق القمر نحو ثلاثة أعوام ويصلح أن تقول إنها كانت جارية تلعب. ورأيت ابن كثير رحمه الله، قد ذكر آية انشقاق القمر في كتابه البداية والنهاية [٣/١١٨] عقب ذكر الإسراء والمعراج وقد ذكر قبل ذلك الاختلاف في زمن الإسراء بين أهل السير، فقيل إنه كان في السنة العاشرة للبعثة، وقيل قبل الهجرة بسنة. وعلى هذا، فيكون انشقاق القمر ونزول سورة القمر، إما في السنة العاشرة للبعثة أو بعدها، ويكون سن عائشة حينها نحواً من ست سنين. وأياً كان، فلا يصح أبداً أن تضعف الرواية الثابتة المتفق عليها، بما ذكره أهل التأريخ والسير كما تقدم، خاصة وقد حصل الخلاف في توقيت نزول سورة القمر.

الشبهة الأخيرة التي ذكرتها الكاتبة هي أن عائشة رضي الله عنها قد شهدت بدرًا وأحدًا، فكيف يسمح ﷺ باصطحاب ابنة ٩ سنوات.

والجواب على هذه الشبهة أن شهودها بدرًا مع النبي ﷺ فيه نظر، فقد ذكر ابن كثير في البداية والنهاية [٨/٩١] أن النبي ﷺ دخل بها بعد غزوة بدر، وكذا قال الذهبي في السير [٢/١٣٥] ورجح غيرهما أنه دخل بها قبل ذلك. ولم يذكر أحد من هؤلاء أنها شهدت بدرًا. ولو فرض أنها شهدتها

وهي صغيرة، فلا حرج في ذلك، لأنها لم تشهدها للقتال، وإنما لإعانة الغزاة، كما كان يفعل بقية النساء، يداوين الجرحى ويسقين المقاتلين، ونحو ذلك. وانظر فتح الباري [٧٨/٦].

وبعد، فقد اطلعت على المقال الثاني لنفس الكاتبة سهيلة زين العابدين، وهو تنمة لمقالها الأول، وقد نشر في صحيفة المدينة بتاريخ ٥/٥/١٤٣٠هـ، وما رأيت فيه ما يستحق الرد والتعقيب، فهو مقال إنشائي لا خطام له ولا زمام، وقد أكدت فيه الكاتبة أنها تجهل أبجديات علوم الدين ومقاصد الشريعة، وأنها تهرف بما لا تعرف وتخبط خبط عشواء، وأعجب ما جاء في مقالها قولها «من هنا أضع هذه الدراسة المتواضعة بين يدي وزارة العدل...» الخ.

قلت: لم تكتف الكاتبة بما ذكرته في مقالها الأول من طعن في رواة السنة الإثبات الثقات، بل تطلب من وزارة العدل أن توافقها على مثل هذا الجهل الذي سمته «دراسة». لكنها صدقت في وصفها بأنها «متواضعة»، وهي حقاً متواضعة إلى حد أنها لا تستحق حتى مجرد النظر فيها. ثم اطلعت كذلك على مقال الكاتبة نبيلة حسني محجوب في صحيفة المدينة بتاريخ ٦/٥/١٤٣٠هـ وقد ذهبت فيه الكاتبة إلى مثل رأي الكاتبة سهيلة في منع زواج الصغيرات دون سن الثامنة عشرة، وشككت أيضاً في صحة زواج عائشة رضي الله عنها وهي صغيرة، لكنها أحالت القراء إلى مقال لصحفي مصري اسمه إسلام بحيري، نشر في صحيفة مصرية، وذكرت أن

هذا الصحفي قد قام بدراسة لروايات زواج أم المؤمنين، وأنه ضعفها، وأثبت أن سن عائشة وقت الدخول بها كان ١٨ سنة.

قلت: يظهر لي أن الكاتبة سهيلة زين العابدين قد أخذت مقالها ودرستها من مقال ذلك الصحفي المصري، والله أعلم^(١).

(١) ومقال الكاتبة نبيلة محجوب، وإن كان يتفق في مجمله مع مقال سهيلة، في منع زواج الصغيرات، إلا أنه أقل جرأة وخطراً منه، لأمر:
أولاً: لأنها لم تجزم بضعف الروايات الثابتة في سن عائشة وقت زواجها، بل شككت فيها وأحالت القراء إلى مقال الصحفي المصري.
ثانياً: ولأنها طلبت في ختام مقالها من هيئة كبار العلماء أن يراجعوا ذلك البحث وأن يصدروا بياناً حوله.

ثالثاً: ولأنها طلبت من الباحثين المتخصصين في علم الحديث والتأريخ أن يراجعوا الروايات وينقدوها. وأما الكاتبة سهيلة فإنها تولت نقد الروايات بنفسها دون الرجوع إلى أهل الاختصاص، هذا إن كانت هي التي راجعت كتب الحديث والتأريخ بنفسها.
هذا وإني أوجه نصيحة للكاتبين: سهيلة ونبيلة، ولغيرهما ممن كتب أو سيكتب في هذا الموضوع أن يرجعوا أولاً لأهل الاختصاص في مسائل الدين والشرع، فإن لكل علم أهله، وكما أنكم تقررون بأن العلوم الأخرى لا يتكلم فيها إلا أهل الاختصاص، كالطب والهندسة وعلوم الطبيعة والفلك، فكذلك علوم الدين، كالحديث والفقه والتفسير وغيرها، لا يصلح أن يتكلم فيها الصحفيون ولا أدعياء الثقافة ممن لم يدرس تلك العلوم دراسة وافية، خاصة علم الحديث والجرح والتعديل، فإنه من أصعب العلوم الشرعية منالاً، وأبعدها غوراً.

= وأحب أن أشير هنا، لا من باب الفخر، بل من باب العلم والخبر، بأني - والله الحمد - قد تخصصت في العلوم الشرعية بعد أن أكملت دراسة الهندسة المدنية من أرقى جامعات المملكة، وهي جامعة البترول والمعادن، ووجدت أن علوم الشريعة أصعب بكثير من العلوم الأخرى، خاصة علوم الحديث، وتحتاج إلى قراءة وبحث متواصل وملكة في الحفظ والفهم واستحضار النصوص والأقوال والمذاهب خاصة عند اختيار مذهب أو قول وترجيحه على غيره. وبعد فقد أطلت ولم أزد الإطالة وبقيت مسائل سأفرد بها ببحث مستقل، منها: حكم إكراه المرأة على نكاح من لا ترغب، ومسألة الكفاءة في النكاح. هذا ما أردت ذكره، والحمد لله أولاً وآخراً، وصلى الله وسلم على سيدنا ونبينا محمد وعلى آله وصحبه.

المبحث الثاني

د. النجيمي وسن عائشة عند الزواج^(١)

أشارني ما نشره ملحق الرسالة حول قيام أحد الصحفيين المصريين بإعداد دراسة ساندها الكاتب جمال البنا [يقصد ما كتبه إسلام بحيري]، وحاول خلالها الوصول إلى أن الرسول ﷺ تزوج السيدة عائشة رضي الله عنها وهي بنت أربعة عشر عاماً وبني بها وهي بنت ثمانية عشر ربيعاً، هادمة بذلك كافة أقوال العلماء السابقين والحقائق التاريخية المشهود بها في علم السيرة النبوية وهي أن النبي ﷺ تزوج بعائشة وهي في عمر السادسة وبني بها وهي في عمر التاسعة.

وهنا أقول مستعينا بالله:

- الاعتماد على التاريخ الميلادي خطأ كبير ومعلوم عدم انضباط التاريخ الميلادي ولذلك يغيرونه كل عدة من السنين فكيف تعتمد عليه وتترك التاريخ الهجري المنضبط بعلامات واضحة محددة.

- لا يوجد خلاف بين الروايات على التاريخ الهجري والجمع ممكن بين ما تعارض ظاهره وسيأتي مزيد من إيضاح.

(١) د. محمد النجيمي (عضو المجمع الفقهي الإسلامي)، موقع الفقه الإسلامي،

الخميس ٢٧ جمادى الأولى ١٤٣٠ هـ الموافق ٢١/٥/٢٠٠٩ م.

- التناقض المزعوم على التاريخ الميلادي لماذا لم يظهر المتألق التناقض على التاريخ الهجري لأنه لا يوجد تناقض أصلاً.

- لماذا لا يعتبر الخلاف هذا كخلاف بين التاريخين كما في مسائل كثيرة. فلو قلنا على التاريخ الهجري ماتت سنة ثمانية وخمسين هجرياً وكان عمرها خمسة وستين فيكون التقويم دقيقاً فقد ولدت قبل التاريخ الهجري بسبع سنين وهو ما يوافق سنة وفاة خديجة وكان عمر عائشة رضي الله عنها ست سنين وأشهر فهذا مما اتفق عليه في سنة وفاتها فالخطأ في التاريخ الميلادي لا في البخاري .

- ندري ما هذا التضخيم الكبير خطأ تاريخي لم يعرفه البخاري والكبار من صحفي لم يدرس في الأزهر كأن هؤلاء معصومون والأزهر معصوم فيا الله العجب من هؤلاء... كالجبل يبصرون في أعين غيرهم القذى وفي أعينهم العود لا يرونه، متى كان التاريخ الذي يغيره الكهنوت؟، هو المرجع والتاريخ الذي لا تلعب به الأيدي ليس مرجعاً، السبب هو كره الإسلام وما اتصل به والطعن في ثوابت الأمة ودينها، وما هذه الرواية إلا متكأ.

- زعمك إن هشام انفرد بالرواية باطل.

- الكتاب لم يعتمد فيما ذهب إليه على سند أو رواية حتى تاريخية مما يدل على خبطه وضعفه.

- الكاتب اغفل التاريخ الهجري والأمانة العلمية تقتضي أن تظهر ما لك وما عليك. وقال الدارقطني: سنن الدارقطني ج ١ / ص ٢٦ - ثنا أحمد بن

محمد بن سعيد ثنا إبراهيم بن عبدالله بن محمد بن سالم السلولي أبو سالم قال سمعت أبي قال سمعت وكيعا يقول أهل العلم يكتبون ما لهم وما عليهم وأهل الأهواء لا يكتبون إلا ما لهم.

- صاحبة القصة اعلم بالقصة: قال ابن سعد: اخبرنا محمد بن عمر أخبرنا عبدالرحمن بن أبي الرجال عن أبيه عن أمه عمرة بنت عبدالرحمن بن سعد بن زرارة قالت سمعت عائشة تقول تزوجني رسول الله في شوال سنة عشر من النبوة قبل الهجرة لثلاث سنين وأنا ابنة ست سنين وهاجر رسول الله ﷺ فقدم على المدينة يوم الاثنين لاثنتي عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الأول وأعرس بي في شوال على رأس ثمانية أشهر من المهاجر وكنت يوم دخل بي ابنة تسع سنين.

- ومعلوم ثناء العلماء على حفظ عائشة وثباتها ومعرفتها بالتاريخ وأيام العرب وحفظ الشعر وأيام العرب.

- العرب من عادتهم يذكرون السنين ويجبرون الكسر فلماذا لم يذكر هذا الكاتب المحترم.

المبحث الثالث

إجابة (مختصرة) عن أسس (شبهة) سن زواج عائشة^(١)

السؤال: بينما أتصفح بعض المنتديات قرأت موضوعاً عجيباً وغريباً أريد من له علم في السيرة أن يوضح لي هذا الأمر، وبارك الله فيكم. وخلاصة هذا الموضوع أن بعض الصحفيين انتهى في بحث له إلى الطعن فيما ورد في صحيح البخاري من أن سن عائشة، حين عقد عليها النبي ﷺ كان ست سنين، وأنه بني بها وهي بنت تسع سنين. ولم يقنع الباحث بأن يفند ذلك بمنطق الأرقام ومراجعة التواريخ، ولكنه أيضاً نقد سند الروايات التي روي بها أشهر الأحاديث الذي جاء في البخاري ومسلم، وأثبت في الحالتين ذكاءً، وأصاب نجاحاً.

الجواب: الحمد لله..

أولاً: تحديد سن عائشة رضي الله عنها حين عقد النبي ﷺ عليها بـ (ست سنين)، وحين بنى بها بـ (تسع سنين) لم يكن اجتهاداً للعلماء حتى ينظر في صوابه من خطئه، وإنما هو نقل تاريخي ثبت بما يؤكد صحته وضرورة التسليم به، وذلك من أوجه:

(١) من أروع الإجابات التي قرأتها تنظيماً واختصاراً، كيف لا وهي من موقع تلك النخبة في (الإسلام سؤال وجواب) تحت إشراف الشيخ محمد المنجد واعتمادها على الشيخ الحويني بالرد. وتصلح بأن تكون رداً مقالي على تيك الشبهة.

١. ورد من قول صاحبة الشأن نفسها عائشة رضي الله عنها، وليس من كلام أحد عنها، ولا من وصف مؤرخ أو محدث، بل في سياق حديثها عن نفسها رضي الله عنها حيث قالت: «تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَنَزَلْنَا فِي بَيْتِي الْحَارِثِ بْنِ خَزْرَجٍ، فَوُعِكْتُ فَمَمَّرَقَ شَعْرِي فَوَفَى جُمَيْمَةَ، فَأَتَنِي أُمِّي أُمُّ رُوْمَانَ وَإِنِّي لَفِي أَرْجُوْحَةٍ وَمَعِيَ صَوَاحِبٌ لِي، فَصَرَخْتُ بِي فَأَتَيْتُهَا لَا أَذْرِي مَا تُرِيدُ بِي، فَأَخَذَتْ بِيَدِي حَتَّى أَوْفَقْتَنِي عَلَى بَابِ الدَّارِ، وَإِنِّي لَأَنْهَجُ، حَتَّى سَكَنَ بَعْضُ نَفْسِي، ثُمَّ أَخَذَتْ شَيْئًا مِنْ مَاءٍ فَمَسَحَتْ بِهِ وَجْهِي وَرَأْسِي، ثُمَّ أَذْخَلْتَنِي الدَّارَ، فَإِذَا نِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي الْبَيْتِ، فَقُلْنَ: عَلَى الْخَيْرِ وَالْبَرَكَاتِ، وَعَلَى خَيْرِ طَائِرٍ. فَأَسْلَمْتَنِي إِلَيْهِنَّ فَأَصْلَحْنَ مِنْ شَأْنِي، فَلَمْ يُرْغَبِي إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضُحَى، فَأَسْلَمْتَنِي إِلَيْهِ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ» رواه البخاري (٣٨٩٤) ومسلم (١٤٢٢).

هذه الرواية عن عائشة رضي الله عنها وردت في أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى، وهما صحيحا البخاري ومسلم.

٢. وقد جاءت عن عائشة رضي الله عنها من طرق عدة، وليس من طريق واحدة فقط كما يدعي بعض الجاهلين: فالطريق المشهورة هي من رواية هشام بن عروة بن الزبير، عن أبيه عروة ابن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها، وهي من أصح الروايات، فعروة بن الزبير من أعراف الناس بعائشة، لأنها

خالته رحمه الله. وطريق أخرى من رواية الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة عند مسلم (١٤٢٢)، وطريق أخرى من رواية الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: «تزوجها رسول الله ﷺ وهي بنت ست، وبني بها وهي بنت تسع، ومات عنها وهي بنت ثمان عشرة» رواه مسلم (١٤٢٢). وطريق أخرى عن محمد بن عمرو، عن يحيى بن عبدالرحمن بن حاطب عن عائشة رضي الله عنها. رواه أبو داود (٤٩٣٧).

وقد جمع فضيلة الشيخ: أبو إسحاق الحويني أسماء المتابعين لعروة بن الزبير، وهم: الأسود بن يزيد، والقاسم بن عبدالرحمن، والقاسم بن محمد ابن أبي بكر، وعمرة بنت عبدالرحمن، ويحيى بن عبدالرحمن بن حاطب. كما جمع أسماء المتابعين لهشام بن عروة في رواية هذا الحديث، وهم: ابن شهاب الزهري، وأبو حمزة ميمون مولى عروة.

ثم سمي الرواة عن هشام بن عروة من أهل المدينة، ليعلم القارئ أن هذا الحديث مما حدث به هشام في المدينة أيضا، وهم: أبو الزناد عبدالله بن ذكوان، وابنه عبدالرحمن بن أبي الزناد، وعبدالله بن محمد بن يحيى بن عروة. ومن أهل مكة سفيان بن عيينة. وجرير بن عبدالحميد الضبي من أهل الري. ومن أهل البصرة: حماد بن سلمة، وحماد بن زيد، وهيب بن خالد وغيرهم. انظر ذلك في محاضرة ألقاها الشيخ أبو إسحاق الحويني حفظه الله في تبين جهالة كاتب المقال الوارد في السؤال، والجواب عليه، وهذا

رابطها^(١): [انظر الحاشية].

وهذا التعداد كله من أجل دفع شبهة بعض الجاهلين أن هشام بن عروة تفرد بروايته، وعلى فرض التسليم بأن هشاماً اختلط في آخر عمره، ولكن الصواب أن هذه التهمة لم يقل بها إلا أبو الحسن بن القطان في «بيان الوهم والإيهام»، وقد أخطأ فيها، يقول الذهبي رحمه الله: «هشام بن عروة، أحد الأعلام، حجة إمام، لكن في الكبر تناقص حفظه، ولم يختلط أبداً، ولا عبرة بما قاله أبو الحسن بن القطان من أنه وسهيل بن أبي صالح اختلطا، وتغيرا، نعم الرجل تغير قليلا ولم يبق حفظه كهو في حال الشبيبة، فنسى بعض محفوظه أو وهم، فكان ماذا! أهو معصوم من النسيان! ولما قدم العراق في آخر عمره حدث بجملة كثيرة من العلم، في غضون ذلك يسير أحاديث لم يجودها، ومثل هذا يقع لمالك ولشعبة ولوكيع ول كبار الثقات، فدع عنك الخبط، وذو خلط الأئمة الإثبات بالضعفاء والمخلطين، فهشام شيخ الإسلام، ولكن أحسن الله عزاءنا فيك يا ابن القطان، وكذا قول عبدالرحمن بن خراش: كان مالك لا يرضاه، نقم عليه حديثه لأهل العراق» انتهى.

«ميزان الاعتدال» (٤/ ٣٠١-٣٠٢).

(١) <http://www.islamway.com/?iw-s=Lesson&iw-a=view&lesson-id=86106>

والرابط الآتي أيضا:

٣. كما روى قصة زواج النبي ﷺ من عائشة وهي بنت تسع سنين غير

عائشة رضي الله عنها، ممن أدركوها وكانوا أعرف بها من غيرهم:

فقد روى الإمام أحمد في «المسند (٦ / ٢١١)» عن محمد بن بشر، قال

حدثنا محمد بن عمرو، قال ثنا أبو سلمة ويحيى قالوا: «لما هلكت خديجة

جاءت خولة بنت حكيم امرأة عثمان بن مظعون، قالت: يا رسول الله! ألا

تزوج. قال: مَنْ؟ قالت: إن شئت بكراً، وإن شئت ثيباً. قال: فَمَنْ البكر؟

قالت: ابنة أحب خلق الله عز وجل إليك: عائشة بنت أبي بكر...» وذكر

تفاصيل القصة، وفيها أنها كانت بنت ست سنين عند العقد، ثم بنت تسع

عند البناء.

وهذا الذي تحكيه عائشة عن نفسها، ويحكيه الرواة عنها، هو ما أطبقت

عليه المصادر التاريخية التي ترجمت لعائشة رضي الله عنها، ليس بينها

اختلاف في ذلك، ولم يكن الأمر فيها محل اجتهاد، فليس بعد كلام المرء

عن نفسه اجتهاد لأحد.

٤. وقد اتفقت المصادر التاريخية أيضاً أن عائشة رضي الله عنها ولدت

في الإسلام، بعد المبعث بأربع سنين أو خمس سنين.

يقول الإمام البيهقي رحمه الله في تعليقه على حديث: (لم أعقل أبوي

قط إلا وهما يدينان الدين).

«وعائشة رضي الله عنها وُلدت على الإسلام؛ لأن أباهما أسلم في ابتداء المبعث، وثابت عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ تزوجها وهي ابنة ست، وبني بها وهي ابنة تسع، ومات عنها وهي ابنة ثمان عشرة، لكن أسماء بنت أبي بكر ولدت في الجاهلية ثم أسلمت بإسلام أبيها.. وفيما ذكر أبو عبد الله بن منده حكاية عن ابن أبي الزناد أن أسماء بنت أبي بكر كانت أكبر من عائشة بعشر سنين، وإسلام أم أسماء تأخر، قالت أسماء رضي الله عنها: قدمت عليّ أمي وهي مشرقة. في حديث ذكرته، وهي قتيلة، من بني مالك بن حسان، وليست بأمة عائشة، فإن إسلام أسماء بإسلام أبيها دون أمها، وأما عبدالرحمن بن أبي بكر فكانه كان بالغاً حين أسلم أبواه، فلم يتبعهما في الإسلام حتى أسلم بعد مدة طويلة، وكان أسن أولاد أبي بكر» انتهى باختصار. «السنن الكبرى» (٢٠٣/٦)

ويقول الذهبي - رحمه الله -: «عائشة ممن ولد في الإسلام، وهي أصغر من فاطمة بثماني سنين، وكانت تقول: لم أعقل أبوي إلا وهما يدينان الدين» انتهى. «سير أعلام النبلاء» (١٣٩/٢) (ويقول الحافظ ابن حجر رحمه الله: «ولدت -يعني عائشة- بعد المبعث بأربع سنين أو خمس» انتهى. «الإصابة» (١٦/٨).

وعليه يكون عمرها عام الهجرة ثماني سنين أو تسع سنين، وهذا ما يتفق مع حديثها السابق عن نفسها.

٥. وقد اتفقت المصادر التاريخية أيضا أن النبي ﷺ توفي وعائشة عمرها (١٨) سنة، فتكون في أول الهجرة لها (٩) سنوات.

٦. كما تروي كتب السيرة والتاريخ والتراجم أن عائشة رضي الله عنها ماتت وعمرها (٦٣) سنة، وذلك عام (٥٧هـ)، فيكون عمرها قبل الهجرة (٦) سنوات، فإذا جبرت الكسور - كما هي عادة العرب في حساب السنين - أنهم يجبرون كسور السنة الأولى والأخيرة، فيكون عمرها عام الهجرة (٨) سنوات، ويكون عمرها عند زواج النبي ﷺ منها بعد الهجرة بثمانية أشهر (٩) سنوات.

وما سبق يتوافق أيضا مع ما ينقله العلماء عن الفرق بين عمر أسماء بنت أبي بكر، وعائشة رضي الله عنها، فقد قال الذهبي رحمه الله: «وكانت - يعني أسماء - أسن من عائشة ببضع عشرة سنة» انتهى. «سير أعلام النبلاء» (١٨٨/٢).

وعائشة ولدت بعد المبعث بأربع أو خمس سنين، وقد قال أبو نعيم في «معجم الصحابة» عن أسماء أنها ولدت: «قبل مبعث النبي ﷺ بعشر سنين» انتهى. فيكون الفرق بين عمر عائشة وأسماء أربع عشرة أو خمس عشرة سنة. وهو قول الذهبي السابق: «كانت - يعني أسماء - أسن من عائشة ببضع عشرة سنة».

نحن وإن كنا ننقل هذه الأرقام المثبتة في كتب السيرة والتاريخ والتراجم، غير أن اعتمادنا في الأساس على ما ينقل بالسند الصحيح، وليس ما نجده في الكتب منقولاً من غير سند، ولكن هذه النقول كلها جاءت متوافقة مع ما ذكرناه في بداية الجواب من أحاديث بأسانيد صحيحة كالشمس، ولذلك أوردنا ما يؤيدها من كتب التاريخ.

ثانياً: أما الجواب عن استدلال كاتب المقال المتعدي بما ورد في بعض المراجع أن الفرق بين سن أسماء وعائشة عشر سنين فنقول: إن ذلك لم يثبت من حيث السند، ولو ثبت سنه فيمكن فهمه بما يتوافق مع الأدلة القطعية السابقة.

أما من حيث السند، فقد ورد ذلك عن عبدالرحمن بن أبي الزناد أنه قال: (كانت أسماء بنت أبي بكر أكبر من عائشة بعشر سنين).

وردت هذه الرواية من طريقين عن الأصمعي عن عبدالرحمن بن أبي الزناد:

الطريق الأول: رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٠/٦٩) قال: أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد المالكي، أنا أحمد بن عبدالواحد السلمي، أنا جدي أبو بكر، أنا أبو محمد بن زبير، أنا أحمد بن سعد بن إبراهيم الزهري، حدثنا محمد بن أبي صفوان، حدثنا الأصمعي، عن ابن أبي الزناد قال: فذكره.

والطريق الثاني: رواه ابن عبدالبر في «الاستيعاب في معرفة الأصحاب» (٦١٦/٢) قال: أخبرنا أحمد بن قاسم، حدثنا محمد بن معاوية، حدثنا إبراهيم بن موسى بن جميل، حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، حدثنا نصر بن علي، حدثنا الأصمعي قال: حدثنا ابن أبي الزناد، قال: قالت أسماء بنت أبي بكر، وكانت أكبر من عائشة بعشر سنين أو نحوها.

وإذا تأمل الباحث المنصف في هذا الأثر ظهر له أن الأخذ بظاهره وهدم جميع ما ثبت من أدلة بخلافه جناية على العلم والتحقيق، وذلك لما يلي:

انفراد عبدالرحمن بن أبي الزناد (١٠٠هـ - ١٧٤هـ) بتحديد الفرق بين عمري أسماء وعائشة رضي الله عنهما بعشر سنين، وأما الأدلة السابقة فهي أدلة كثيرة جاءت عن غير واحد من التابعين، ومعلوم أن الكثرة تقدم على القلة.

تضعيف أكثر أهل العلم لعبد الرحمن بن أبي الزناد نفسه: فقد جاء في ترجمته في «تهذيب التهذيب» (١٧٢/٦) قول الإمام أحمد فيه: مضطرب الحديث. وقول ابن معين: ليس ممن يحتج به أصحاب الحديث. وقول علي بن المديني: ما حدث بالمدينة فهو صحيح، وما حدث ببغداد أفسده البغداديون، ورأيت عبدالرحمن -يعني ابن مهدي- خطط على أحاديث عبدالرحمن بن أبي الزناد، وكان يقول في حديثه عن مشيختهم، ولقنه البغداديون عن فقهاءهم، عداهم، فلان وفلان وفلان. وقال أبو حاتم: يكتب

حديثه ولا يحتج به. وقال النسائي: لا يحتج بحديثه. وقال أبو أحمد بن عدى: وبعض ما يرويه، لا يتابع عليه.

أما توثيق الترمذي له في سننه تحت حديث رقم: (١٧٥٥) فهو معارض بالجرح المفسر السابق، وهو مقدم على التعديل، خاصة حين ينفرد عبدالرحمن بن أبي الزناد بكلمة يخالف فيها المعروف في كتب السنة والتاريخ.

قوله في (رواية ابن عبدالبر): وكانت أكبر من عائشة بعشر سنين أو نحوها، وهذه الرواية أصح من رواية ابن عساكر، لأن نصر بن علي الراوي عن الأصمعي في سند ابن عبدالبر ثقة حافظ كما في «تهذيب التهذيب» (١٠/٤٣١)، أما محمد بن أبي صفوان الراوي عن الأصمعي في سند ابن عساكر لم يوثقه أحد. فقوله في رواية ابن عبدالبر (أو نحوها) دليل على أنه لم يضبط التحديد بعشر سنوات، وهذا يضعف روايته، ولا يجيز للباحث المنصف رد الأدلة السابقة لأجل هذا الشك.

ثم إن من الممكن التوفيق بين هذه الرواية وباقي الروايات بأن يقال: إن مولد أسماء كان قبل البعثة بست سنوات أو خمس سنوات، وعائشة بعد البعثة بأربع سنوات أو خمس سنوات، ولما توفيت أسماء عام (٧٣هـ) كان عمرها إحدى وتسعين سنة أو اثنتين وتسعين سنة، وهو ما ذكره الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٣/٣٨٠): «قال ابن أبي الزناد: كانت أكبر من عائشة

بعشر سنين. قلت -أي الذهبي-: فعلى هذا يكون عمرها إحدى وتسعين سنة، وأما هشام بن عروة فقال: عاشت مائة سنة ولم يسقط لها سن». انتهى

كما يحتمل أن يقال إن أسماء ولدت قبل البعثة بنحو أربع عشرة سنة -وذلك ما يقرره الكاتب نفسه في مقاله السابق- وكان عمرها عام الهجرة سبعة وعشرين عاما، وعمرها عند وفاتها عام (٧٣هـ) مائة سنة، ليتفق ذلك مع ما اتفقت عليه المصادر التاريخية بالنسبة لأسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها، أن وفاتها في العام الذي قتل فيه ابنها عبدالله بن الزبير (٧٣هـ)، وأنها توفيت وعمرها مائة عام: قال هشام بن عروة عن أبيه: بلغت أسماء مائة سنة لم يسقط لها سن ولم ينكر لها عقل. وهذه أسماء المراجع التي ذكرت ذلك: «حلية الأولياء» (٥٦/٢)، و«معجم الصحابة» لأبي نعيم الأصبهاني، «الاستيعاب» لابن عبدالبر (١٧٨٣/٤)، «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٨/٦٩)، «أسد الغابة» لابن الأثير (١٢/٧)، «الإصابة» لابن حجر (٤٨٧/٧)، «تهذيب الكمال» (١٢٥/٣٥). أما كونها ولدت قبل البعثة بعشر سنين فهذا إنما قاله أبو نعيم الأصبهاني، بعبارة يقول فيها: كانت -يعني أسماء- أخت عائشة لأبيها، وكانت أسن من عائشة، ولدت قبل التاريخ بسبع وعشرين سنة، وقبل مبعث النبي ﷺ بعشر سنين، وولدت ولأبيها الصديق يوم ولدت أحد وعشرون سنة، توفيت أسماء سنة ثلاث وسبعين بمكة بعد قتل ابنها عبدالله بن الزبير بأيام، ولها مائة سنة وقد ذهب

بصرها» انتهى. فكان أبا نعيم يقصد أن مدة الفترة المكية بلغت (١٧) عاماً، وهذا قول بعض أهل السيرة، وهو قول ضعيف، ولكن ينبغي التنبيه له عند محاولة فهم كلام أبي نعيم.

الفصل الرابع

منظومة ابن السيد^(١)

(في الذب عن شبهة عائشة في سن الزواج)

يقول راجي عون ربه القوي	دوماً أبو أسما هو ابن السروي
الحمد لله المجيد ذي النعم	ذي الفضل والإحسان واسع الكرم
ثم الصلاة والسلام أبدا	على إمام المرسلين بالهدى
محمد الهادي البشير المصطفى	الصادق الوعد الأمين ذي الوفا
وآله وصحبه ومن ساء	متبعاً سبيل الرشاد مُسليماً
وبعد: إن هذه أرجوزة	تردُّ كَيْدَ الْمُفْتَرِي عَزِيْزَةٌ
رداً على من أنكر الرواية	بعقله وارْتَضَعَ الْغَوَايَةَ
مُكْذِباً أَيْمَةَ الْنُقُولِ	بزعمه الدفَعَ عَنِ الرَّسُولِ
أرجوها الخلود في الجنان	ورحمة عظمى من الرحمن
وأن تكون رُقيّة الصدور	من غيظها وثُمَّة الغيور
فإن أصبت فهو فضل ربّي	وإن أكنّ أخطأت فهو ذنبي

(١) موقع الدرر السنية: منظومة أرسلها ناظمها للموقع يردُّ بها على أهم الشبهات التي

طعن بها بعض الجهلة الإمام البخاري محمد بن إسماعيل رحمه الله والتي وردت

في صحيحه بشأن إثبات سن أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها- حين تزوجها

الرسول ﷺ. انظر الرابط: <http://www.dorar.net/art/246>.

وعصمة تحفظنا من الردى
 ضيفُ بَدَا على الفضا وأيدَهُ
 ذا المفترى ومن جرى مجراهُ
 لكلِّ فريسةٍ من البهتانِ
 قد زعم الدعيُّ أن لم تثبتِ
 مبيِّنًا غباءه الشديدًا
 في رَدِّهِ على افتراءِ ذينِ
 ضمنَ الصَّحيحِ أوَهَنَ الأخبَارِ
 ثمَّ بنى لِمَا أتمتْ ناسِعةُ
 بمثلِ ذَا يَلْمِزُنَا الأَعَادِي
 لِرُؤُوسِهِ تَسعُ مِنَ السَّيِّئِ
 كذا انتَهَاكُ الحُقُوقِ الطُّفْلِ
 وحسبنا القرآنُ من مُغيثِ
 وسنة الرسولِ والأبَابَا
 فهِيَ إِذَا رَوَايَةَ سَقِيمَةَ
 فَارْدُدْهُ كَيْ تَجِبَا على بصيرةِ
 أَرْدَى صَحِيحِي شرعنا جُذَا
 بَعْدَ الرَّدَى وأرشدَ الحَيَارَى
 وأوجبَ ابتِدَاعَ كُلِّ ذِي حَرْفِ

وأسأل الله الرشاد والهَدَى
 وحيث لَفَّ لَفَّهُ وأكَّدهُ
 فأبتدي بذكرِ مَا افترَاهُ
 مُعقَّبًا بالردِّ والتَّيْبَانِ
 مُؤكِّدًا صدق الروايةِ التي
 موضِّحًا تدليسه البليدًا
 مُستَرشدًا بشيخنا الحوِينِي
 قال الكذوب أخرج البخاري
 قَدْ نكحَ الرَّسُولُ بنتَ السَّابِعةِ
 قال الكذوبُ ذُو الذِّكَا الوَقَادِ
 نَبِيكُم إِذْ جَاوَزَ الحُمَيسِينَ
 وَذَاكَ ظَلَمٌ ظَاهِرٌ بالعقلِ
 فَكذَّبُوا أئِمَّةَ الحَدِيثِ
 فَإِنَّ ذَا يَخَالِفُ الكِتَابَا
 وَعُرْفَنَا والعادةَ القَدِيمَةَ
 تَارِيخُنَا قَدْ رَدَّهُ والسَّيْرَةَ
 ظَنَّ الكَذُوبُ أَنَّهُ بِهِذَا
 وَأَنَّهُ قَدْ صَحَّحَ المَسَارَا
 وَأَسْقَطَ أَتْبَاعَ كُلِّ مَنْ سَلَفَ

مَدَى الْعُصُورِ عَنْ عُقُولِ السَّلَفِ
 ذِي الْحَجَرِ فَاسْمَعُ دَامَ غَيْرَ مُسْمَعِ
 حَتَّى أَتَى الْمَبْعُوثُ يَهْدِي مِنْ عَمَى
 يَدْعُو بِهِ إِلَى الْهُدَى الْمُبْتَدِعِ
 حَجْرًا عَلَى التُّرَاثِ وَالْحَدِيثِ
 بِإِلْهَامِ مَنْ الْأُصُولِ
 يَعْْبُدُهُ وَلَا يَرَى سِوَاهُ
 تَعَسَّلَهُ وَالْوَيْلَ إِنْ لَمْ يَتَّبِ
 يَدْعَا مِنْ الْقَوْلِ فَذَلَّ وَجَثَا
 عَلَى رُؤُوسِهِمْ وَبَانَ الضَّعْفُ
 لِسَيِّدِ الْهُدَاةِ وَالْأَحْبَةِ
 وَهُوَ الَّذِي قَدْ أَوْجَبَ الْمَشُورَةَ
 تَدْرِي الْحَيَاةَ مِثْلَ بَاقِي الْعُقُلَا
 حَاشَاءُ فَاسْتَغْفِرْ وَكَذَّبِ الْخَبْرَ
 أَشْفَقْتُ وَاللَّهِ وَأَرْزِي حَالَهُ
 فَهَلْ يَصِحُّ مِثْلُ ذَا لِلْبَارِي
 سَبْحَانَهُ قَدْ أَحْكَمَ التَّنْزِيلَا
 (واللاتي لم) وفي الطلاق ذِكْرِي
 قَدْ أَجْمَعُوا دُونَ اخْتِلَافِ فِي الْخَبْرِ

كَأَنَّهُ قَدْ حَازَ عِلْمًا قَدْ خَفِيَ
 حَتَّى اصْطَفَى اللَّهُ النَّجِيبَ الْأَمْعِي
 وَأَنْتَا عِشْنَا زَمَانًا مُظْلِمًا
 بِمِثْلِ هَذَا الْكَذِبِ الْمُخْتَرَعِ
 يَدْعُو إِلَى التَّجْدِيدِ وَالتَّحْدِيثِ
 بِمَخْضِ عَقْلِ وَاهِمٍ مَعْلُولِ
 فَمِثْلُهُ إلهُهُ هُوَا
 يَجْرِي بِهِ الْهَوَى كَجَزِي الْكَلْبِ
 كَمْ مِنْ خَيْبٍ قَبْلَهُ قَدْ أَحْدَثَ
 قَدْ خَابَ ظَنُّهُمْ وَخَرَّ السَّقْفُ
 قَالَ الْكَذُوبِ مَدْعِي الْمَحْبَةِ
 كَيْفَ الرَّسُولُ يَنْكِحُ الصَّغِيرَةَ
 لَمْ تُسْتَشْرَ إِذْ لَا تَزَالُ بَعْدُ لَا
 هَلْ يَفْعَلُ الرَّسُولُ غَيْرَ مَا أَمَرَ
 وَيَخُ الْكَذُوبِ مَا الَّذِي لَاحَ لَهُ
 بِمِثْلِ ذَا نُكِّدُ الْبَخَارِي
 حَاشَاءُ مَنْ أَصْدَقُ مِنْهُ قَيْلَا
 يَقُولُ فِي صُغْرَى النِّسَاءِ - فَاقْرَأْ -
 قَالَ الْكَذُوبُ إِنَّ أَصْحَابَ السَّيْرِ

ذات النطاقين تفوق أمتنا
وأنها إذ هاجرت قد بلغت
فأمتنا تكون سبعة عشر
وذاك قول باطل محتكق
قال الإمام الذهبي في السير
قال الكذوب إن تاريخ الأمم
قد أنجب الصديق كل ولده
وذاك زور واضح البهتان
كذا يقول الطبري ذكر النساء
بذا أفاد الطبري فيما نقل
قال الكذوب مدعي النجاة
ريحانة الرسول كانت تكبر
ومولد الزهراء قبل البعثة
فعمرو أم المؤمنين يُعتبر
قال الكذوب إنني اعتبرتها
فبيئت ما لحق البخاري
فاعجب لثله يضعف الخبر
ألم ير الأفاك أن ابن حجر
وأن عمرو أمتنا مصححا

بنحو عشر باتفاق بيننا
سبعًا وعشرين من العمر انقضت
قبل النباها خلافا للخبر
بين إفكته لمن يُحقق
أسماء فافتها بيضعة عشر
لابن جرير قد أفاد وجزم
من قبل وحي ربنا لعبد
إذ كان للصديق بعد اثنان
في الجاهلية والإسلام سوا
فقال عنه المفتري ما لم يقل
قد كذب الحديث في الإصابة
عائشة بخمسة فلتنظروا
بنحو خمس من سنين عُدت
إذ هاجر النبي ثلاثة عشر
لدغم مذهبي وإن وهنتها
من اضطراب لأولي الأبصار
بما يراه وإنا لا يُعتبر
أفاد في الكتاب صحة الخبر
كما روى إمامنا مصححا

وأن أم المؤمنين وُلدت
 من بعثة الهادي النبي المختار
 ومولد الزهراء في ذا المبحث
 بنحو عام واحد أو أكثر
 وهو الذي عليه أهل السير
 فأين ما ادعاه ذلك المنكر
 رواية الصحيح في كل الكتب
 قال الكذوب أنجز الصديق
 أن ينكح الكفور بتامسليمة
 فلا يصح أنه ارتضى به
 هلاً ذرى المفكر الجهول
 زواج عبد مشرك من مؤمنة
 وابن الربيع حيث كان كافراً
 فهل يرُد المفترى القرآن
 قال النجيب سائين الخلل
 ففي الصحيح طرق الرواية
 وبالحدِيث عروة تفرد
 وفي هشام علة الحديث
 في الهذي والتهذيب دلّس الخبر
 لأربع من السنين قد خلت
 وفقاً لأسنده البخاري
 على الصحيح قبل عام المبعث
 فخذ به ودعك من هذي الفري
 وأهل تاريخ بلا تغير
 من أنهم قد أجمعوا وأنكروا
 فأخساً ويؤبها اجتريحت من كذب
 ليطعمم وغداً فهل يليق
 وهي عليه أبداً محرمة
 بعد اهتدائه ليدين ربّه
 أن لم يكن محرماً قبُول
 حتى نزول آية الممتحنة
 قد ارتضاه المصطفى مصاهراً
 أم ليس فعل المصطفى برهانا
 مُفنداً ما في البخاري من علل
 إلى هشام تنتهي عن عروة
 كذا روى عنه هشام مُفرداً
 إذ قال فيه شارح الحديث
 عن عروة وذاك قدح مُعتبر

وتلك فزيرة بلا خطام
يا ليته يوما يدقق النظر
في (الهدي) قال وهشام حجة
بل ربما يروي حديث من سمع
ميزانه يقول فيه الذهبي
فدعك لا تأخذ بقول من غلط
فلا يعدد قادحا إرساله
فلم يكن يسقط غير اثنين
وقد روى الحديث غير عروة
وعمرة ويحيى سبط حاطب
وتابع الزهري مع هشامنا
كذا أبو حمزة مولى عروة
وعن هشام جلة وعوه
كذا من المدينة المنورة
أيضا روى من الرعي جرير
وانتشر الحديث في جل الكتب
ونم ذا النظم بلا تزويد
أبياتها (قد آب) بالخير التقى
وأسأل الله المحيد الأحدا

أوردتها للطعن في الأعلام
فيما رواه في الكتاب ابن حجر
وليس قدح (مالك) بحجة
من عروة (عن عروة بلا سمع)
هشام حجة بلا ترئيب
توهما وقال (إنه اختلط)
عمن تبدى صدقه وحاله
أخيه أو يتيمه الثنين
القاسمان ويتيم عروة
فدعك من إفاك الجهول الكاذب
ابن شهاب ثقة إمامنا
فهو حديث ثابت في الذروة
من بصرة وكوفة روه
ومكة جماعة موقرة
هو الضبي العالم الكبير
فدين به وحاذرن من الكذب
سميته (منظومة ابن السيد)
تطلع على الدنيا كشمس المشرق
حسن القبول مخلصا لا ملجدا

ثُمَّ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ سَرْمَدًا عَلَى خِتَامِ الْأَنْبِيَاءِ أَحْمَدَ
وَاللَّهِ وَصَخْبِهِ الْأَخْيَارِ وَمُقْتَفِي الْمُنْهَاجِ وَالْأَنْبَارِ

وكتبه العبد الفقير إلى الله :

أبو أسماء كارم السيد حامد (إمام وخطيب بوزارة الأوقاف المصرية).

قبل الختام

﴿فَمَاذَا بَعَدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ﴾ [يونس: ٣٢]

حينما يتجرد العقل من الأهواء، والقلب من الأمراض، يرى الإنسان الحق ظاهراً كالسنا الوهاج، تشق أشعته ظلمات الشبهات وغيوم الشهوات لتخرجه من الظلمات إلى النور، فلا يجعل الهوى بمقام الإله يتبعه فيضله عن الحق القويم، ولا العقل بمنزلة النقل يرفعه فيحرفه عن الصراط المستقيم.

فقد قال تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمِهِ﴾ [الجناب: ٢٣].

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ﴾ [القصص: ٥٠].

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [ص: ٢٦].

فلا نكنتم الحق و نطق الباطل من أجل إرضاء فئات معينة من الناس أفراداً أو جماعات، مؤتمرات أو اتفاقيات، دولا كافرة أو فرقا منحرفة، بعد أن جاءنا الحق من الله ورسوله، فهذا استدراج للباطل، قال تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعِ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨] فالأهواء متضاربة، فاسدة متناقضة، تدعو للتفرق والاختلاف بدل الاعتصام والاتلاف. قال تعالى: ﴿وَلَوْ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ﴾ [المؤمنون: ٧١]. فإرضاء أمثال هؤلاء في سخط الله، وتهميش كلام علمائنا - أهل الاختصاص - في أمور شريعتنا من أجل تلك الآراء والأهواء

خلل بالمنهج وضلال مبين، فكتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ أحق بالاتباع، قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ﴾ [التوبة: ٦٢]. «فلا بد أن نؤمن بالكتاب ونتبع ما أنزل إلينا من ربنا جميعه ولا نؤمن ببعض الكتاب ونكفر ببعض، وتلين قلوبنا لإتباع بعض السنة وتنفر عن قبول بعضها بحسب العادات والأهواء. فإن هذا خروج عن الصراط المستقيم، إلى صراط المغضوب عليهم والضالين»^(١).

فلا يكون هوى الشخص وعقله موافقاً لهواه المذموم بالدين بل متبعاً لما جاء به مالك يوم الدين ورسوله الأمين القائل: «لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به» وهذا ميزان دقيق للحق، قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

فميل النفوس ورأي العقول إذا لم توافق ما صح في المنقول وترضى بحكم الرسول، أقسم الله بعدم إيمان صاحبها، «فنفى الإيمان حتى يوجد تحكيمه وحده، وهو تحكيمه في حال حياته وتحكم سنته فقط بعد وفاته»^(٢) والعلماء هم ورثة الأنبياء لا أهل الأهواء، ورثوا العلم لتبيين وتعليم الناس

(١) ابن تيمية، رفع الملام عن الأئمة الأعلام، ص ٨٩.

(٢) العلامة القرآني: الشنيطي. أضواء البيان (٤/٢٠١). فائدة من الشنيطي (٤/٢١٠): قال

تعالى: ﴿فَإِنْ لَّمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ﴾ فقسم الأمور إلى قسمين لا

ثالث لهما: إتباع لما دعا إليه الرسول ﷺ، وإتباع الهوى.

أمر دينهم وكشف ورد الشبهات عن دينهم. فأمرنا الله بسؤالهم لقوله تعالى: ﴿فَتَسَلُّوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].

وطاعتهم فيما أذن الله فيه لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [النساء: ٥٩].

ومعلوم خشية العلماء من الله، فنالوا قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨]. فواجبنا مع هؤلاء الكواكب إنزالهم منازلهم، والتأدب معهم، واستحضار مكانتهم العلمية وسابقتهم الخيرية. فكيف بعد هذا يصح (لباحث حق) أن يتناول المسائل الشرعية بعيداً عن أصحابها، أهل الحل والعقد من الأئمة والعلماء من السلف والخلف؟!.

فما أجمل المحاسبة والمراجعة والمكاشفة، لمن تبنى مثل هذه الآراء والشبهات كشبهة سن عائشة رضي الله عنها، حيث تستوجب ردّ أحاديث صحيحة، ولا يخفى حكم من فعل ذلك، والتراجع خيراً من التمادي، فالتراجع إذا ظهر الصواب رفعة لصاحبه، أما التمادي عكس ذلك بالدارين، فالمؤمن رجّاع للحق لأنه يستحي من الله إذا كان أمره لله أن يسمع أو يرى الحق فلا يعود إليه مرضاة لله وخوفاً من الله. «فالزم الحق، ينزل الحق منازل أهل الحق، يوم لا يقضى إلا بالحق»^(١). وقد قيل بمدح من هذا شأنه ما في قول ابن وهب: عن

(١) كتاب أرسله عمر لمعاوية. سير أعلام النبلاء (١١/٢٣٤).

مالك، سمعت ربيعة، يقول: «ليس الذي يقول الخير ويفعله بخير من الذي يسمعه ويقبله». قال مالك: «وقال ذلك للثناء على عمر بن الخطاب، ما كان بأعلمنا، ولكنه كان أسرعنا رجوعاً إذا سمع الحق»^(١).

وقد وعظ أبي بن كعب رجلاً بقوله: «اقبل الحق ممن جاءك به وإن كان بعيداً بغيضاً واردد الباطل على من جاءك به وإن كان حبيباً قريباً»^(٢).

فهذا أسوتنا العظيم ورسولنا الكريم ﷺ والمعلم المربي الأول، قَبِلَ رأي ذلك اليهودي لأنه لم يخالف الحق، فعَنْ قَتِيلَةَ بِنْتِ صَيْفِيٍّ أَنَّ يَهُودِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّكُمْ تُتَدَدُونَ وَإِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ، تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُمْ، وَتَقُولُونَ الْكُفْبَةَ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَخْلِفُوا أَنْ يَقُولُوا: «وَرَبُّ الْكُفْبَةِ، وَيَقُولُ أَحَدُهُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شِئْتُمْ»^(٣). ونلاحظ هنا أن الرسول ﷺ قَبِلَ من يهودي ما لم يخالف الحق؟! فكيف بمسلم مع مسلم هدفهم واحد ومصدرهم واحد وفصلهم بالحق واحد، ألا هو الكتاب والسنة، مصداقاً لقوله تعالى: ﴿فَإِنْ نَنْزَعْنَهُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [النساء: ٥٩].

(١) جامع بيان العلم لابن عبد البر (٢/ ٣٣٢).

(٢) قال رجل لأبي من كعب عظمي ولا تكثر عليّ، فقال له: ... حلية الأولياء. وللفاضل سعيد بن عبد القادر باشنفر جمع مبارك في هذا الخصوص تحت عنوان: الرجوع إلى الحق.

(٣) صحيح كما قال الألباني في صحيح وضعيف النسائي.

وفي هذا الكتاب مثلاً، طرقت أبوابه وفصوله بكلام أهل الاختصاص في علومه وفنونه، وأهل مكة أدرى بشعابها، والصواب ما رآه أهل الاختصاص -خاصة الأمور الشرعية- بكل علمٍ طرقته وفنٍ سلكته مما توافق مع النقل والعقل، فنأخذ العلم من العالم لا المتعالم. فأسأل الله بمنه وكرمه أن تشرق شمس الحق من جديد في نفوس أصحاب هذه الشبهة بعد أن غربت في ليها الحالك. وليتذكر الواحد منا أنه سيقف بين يدي الله وسيحاسب على كل كلمة قالها أو كتبها بالدنيا، فحري بنا تقوى الله، والتثبت بأرائنا خاصة ما يُكتب وينشر لأنه كالأثر يبقى لا القول قد يُمحي، وقد قال الشاعر:

وما من كاتب إلا سيفنى ويبقى الدهر ما كتبت يداه
فلا تكتب بخطك غير شيء يسرك في القيامة أن تراه
وهذه أمانة عظيمةٌ وضريرتها وخيمةٌ بالجزاء والحساب، سواءً بالحق أو الباطل، والجزاء من جنس العمل. فاللهم أرنا الحق حقاً وارزقنا إتباعه وأرنا الباطل باطلاً وارزقنا اجتنابه ولا تجعله ملتبساً علينا فنضلّ واجعلنا للمتقين إماما. والحمد لله القائل: ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾

[النساء: ١١٥].

مسك الختام

قلت في تعريف الكتاب:

«رسالة تدور حول دراسات واقعية وحقائق علمية وأدلة شرعية وأقوال اختصاصية وأرقام تاريخية ونماذج عالمية، تثبت بطلان من يقول أن عمر عائشة عند زواجها ثمان عشرة سنة فما فوق - أو أي قول لم يرد بالأحاديث الصحيحة - وتؤكد عدم وجود أي مانع من زواج وإنجاب الفتاة بعد بلوغها؛ مع توضيح روائع نموذجية لحياة عائشة الزوجية».

وانتهى من حيث بدأت هذه الكلمات، بلا وصاية وتوصيات - فالتائج بين طيات الكتاب - فهذا مجرد عرض معرفي من زوايا متعددة، لقضية واحدة مشتتة، جعلتها لك على شكل مجسم لكرة أرضية، تحركها بيدك بمكانك، لتراها مع جميع الاتجاهات، فقد وفرت لك أغلب جهاتها على ضوء رؤية أهل الاختصاص بكل علم أو فنٍ طرقته في هذا الكتاب، تاركاً لك القرار والحكم الخاص بك.

وبعد دعواتي لك بالهداية والتوفيق، أحببت أن أضع أمامك هذا التساؤل:
هل عند القوم ممن يعارضون زواج عائشة - رضي الله عنها - بالسادسة ودخولها بالرسول ﷺ بالتاسعة، أدلة نقلية أو عقلية تدل على ضرر عائشة - رضي الله عنها - من هذا الزواج من أي ناحية كانت، سواء نفسية أو جسدية، دينية أو بيئية، عقلية أو نقلية وغير ذلك؟!.

ستجد نفسك كما وجدت نفسي أمام هذه الحقيقة، حيث لا أدلة تثبت
 ضررَ عائشة -رضي الله عنها- من هذا الزواج بل على العكس تماماً.
 إذن ما المانع الحقيقي في نظرهم من زواج عائشة -رضي الله عنها-
 بالرسول ﷺ بهذا السن والفارق بينهما، إذا كان الأمر كذلك!!؟
 أترك الإجابة لك!

والحمد لله أولاً وأخيراً، ﴿ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ
 وَالِدَتِي وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ ﴾
 [النمل: ١٩].

وكتبه الراجي رحمة ربه:

فهد بن محمد بن محمد الففيلي

وتم الانتهاء منه كمراجعة أخيرة بتاريخ ٢٢/١٢/١٤٣١هـ، بعد مرور أكثر من

سنة على الانتهاء منه

المراجع والمصادر

١. الإجماع: الإمام محمد بن إبراهيم المنذر (ت ٣١٨هـ)، اعتنى وتقديم محمد حسان بيضون، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية، لبنان/ بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ.
٢. إجماعات فقه الشيعة وأحوط الأقوال من أحكام الشريعة، تأليف: آية الله السيد إسماعيل الحسيني المرعشي (١٣٤٠هـ - ت ١٤٢٥هـ)، الطبعة الثانية، (موسوعة فقهية استدلالية في أربع مجلدات ضخام تحتوي على الفين صفحة جُمعت فيها الفتاوى والأحكام المجمع عليها عند الشيعة الإمامية وما يوافق احتياطاتهم) مصورة على موقع المؤلف نفسه:
<http://www.almarashi.org/page2/index.html?id=3>
الأجوبة الجليلة في الرد على الأسئلة المسيحية: تأليف الحسيني الحسيني معدي، الناشر: دار الكتاب العربي، دمشق- القاهرة، الطبعة الأولى ٢٠٠٧م.
٣. أحكام الزواج في ضوء الكتاب والسنة: تأليف د. عمر الأشقر، الناشر: دار النفائس، الأردن / عمان، الطبعة الثالثة ١٤٢٤هـ.
٤. الإصابة في تمييز الصحابة. للأمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، دراسة وتحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض وتم تقريره من عدة أفاضل على رأسهم أ.د محمد عبد المنعم البصري. الناشر: دار الكتب العلمية / بيروت، ط ٣، ١٤٢٦هـ.
٥. أزواج النبي ﷺ: تأليف الإمام محمد بن يوسف الصالحي الدمشقي (ت ٩٤٢هـ)، حققه وخرج أحاديثه محمد نظام الدين الفتيح، الناشر: دار ابن كثير/ بيروت - دمشق، الطبعة السادسة ١٤٢٥هـ.
٦. أسئلة النساء والشباب الحائرة: تأليف: عكاشة عبد المنان الطيبي، الناشر: دار اليوسف، لبنان / بيروت، الطبعة الأولى ٢٠٠١م.

٧. أفتة نساء الأمة: تأليف محمد علي المجاهد، الناشر: العبيكان، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى / ١٤٣٠هـ.
٨. أمراض النساء: تأليف د. محيي الدين طالو، الناشر: دار ابن كثير / بيروت - دمشق، مؤسسة علوم القرآن / عجمان - دبي، الطبعة الثانية ١٤١٧هـ.
٩. اهتمام المحدثين بنقد الحديث سنداً و متنأ ودحض مزاعم المستشرقين وأتباعهم: تأليف د. محمد لقمان السلفي، الناشر: دار الداعي ومركز العلامة عبدالعزيز بن باز للدراسات الإسلامية، الهند، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ.
١٠. ابن باز وقضايا المرأة، جمع وإعداد: أحمد بن عبد الله بن فريح الناصر، تقديم الشيخ: عبد العزيز بن محمد السدحان، الناشر: دار أطلس الخضراء، السعودية، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ.
١١. المؤامرة الكبرى على المرأة المسلمة، تأليف: أبي النصر محمد بن عبد الله الإمام، دار الآثار، اليمن، صنعاء، الطبعة الثانية ١٤٢٩هـ.
١٢. الأمالي في لغة العرب. المؤلف: أبو علي إسماعيل بن القاسم القالي البغدادي (ت ٣٥هـ). تحقيق: الناشر دار الكتب العلمية، سنة النشر ١٣٩٨هـ / بيروت.
١٣. الأم. تأليف: الشافعي. تحقيق: علي محمد وعادل أحمد. الناشر: دار إحياء التراث العربي. طبع عام ١٤٢٢هـ.
١٤. اختلاف العلماء، تأليف المروزي (ت ٢٩٤هـ) تحقيق: صبحي السامرائي. الناشر: عالم الكتب، الطبعة الأولى عام ١٤٠٥هـ.
١٥. الإصابة في تمييز الصحابة، تأليف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (ت ٨٥٢هـ)، دراسة وتحقيق وتعليق الشيخ عادل أحمد عبدالموجود والشيخ علي محمد معوض وآخرون. الناشر: دار الكتب العلمية / لبنان، ط ١٤٢٦هـ.

١٦. الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة، المؤلف: محمد بن بهادر بن عبدالله الزركشي بدر الدين المنهاجي، المصنفي الشافعي. (٧٤٥-٧٩٤هـ)، المحقق: سعيد الأفغاني (تحرير الكتاب والتعليق عليه والتخريج: د. عصمت الله)، الناشر: المكتب الإسلامي بيروت، الطبعة الثانية: عام ١٣٩٠هـ.
١٧. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تأليف: يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر (ت ٤٦٣)، تحقيق علي محمد البجاوي، الناشر دار الجيل، بيروت، سنة النشر ١٤١٢هـ.
١٨. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، تأليف: علاء الدين الكاساني (ت ٥٨٧)، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، سنة النشر ١٩٨٢. (اسطوانة المكتبة الشاملة الإصدار ٣.١٣).
١٩. بحوث فقهية في قضايا عصرية: تأليف العلامة صالح بن فوزان بن عبدالله الفوزان، الناشر: دار العاصمة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.
٢٠. بداية المجتهد ونهاية المقتصد: للإمام القاضي أبي الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الأندلسي «ابن رشد الحفيد» (ت ٥٩٥هـ)، راجع أصوله وعلق عليه الأستاذ عبدالحليم محمد عبدالحليم، مقدمة الشيخ سيد سابق، الناشر: دار زمزم، السعودية / الرياض، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ.
٢١. البلوغ والمراهقة لدى البنات: تأليف الدكتورة فريال مصطفى الأستاذ، مراجعة أ. د محمد كامل فرج، الناشر: دار بلنسية، المملكة العربية السعودية / الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ.
٢٢. البداية والنهاية. تأليف أبي الفداء الحافظ ابن كثير الدمشقي ت (٧٧٤هـ). الناشر: مكتبة المعارف / بيروت. مكتبة النصر / الرياض. ط: ١، ١٩٦٦.
٢٣. البيان لأخطاء بعض الكتاب: تأليف العلامة صالح بن فوزان بن عبدالله الفوزان، الناشر: دار ابن الجوزي، السعودية / الدمام، الطبعة الثالثة ١٤٢٧هـ.

٢٤. تحرير تقريب التهذيب: للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)،
تأليف د. بشار عواد معروف والشيخ شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة،
لبنان / بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
٢٥. تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي: للإمام الحافظ أبي العلام محمد بن عبدالرحمن
ابن عبدالرحيم المباركفوري (ت ١٣٥٣هـ)، اعتنى بها علي محمد معوض وعادل
أحمد عبدالموجود، الناشر: دار إحياء التراث العربي، لبنان / بيروت، بلا تاريخ.
٢٦. تراجم سيدات بيت النبوة: تأليف عائشة عبدالرحمن (بنت الشاطي)، الناشر: دار
الحديث، مصر / القاهرة، طبعة ١٤٢٥هـ (لم يكتب رقم الطبعة).
٢٧. تاريخ دمشق. المؤلف: علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله بن الحسين أبو
القاسم الدمشقي الشافعي المعروف بابن عساكر (ت ٥٧١). المحقق: علي شيري.
الناشر: دار الفكر (بيروت / لبنان). الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.
٢٨. تاريخ بغداد. المؤلف: أحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي الناشر: دار
الكتاب العربي - بيروت / لبنان. بلا تاريخ ورقم طبعة.
٢٩. تاريخ الطبري (الأمم والرسل والملوك). تأليف أبي جعفر محمد بن جرير الطبري
(ت ٣١٠هـ). تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. الناشر: دار سويدان / بيروت.
بلا رقم طبعة.
٣٠. تاريخ الطبري (صحيح تاريخ الطبري وضعيفه)، تأليف أبي جعفر محمد بن جرير
الطبري (ت ٣١٠هـ). تحقيق وتخريج وتعليق: محمد بن طاهر البرزنجي، تحت
إشراف ومراجعة المحقق محمد صبحي حسن حلاق، علماً أن بعض الأجزاء
دخل فيها: الشيخ يحيى إبراهيم اليحيى، د. علي الصلابي، د. إبراهيم الجاف،
الشيخ عقيل المقطري، أ.د أكرم العمري، أ.د عماد الدين خليل. الناشر: دار ابن
كثير (دمشق - بيروت)، ط ١ / ١٤٢٨هـ. ورمزت لها ط. ابن كثير.

٣١. تاريخ الإسلام للذهبي (المكتبة الشاملة).
٣٢. التفرد في رواية الحديث ومنهج المحدثين في قبوله أو رده: تأليف عبد الجواد حمام، الناشر: دار النوادر، سوريا / دمشق - لبنان بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ.
٣٣. تهذيب التهذيب في رجال الحديث: تأليف الإمام الحافظ شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد ابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، تحقيق الشيخ عادل أحمد عبدالموجود - الشيخ علي محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت / لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ.
٣٤. تهذيب الأسماء واللغات. للعلامة أبي زكريا محيي الدين بن شرف النووي. المتوفى سنة ٦٧٦ هـ. تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.
٣٥. تفسير العلام شرح عمدة الأحكام: تأليف الشيخ عبدالله بن عبدالرحمن البسام، رقم كته وأبوابه وأحاديثه وخرج أحاديث العمدة من الصحيحين وفهرسها: محمد صبحي حسن حلاق. الناشر: مكتبة الأسد، مكة المكرمة، الطبعة الثامنة ١٤٢٤هـ.
٣٦. تهذيب اللغة. المؤلف: أبو منصور محمد بن أحمد الأزهرى. تحقيق: محمد عوض مرعب. دار النشر: دار إحياء التراث العربى / بيروت، ط ١، ٢٠٠١م.
٣٧. تاج العروس من جواهر القاموس. المؤلف: محمد بن محمد بن عبدالرزاق الحسيني، أبو الفيض الملقب بمرتضى الزبيدي تحقيق مجموعة من المحققين، الناشر دار الهداية.
٣٨. تفسير القرآن العظيم. المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي [٧٠٠ - ٧٧٤ هـ]. المحقق: سامي بن محمد سلامة. الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ.
٣٩. التحرير والتنوير المعروف بتفسير ابن عاشور. المؤلف: محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى: ١٣٩٣هـ). الناشر: مؤسسة التاريخ العربي، بيروت - لبنان. الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ.

- ٤٠ . تفسير الجلالين. المؤلفان: جلال الدين محمد بن أحمد المحلي وجلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي. الناشر: دار الحديث - القاهرة الطبعة الأولى.
- ٤١ . تفسير السراج المنير. المؤلف: محمد بن أحمد الشربيني، شمس الدين. الناشر/ دار الكتب العلمية - بيروت.
- ٤٢ . الحديث الحسن لذاته ولغيره، دراسة استقرائية نقدية (رسالة دكتوراه): تأليف د. خالد بن منصور الدريس، الناشر: دار أضواء السلف، السعودية/ الرياض، ١٤٢٦هـ.
- ٤٣ . حجة الوداع: لأبي محمد ابن حزم الظاهري، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأموي الأندلسي، تحقيق وتعليق وتقديم أبو صهيب الكرمي، الناشر بيت الأفكار الدولية.
- ٤٤ . الحضارة العربية، تأليف: البروفسور جاك ريسلر، تعريب د. خليل أحمد خليل، الناشر: منشورات عويدات، بيروت، باريس، (لم تكتب الطبعة) سوى الطبعة الأولى ١٩٩٣، والكتاب من سلسلة عام ٢٠٠٠.
- ٤٥ . حياة محمد، تأليف: محمد حسين هيكل، الناشر: دار المعارف، القاهرة/ مصر، الطبعة الرابعة عشر، بلا تاريخ.
- ٤٦ . حقبة من التاريخ. المؤلف: عثمان بن محمد الخميس. دار النشر: مكتبة الإمام البخاري، مصر - الإسماعيلية. الطبعة: الطبعة الثالثة ١٤٢٧ هـ.
- ٤٧ . حكم تقنين الشريعة الإسلامية: تأليف الشيخ عبد الرحمن بن سعد الشثري، تقديم العلامة صالح الفوزان وغيره من العلماء، الطبعة الثالثة ١٤٣٠ هـ.
- ٤٨ . جبهة مقالات العلامة الشيخ أحمد محمد شاكر: تأليف عبدالرحمن بن عبدالعزيز بن حماد العقل، الناشر: دار الرياض، المملكة العربية السعودية/ الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٦ هـ.

٤٩. جامع بيان العلم وفضله. تأليف ابي عمر يوسف بن عبدالبر (ت ٤٦٣). دراسة وتحقيق: أبو عبد الرحمن فواز أحمد زمري. الناشر: مؤسسة الريان/ ابن حزم، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ.
٥٠. الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)، تأليف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، الناشر: دار ابن كثير، اليمامة، بيروت/ لبنان، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ. (المكتبة الشاملة)
٥١. الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم، تأليف: أبو الحسين مسلم بن الحجاج ابن مسلم القشيري النيسابوري، الناشر: دار الجيل، دار الأفاق الجديدة، بيروت/ لبنان.
٥٢. دستور العلاقة الزوجية في ضوء وصية أمامة الحارث: تأليف محمد صادق عبده عوض، قدم له د. الطاهر أحمد مكي، الناشر: دار طيبة، المملكة العربية السعودية/ الرياض، الطبعة الأولى ١٤٣٠هـ.
٥٣. دراسة نقدية في المرويات الواردة في شخصية عمر بن الخطاب وسياسته الإدارية، تأليف: عبدالسلام بن محسن آل عيسى، الناشر: عمادة البحث العلمي في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، رقم الإصدار (٤٤)، الطبعة الأولى (١٤٢٣هـ).
٥٤. دفع ما يوهم التعارض بين قول الرسول ﷺ وفعله وتقريره، إعداد د. سعود بن فرحان الجبلاني العتزي، الناشر: مكتبة الرشد، السعودية/ الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ.
٥٥. دلائل النبوة. التأليف: لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجري البيهقي (٤٥٨ هـ)، تحقيق: د. عبدالمعطي قلجعي، الناشر: دار الكتب العلمية - ودار الريان للتراث. الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ.
٥٦. رفع الملام عن الأئمة الأعلام. المؤلف: شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحلیم بن عبدالسلام بن تيمية (٧٢٨هـ). طبع ونشر: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، وكالة الطباعة والترجمة. الرياض/ السعودية، طبع ١٤١٣هـ.

٥٧. رش البرد شرح الأدب المفرد للإمام البخاري، تأليف: الشيخ الدكتور محمد لقمان السلفي، الناشر: دار الداعي بالرياض، ومركز العلامة بن باز للدراسات الإسلامية بالهند، ط ٣/ ١٤٢٨هـ.
٥٨. زوايع في وجه السنة قديماً وحديثاً. تأليف صلاح الدين مقبول أحمد. دار الأثير/ الكويت. الطبعة الثانية ١٤١٤هـ.
٥٩. زاد المعاد في هدي خير العباد. تأليف أبي عبدالله محمد بين أبي بكر الزرعي الدمشقي المعروف بابن قيم الجوزية (٧٥١). تحقيق: شعيب و عبدالقادر الأرناؤوط. الناشر مؤسسة الرسالة/ بيروت. ط/ ٤، ١٤٢٥هـ.
٦٠. سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد: تأليف: محمد بن يوسف الصالحي الشامي (ت ٩٤٢هـ)، تحقيق وتعليق الشيخ عادل أحمد عبدالموجود، الشيخ علي محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية، لبنان/ بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ.
٦١. سنن سعيد بن منصور (ت ٢٢٧). تحقيق: الأعظمي. الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى عام ١٤٠٥هـ.
٦٢. سقوط الحضارة الغربية: تأليف أحمد منصور، الناشر: دار القلم، سورية/ دمشق، الطبعة الثانية ١٤٢٣هـ.
٦٣. السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام مناقشتها والرد عليها: تأليف عماد السيد الشربيني، الناشر: دار اليقين، مصر/ المنصورة، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ.
٦٤. السنن الكبرى. التأليف: لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجدي البيهقي (٤٥٨هـ)، الناشر: دار المعرفة، لبنان/ بيروت. بلا تاريخ علماء أن معه الجوهر النقي.
٦٥. السيرة النبوية الصحيحة (محاولة لتطبيق قواعد المحدثين في نقد وروايات السيرة النبوية): تأليف د. أكرم ضياء العمري، الناشر: مكتبة العبيكان، السعودية/ الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٧هـ.

٦٦. السيرة النبوية، تأليف الإمام أبي الفدا إسماعيل بن كثير، تحقيق مصطفى عبدالواحد، الناشر: دار المعرفة، بيروت/ لبنان، بلا طبعة وتاريخ (إلا أنه كُتب تحت رقم الجزء تاريخ ١٣٩٦هـ).
٦٧. سير أعلام النبلاء: للإمام أبي عبدالله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (٧٤٨هـ)، اعتنى به حسان عبدالمنان، الناشر: بيت الأفكار الدولية، بلا طبعة وتاريخ. واستخدمت كثيراً طبعة الرسالة لمجموعة من المحققين تحت إشراف شعيب الأرناؤوط من طبعة الرسالة.
٦٨. سيرة السيدة عائشة أم المؤمنين، تأليف: العلامة السيد سليمان الندوي، عربيه وحققه وخرج أحاديثه محمد حافظ الندوي، الناشر: دار القلم، دمشق/ سوريا، طبعة دار القلم الأولى، ١٤٢٤هـ.
٦٩. سيرة سد المرسلين، تأليف: السيد محمود أبو الفيض المنوفي، الناشر: الجمهورية العربية المتحدة (١٣٨٣هـ) دار النصر للطباعة. (هذا ما توفر على الكتاب).
٧٠. سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها. المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني. الناشر: مكتبة المعارف/ الرياض. الطبعة الأولى ١٤١٢هـ.
٧١. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة. المؤلف: محمد ناصر الدين بن الحاج نوح الألباني دار النشر: دار المعارف، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م.
٧٢. سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني، المؤلف: علي بن عبدالله بن جعفر المديني أبو الحسن (ت ٢٣٤هـ)، تحقيق موفق عبدالله عبدالقادر، الناشر مكتبة المعارف/ الرياض، سنة النشر ١٤٠٤هـ.
٧٣. سنن ابن ماجه. المؤلف: محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني. تحقيق: محمد فؤاد

- عبد الباقي. الناشر: دار الفكر - بيروت. مع الكتاب: تعليق محمد فؤاد عبد الباقي. والأحاديث مزيلة بأحكام الألباني عليه.
٧٤. سنن الدارمي. المؤلف: عبدالله بن عبدالرحمن أبو محمد الدارمي (ت ٢٥٠). تحقيق: فواز حسين سليم أسد الداراني. الناشر: دار المغني / الرياض. دار ابن حزم. الطبعة الثانية، ١٤٣١هـ.
٧٥. سنن أبي داود. المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني. الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت (المكتبة الشاملة، مصدر الكتاب: وزارة الأوقاف المصرية وأشاروا إلى جمعية المكنز الإسلامي).
٧٦. سيرة ابن إسحاق (المبتدأ والمبعث والمغازي)، تأليف: محمد بن إسحاق بن يسار (ت ١٥١هـ)، تحقيق محمد حميد الله، الناشر: معهد الدراسات والأبحاث للتعريف.
٧٧. السيرة الحلبية في سيرة الأمين المأمون. المؤلف: علي بن برهان الدين الحلبي (٩٧٥، ت ١٠٤٤)، الناشر دار المعرفة / بيروت. سنة النشر ١٤٠٠ (من المكتبة الشاملة).
٧٨. سنن البيهقي الكبرى، تأليف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، الناشر: مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، ١٤١٤هـ.
٧٩. شرح صحيح البخاري لابن بطلال، تأليف: أبو الحسن علي بن خلف بن عبدالملك بن بطلال البكري القرطبي، تحقيق أبو تميم ياسر بن إبراهيم، الناشر: مكتبة الرشد، السعودية / الرياض، الطبعة الثانية ١٤٢٣هـ.
٨٠. شرح سنن أبي داود. المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ). المحقق: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري. الناشر: مكتبة الرشد - الرياض. الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
٨١. شرح فتح القدير، تأليف: ابن الهمام كمال الدين محمد بن عبدالواحد السيواسي (ت ٦٨١)، الناشر: دار الفكر، بيروت. (المكتبة الشاملة)

٨٢. شرح السنة، تأليف: الإمام الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - محمد زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي (دمشق - بيروت)، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.
٨٣. الصديقة بنت الصديق: تأليف عباس محمود العقاد، دار المعارف (١٩٦٣) مصر. الطبعة الخامسة. بلا تاريخ (هذه المعلومات المتوفرة في الكتاب فقط).
٨٤. صحيح السيرة النبوية: تأليف المحدث محمد بن ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتبة الإسلامية، الأردن/ عمان، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.
٨٥. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، تأليف: محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت/ لبنان، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.
٨٦. الصحيح المسند من فضائل الصحابة. تأليف أبي عبدالله مصطفى العدوي، الناشر: دار ابن عفان، السعودية/ الخبر، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ.
٨٧. الصحاح؛ تاج اللغة وصحاح العربية. المؤلف: إسماعيل بن حماد الجوهري (ت ٣٩٣هـ). الناشر: دار العلم للملايين - بيروت. الطبعة: الرابعة - يناير ١٩٩٠.
٨٨. الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة. المؤلف: أبي العباس أحمد بن محمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي. تحقيق: عبدالرحمن بن عبدالله التركي وكامل محمد الخراط. الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت. الطبعة الأولى، ١٩٩٧.
٨٩. ضوابط الجرح والتعديل مع دراسة تحليلية لترجمة إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، تأليف. الشيخ د. عبدالعزيز من محمد بن إبراهيم العبد اللطيف. الناشر مكتبة العبيكان/ الرياض. ط ١، ١٤٢٦هـ.

٩٠. الضعفاء والمتروكين، المؤلف: أحمد بن شعيب أبو عبدالرحمن النسائي، تحقيق: وليد متولي محمد، الناشر: الفاروق الحديثة، القاهرة، ط١ / ١٤٣١هـ (علماً أن الكتاب معه الضعفاء الصغير للبخاري).
٩١. الضعفاء الكبير: تأليف الحافظ أبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي، حققه ووثقه د. عبدالمعطي أمين قلججي، الناشر: دار الكتب العلمية، لبنان/ بيروت، الطبعة الأولى، بلا تاريخ.
٩٢. الطبقات الكبرى. المؤلف: محمد بن سعد بن منيع أبو عبدالله البصري الزهري. المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: ١ - ١٩٦٨ م.
٩٣. علم نفس النمو الطفولة والمراهقة: تأليف د حامد عبدالسلام زهران، الناشر: عالم الكتب ومكتبة العبيكان، المملكة العربية السعودية، الطبعة الخامسة ١٤٢٢هـ.
٩٤. عون المعبود شرح سنن أبي داود. تأليف أبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي، ت: (١٣٢٩هـ). وعليها أحكام محمد ناصر الدين الألباني. اعتنى به وخرج أحاديثه أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان. الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، السعودية/ الرياض. الطبعة الأولى ٢٠٠٩.
٩٥. فتح الباري بشرح صحيح البخاري: تأليف الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، اعتنى به أبو قتيبة نظر محمد الفارابي، الناشر: دار طيبة، المملكة العربية السعودية/ الرياض، الطبعة الثانية ١٤٢٩هـ. وبأماكن قليلة جداً استخدمت (ط: دار الفكر) ورمزت لها بذلك. تحقيق الإمام عبدالعزيز بن باز محمد الدين الخطيب.
٩٦. فتح الباري لابن رجب. المؤلف: زين الدين أبي الفرج عبدالرحمن ابن شهاب الدين البغدادي ثم الدمشقي الشهير بابن رجب. تحقيق: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد دار النشر: دار ابن الجوزي - السعودية/ الدمام - ١٤٢٢هـ. الطبعة: الثانية.

٩٧. فتح البر في الترتيب الفقهي «لتمهيد» ابن عبد البر: تأليف يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبر بن عاصم النمري الأندلسي القرطبي المالكي، الناشر: مجموعة التحف النفائس الدولية، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ.
٩٨. فتح الملهم بشرح صحيح الإمام مسلم: العلامة المحدث شبير أحمد العثماني، الناشر: دار القلم، سورية/ دمشق، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ.
٩٩. فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء: جميع وترتيب أحمد بن عبدالرزاق الدويش، الناشر: دار المؤيد، المملكة العربية السعودية، الطبعة الخامسة ١٤٢٤هـ.
١٠٠. فقه اللغة وأسرار العربية. تأليف أبي منصور عبدالملك بن محمد بن إسماعيل الثعالبي (ت: ٤٣٠). تحقيق د. ياسين الأيوبي. الناشر: المكتبة العصرية. صيدا - بيروت. ١٤٢٦هـ بلا رقم طبعة.
١٠١. فضائل الصحابة: تأليف أحمد بن محمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ)، تحقيق وصي الله بن محمد بن عباس، جامعة أم القرى، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ.
١٠٢. فقه السنة: تأليف الفقيه السيد سابق، الناشر: مؤسسة الرسالة، لبنان/ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.
١٠٣. فتح علام الغيوب في بيان ما لتحديد النسل ووسائله من أضرار وعيوب. تأليف أبي عبدالرحمن جميل بن عبده بن قايد الصلوي. تقدم الشيخ أبي عبدالرحمن يحيى ابن علي الحجوري. الناشر: مكتبة صنعاء الأثرية. الطبعة الأولى ١٤٣١هـ.
١٠٤. فقه المرأة من المهد إلى اللحد، تأليف: الشيخ د. جاسم بن محمد من مهلهل الياسين، الناشر: مؤسسة الريان/ بيروت. ط ١. ١٤٢٦هـ.

١٠٥. قضايا المرأة بين التقاليد الراكدة والوافدة: تأليف محمد الغزالي، الناشر: دار الشروق، مصر، الطبعة التاسعة ٢٠٠٨م.

١٠٦. قصة الحضارة: تأليف ول دايزيل ديورانت (١٩٨١)، ترجمة محمد بدران، الناشر: دار الجيل، لبنان/ بيروت، جامعة الدول العربية، تونس. (بلا طبعة وتاريخ)، أما النسخة الكترونية فالناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب.

١٠٧. القاموس المحيط. تأليف: مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت ٨١٧هـ). تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف محمد نعيم العرقسوسي. الناشر مؤسسة الرسالة/ بيروت، الطبعة السادسة / ١٤١٩هـ.

١٠٨. الكامل في ضعفاء الرجال: تأليف عبدالله بن عدي بن عبدالله بن محمد أبو أحمد الجرجاني، تحقيق: يحيى مختار غزاوي، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩هـ.

١٠٩. الكامل في التاريخ. تأليف أبي الحسن علي ابن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبدالكريم ابن عبد الواحد الشيباني المعروف بابن الأثير والملقب بعز الدين ت (٦٣٠هـ). عني بمراجعة أصوله والتعليق عليه نخبة من العلماء. الناشر: دار الكتاب العربي/ بيروت. بلا رقم طبعة وتاريخ.

١١٠. كلمة حق: تأليف المحدث أحمد محمد شاكر، أعده للنشر أحمد بن سالم المصري، دار التأسيس، مصر/ المنصورة، الطبعة الأولى بلا تاريخ، إلا أن المقدم للكتاب عبدالسلام محمد هارون كتبها بتاريخ ١٤٠٧هـ.

١١١. الكواكب النيرات: تأليف محمد بن أحمد بن يوسف أبو البركات الذهبي الشافعي، تحقيق: حمدي عبدالمجيد السلفي، الناشر: دار العلم.

١١٢. كتاب الكليات - معجم في المصطلحات والفروق اللغوية-. تأليف: أبو البقاء

- أيوب بن موسى الحسيني الكفومي، تحقيق: عدنان درويش - محمد المصري. دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - ١٤١٩ هـ.
١١٣. مجلة البحوث الإسلامية (بحث ولاية تزويج الصغيرة): تأليف د. عبدالله بن عبدالعزيز بن جبرين، الناشر: الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، المملكة العربية السعودية/ الرياض، العدد ٣٣ من ربيع الأول إلى جمادى الثانية لسنة ١٤١٢ هـ.
١١٤. محمد رسول الله، تأليف: مولاي محمد علي، ترجمة مصطفى فهمي، عبد الحميد جودة السحار، الناشر: مكتبة مصر، بلا طبعة وتاريخ.
١١٥. مقاييس اللغة. المؤلف: أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا. المحقق: عبدالسلام محمد هارون. الناشر: اتحاد الكتاب العرب. الطبعة: ١٤٢٣ هـ.
١١٦. المصباح المنير. تأليف: أحمد بن محمد بن علي الفيومي المقرئ. دراسة وتحقيق: يوسف الشيخ محمد. الناشر: المكتبة العصرية.
١١٧. مسند الإمام أحمد بن حنبل، تأليف الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرون، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت/ لبنان، الطبعة الثانية ١٤٢٠ هـ.
١١٨. المحلى: تأليف أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، تحقيق لجنة إحياء التراث العربي في دار الآفاق الجديدة، طبعة مقابلة ومصححة على النسخة التي حققها المحدث أحمد محمد شاكر. الناشر: دار الآفاق الجديدة، لبنان/ بيروت، بلا تاريخ.
١١٩. معجم افتراءات الغرب على الإسلام والرد عليها، تأليف: د. أنور محمود زنتاتي، الناشر: دار الآفاق العربية، القاهرة/ مصر، ١٤٣٠ هـ.
١٢٠. محمد خاتم المرسلين: تأليف د. شوقي ضيف، الناشر: دار المعارف، مصر، بلا طبعة وتاريخ.
١٢١. محمد نبي الزمان: تأليف كارين أرمسترونج، ترجمة فاتن الزلباني، الناشر: مكتبة الشروق الدولية، مصر/ القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢٩ هـ.

١٢٢. مختصر سنن أبي داود: تأليف الإمام الحافظ زكي الدين عبدالعظيم ابن عبدالقومي المنذري (ت ٦٥٦هـ)، ومعه: تعليقات معالم السنن للإمام أبي سليمان حمد بن محمد الخطابي (ت ٢٨٨هـ)، وتهذيب السنن للحافظ الإمام شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، ضبطه وصححه ووضح حواشيه كامل مصطفى الهنداوي، الناشر: دار الكتب العلمية، لبنان/ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.
١٢٣. المعجم الأوسط. المؤلف: أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني. تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبدالمحسن بن إبراهيم الحسيني. الناشر: دار الحرمين - القاهرة، ١٤١٥.
١٢٤. المعجم الكبير. المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ). تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي. الناشر: مكتبة العلوم والحكم - الموصل. الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ.
١٢٥. المتقى من السنن المسندة. المؤلف: عبدالله بن علي بن الجارود أبو محمد النيسابوري. (المكتبة الشاملة) تحقيق: عبدالله عمر البارودي. الناشر: مؤسسة الكتاب الثقافية - بيروت. الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
١٢٦. المجتبي من السنن (سنن النسائي). المؤلف: أحمد بن شعيب أبو عبدالرحمن النسائي. تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة. الأحاديث مذيلة بأحكام الألباني عليها. الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب. الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ.
١٢٧. مسند أبي يعلى. المؤلف: أحمد بن علي بن المشي أبو يعلى الموصلي التميمي. تحقيق: حسين سليم أسد. الأحاديث مذيلة بأحكام حسين سليم أسد عليها. الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق. الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ.
١٢٨. مسند إسحاق بن راهويه. المؤلف: إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن راهويه الحنظلي. تحقيق: د. عبدالغفور بن عبد الحق البلوشي. مع أحكام المحقق على الأحاديث. الناشر: مكتبة الإيمان - المدينة المنورة. الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.

١٢٩. مسند أبي داود الطيالسي. المؤلف: سليمان بن داود بن الجارود الفارسي البصري الطيالسي. (ت ٢٠٤ هـ). تحقيق: الدكتور محمد بن عبدالمحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية بدار هجر. الناشر: هجر للطباعة والنشر. الطبعة: الأولى سنة الطبع: ١٤١٩ هـ.
١٣٠. مصنف عبدالرزاق. المؤلف: أبو بكر عبدالرزاق بن همام الصنعاني. تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي. الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت. الطبعة الثانية، ١٤٠٣ هـ.
١٣١. مُصنّف ابن أبي شيبة، تأليف: أبو بكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي (١٥٩ - ٢٣٥ هـ)، تحقيق: محمد عوامة، طبعة الدار السلفية الهندية القديمة.
١٣٢. مسند الحميدي. المؤلف: عبدالله بن الزبير أبو بكر الحميدي. تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي. الناشر: دار الكتب العلمية، مكتبة المتنبّي - بيروت، القاهرة.
١٣٣. مسند الشافعي. المؤلف: محمد بن إدريس أبو عبدالله الشافعي. الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت. (المكتبة الشاملة)
١٣٤. معجم المدلسين، تأليف محمد طلعت، الناشر: أضواء السلف، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢٦ هـ.
١٣٥. معجم المختلطين، تأليف محمد طلعت، الناشر: أضواء السلف، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٥ هـ.
١٣٦. معجم المناهي اللفظية ويليهِ فوائِد في الألفاظ. تأليف: بكر بن عبدالله أبو زيد، الناشر: دار العاصمة بالسعودية (الرياض)، ط/٣، ١٤١٧ هـ.
١٣٧. مجموع فتاوى ومقالات متنوعة. تأليف: عبدالعزيز بن عبدالله بن باز. جمع وترتيب د. محمد الشويعر. الناشر: مؤسسة الحرمين الخيرية بالسعودية، ط/٤، ١٤٢٣ هـ.

- ١٣٨ . موقف المستشرقين من الصحابة - رضي الله عنهم - (رسالة جامعية)، إعداد: د. سعد ابن عبدالله بن سعد الماجد، الناشر: دار الهدى النبوي، المنصورة/ مصر، دار الفضيلة، الرياض/ السعودية، الطبعة الأولى ١٤٣١هـ.
- ١٣٩ . المرأة العربية المعاصرة وإشكالية المجتمع الذكوري: تأليف د. شبر الفقيه، الناشر: دار البحار، لبنان/ بيروت. الطبعة الأولى ٢٠٠٩م.
- ١٤٠ . المراهقة بين الفقه الإسلامي والدراسات المعاصرة: تأليف خالد أحمد العلماء (رسالة ماجستير من جامعة الجنان)، إشراف أ.د محمود عبود هرموش، الناشر: دار المعرفة، لبنان/ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ.
- ١٤١ . مشكلاتك ابنتي المراهقة هذه حلوها: تأليف: الأستاذة نشوة العلواني، الناشر: دار البشائر الإسلامية، لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ.
- ١٤٢ . المغني: لموفق الدين أبي محمد بن عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي، تحقيق د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي ود. عبدالفتاح محمد الحلو، توزيع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية، دار عالم الكتب، الرياض، الطبعة الثالثة ١٤١٧هـ.
- ١٤٣ . المفصل في أحكام المرأة وبيت المسلم في الشريعة الإسلامية: تأليف د. عبدالكريم زيدان، الناشر: مؤسسة الرسالة، لبنان/ بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٢٠هـ.
- ١٤٤ . من معين الخصائص النبوية: تأليف صالح أحمد الشامي، الناشر: المكتب الإسلامي (بيروت ودمشق وعمان)، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.
- ١٤٥ . منار السبيل في شرح الدليل: تأليف الفقيه إبراهيم بن محمد بن ضويان (ت ١٣٥٢هـ)، إعداد وتنسيق د. عماد علي جمعة، الناشر: دار النفائس، الأردن/ عمان، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ.

١٤٦. مجموع فتاوى ابن تيمية. المؤلف: أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية الحراني. المحقق: أنور الباز - عامر الجزائر. الناشر: دار الوفاء. الطبعة: الثالثة، ١٤٢٦ هـ. [ترقيم الكتاب موافق للطبعة القديمة التي قام بجمعها الشيخ: عبدالرحمن ابن قاسم وساعده ابنه محمد].

١٤٧. الموسوعة الفقهية الكويتية، صادرة عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت. الطبعة: (من ١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ).. الأجزاء ١ - ٢٣: الطبعة الثانية، دار السلاسل - الكويت. الأجزاء ٢٤ - ٣٨: الطبعة الأولى، مطابع دار الصفوة - مصر.. الأجزاء ٣٩ - ٤٥: الطبعة الثانية، طبع الوزارة. (المكتبة الشاملة)

١٤٨. الموسوعة الطبية: تأليف د. سبيروفا فخورى، الناشر: دار العلم للملايين، لبنان/ بيروت، الطبعة السابعة ٢٠٠٨ م.

١٤٩. موسوعة روائع الحكمة والأقوال الخالدة. المكتب العلمي للتأليف والترجمة تحت إشراف د. روجي البعلبكي. الناشر دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة التاسعة عام ٢٠٠٦.

١٥٠. ميزان الاعتدال في نقد الرجال: تأليف الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، ويليهِ ذيل ميزان الاعتدال: للإمام أبي الفضل عبدالرحيم بين الحسين العراقي (ت ٨٠٦ هـ)، دراسة وتحقيق وتعليق: الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبدالموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، لبنان/ بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ.

١٥١. مجموع رسائل الحافظ ابن رجب الحنبلي (زين الدين أبي الفرج عبدالرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي) ت ٧٩٥، دراسة وتحقيق: أبي مصعب طلعت بن فؤاد الجلواني. الناشر: الفاروق الحديثة/ القاهرة. الطبعة الثانية ١٤٢٩ هـ.

١٥٢. نصره الحديث في الرد على منكري الحديث: تأليف المحدث الفقيه حبيب الرحمن الأعظمي (ت ١٤١٢هـ)، تعريب مسعود أحمد الأعظمي، تقديم محمد عوامة، الناشر: دار رحاب طيبة/ المدينة، مؤسسة علوم القرآن/ بيروت، منار للنشر والتوزيع دمشق، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.

١٥٣. نقد آراء ومرويات العلماء والمؤرخين على ضوء العبقريات، تأليف: صالح بن سعد اللحيان، الناشر: دار راجح، دمشق/ سوريا، دار الشواف، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ.

١٥٤. نمو الإنسان من مرحلة الجنين إلى مرحلة المسنين: تأليف أ.د. فؤاد أبو حلب وأ.د. آمال صادق، الناشر: مكتبة الأنجلو المصرية، مصر، الطبعة الأولى ١٩٩٩م.

١٥٥. نكت القرآن الدالة على البيان في أنواع العلوم والأحكام: تأليف الإمام الحافظ محمد بن علي الكرجي القصاب، (رسالة جامعية) للدكتور شايع بن عبده بن شايع الأسمرى، الناشر دار ابن القيم، السعودية / الدمام، دار ابن عفان، مصر/ القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.

١٥٦. النكت الجياد المنتخبة من كلام شيخ النقاد (القسم الأول: تراجم الرجال). أعده وعلق عليه أبو أنس إبراهيم بن سعيد الصبيحي. الناشر: أضواء السلف/ الرياض. الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ.

١٥٧. نظرات شرعية في فكر منحرف. المؤلف: سليمان بن صالح الخراشي، الناشر: مكتبة التوحيد، وهذا بالنسبة للجزأين الأول والثاني، أما الثالث والرابع بلا ناشر، وجميعها بلا تاريخ طبعة ونشر.

١٥٨. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان. المؤلف: أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان. المحقق: إحسان عباس. الناشر: دار صادر - بيروت، ج/ ٣ طبعته بتاريخ ١٩٠٠.

١٥٩. لسان العرب. المؤلف: محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري. الناشر: دار

صادر - بيروت. الطبعة الأولى بلا تاريخ.

١٦٠. الولاية في النكاح: تأليف د. عوض بن رجاء العوفي، الناشر: الجامعة الإسلامية

بالمدينة المنورة - إصدارات عمادة البحث العلمي - رقم ٤٦، الطبعة الثانية ١٤٢٨ هـ.

١٦١. ولاية الإيجار في النكاح، تأليف أ.د عبد الله بن عبدالعزيز الجبرين، الناشر: دار علم

الفوائد/ مكة المكرمة. ط ١/ ١٤٢١ هـ.

ملاحظة: لم أشر لبعض الكتب لأنها أتت على سبيل الإشارة مثل المبسوط وروح

المعاني للألوسي والمفصل بتاريخ العرب قبل الإسلام والمعجم الكبير لأحمد تمور،

وأسد الغابة لابن الأثير وعيون الأثر لابن سيد الناس وأنساب الأشراف للبلاذري والوافي

بالوفيات للصفدي وتفسير الزمخشري والعز ابن عبدالسلام (النكت) والمتفق والمفترق

للخطيب البغدادي (المكتبة الشاملة) والمفهم للقرطبي كذلك، ولم أضع بالمراجع كل من

المقالات والصحف والبرامج بالقنوات، بل وضعتها في موطنها بالحاشية مع ذكر بياناتها.

أبرز المواقع الالكترونية بالبحث

موقع عدنان إبراهيم

<http://www.adnanibrahim.net/search-1.php>

موقع يوتيوب

<http://www.youtube.com/watch?v=ni-WQB2nF-0&feature=related>

موقع جريدة العلم

<http://www.alalam.ma/def.asp?codelangue=23&id-info=4781&date-ar=2009-11-17%209:31:00>

موقع صحيفة اليوم السابع

<http://www.youm7.com/NewsSection.asp?SecID=137&IssueID=0>

موقع راشد شاز

<http://www.rashidshaz.com/Arabic/Current-Article.htm>

موقع الحوار المتمدن

<http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=146848>

موقع الشيخ أبي إسحاق الحويني:

<http://www.alheweny.org/new/play.php?catsmktba=629>

موقع مجلة التوحيد

<http://www.altawhed.com/Detail.asp?InNewsItemID=290799>

موقع صيد الفوائد

<http://www.saaid.net/Doat/samer/9.htm>

موقع إسلام ويب

<http://www.islamweb.net/ver2/Fatwa/ShowFatwa.php?Option=FatwaId&lang=A&Id=73838>

موقع الألوكة

<http://www.alukah.net/articles/1/198.aspx>

موقع وهابية:

<http://www.wahabih.com/m.htm>

موقع اللجنة الوطنية للطفولة

<http://www.childhood.gov.sa/vb/showthread.php?t=504>

مركز الأخبار - أمان

<http://www.amanjordan.org/a-news/wmview.php?ArtID=22720>

موقع لواء الشريعة

<http://www.islamway.com/?iw-s=Article&iw-a=view&article-id=2978>

موقع الرئاسة العامة للبحوث والإفتاء (السعودية)

/ <http://www.alifta.net>.

موقع الفقه الإسلامي

<http://www.islamfeqh.com/News/NewsItem.aspx?NewsItemID=362>

موقع الإسلام سؤال وجواب

/ <http://www.islam-qa.com/ar/ref/122534>

موقع الدرر السننية

<http://www.dorar.net/art/246>

أعلام وفهارس

تعريف موجز لبعض العلماء والمشايخ.

الفهارس.

الآيات.

المرويات.

فوائد من الحواشي.

فهرس المواضيع.

تعريف موجز لبعض العلماء والمشايخ

مدخل:

أسميت الموضوع بالتعريف لا الترجمة لأنه مجرد عرض معرفي لأسماء.

١. أحمد بن محمد شاكر - رحمه الله - (١٣٠٩ - ١٣٧٧ هـ، ١٨٩١ - ١٩٥٧ م).

أحمد بن محمد شاكر بن أحمد بن عبد القادر، من آل أبي علياء. يُرَفَع نسبه إلى الحسين بن علي. عالم بالحديث والتفسير. كان مولده ووفاته في القاهرة. أبواه من جرجا بصعيد مصر. سمّاه أبوه أحمد، شمس الأئمة، أبا الأشبال. واصطحبه معه حين ولي القضاء في السودان سنة ١٩٠٠م فأدخله في كلية غوردون (جامعة الخرطوم الآن) وانتقل معه إلى الإسكندرية، فألحقه بمعهدا سنة ١٩٠٤م، ثم إلى القاهرة. وألحقه بالأزهر فنال شهادة العالمية سنة ١٩١٧م وعُيّن في بعض الوظائف القضائية حتى أُحيل إلى المعاش، وانقطع للتأليف والنشر إلى أن تُوفي. له مصنفات عديدة منها: شرح مسند الإمام أحمد بن حنبل ١٥ جزءاً وهو من أعظم أعماله؛ نظام الطلاق في الإسلام وغيرها. وله تحقيقات مهمة منها: رسالة الإمام الشافعي؛ جماع العلم؛ المعرب للجواليقي وغيرها.

المصدر: نقلاً من الموسوعة العربية العالمية. <http://www.mawsoah.net>

٢. أبو إسحاق الحويني - حفظه الله - (١٣٧٥ هـ)

حجازي محمد شريف، ولد عام ١٣٧٥ هجرية، بدأ طلب العلم وهو في الحادية عشر من عمره وحضر دروس الشيخ محمد نجيب المطيعي في الفقه الشافعي، تخرج في كلية الألسن قسم الأسباني وكان الأول على دفعته كل الأعوام عدا العام الأخير كان

الثاني. رابط في مكتبة المصطفى مدة طويلة للاجتهد في طلب العلم وكان يطلبه نهارا ويعمل ليلا لينفق علي نفسه. سافر للأردن لطلب العلم علي يد الشيخ الألباني رحمه الله وهو معدود من أوائل طلبته. مدحه الشيخ الألباني حينما سئل عنم يخلفه في المنهج العلمي فبدأ بالشيخ مقبل بن هادي ثم بالشيخ الحويني. والشيخ من المجتهدين في الدعوة إلي الله عز وجل لإرشاد الناس إلي دين الله رب العالمين ومن مصنفات ومؤلفات الشيخ: تخريج تفسير بن كثير، تحقيق الدياج شرح صحيح مسلم للسيوطي، بذل الإحسان بتخريج سنن النسائي أبي عبدالرحمن. صحيح القصص النبوي. ميسس الحاجة إلي تخريج سنن بن ماجه. شرح وتحقيق المغني عن الحفظ والكتاب بقولهم لم يصح شيء في هذا الباب. تحقيق الناسخ والمنسوخ لابن شاهين. الثمر الداني في الذب عن الألباني. سمط الآلي في الرد علي الغزالي. وهناك كتب غيرها.

المصدر: يُنظر موقعه <http://www.alheweny.jeeran.com/targama.htm>

٣. سليمان الندوي - رحمه الله - (١٣٠٢هـ - ١٣٧٣هـ)

سليمان بن أبي الحسن بن محمد شير المعروف بالحكيم محمدي، ويصل نسبه إلي سيدنا علي بن أبي طالب. ولد في قرية ديسنة من ولاية بيهار في الهند يوم الجمعة لسبع بقين من شهر صفر سنة اثنتين وثلاثمئة وألف من الهجرة، نشأة في بيئة علمية وأدبية وجو من الصلاح والتقوى، كان أخوه أبو حبيب النقشبندي (ت ١٩٢٧م) أحد كبار العالمين بالدعوة إلى التوحيد والسنة، فقرأ عليه العلامة الندوي كتاب (تقوية الإيمان) وهو يشرحه، وقرأ (الهداية) بالفقه الحنفي وشرح التهذيب بالمنطق على عدة مشايخ، ثم رحل إلي (لكنو) والتحق بدار العلوم لندوة العلماء في عام (١٩٠١م) وبقي هناك خمس سنوات حتى نال الشهادة، وأهم مشايخه هناك: المفتي الكبير الشيخ

عبد اللطيف بن إسحاق الحنفي السنبهلي (ت ١٣٧٩هـ) وقرأ عليه كتب الفقه. وكذلك العالم المحدث حفيظ الله البندوي وغيرهم من العلماء والمؤرخين فيها. وتأثر بتكوينه العلمي والفكري بالأعلام أمثال الإمام مالك و كانت له محبة خاصة حتى أنه حصل على رواية الموطأ عن طريق يحيى بن يحيى الليثي مسلسلاً بالمالكية، والإمام ابن تيمية والإمام محمد بن أبي بكر الزرعي والمحدث بالديار الهندية أحمد بن عبدالرحيم المعروف بولي الله الدهلوي (١١١٤-١١٧٦هـ) والعلامة شبلي النعماني (١٣٣٢هـ) وله مكانته العلمية بعدة من العلوم كالتفسير والحديث والفقه والتاريخ واللغة حتى الفلسفة، أما مؤلفاته مثل أرض القرآن بمثابة مقدمة لسيرة النبي وهو مطبوع بجزأين، وأكمل سيرة النبي لشيوخه النعماني بخمس مجلدات غير المجلدين الخاصة بشيخه. وسيرة عائشة و حياة الإمام مالك والصلات بين الهند والعرب وغيرها، وتوفي في باكستان فرحمه الله رحمة واسعة.

المصدر: يُنظر كتابه سيرة السيدة عائشة أم المؤمنين من تحقيق محمد حافظ الندوي.

٤. حبيب الرحمن الأعظمي - رحمه الله - (١٣١٩-١٤١٢هـ)

يقول صاحب التعريب لكتابه (نصرة الحديث) مسعود أحمد الأعظمي: محقق جليل وشيخ نبيل من علماء الهند البارزين، ظهر له باللغة الهندية كتابات قيمة ومؤلفات علمية هامة عددها بضعة عشر مؤلفاً، أكثرها ردود على مؤلفات بعض تلك الطوائف والفرق، فكان فيها كتب في الرد على الرافضة والشيعة الإمامية والرد على الطائفة البريلوية المبتدعة، والرد على شوارد جماعة أهل الحديث غير المقلدين. انتهى. قلت: وقد حقق مصنف عبدالرزاق ومسند الحميدي، وله كتاب نصرته الحديث في الرد على منكري الحديث وغيرها.

٥. الشيخ د. علي السالوس حفظه الله، دكتوراه في الفقه المقارن وأصوله بمرتبة الشرف الأولى - كلية دار العلوم - جامعة القاهرة، ويعمل الآن - أستاذ دكتور - في الفقه والأصول بكلية الشريعة بجامعة قطر، عضواً بالمجمع الفقهي لرابطة العالم الإسلامي، وله أكثر من ستين بحثاً وكتاباً ودراسات كثيرة بالفرق والاقتصاد ومباحث عامة...).

انظر سيرته على الرابط التالي: <http://www.badlah.com/page-145.html>

تنبيه: وقد أشرت لمن استشهدت بهم بين ثنايا الكتاب لاختصاصهم أو مكانتهم العلمية وما حول ذلك مما يهم. فتُنظر في أماكنها بالكتاب وهم كثر.

فهرس الآيات القرآنية

رقم الآية	الآية	الصفحة
سورة البقرة		
٢	﴿ ذَلِكَ أَنْكَرَ لَأَنْ رَبِّ فِيهِ هُدًى وَبَشِيرَتَيْنِ ﴾	٢٠
١١٨	﴿ تَشَبَهتْ فَلُوهُنَّ قَدْ بَيَّنَّا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾	٣٣٥
٢٢١	﴿ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ تُؤْمِنَ ﴾	١٤٣
٤٢	﴿ وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَطْلِ بِالْبَطْلِ وَتَكْفُرُوا بِالْحَقِّ وَأَنْتُمْ تَقُولُونَ ﴾	٣٣٢
سورة النساء		
٦	﴿ وَأَنْبَلُوا إِلَيْكُمْ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ ﴾	٢٩٤، ١٤١، ١٤٠
٥٩	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ﴾	٤٢٧
٥٩	﴿ فَإِنْ نَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ ﴾	٤٢٨
٦٥	﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ ﴾	٤٢٦
١١٥	﴿ وَمَنْ يُتَاقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ ﴾	٤٣٠
سورة المائدة		
٤٨	﴿ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ ﴾	٤٢٥
٧٧	﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ ﴾	٣٠٣
سورة الأعراف		
١٩٩	﴿ خُذِ الْعَقْرَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾	٢٩٢
سورة التوبة		
٦٢	﴿ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ ﴾	٤٢٦
٧٢	﴿ وَرِضْوَانٌ مِنَ اللَّهِ أَكْبَرُ ﴾	٣٧١
١٠٠	﴿ وَالسَّيْفُورُ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ ﴾	٣٧٠

الصفحة	الآية	رقم الآية
	سورة يونس	
١٧١	﴿ أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ ﴾	٩٩
٤٢٥	﴿ فَمَاذَا بَعَدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ ﴾	٣٢
	سورة الرعد	
٣٠٤، ١٣٩	﴿ فَمَا الزَّيْدُ بِمَذْهَبِ جُفَاءَ ﴾	١٧
	سورة النحل	
٢٦٢	﴿ فَتَقَالُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾	٤٣
١٦٩	﴿ لَتَسْبِيحَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾	٤٤
	سورة مريم	
٣٧١	﴿ وَسَلَّمْ عَلَيْهِ يَوْمَ وُلِدَ ﴾	١٥
	سورة الحج	
١٠٧	﴿ فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِن تَعْمَى الْقُلُوبَ الَّتِي فِي الصُّدُورِ ﴾	٤٦
	سورة المؤمنون	
٤٢٥	﴿ وَلَوْ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَ هُم لَفَسَدَتِ السَّمَوَاتُ ﴾	٧١
	سورة النور	
٢٧	﴿ إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِالسَّلَامِ وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَتَقُولُونَ يَا فَوَهِشًا ﴾	١٥
٣٧١	﴿ فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبْرَكَةٌ ﴾	٦١
١٤٤	﴿ وَأَنْكَحُوا الْأَيْمَانَ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ ﴾	٣٢

الصفحة	الآية	رقم الآية
سورة النمل		
٤٣١	﴿ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ... ﴾	١٩
٣٨٨	﴿ أَخْرِجُوا مَالَ لُوطٍ مِنْ قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَبْطِئُونَ... ﴾	٥٦
سورة القصص		
٤٢٥	﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ... ﴾	٥٠
٤٢٦	﴿ فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ... ﴾	٥٠
سورة الأحزاب		
٢٥٩، ١٢٠، ١١٣	﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ... ﴾	٢١
٩١	﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُنَّ تُحِدْنَ الْحَيْزَةَ الدُّنْيَا... ﴾	٢٨
١٥١	﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى... ﴾	٣٣
٨٣	﴿ تَرَجِي مَنْ تَشَاءُ وَيُنهْنَّ وَقُوِيَ إِلَيْكَ مَنْ تَنَاءُ... ﴾	٥١
سورة فاطر		
٤٢٧	﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ إِنَّكَ اللَّهُ عَزِيزٌ غَفُورٌ ﴾	٢٨
سورة الصافات		
٣٧١	﴿ وَرَسَلْنَا عَلَى الْمُرْسَلِينَ ﴾	١٨١
سورة ص		
٤٢٥	﴿ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ... ﴾	٢٦
سورة الجاثية		
٤٢٥	﴿ أَفَرَأَيْتَ مَنْ أَخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَصْلَهُ اللَّهُ عَلِيمٌ... ﴾	٢٣
سورة الفتح		
٣٧١	﴿ لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ ﴾	١٨

الصفحة	الآية	رقم الآية
	سورة القمر	
٢٢٥	﴿ سُبْحٰنَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ۗ يُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّسُلُ ۗ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِكَ ۗ وَيَخْتَفُونَ لَكَ الْغَيْبُ ۗ لَا إِلٰهَ إِلَّا أَنْتَ ۗ عَنَّا غِثٌّ وَرَقِثٌ ۗ ﴾	٤٥
٢٢٢، ١٣٨	﴿ بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَىٰ وَأَمَرٌ ۗ ﴾	٤٦
٣٩٨، ٢٢٧، ٢٢٤		
	سورة المتحنة	
٢٣٧، ١٦٦	﴿ لَا هُنَّ حِيلٌ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحْلُونَ لَمُنَّ... ﴾	١٠
	سورة الطلاق	
١١٣، ١١٢، ١٠	﴿ وَالَّتِي لَمْ يَحْضَنْ ۙ ﴾	٤
١٧١، ١٤٣		
٣٧٩، ٢٩٥		
	سورة التعريم	
٣٢٢	﴿ عَسَىٰ رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِّمَّا كُنَّ... ﴾	٥
	سورة الملك	
٢٨٦	﴿ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ۙ ﴾	١٤
	سورة المطففين	
١١٦	﴿ حَتَمَهُمْ مِثْقَلُ ذَرَّةٍ فِي ذَلِكُمْ فَلَيَنفَخُنَّ الَّتِنِينَ الْمُنْتَفِسُونَ ۙ ﴾	٢٦
	سورة المسد	
٣٨٢	﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ۙ ﴾	١

فهرس الأحاديث أو الآثار

الصفحة	الحديث	رقم
١٢٨، ٦٣	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَهَا وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ وَأَدْخَلَتْ عَلَيْهِ.	١
٧٢	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ.	٢
٧٣	أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ أَرْسَلَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ فَاطِمَةَ بِنْتَ.	٣
٧٨	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا لَيْلًا. قَالَتْ فَغِزْتُ عَلَيْهِ.	٤
١٢٠	أَنَّ الزُّبَيْرَ زَوْجَ ابْنَتِهِ لَهُ صَغِيرَةٌ حِينَ نُفِسَتْ يَعْنِي حِينَ وُلِدَتْ.	٥
١٢٠	أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَنْكَحَ ابْنَتَهُ جَارِيَةً تَلْعَبُ مَعَ الْجَوَارِي.	٦
٨١	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ فَطَارَتْ الْقُرْعَةُ لِعَائِشَةَ.	٧
١٢١	أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَنْكَحَ ابْنَهُ صَغِيرًا ابْنَةَ لِمَصْعَبِ صَغِيرَةٍ.	٨
٨٧	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْأَلُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: أَيْنَ أَنَا عَدَا؟	٩
٢٤٢	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَرَضَهُ يَوْمَ أَحَدٍ، وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ سَنَةً.	١٠
٢٧٩	أَنَّ امْرَأَةً فِي جَوَارِيهِمْ حَمَلَتْ وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ).	١١
٤٢٨	أَنَّ يَهُودِيًّا أَتَى النَّبِيَّ فَقَالَ: إِنَّكُمْ تَنْدُدُونَ.	١٢
٨٨	إِنَّ كَانَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيَتَعَدَّرُ فِي مَرَضِهِ.	١٣
٢٦١	أَنْتَ أَخِي فِي دِينِ اللَّهِ وَكِتَابِهِ.	١٤
٢٧٥	أَعْجَلُ مَنْ سَمِعْتُ بِهِ مِنَ النِّسَاءِ يَحِضُنَ نِسَاءً تِهَامَةً (الشَّافِعِيُّ).	١٥
١٤٥	امْرَأَةٌ صَارَتْ جَدُّهُ وَهِيَ بِنْتُ ثَمَانَ عَشْرَ سَنَةً «الِدَارِ قَطْنِي».	١٦
٢٠٠، ٢٠٣	أَسْمَاءُ أَكْبَرُ مِنْ عَائِشَةَ بِعَشْرِ سِنِينَ (ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ).	١٧
٤١٣، ٣٤٠		
٢٤٩	أَسْلَمَ عُمَرُ وَأَنَا بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ (ابْنُ عُمَرَ).	١٨

رقم	الحديث	الصفحة
١٩	أصيب الحارثة يوم بدر وهو غلام... (أنس بن مالك).	٢٤٣
٢٠	أذركت جارة لنا صارت جدّة بنت إحدى وعشرين سنة.	٢٧٨
٢١	أذركت فينا - يعنى المهاليّة - امرأة صارت جدّة... (عباد المهلبى).	٢٧٩، ١٤٤
٢٢	أهل العلم يكتبون ما لهم وما عليهم وأهل الأهواء لا يكتبون إلا.	٤٠٥
٢٣	استأذنت هالة بنت خويلد - أخت خديجة - على رسول الله ﷺ.	٧٨
٢٤	اللهم اغفر لعائشة ما تقدم من ذنبها.	٨٥
٢٥	إنى لأعلم إذا كنت عني راضية وإذا كنت علي غضبي.	٧٥
٢٦	إنى لفي الصف يوم بدر، إذ التفت فإذا عن يميني وعن يساري.	٢٤٤
٢٧	إن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن الرجل يجامع أهله ثم يكسب.	٣٢٣
٢٨	إذا بلغت الجارية تسع سنين فهي امرأة (عائشة).	٣٨١
٢٩	إذا التفتي بالنبي قولي له: أعوذ بالله منك.	٣٦٥
٣٠	الأيام أحق بنفسها من وليها.	٢٥٨
٣١	أسبغ الوضوء...	١٥٠
٣٢	اجلس أبي تراب.	٣٥٠
٣٣	التمس لي غلاماً من غلمانكم.	٢٤٠
٣٤	اتنوني بأمر خالد.	٣٥٠
٣٥	الخالة بمنزلة الأم.	٣٥١
٣٦	تزوجني رسول الله ﷺ لتسع سنين.	٣٥٥
٣٧	تزوجني رسول الله ﷺ متوفى خديجة.	٣٥٤، ١٨٢

رقم	الحديث	الصفحة
٣٨	تزوجني رسول الله ﷺ صفي شوال سنة عشر من النبوة.	١٥٧، ٦٤
		٢٤١، ٢٠٧
٣٩	تزوج عائشة لست سنوات بمكة ودخل بها لتسع بالمدينة.	٢٠٧
٤٠	تزوجني رسول الله ﷺ وأنا بنت ست وبنى بي وأنا بنت تسع.	١٤٣، ١٠٨
٤١	تَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ بِنْتُ سِتٍّ.	٤٠٨، ٦٣
٤٢	تزوجها - أي رقية بنت النبي - عتبة بن أبي لهب بن عبدالمطلب.	٣٨٢
٤٣	تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا بِنْتُ سِتٍّ سِنِينَ فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَتَزَلْنَا.	١٦٢، ٦٨، ٥٨
		٤٠٧، ٢٠٧
٤٤	تزوجني النبي ﷺ وأنا بنت لست سنين وبنى بي	٣٢٩، ٥٣
٤٥	تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي شَوَالٍ	١١٧، ٦٤
٤٦	توفيت فاطمة بعد رسول الله ﷺ بستة أشهر.	٣٨٤
٤٧	الثَّيْبُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا وَالْبِكْرُ يَسْتَأْذِنُهَا أَبُوهَا.	٢٦٠
٤٨	جَاءَ أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلِيَّ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَمِعَ عَائِشَةَ وَهِيَ رَافِعَةٌ.	٨٥
٤٩	خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، وَأَنَا جَارِيَةٌ لَمْ أَحْمِلِ اللَّحْمَ.	٨٠
٥٠	خطب رسول الله ﷺ إلى أبي بكر الصديق عائشة.	٣٩٧، ٣٤٣
٥١	رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبَشَةِ.	٧١
٥٢	رأيت مشيخة أصحاب رسول الله ﷺ الأكابر يسألونها عن.	٣٦٧، ٣٢٣
٥٣	رَأَيْتُ بِصَنْعَاءَ جَدَّةَ بِنْتِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ سَنَةً (الشافعي).	٢٧٨، ٢٧٦
٥٤	رَأَيْتُ بِالْيَمَنِ بِنَاتٍ تِسْعٍ يَحْضُنَ كَثِيرًا (الشافعي).	٢٧٦، ١٤٤
٥٥	رَأَيْتُكَ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ، أَرَى رَجُلًا يَحْمِلُكَ فِي سَرَقَةٍ حَرِيرٍ.	١١٤

رقم	الحديث	الصفحة
٥٦	رفع القلم عن ثلاث.	٢٦٠، ٢٥٦
٥٧	زوج ابن عمر رضي الله عنه بنتا له صغيرة من عروة بن الزبير.	١٢١
٥٨	زوج عروة بن الزبير رضي الله عنه بنت أخيه بن أخته وهما صغيران.	١٢١
٥٩	زوجت امرأة بن مسعود رضي الله عنه بنتا لها صغيرة ابنا للمسيب.	١٢١
٦٠	سبحانك وبحمدك لا إله إلا أنت.	٧٧
٦١	عاشت مئة سنة ولم يسقط لها سن (هشام).	١٩٨
٦٢	عرضني رسول الله ﷺ يوم أحد في القتال.	٢٤١
٦٣	غارت أمكم.	٧٩
٦٤	فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام.	٣٢٤
٦٥	فما دريت أن رسول الله ﷺ تزوجني، حتى أخذتني أمي.	١١٨
٦٦	فأما زينب بنت رسول الله فتزوجها أبو العاص بن الربيع.	٣٨٢
٦٧	فكنت أنا وأبي بكر بن عبد الرحمن نجالس أبا هريرة.	٣٨٧
٦٨	دخل الزبير بن العوام على قدامة بن مظعون يعوده، فبشر زبير بجارية.	١٢٠
٦٩	كان رسول الله ﷺ يُقبلني وهو صائم.	٨٢
٧٠	كان إسلام عمر بعد خروج من خرج من أصحاب النبي إلى الحبشة.	٢٤٩
٧١	كناني النبي أم بعد الله (عائشة).	٣٤٨
٧٢	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا، فَسَمِعْنَا لَغَطًا وَصَوْتَ صَبِيَّانِ.	٨٤
٧٣	كانت أمي تعالجني للسمنة تريد أن تدخلني على رسول الله.	١٤٦، ٩٦
٧٤	كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَكَانَ لِي صَوَاحِبٌ يَلْعَبْنَ.	٨٦، ٦٧

رقم	الحديث	الصفحة
٧٥	كُنْتُ أَشْرَبُ وَأَنَا حَائِضٌ فَأَنَاوَلُهُ النَّبِيُّ .	٧٩
٧٦	كُنْتُ أَغَارُ عَلَى اللَّاتِي وَهَبَنَ أَنْفُسَهُنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ .	٨٣
٧٧	كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ .	٨٤
٧٨	كناني عبد الله قبل أن يولد لي (علقمة).	٣٥٠
٧٩	كانت عائشة أفقه الناس .. (عطاء بن أبي رباح).	٣٢٤، ٣٦٦
		٣٨٧
٨٠	لَمَّا هَلَكْتَ خَدِيجَةٌ، جَاءَتْ خَوْلَةُ بِنْتُ حَكِيمٍ	٤٠٩، ٥٨
٨١	لما رأيت من النبي ﷺ طيب نفس، قلت: يا رسول الله ادع الله لي.	٨٥
٨٢	لو كان النبي حيا ثم كلمني.	٢٣٧
٨٣	لم ينكح النبي بكرًا غيرك (ابن عباس).	٣٤٤
٨٤	لما كان يوم أحد انهزم الناس.	٢٤٠
٨٥	لَمَّا مَضَى تِسْعَ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَدَأَ بِي .	٩١
٨٦	لم أعقل أبوي قط إلا وهما يدينان الدين.	٢١٠، ٣٣٦
٨٧	لما تزوج عمر بن الخطاب أم كلثوم بنت علي رضي الله عنهما.	٣٨٥
٨٨	لما أسلم عمر قال: أي قريش أنقل للحديث؟	٢٥١
٨٩	لقد أنزل على محمد بمكة، ولاني جارية العب.	٢٢٤، ٣٩٨
٩٠	لو جُمع علم عائشة إلى علم جميع أمهات المؤمنين.	٣٦٦
٩١	لا تنكح البكر حتى تستأذن.	٢٥٥، ٢٥٨
٩٢	لا تنكح الشيب حتى تستأمر.	٢٥٩
٩٣	لَا يَمْنَعُكَ قَضَاءُ قَضِيَّتِهِ بِالْأَمْسِ	٢٢

رقم	الحديث	الصفحة
٩٤	كان رسول الله ﷺ يضع رأسه في حجر إحدانا	٧٩
٩٥	كَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَائِشَةَ وَلَمْ يُوَلِّدْ لَهَا.	٣٤٩
٩٦	لما ولد عبد الله بن الزبير أتيت به النبي ﷺ	٣٤٩
٩٧	لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه.	٤٢٦
٩٨	مَنْ حَدَّثَ عَنِي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ.	١٦٧
٩٩	من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار.	١٦٧
١٠٠	من أحبّ الناس إليك؟ قال: عائشة.	٣٧٣
١٠١	ما رأيت أحداً أعلم بفقهِ ولا بطب ولا بشعر من عائشة (عروة).	٣٢٤، ٣٦٧، ٣٨٧
١٠٢	ما أشكل علينا أمر فسألنا عنه عائشة إلا وجدنا... (الأشعري).	٣٢٤، ٣٦٧، ٣٨٧
١٠٣	ما كان ينزل بها شيءٌ إلا أنشدت فيه شعراً (أبو الزناد).	٣٦٧، ٣٨٧
١٠٤	مالك يا عائشة أغرت.	٧٨
١٠٥	وَأَقْبَلَ الرَّهْطُ الَّذِينَ كَانُوا يُرْحَلُونِي فَاحْتَمَلُوا هَوْدَجِي (حادثة الإفك).	٦٩، ٢٣٣
١٠٦	وَأَرَأَسَاهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَلِكَ لَوْ كَانَ وَأَنَا حَيٌّ».	٨١، ٨٣
١٠٧	وكانت عائشة قد شبت شباباً حسناً (الداودي).	٩٧، ١٤٦
١٠٨	ولدت فاطمة عام الفيل !!! (الواقدي)	٢٣٩، ٣٦٨
١٠٩	ووهب رجل ابنته الصغيرة من عبد الله بن الحسن.	١٢١
١١٠	وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ وَأُمَّ سُلَيْمٍ وَإِنَّهُمَا لَمُشْمَرَتَانِ.	٢٤٠

الصفحة	الحديث	رقم
٢٤٩	ولدت قبل الفجار الأعظم الآخر بأربع سنين... (ابن الخطاب).	١١١
٢٥٦	وزوج غير واحد من أصحاب النبي... (الشافعي).	١١٢
٣٩٦	وكانت تذكر لجبير بن مطعم وتسمى له (ابن سعد).	١١٣
١٥٨	نكح النبي ﷺ عائشة وهي ابنة تسع سنوات أو سبع «هشام الزهري»	١١٤
١١٦	هي حلال لي، وأنت أخ في الإسلام.	١١٥
٣٦٧	يا رسول الله هؤلاء أهلك، بارك الله لك فيهن وبارك لهن فيك.	١١٦
٣٤٤	خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ عَائِشَةَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ قَدْ زَوَّجَهَا.	١١٧
٣٤٣	وكان أبو بكر قد زوجها جبير بن مطعم فخلعها منه	١١٨
٣٤٥	قَالَتْ أُمُّ رُومَانَ إِنَّ مُطْعِمَ بْنَ عَدِيٍّ قَدْ كَانَ ذَكَرَهَا عَلَى ابْنِهِ.	١١٩
٣٤٧، ٢٣٧	لَوْ كَانَ الْمُطْعِمُ بْنُ عَدِيٍّ حَيًّا.	١٢٠
٣٤٨	يا رسول الله ألا تكنيني فكل نساءك لها كنية.	١٢١
٣٥٠	يا أبا عمير! ما فعل النغير.	١٢٢
٨٤	يا عائشة تعالي فانظري.	١٢٣

فوائد من الحواشي

الصفحة	الفوائد	رقم
٥	معنى (بلجة) بضم الباء وفتحها.	١
٧	الاتفاقيات الدولية ودائرة المرأة.	٢
٩	القول إذا كان على غير أصل معتمد عليه كان واضحاً عواره.	٣
١٥	تحديد سن الزواج ليس هدفاً لذاته.	٤
٣٢	جمال البنا يفترى على الأئمة الأعلام (أ.د علي السالوس).	٥
٢٩	نكتة لغوية: صحيفة لا جريدة.	٦
٥٥	نكتة لغوية: التهويش وليس التشويش.	٧
٦٣	من أصح أسانيد عائشة رضي الله عنها.	٨
٦٥	نكح النبي عائشة بعد متوفى خديجة.	٩
٦٦	الاتفاق بأن النبي عقد على عائشة بمكة ودخل بها بالمدينة.	١٠
٧٤	يظن عامة الناس أن حب النبي لعائشة كان لحسنها وهذا مرفوض.	١١
٧٧	معنى العلاقة والكلف والشغف في عالم الحب.	١٢
	دليل على مشروعية المسابقة على الأرجل، وبين الرجال والنساء المحارم.	١٣
٨٠		
٨٦	لفتة فكرية: الأحاديث الشريفة وقانون تحديد سن الزواج.	١٥
١٠٤	منظمة اليونيسيف والحقيقة.	١٦
١٠٤	هل للفاضل صالح الشامي علاقة بشبهة سن زواج عائشة.	١٧
	المفكر الرافضي المصري (صالح الورداني) والتحليل الفاسد	١٨
١٠٤	لشبهة سن عائشة رضي الله عنها، ومحاولة الطعن بالرموز.	
٨٨	فائدة في ترميض الرسول ﷺ عند عائشة لحظة وفاته.	١٩

رقم	الفوائد	الصفحة
٢٠	فتون عائشة رضي الله عنها العلمية من الإصابة لابن حجر.	١١٥
٢١	كانت العرب تكره أن تتزوج في شوال.	١١٦
٢٢	لفتة حديثة: تعليق الذهبي على القطان برأيه في هشام بن عروة.	١٣١
٢٣	لفتة حديثة: تعليق على ابن خراش فيما نقل عن مالك بشأن هشام.	١٣٢
٢٤	لفتة حديثة: التحقيق أن هشام بن عروة لم يدلس.	١٣٣
٢٥	لفتة حديثة: الذين أسقطهم هشام بن عروة في رواياته أثبات وهم.	١٣٥
٢٦	لفتة تاريخية: النبي ﷺ وُلد عام الفيل بالإجماع.	١٣٦
٢٧	الرد على جملة (لا ينعقد النكاح إلا بعد البلوغ).	١٤٣
٢٨	بنات العرب يبلغن بالتاسعة.	١٤٤
٢٩	سن عائشة رضي الله عنها عند الزواج ثابت عند أهل التحقيق.	١٥٣
٣٠	لفتة حديثة: درجة إتقان وضبط عبد الرحمن بن أبي الزناد.	١٨٦
٣١	رواية ابن أبي الزناد بالفرق بين سن عائشة وأسماء قالها بالعراق عند تغيره.	١٩٤
٣٢	نكتة حديثة: ذهب الشيخ الألباني رحمه الله إلى أن «الصدوق» حسن الحديث.	١٩٧
٣٣	لم يسند ابن كثير قوله بأن أسماء أكبر من عائشة بعشر سنوات.	٢١٤
٣٤	هل هجرة المدينة بالسنة الخامسة من البعثة!؟	٢١٤
٣٥	لا يشك فيه أحد من علمائنا أن رسول الله ﷺ وُلد عام الفيل.	٢٢٠
٣٦	ترجمة الواقدي نصاً من تهذيب التهذيب لابن حجر.	٢٢١
٣٧	أسماء سورة القمر.	٢٢٦
٣٨	حقيقة تبويب البخاري غزو النساء وقتالهن مع الرجال.	٢٣٩

رقم	الفوائد	الصفحة
٣٩	ابن الخطاب سبقه للإسلام أربعين فقط من الرجال. هذا الأثر ضعيف.	٢٤٩
٤٠	الأقرب أن سنة إسلام عمر بن الخطاب كانت السنة التاسعة بعد نزول الوحي.	٢٥١
٤١	رأي العلامة صالح الفوزان والشيخ سيد سابق بزواج الصغيرة بلا استئذان.	٢٦١
٤٢	رأي العلامة صالح الفوزان في تسمية (الوهابية) وصحته من ناحية اللفظ والمعنى، وكذلك رأي الأستاذ أحمد أمين وطه حسين.	٢٦٣
٤٣	الفتاة ببلوغها تكون مهية للإنجاب من الناحية الفسيولوجية.	٢٦٦
٤٤	نكتة لغوية: حول تهامة.	٢٧٥
٤٥	سن الحيض عند الفتاة هو.	٢٧٨
٤٦	إنَّ الفتيات اللواتي بلغت أمهاتهن سن البلوغ مبكراً معرّضات للأمر عينه بشكل أكبر.	٢٧٨
٤٧	تحديد سن الحيض بين الفقه والاستقراء والطب.	٢٧٩
٤٨	نسبة الإجهاض ارتفعت بين الفتيات دون سن الرابعة عشرة (إحصائية).	٢٨١
٤٩	الفهم بين السليم والسقيم (نموذج).	٢٩٣
٥٠	خطبة ابن المطعم لا تدل على نضح أنوثة عائشة رضي الله عنها.	٣٠٧
٥١	بكر أبو زيد ورأيه في اختصارات جملة (عَلَيْهَا).	٣٥٧
٥٢	لا أصل لتخصيص علي بن أبي طالب بكرم الله وجهه أو عليه السلام.	٣٦٩
٥٣	الخميني وقوله في (تفخيز) الرضاعة.	٣٥٢
٥٤	الأجلح ضعيف يعتمد به	٣٤٣

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٣	تعريف بالكتاب
٤	إهداء وشكر
٥	مقدمة السنة الواج في سن عائشة عند الزواج، وتتكون من:
٦	أهمية دراسة الموضوع (أربعة أمور مع نماذج لأفراد ودول)
١٦	سبب اختيار مقال الباحث إسلام بحيري كأنموذج
١٧	المنهج
١٨	قبل الختام
٢٥	الباب الأول: حديث زواج عائشة: حقائق وأبعاد، وفيه فصلان
	الفصل الأول: حقائق حول شبهة سن عائشة رضي الله عنها عند
٢٥	الزواج، وفيه ستة مباحث
٢٧	المبحث الأول: مدى انتشار الشبهة على وسائل الإعلام.
٢٧	أولاً: على مستوى الدول العربية الإسلامية.
٣٣	ثانياً: على المستوى العالمي .
٣٨	المبحث الثاني: نموذج الدراسة.
٤٧	المبحث الثالث: لصوص ومغفلون !
٥٣	المبحث الرابع: سن عائشة رضي الله عنها عند الزواج (العقد)
٥٨	المبحث الخامس: كيف تزوج النبي ﷺ بعائشة رضي الله عنها؟
	المبحث السادس: حقائق صريحة حول زواج عائشة رضي الله عنهما من
٦١	أحاديث صحيحة، نوطئة ويتكون من:

الصفحة	الموضوع
٦٣	المطلب الأول: سن عائشة عند زواجها ودخولها و وفاة النبي ﷺ.
٦٤	المطلب الثاني: تزوجت بمكة لست، ودخلت في شوال بالمدينة لتسع، فكان البناء بالسنة الأولى للهجرة.
٦٧	المطلب الثالث: قرائن صغر سن عائشة عند وبعد الزواج.
٧٢	المطلب الرابع: الحب المتبادل بين رسولنا الحبيب ﷺ وعائشة الحبيبة رضي الله عنها في (أعظم قصة حب)، ويتكون من:
٧٢	الزهرة الأولى: المثل الأعلى في الحب الأعلى.
٧٢	حب محمد ﷺ لزوجته عائشة رضي الله عنها.
٧٥	حب عائشة رضي الله عنها لزوجها محمد ﷺ.
٧٧	الزهرة الثانية: غيرة عائشة على حبيبها محمد ﷺ.
٧٩	الزهرة الثالثة: روائع نموذجية من حياة عائشة الزوجية.
٧٩	رائعة الحب في المؤاكلة.
٨٠	رائعة الحب في السفر.
٨٢	رائعة الحب في الصوم.
٨٢	رائعة الحب في الدلال والملاطفة.
٨٥	رائعة الحب في الدعاء والاسترضاء.
٨٧	رائعة الحب عند الفراق والموت.
٩١	المطلب الخامس: الحبيبة رضي الله عنها تختار الحبيب ﷺ حينما خيرها رسول الله ﷺ بين الطلاق أو الإقامة.

الصفحة	الموضوع
٩٣	الفصل الثاني: أبعاد حديث زواج عائشة في زوايا، وفيه أربعة مباحث
٩٥	المبحث الأول: أبعاد التاريخ في زواج عائشة رضي الله عنها.
١٠٨	المبحث الثاني: أبعاد الفقه في حديث زواج عائشة رضي الله عنها.
١١٣	المبحث الثالث: أبعاد الحكمة من زواج عائشة رضي الله عنها.
١١٩	المبحث الرابع: أبعاد شبهة سن عائشة في زواج الصغيرات.
١٢٣	الباب الثاني: مناقشات في السند والمتن، وفيه ثلاثة فصول
	الفصل الأول: (المناقشة الأولى): نماذج من جهود المحققين في تفنيد
١٢٣	الشبهات حول حديث زواج عائشة، وفيه تمهيد وثلاثة مباحث
١٢٥	تمهيد
	المبحث الأول: الشيخ أبي إسحاق الحويني (مصر - ١٤٢٩هـ) يرد على خالد
١٢٨	الجندي وإسلام بحيري وعباس العقاد والمستشرق الأمريكي.
	المبحث الثاني: الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي (الهند - ١٣٥٣هـ) يرد على
١٤٠	(حق غو) صاحب كتاب «لماذا أنكرت الحديث».
	المبحث الثالث: العلامة أحمد بن محمد شاکر (مصر - ١٣٦٣هـ) يرد على
١٥٤	العقاد صاحب كتاب «الصديقة بنت الصديق»
	وقفة تساؤل: لماذا الإمام مالك لم يدرج حديث هشام بكتابه الموطأ
١٧٢	رغم مشاهدته به في المدينة؟!؟
	الفصل الثاني: (المناقشة الثانية): الأجوبة على الشبهات التاريخية في
١٧٣	السيرة والأحاديث النبوية، وفيه توطئة وثلاثة مباحث
١٧٥	توطئة
١٧٨	المبحث الأول: مراجعه ترد عليه !!

الصفحة	الموضوع
١٨٤	المبحث الثاني: هيكله الشبهات لأصل وفروع، وفيه عشرة مطالب المطلب الأول: مناقشة الرواية التي قامت عليها الشبهة الأصل رواية ابن
١٨٥	أبي الزناد بالفرق بين عمر أسماء وعائشة المطلب الثاني: مناقشة أصل الشبهة: فارق السن بين أسماء وعائشة، مع
٢٠٥	ولادة عائشة بالإسلام
٢١٦	المطلب الثالث: أولاد أبي بكر ولدوا بالجاهلية !!
٢٢٠	المطلب الرابع: مناقشة رواية الواقدي: ولدت فاطمة عام الفيل
٢٢٤	المطلب الخامس: الجارية عائشة وسورة القمر
٢٣٠	المطلب السادس: عمر فاطمة مقارنة بعائشة.
٢٣٣	المطلب السابع: سن عائشة بحادثة الإفك ٢٤ سنة !
٢٣٥	المطلب الثامن: خطبة جبير بن المطعم وما يتعلق بها.
٢٣٩	المطلب التاسع: عائشة ومعركتنا أحد وبدر.
٢٤٥	المطلب العاشر: كلمة (بكر) لا تطلق على صغيرة السن واستشهد برواية أحمد بن حنبل.
٢٤٨	المطلب الحادي عشر: عائشة دخلت الإسلام قبل عمر بن الخطاب.
٢٥٣	الفصل الثالث: (المناقشة الثالثة): تفنيد شبهات مساندة حول المتن. وفيه أربعة مباحث
٢٥٥	المبحث الأول: استئذان البكر الصغيرة ودليل (لا تنكح البكر حتى تستأذن).
٢٦٣	المبحث الثاني: لا علاقة بين بلوغ الفتاة والمناخ!. وفيه تمهيد وثلاثة مطالب
٢٦٣	تمهيد
٢٦٦	المطلب الأول: بلوغ المرأة والسمو بين الطب والتربية وعلم نفس النمو.

الصفحة	الموضوع
٢٧٥	المطلب الثاني: بلوغ المرأة شرعاً بين كلام أهل العلم أصلاً ونماذج نسائية فرعاً.
٢٧٥	أولاً: أثر المناخ في بلوغ النساء عند أهل العلم
٢٧٨	ثانياً: أم تسع سنين المرأة الزوجة الأم
٢٨١	المطلب الثالث: نماذج عالمية وعربية
٢٨٦	نتيجة المبحث الثاني
٢٨٧	المبحث الثالث: زواج عائشة هل خالف العرف والعادة في البيئة العربية؟
٢٨٧	أولاً: وقفة تاريخية
٢٨٩	ثانياً: وقفة أدبية
٢٩٠	ثالثاً: وقفة من صميم البيئة العربية
٢٩٢	الخلاصة
	المبحث الرابع: زواج الرسول بعائشة بالتاسعة مخالف للقرآن والسنة
٢٩٣	والعقل والمنطق والعرف والعادة... !!!
٢٩٩	الباب الثالث: ردود وشبهات في زواج عائشة ، وفيه أربعة فصول
٢٩٩	الفصل الأول: زواج عائشة وأعداء الإسلام، وفيه تمهيد وخمسة مباحث
٣٠١	تمهيد (الشبهات سوس ناخر في نخلة الحقائق والمُسَلِّمَات)
٣٠٥	المبحث الأول: النصارى وسن عائشة رضي الله عنها عند الزواج.
٣١١	المبحث الثاني: النصارى وزواج عائشة رضي الله عنها.
٣١٦	المبحث الثالث: من افتراءات النصارى المعاصرين.
٣٢٦	المبحث الرابع: المستشرقون وسن عائشة عند الزواج.
٣٢٩	المبحث الخامس: القرآنيون وسن عائشة رضي الله عنها عند الزواج.
٣٣٢	المبحث السادس: الرافضة وسن عائشة رضي الله عنها عند الزواج.

الصفحة	الموضوع
٣٧٩	الفصل الثاني: ردود متنوعة في (زواج) عائشة، وفيه ستة مباحث
٣٦١	المبحث الأول: عائشة كانت أهلاً للزواج يقيناً - محمد الغزالي.
٣٦٣	المبحث الثاني: فارق السن والعرف - محمد النابلسي.
٣٦٨	المبحث الثالث: نائب رئيس المجلس الأوربي للبحوث والإفتاء وظروف نكاح عائشة رضي الله عنها.
٣٧٥	المبحث الرابع: كيف يتزوج النبي السيدة عائشة رضي الله عنها وهي بنت تسع سنين؟ - دار الإفتاء المصرية.
٣٧٩	المبحث الخامس: زواج الرسول من عائشة خصوصية أم تشريع للأمة؟ - من فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية .
٣٨٠	المبحث السادس: الرد على الشبهات مع الحكمة من زواج النبي - محمد بن علي المجاهد.
٣٨٩	الفصل الثالث: ردود متنوعة حول (سن) عائشة عند الزواج، وفيه أربعة مباحث:
٣٩١	المبحث الأول: الشيخ المالكي يرد على سهيلة زين العابدين.
٤٠٣	المبحث الثاني: د. النجيمي وسن عائشة عند الزواج.
٤٠٦	المبحث الثالث: إجابة جامعة عن أسس شبهة سن عائشة عند الزواج.
٤١٨	الفصل الرابع: منظومة ابن السيد (في الذب عن شبهة سن عائشة)
٤٢٥	قبل الختام ﴿ فماذا بعد الحق إلا الضلال ﴾
٤٣٠	مسك الختام
٤٣٢	المراجع والمصادر

الصفحة	الموضوع
٤٥٥	أعلام وفهارس
٤٥٦	تعريف موجز لبعض العلماء والمشايخ المعاصرين فهارس:
٤٦٠	الآيات
٤٦٤	المرويات
٤٧١	فوائد من الحواشي
٤٧٤	المواضيع العامة
